

رئاسة مجلس الوزراء

السُّوْكَانُ

من ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ إلى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

القسم الأول

السودان حتى وفاق سنة ١٨٩٩

- ١ — فرمان سلطاني مؤرخ في ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ الموافق ٢١ ذي القعدة سنة ١٢٥٦ ... ١
- ٢ — فرمان سلطاني مؤرخ في ٢٧ مايو سنة ١٨٩٦ الموافق ١٢ محرم سنة ١٢٨٣ ... ١
- ٣ — مذكرة شريف إلى سير بارنج في ٢١ ديسمبر سنة ١٨٨٣ ... ٢
- ٤ — برقية اللورد جراڤيل إلى اللورد كرومر في ٤ يناير سنة ١٨٨٤ ... ٤
- ٥ — استقالة شريف باشا ... ٤
- ٦ — مذكرة رينل رود في ٤ سبتمبر سنة ١٨٩٨ ... ٥
- ٧ — وفاق سنة ١٨٩٩ ... ٥

القسم الثاني

السودان من وفاق سنة ١٨٩٩ إلى معاهدة سنة ١٩٣٦

- ١ — السودان في مشروع ملتر ... (١) النص الخاص بالسودان في مشروع المعاهدة الذي قدمه الوفد المصري إلى لجنة اللورد ملتر في ١٧ يولييه سنة ١٩٢٠ ... ١٠
- (٢) من تقرير اللورد ملتر عن السودان وخطابه إلى عدلي باشا ... ١٠
- (٣) مذكرة اللورد ملتر عن السودان ... ١١
- ٣ — السودان في مفاوضات سنة ١٩٢١ (عدلي — كيرزون) ... (١) من محضر الجلسة التاسعة عشرة في ١٧ أكتوبر سنة ١٩٢١ ... ١٥
- (٢) من محضر الجلسة العشرين في ٢ نوفمبر سنة ١٩٢١ ... ١٨
- (٣) المادة الخاصة بالسودان من المذكرة البريطانية بنصوص مشروع اتفاق بين بريطانيا ومصر ... ١٩
- (٤) رد الوفد الرسمي المصري على مشروع الاتفاق بين بريطانيا ومصر ... ١٩

- ٣ — تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ ٢٠
- ٤ — السودان في مفاوضات سنة ١٩٢٤ (سعد زغلول — مكدونالد) ٢٠
- ٢١ (١) حوادث السودان سنة ١٩٢٤ ٢١
- ٢٧ (٢) مقتل السردار ٢٧
- ٣٣ (٣) قوة الدفاع السودانية ٣٣
- ٥ — السودان في مفاوضات سنة ١٩٢٧ (ثروت — تشمبرلين) ٣٣
- ٤٠ (١) المادة (١١) من المشروع المصرى الخاصة بالسودان ٤٠
- ٤٠ (٢) المادة (١٣) من المشروع البريطانى الخاصة بالسودان ٤٠
- ٤١ (٣) مذكرة ثروت باشا بملاحظات عامة على المشروع البريطانى ٤١
- ٦ — السودان في مفاوضات سنة ١٩٢٩ (محمد محمود — هندرسن) ٤١
- ٤٤ (١) بيان محمد محمود باشا عن مفاوضات سنة ١٩٢٩ ٤٤
- ٤٥ (٢) مشروع (أ) المادة ١٢ ٤٥
- ٤٥ (٣) مشروع (ب) المادة ١٣ ٤٥
- ٤٦ (٤) مشروع (ج) ملحق ثمة (١) ٤٦
- ٥٠ (٥) اتفاقية مياه النيل في ٧ مايو سنة ١٩٢٥ ٥٠
- ٧ — السودان في مفاوضات سنة ١٩٣٠ (النحاس — هندرسن) ٥٠
- ٥٤ (١) من محضر جلسة ٣١ مارس سنة ١٩٣٠ ٥٤
- ٥٤ (٢) من حديث دار بين مستر هندرسن والنحاس باشا في ٣ أبريل سنة ١٩٣٠ ٥٤
- ٥٧ (٣) ملخص محادثة خاصة في ٨ أبريل سنة ١٩٣٠ ٥٧
- ٥٨ (٤) ملخص حديث خاص في ٩ أبريل سنة ١٩٣٠ ٥٨
- ٥٩ (٥) من محضر الجلسة العاشرة في ١٤ و ١٥ أبريل سنة ١٩٣٠ ٥٩
- ٦٠ (٦) من ملحق لمحضر الجلسة الحادية عشرة ٦٠
- ٦١ (٧) محضر الجلسة الثالثة عشرة في ٢٦ أبريل سنة ١٩٣٠ ٦١
- ٦٤ (٨) محضر الجلسة الرابعة عشرة في ١٦ أبريل سنة ١٩٣٠ ٦٤
- ٦٧ (٩) استشارة الوزراء في مصر ٦٧
- ٦٩ (١٠) النصوص الخاصة بالسودان ٦٩
- ٧٢ (١١) من محضر الجلسة السابعة عشرة في ٥ مايو سنة ١٩٣٠ ٧٢
- (١٢) المادة ١١ من ملحق رقم (١) لمشروع قدمه الوفد المصرى في ٥ مايو سنة ١٩٣٠
- ٧٦ ونص آخر لها ٧٦
- (١٣) محضر الجلسة الثامنة عشرة في ٦ مايو سنة ١٩٣٠ ٧٧

- (١٤) محضر الجلسة التاسعة عشرة في ٦ مايو سنة ١٩٣٠ ٧٩
- (١٥) محضر الجلسة الحادية والعشرين في ٧ مايو سنة ١٩٣٠ ٨١
- (١٦) محضر الجلسة الثانية والعشرين في ٨ مايو سنة ١٩٣٠ ٨٤

- ٨ السودان في معاهدة سنة ١٩٣٦
- (١) المادة الحادية عشرة من معاهدة سنة ١٩٣٦ وملحقها ٨٦

القسم الثالث

السودان بعد معاهدة سنة ١٩٣٦

- ١ — عودة وحدات من الجيش المصرى إلى السودان ٨٩
- ٢ — الموظفون المصريون والبريطانيون المعينون في السودان بعد إبرام معاهدة سنة ١٩٣٦ ... ٩١
- ٣ — السودان في مفاوضات سنة ١٩٤٦ (صدق — يفتن)
- (١) من مذكرة الوفد المصرى إلى الوفد البريطانى في أول أغسطس سنة ١٩٤٦ ٩٢
- (٢) مشروع بروتوكول خاص بالسودان مقدم من الجانب البريطانى في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٤٦ ... ٩٤
- (٣) مذكرة بالرد على المقترحات المقدمة من الوفد البريطانى في ١٧ سبتمبر سنة ١٩٤٦ ... ٩٤
- (٤) حديث رئيس وزراء مصر مع مستر بوكور الوزير المفوض بالسفارة البريطانية ... ٩٦
- (٥) مذكرة شفوية من مستر بوكور ٩٧
- (٦) محاضر جلسات مباحثات صدق — يفتن بلندن ٩٨
- (أ) من محضر الاجتماع الأول يوم ١٨ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ٩٨
- (ب) من محضر الاجتماع الثانى يوم ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ١٠١
- (ج) مذكرة شخصية لصدوق باشا سلمت إلى مستر يفتن في ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ... ١٠٦
- (د) من محضر الاجتماع الثالث في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ١٠٨
- (هـ) من محضر الاجتماع الرابع في ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٥٦ ١١١
- (و) من محضر الاجتماع الخامس والأخير في ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ١١٤
- (٧) بروتوكول السودان في مشروع صدق — يفتن ١١٥
- (٨) نص المفكرة المرسلة إلى السفير المصرى بلندن في ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٦ وملحق لها ... ١١٥
- (٩) مذكرة الحكومة المصرية ردا على مذكرة الحكومة البريطانية وملحقها ١١٧
- ٤ — مفارقات سنة ١٩٤٦ — ١٩٤٧ (النقراشى — كاميل)
- (١) المشروع البريطانى المقدم للحكومة المصرية بشأن بروتوكول السودان ١٢٣
- (٢) المشروع المصرى الأخير لبروتوكول السودان ١٢٤

السودان أمام مجلس الأمن

١٨٩	...	...	...	...	...	...	...	...	...	١ - نص الشكوى التي قدمتها مصر إلى مجلس الأمن
...	...	...	...	...	...	...	...	...	...	٢ - من محاضر جلسات مجلس الأمن
١٩١	١٩٤٧	٥	أغسطس	سنة	١٩٤٧	(١)	من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن في	١١	»	»
٢٠٢	»	»	»	»	»	(٢)	»	»	»	»
٢٠٦	»	»	»	»	»	(٣)	»	»	»	»
٢١٠	»	»	»	»	»	(٤)	»	»	»	»
٢١١	»	»	»	»	»	(٥)	»	»	»	»

السودان بعد مجلس الأمن

٢١٣		برقية نائب الحاكم العام إلى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧
٢١٥		رد الحكومة المصرية على برقية نائب الحاكم العام في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧
٢١٨		مباحثات سنة ١٩٤٨ (خشبة - كامل)
		مباحثات سنة ١٩٥٠ - ١٩٥١ (صلاح الدين - يفتن)
٢٣٨		(١) من محضر جلسة ٢٦ أغسطس سنة ١٩٥٠
٢٤٣		(٢) » » » ٧ ديسمبر »
٢٤٤		(٣) » » » ٩ » »
٢٥١		(٤) » » » ١٥ » »
٢٥٧		(٥) » » » ٨ يونيو » ١٩٥١
٢٥٩		(٦) » » » ٦ يوليو »
٢٦٨		(٧) » » » ١٣ » »

٢٧٤	(٨) من محضر جلسة ٢٦ يولية سنة ١٩٥١
٢٧٩	(٩) من بيان مستر موريسون في مجلس العموم في ٣٠ يولية سنة ١٩٥١
٢٨٠	(١٠) من بيان وزير الخارجية المصرية في مجلس النواب بجلسته ٦ أغسطس سنة ١٩٥١
	(١١) قانون رقم ١٧٥ لسنة ١٩٥١ بإنهاء العمل بأحكام معاهدة سنة ١٩٣٦ وملحقاتها
٢٨٢	و بأحكام اتفاقيتي ١٩ يناير و ١٠ يولية سنة ١٨٩٩
٢٨٣	(١٢) أمر ملكي رقم ٤٧ لسنة ١٩٥١ بالتصديق على القرارات الصادرين من مجلس البرلمان
	(١٣) قانون رقم ١٧٦ لسنة ١٩٥١ بتعديل المادتين ١٥٩ و ١٦٠ من الدستور بقرار
٢٨٥	الوضع الدستوري للسودان وتعيين لقب الملك
٢٨٦	(١٤) قانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٥١ لوضع دستور ونظام حكم خاص بالسودان
	(١٥) من خطاب وزير خارجية مصر أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة بباريس في ١٦ نوفمبر
٢٨٨	سنة ١٩٥١

القسم السادس

السودان في العهد الجديد

٢٩٣	١ — المذكرة المصرية في ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٢
٢٩٧	٣ — اتفاق الاحزاب في ١٠ يناير سنة ١٩٥٣
	٣ — مباحثات سنة ١٩٥٢ — ١٩٥٣ (محمد نجيب — استيفنسون)
٣٠٠	(١) محضر جلسة ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٥٢
٣٠٥	(٢) » » » ٢٤ » » »
٣١٤	(٣) » » » ٢٦ » » »
٣٢٢	(٤) » » ٩ ديسمبر سنة ١٩٥٢
٣٣٤	(٥) » » » ٢٢ » » »
٣٣٦	(٦) » » ١٢ يناير سنة ١٩٥٣
٣٤٣	(٧) » » » ٢٨ » » »
٣٦٣	(٨) » » ٦ فبراير » » »
٣٧٥	(٩) » » » ١١ » » »
٣٨٢	(١٠) » » » ١٢ » » »
	٤ — اتفاق بين الحكومتين المصرية والبريطانية في ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ في شأن الحكم الذاتي
٣٨٤	وتقرير المصير للسودان
	٥ — الخطابات المتبادلة بين الحكومتين المصرية والبريطانية بشأن بعض التعديلات التي أدخلت على قانون
٤٠١	نظام الحكم الذاتي في السودان
٤٠٦	٦ — نظام الحكم الذاتي في السودان الصادر في ٢١ مارس سنة ١٩٥٣

مقدمة الكتاب

على أثر توقيع الاتفاق الذي تم في ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ بين الحكومتين المصرية والبريطانية بشأن السودان ، قررت الحكومة المصرية إصدار كتاب أخضر يجمع بين دفتيه مختلف المراحل التي مرت بها قضية السودان من عام ١٨٤١ إلى عام ١٩٥٣ ليكون سجلا يرجع إليه المشتغلون بقضية مصر والسودان .

ولقد تضمن هذا الكتاب جميع الفرمانات السلطانية ، والوثائق الرسمية ، والاتفاقات التي عقدت في الماضي بشأن السودان ، كما تضمن المحاضر الرسمية والكتب المتبادلة في هذا الشأن والاتفاق الأخير الذي عقد في ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ .

بدأ الاهتمام بمسألة السودان حين أصدر الباب العالي الفرمان السلطاني المؤرخ في ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ إلى محمد علي باشا وإلى مصر يقبله - فضلا عن ولاية مصر - ولاية مفاطعات النوبة والدارفور وكردفان وسنار وجميع توابعها وملحقاتها الخارجة عن حدود مصر ولكن بغير حق التوارث ، ومن ذلك التاريخ أصبح وإلى مصر حاكما شرعيا على السودان .

وظل الأمر على هذا المنوال حتى ٢٧ مايو سنة ١٨٦٦ ، فصدر فرمان سلطاني آخر للنديو اسماعيل تقرر فيه أن تنتقل ولاية مصر من ذلك التاريخ مع ما هو تابع إليها من الأراضي وكامل ملحقاتها وقائمقامتي سواكن ومصروع إلى أكبر أولاده ، وبذلك اندمج السودان بمصر وصار البلدان بلدا واحدا .

ثم أعقب ذلك احتلال بريطانيا لمصر في عام ١٨٨٢ ، ومنذ ذلك التاريخ بدأ التدخل البريطاني في السودان تبعا لاحتلال مصر ، وجرى أحداث كان في طبيعتها ثورة المهدي الذي احتلت جيوشه الخرطوم في عام ١٨٨٥ ، فانهزت الحكومة البريطانية هذه الأحداث فرصة فوضت فيها على مصر إخلاء السودان ، ورفض شريف باشا رئيس وزراء مصر إخلاءه ، وقدم استقالة مسببة سجل فيها حق مصر في السودان وأن بريطانيا تمنعه من حكم البلاد طبقا للدستور .

وتولى الوزارة نوبار باشا فنفذ للانجليز ما طلبوه وقرر إخلاء السودان .

وبعد أن تم هذا الإخلاء بدأت الدول الأجنبية تتطاع إلى السودان فأوجست بريطانيا خيفة من ذلك ، وأوعزت إلى الحكومة المصرية أن تمتد حملة لاسترداده حتى تدركه مطامع الدول . وفي عام ١٨٥٦ أعدت هذه الحملة ، ولمالكات بالنجاح أرادت انجازها أن تثبت مركزها في ذلك الإقليم ، فأملت على بطرس باشا اتفاقية سنة ١٨٩٩ التي احتفظت بريطانيا فيها انفسها بجميع مزايا السيادة الفعلية ، وأبقت لمصر منها الاسم .

وفي ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ أعلنت إنجلترا الحماية على مصر فامتدت هذه الحماية تبعا لذلك إلى السودان ، وتنازلت تركيا عن سيادتها على مصر والسودان في معاهدة لوزان التي أبرمت في عام ١٩٢٢ اعتبارا من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ .

وفي ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ أعلنت بريطانيا إلغاء الحماية على مصر ، واحتفظت بمسألة السودان . حتى إذا اغتيل سردار الجيش المصري سيرلي ستاك في ٢١ وفبر سنة ١٩٢٤ ، انتهزت بريطانيا هذه الفرصة فأخلت السودان من الجيش المصري . وظل منذ ذلك الحين موضع أخذ ورد ومفاوضات حتى عقدت معاهدة سنة ١٩٣٦ ، فنصت المادة الحادية عشرة من المعاهدة على أن إدارة السودان تستمر مستمدة من اتفاقيتي ١٩ يناير و ١٠ يولييه سنة ١٨٩٩ وأعيدت القوات المصرية إلى السودان .

وبذلك ظلت هاتان الاتفاقيتان نافذتي المفعول ، وإن كان قد نص على إجازة البحث فبهما ، كما ظلت معاهدة سنة ١٩٣٦ معمولاً بها حتى أواخر عام ١٩٤٥ فطابت الحكومة المصرية إعادة النظر في هذه المعاهدة ، وتوالت المفاوضات والمحادثات وتحطمت جميعها على صخرة السودان لاستمساك مصر بوجهة نظرها .

وفي أغسطس سنة ١٩٤٧ عرضت قضية مصر والسودان على مجلس الأمن ، فلم يتخذ فيما قرارا حاسما وتركت مدرجة في جدول الأعمال حتى تثار مرة أخرى .

وبدأت المباحثات بين الحكومتين من جديد بغية الوصول إلى اتفاق في هذه المشكلة فلم تأت نتيجة مرضية ، حتى كان عام ١٩٥١ فألفت الحكومة المصرية في أكتوبر سنة ١٩٥١ معاهدة سنة ١٩٣٦ واتفاقيتي سنة ١٨٩٩ .

ولما قام جيش مصر بحركته في ٢٣ يولييه سنة ١٩٥٢ لتحرير البلاد ، بدأت المفاوضات في مسألة السودان في نوفمبر سنة ١٩٥٢ ، وكان لانفاق الأحزاب السودانية جميعا على رأى واحد أثره في نجاح المفاوضات التي انتهت باتفاق ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ .

٢٣ يولييه سنة ١٩٥٣

اسمى رسل

السودان حتى وفاق سنة ١٨٩٩

(١) فرمان سلطاني

المؤرخ في ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ الموافق ٢١ ذي القعدة سنة ١٢٥٩ هـ

لوزيرى محمد علي باشا والى معمر الممهودة إلى مجددا ولاية مقاطعات نوبيا والدارفور وكوردفان وسنار .

إن سادتنا الملوكة كما توضح في فرماننا السلطاني السابق قد ثبتكم على ولاية مصر بطريق التوارث بشروط مألوفة ومحدود معينة وقد قلدكم فضلا على ولاية مصر ولاية مقاطعات النوبة والدارفور وكوردفان وسنار وجميع توابعها وملحقاتها الخارجة عن حدود مصر ولكن بغير حق التوارث فبقوة الاختيار والحكمة التي امتزجت بهما تقومون بإدارة هاته المقاطعات وترتيب شؤونها بما يوافق عدالتنا وتوفير الأسباب الآيلة لسعادة الأهلين وترسلون في كل سنة قسمة إلى بابنا العالي حاوية بيان الإيرادات السنوية جميعها .

(٢) فرمان لسمو اسماعيل باشا

تمدلت فيه قاعدة توارث الولاية المصرية

المؤرخ في ٢٧ مايو سنة ١٨٦٦ الموافق ١٢ محرم ١٢٨٣ هـ

..... وحيث إن مصر هي مقاطعة من مقاطعات مملكتي الأكثر أهمية، وحيث إنك ما برحت تبرهن حتى الآن على أمانتك وخلوصك نحو ذاتي الملوكية — ولما كان من مرادى أن أظهر لك بنوع سنى ساطع عظيم ثقتي التامة بك قررت بناء على هذا جميعه أن تنتقل ولاية مصر من الآن فصاعدا مع ما هو تابع إليها من الأراضي وكامل ملحقاتها وقائمقامتي سواكن ومصوع إلى أكبر أولادك ... الخ .

(٣) مذكرة شريف باشا إلى سبر أفلين باريس

في ٢١ ديسمبر سنة ١٨٨٣

إن التفكير في احتمال ترك مصر للسودان ليشير اعتراضا مبدئيا مرده إلى فرمان ١٧ أغسطس سنة ١٨٩٧ الذي يحظر على الخديو حظرا باتا أن يتصرف في الأقاليم المسندة ولايتها إليه .

على أنه إذا فرض جدلا جواز إقدام مصر على التنازل عن ممتلكاتها السودانية فإنه يتعين تقدير الآثار التي تترتب على ذلك فإن الحكومة المصرية تبسط سيطرتها على السودان جميعه فيما عدا مقاطعة كردفان وبعض الأقاليم المجاورة لسواكن فإذا قررت ترك السودان كان معنى هذا القرار تمكين الثوار من السودان الشرقى برمتيه ومن مديرتي بربر ودنقلة وكذلك من مجرى نهر النيل من منابعه إلى نقطة تعتبر حدا جنوبيا لمصر ، فينفرد (المهدى) بالسلطان في هذه الأقاليم الشاسعة وتضطرب القبائل التي ما زالت على ولائها لمصر وكذلك انقبائل المترددة مثل الكبابش إلى الانضواء تحت لواء الثورة .

فإن أقدمت مصر على ذلك اتسع نفوذ (المهدى) وضاعت رقعة أراضي مصر وصار لزاما عليها أن تواجه قوات الثوار المتعصبين يضاف إلى ذلك وجوب التحوط للقبائل البدوية العديدة التي تحيط بمحدودها جميعا وهي قبائل معروفة بميلها للنهب لن تترد في اتباع المهدي إذا هو أغراها بمصر ومناها بئرا .

وبعض هذه القبائل مثل العبابدة والبشارة التي لا تزال إلى الآن على ولائها لمصر تمتد من بربر إلى إسنا وقنا فإن هي انضمت إلى حركة المهدي سببت للحكومة المصرية متاعب عديدة مستمرة .

ويترتب على حرمان مصر من حدودها الطبيعية أن تصبح مكشوفة من كل الجهات فيعين عليها للحفاظ على مكانها أن تحتفظ بجيش عظيم تزيد نفقاته عن حدود طاقتها .

أما الاحتفاظ بالسودان تحت إدارة حسنة فإنه على العكس يتيح لمصر فضلا عن تجميد عدد كبير من السودانيين بنفقات قليلة أن تحمل هذه الأقاليم جزءا من النفقات اللازمة للاحتفاظ بجيش تكون مهمته المحافظة على الأمن في السودان والدفاع عن مصر ذاتها .

ثم إن مصر قد اضطرت منذ أقدم العصور وإلى عهد محمد علي أن تجرد الحملات متجهة إلى الجنوب لتحمي نفسها من تسرب الشعوب التي تقطن مناطق أعلى النيل ، فكانت خطة مصر الدفاعية المستقرة تقوم على إبعاد هذه الشعوب وصددهم عن حدود مصر ذاتها .

لذلك لا تستطيع حكومة سمو الخديوي إقرار ترك هذه الأقاليم التي تراها لازمة لضمان سلامة مصر ولا غنى عنها .

ومن جهة أخرى ومهما يكن الرأي فيما يوجه من نقد إلى الإدارة المصرية في السودان فإن فضل مصر في تعريف العالم المتمدين بهذه المناطق التي تمتد إلى البحيرات فضل لا ينكر وإليها وحدها كذلك يعود الفضل في إقامة مصارف ومناجر أوربية في السودان وفي تمكين البعث العلمية من ارتياده والإرساليات الدينية من الإقامة فيه .

ويصعب كذلك على المنصف أن ينكر على مصر جهودها الموفقة في القضاء على الاتجار بالرقيق وقد تبين أن أنصار المهدي البارزين هم من الرجال الذين كانت الإدارة المصرية قد قضت على تجارتهم المخزية .

ولكن الحكومة الخديوية في حاجة إلى معاونة قوة حربية قوامها نحو عشرة آلاف رجل معاونة موقوفة لتمكينها من الاستقرار في أداء رسالتها في السودان وإعادة نفوذها إليه مما يترتب عليه حماية مصر ذاتها ، وتكون مهمة هذه القوة أن تفتح باديء ذي بدء الطريق بين بربر وسواكن وأن تعسكر لمدة محدودة حتى تستطيع الحكومة الخديوية أن تجهز وتركز القوات اللازمة لتحل محلها .

وغنى عن البيانات أن الحكومة الخديوية لا تنوى إعداد حملة جديدة توجه لكردفان بل هي تكتفي باتخاذ الوسائل اللازمة للاحتفاظ بالخرطوم كي تطمئن إلى السودان الشرقي وتسيطر على مجرى النيل .

ولما كانت الثورة ذات طابع ديني غير منكور فإن الحكومة الخديوية ترى أن خير تدخل تقتضيه الظروف هو التدخل التركي وهي موقنة أن الباب العالي إن تردد في تقديم هذه المعاونة إذا هو قدر ما عاونته به مصر في القرم وكريت وسربيا وبلغاريا . وإن ينحفي على الباب العالي أهمية الإسراع في تقديم هذه المعاونة كي لا تمتد الثورة إلى طرابلس وإلى الجزيرة العربية .

على أن الحكومة الخديوية تود بصفة خاصة أن يضمن أى تعهد خاص في هذا الشأن اتفاقا مع بريطانيا العظمى وسواء لديه في ذلك أن تتولى حكومة جلالة الملكة (بريطانيا) المفاوضة نيابة عن مصر أم أن تتولى مصر ذاتها مفاوضة الباب العالي .
(امضاء) شريف

(٤) برقية اللورد جرانفيل إلى اللورد كرومر

في ٤ يناير سنة ١٨٨٤

فلما أصر المحتل البريطاني على وجوب إخلاء السودان ، وواجه الحكومة المصرية بالبرقية المرسلة إليه من اللورد جرانفيل في ٤ يناير سنة ١٨٨٤ وهي :

” لا أرى حاجة إلى أن أوضح لكم أنه من الواجب ، مادام الاحتلال البريطاني الموقت قائما في مصر ، أن نتأكد حكومة جلالة الملكة من ضرورة اتباع النصائح التي نرى إسداءها للخديوي في المسائل الهامة التي تستهدف فيها إدارة مصر وسلامتها للخطر . ويجب على الوزراء والمديرين المصريين أن يكونوا على بينة من أن المسؤولية الملقاة الآن على هاتق الحكومة البريطانية تضطرها إلى أن تصر على اتباع السياسة التي تراها . ومن الضروري أن يتخلى عن منصبه كل وزير أو مدير لا يغير وفقا لهذه السياسة . وإن حكومة جلالة الملكة لواقعة من أنه إذا اقتضت الحال استبدال أحد الوزراء ، فهناك من المصريين ، سواء من شغلوا منصب الوزارة أو شغلوا مناصب أقل درجة ، من هم على استعداد لتنفيذ الأوامر التي قد يصدرها إليهم الخديوي بناء على نصائح حكومة جلالة الملكة “ .

قدم شريف باشا استقالته التالية :

(٥) استقالة شريف باشا

تتعجل الحكومة البريطانية إخلاء السودان ، ولكننا لا نملك حق الموافقة على اتخاذ مثل هذه الخطوة لأن تلك المديرية التابعة للباب العالي قد وضعها أمانة في أيدينا لنديرها ، فإذا أصرت بريطانيا على أن تكون توصياتها نافذة بغير معارضة منا كان هذا العمل متناقضا مع أحكام الذكريتو الخديوي الصادر في ٢٣ أغسطس سنة ١٨٧٨ الذي يشترط أن يحكم الخديوي بواسطة وزرائه وبالإشتراك معهم . لذلك نقدم استقالتنا لأنه قد حيل بيننا وبين أداء مهمتنا وفقا للدستور .

(٦) مذكرة رينل رود في ٤ سبتمبر سنة ١٨٩٨

إنه بالنظر إلى المساعدات المادية التي قدمتها الحكومة البريطانية إلى الحكومة المصرية من الناحيتين الحربية والمالية فقد قررت حكومة جلالة الملكة رفع العلم البريطاني بجانب العلم المصري في الخرطوم وأن هذا الإجراء لا يتصدد به تحديد كيفية إدارة الأراضي المحتلة في المستقبل وإنما يرمى إلى التأكيد بأن حكومة جلالة الملكة تعتبر أن لصوتها النلية في جميع المسائل المتعلقة بالسودان ، وأنها ، تبعاً لذلك ، تنظر أن تلتزم الحكومة المصرية كل نصيحة تقدمها إليها الحكومة البريطانية في شأن المسائل السودانية .

القاهرة في ٤ سبتمبر سنة ١٨٩٨

إمضاء (رينل رود)

(٧) وفاق

بين حكومة جلالة ملكة الانكليز وحكومة الجنب العالى
خديو مصر بشأن إدارة السودان في المستقبل

حيث أن بعض أقاليم السودان التي خرجت عن طاعة الحضرة الفخيمة الخديوية قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمالية التي بذلتها بالاتحاد حكومتا جلالة ملكة الانكليز والجنب العالى الخديوى ،

وحيث قد أصبح من الضروري وضع نظام مخصوص لأجل إدارة الأقاليم المفتوحة المذكورة وسن القوانين اللازمة لها بمراعاة ما هو عليه الجنب العظيم من تلك الأقاليم من التأخر وعدم الاستقرار على حال إلى الآن وما تستلزمه حالة كل جهة من الاحتياجات المستومة ،

وحيث أنه من المقتضى التصريح بمطالب حكومة جلالة الملكة المترتبة على ما لها من حق الفتح وذلك بأن تشترك في وضع النظام الإدارى والفسانوى الآنف ذكره وفي إجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه في المستقبل ،

وحيث أنه تراءى من جملة وجوه أصوبية إلحاق وادى حلقا وسواكن إداريا بالأقاليم المفتوحة المجاورة لها ،

فلذلك قد صار الاتفاق والإقرار فيما بين الموقعين على هذا بما لهما من التفويض اللازم بهذا الشأن على ما يأتي وهو :

(المادة الأولى)

تطلق لفظة السودان في هذا الوفاق على جميع الأراضي الكائنة إلى جنوبي الدرجة الثانية والعشرين من خطوط العرض وهي :

أولا — الأراضي التي لم تغلبها قط الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٢ .
أو ،

ثانيا — الأراضي التي كانت تحت إدارة الحكومة المصرية قبل ثورة السودان الأخيرة وفقدت منها وقتيا ثم افتتحتها الآن حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية بالاتحاد .
أو ،

ثالثا — الأراضي التي قد نفتتحتها بالاتحاد الحكومتان المذكورتان من الآن فصاعدا .

(المادة الثانية)

يستعمل العلم البريطاني والعلم المصري معا في البر والبحر بجميع أنحاء السودان ما عدا مدينة سواكن فلا يستعمل فيها إلا العلم المصري فقط .

(المادة الثالثة)

تفوض الرئاسة العليا العسكرية والمدنية في السودان إلى موظف واحد يلقب (حاكم عموم السودان) ويكون تعيينه بأمر عال خديوي بناء على طلب حكومة جلالة الملكة ولا يفصل عن وظيفته إلا بأمر عال خديوي يصدر برضاء الحكومة البريطانية .

(المادة الرابعة)

القوانين وكافة الأوامر واللوائح التي يكون لها قوة القانون المعمول به والتي من شأنها تحسين إدارة حكومة السودان أو تقرير حقوق الملكية فيه بجميع أنواعها وكيفية إيلائها والتصرف فيها يجوز سنها أو تحريرها أو نسخها من وقت إلى آخر بمنشور من الحاكم العام وهذه القوانين والأوامر واللوائح يجوز أن يسرى مفعولها على جميع أنحاء السودان أو على جزء معلوم منه ويجوز أن يترتب عليها صراحة أو ضمنا تحوير أو نسخ أي قانون أو أية لائحة من القوانين أو اللوائح الموجودة .

وعلى الحاكم العام أن يبلغ على الفور جميع المنشورات التي يصدرها من هذا القبيل إلى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية بالقاهرة وإلى رئيس مجلس نظارا لكتاب العالي الخديوي .

(المادة الخامسة)

لا يسمى على السودان أو على جزء منه شيء ما من القوانين أو الأوامر العالية أو القرارات الوزارية المصرية التي تصدر من الآن فصاعدا إلا ما يصدر بإجرائه منها منشور من الحاكم العام بالكيفية السالف بيانها .

(المادة السادسة)

المنشور الذي يصدر من حاكم عموم السودان ببيان الشروط التي بموجبها يصرح للأوربيين من أية جنسية كانت بحرية المتاجرة أو السكنى بالسودان أو تملك ملك كائن ضمن حدوده لا يشمل امتيازات خصوصية لرعايا أية دولة أو دول .

(المادة السابعة)

لا تدفع رسوم الواردات على البضائع الآتية من الأراضي المصرية حين دخولها إلى السودان ولكنه يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة على البضائع القادمة من غير الأراضي المصرية إلا أنه في حالة ما إذا كانت تلك البضائع آتية إلى السودان عن طريق سواكن أو أية مينا أخرى من موانئ ساحل البحر الأحمر لا يجوز أن تزيد الرسوم التي تحصل عليها عن القيمة الجارية تحصيلها حينئذ على مثلها من البضائع الواردة إلى البلاد المصرية من الخارج . ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التي تخرج من السودان بحسب ما يقدره الحاكم العام من وقت إلى آخر بالمنشورات التي يصدرها بهذا الشأن .

(المادة الثامنة)

فيما عدا مدينة سواكن لا يمتد سلطة المحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه .

(المادة التاسعة)

يعتبر السودان بأجمعه ما عدا مدينة سواكن تحت الأحكام العرفية ويبقى كذلك إلى أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام .

(المادة العاشرة)

لا يجوز تعيين قناصل أو وكلاء قناصل أو مأموري قنصلات بالسودان ولا يصرح لهم بالإقامة به قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية .

(المادة الحادية عشرة)

ممنوع منعاً مطلقاً إدخال الرقيق إلى السودان أو تصديره منه وسيسير منشور بالإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا الشأن .

(المادة الثانية عشرة)

قد حصل الاتفاق بين الحكومتين على وجوب المحافظة منهما على تنفيذ مفعول المادة بروكسل المبرمة بتاريخ ٣ يولييه سنة ١٨٩٠ فيما يتعلق بإدخال الأسلحة النارية والذخائر الحربية والأشربة المقطرة الروحية وبيعها أو تشيئها .

تحريراً بالقاهرة في ١٩ يناير سنة ١٨٩٩

الامضاءات :

(كروم) (بطرس غالى)

حيث قد تقرر فى المادة الثامنة من الوفاق الموقود بيلنا فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ بشأن إدارة السودان فى المستقبل أن سلطة المحاكم المختلطة لا تمتد على أى قسم من أقسامه ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه ما عدا مدينة سواكن ؛

وحيث أنه لم تشكل محكمة مختلطة بسواكن فى أى وقت من الأوقات وقد تراءى عدم مناسبة ذلك التشكيل الآن وخصوصاً لما يترتب عليه من النفقات ؛

وحيث أن عدم وجود محكمة أهلية بسواكن لفصل ما يحدث من المنازعات بين أهلها قد ألحق بهم ضرراً جسيماً فيكون حينئذ من الصواب إجراء المساواة بين تلك المدينة وبين باقى السودان ؛

وحيث أنه بناء على ما ذكر قد تراءى لنا تعديل الوفاق المشار إليه .

فبما لنا نحن الموقعين على هذا من التفويض التام في ذلك قد حصل التراضي والاتفاق بيننا على ما هوآت :

(المادة الأولى)

تعتبر ماغاة من الآن النصوص الواردة في وفاقنا الرقم ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ التي كانت عوججها مدينة سواكن مستثناة من أحكام النظام الذي تقرر في ذلك الوفاق لإدارة السودان في المستقبل ما

تحريرا بصرفي ١٠ يولييه سنة ١٨٩٩

إمضاء
(كرومر)

إمضاء
(بطرس غالى)

القسم الثاني

السودان من وفاق سنة ١٨٩٩ إلى معاهدة سنة ١٩٣٦

١ - السودان في مشروع ملز

(١) النص الخاص بالسودان في مشروع المعاهدة

الذي قدمه الوفد المصري إلى لجنة اللورد ملز في ١٧ يولييه سنة ١٩٢٠

المادة الثالثة عشرة — مسألة السودان تكون موضوع اتفاق خاص .

(٢) من تقرير اللورد ملز

(د) السودان

إن المشروع الذي تتضمنه المذكرة يتناول بمصر فقط ولا ينطبق على السودان ، البلاد التي تختلف كل الاختلاف عن مصر في أوصافها وتركيبها وكون حالتها السياسية محددة تمديدا جليا في الاتفاق الانجليزي المصري المبرم في ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ وليست كحالة مصر التي لا تزال غير معينة . فلهذه الأسباب أخرجنا السودان عمدا من مناقشاتنا كلها مع الوفد وكان ذلك مفهوما دائما عند أعضائه ولكن منعا للخطأ وسوء الفهم بمصر في غاية مناقشاتنا ومداها دفع اللورد ملز الكتاب التالي إلى عدلي باشا يكن لمّا أرسل إليه المذكرة وهو :

عزيزي الباشا

بخصوص الحديث الذي جرى بيننا أمس أعود فأقول مرة أخرى إنه ليس بين أجزاء المذكرة التي أنا مرسلها إليك الآن جزء يقصد تطبيقه على السودان كما هو ظاهر من المذكرة نفسها ولكنني أرى اجتنابا لكل خطأ وسوء فهم في المستقبل أنه يحسن بنا أن ندون رأي

المحنة وهو أن موضوع السودان الذي لم تتناقش فيه قط نحن وزغلول باشا وأصحابه خارج بالكلية عن دائرة الاتفاق المقصود لمصر فإن البلدين مختلفان اختلافا عظيما في أسوأها ونحن نرى أن البحث في كل منهما يجب أن يكون على وجه مختلف عن وجه البحث في الآخر .

إن السودان تقدم تقدما عظيما تحت إدارته الحالية المؤسسة على مواد اتفاق ١٨٩٩ فيجب والحالة هذه ألا يسمح لأى تنيير يحصل في حالة مصر السياسية أن يوقع الاضطراب في توسيع نطاق تقدم السودان وترقيه على نظام أنتج مثل هذه النتائج الحسنة .

على أننا ندرك من الجهة الأخرى أن لمصر مصلحة حيوية في إيراد المساء الذي يحصل إليها مابدا في السودان ونحن نأزمون أن نقترح اقتراحات من شأنها أن تزيل هم مصر وقلقها من جهة كفاية ذلك الإيراد لحاجاتها الحالية والمستقبلية .

الامضاء (ملنر)

في ١٨ أغسطس سنة ١٩٢٠

(٣) مذكرة اللورد ملنر عن السودان

ويجمل بنا في هذا المقام أن نورد بالإيجاز الأسباب التي نرى أنها تقضى باستحالة تسوية مسألة السودان على المبادئ التي يراد تسوية المسألة المصرية عليها ونشير في الوقت عينه إلى الخطوة العامة التي يلوح لنا أنها أصح من سواها لسد حاجات السودان الحالية فنقول :

إن الأثرية الكبرى من أهل مصر متجانسة بالنسبة إلى سواها وأما السودان فمقسوم بين العرب والسود ، وفي كل من هذين الجنسيتين الكبيرين أجناس وقبائل يختلف بعضها عن بعض اختلافا عظيما ويضاف بعضها ببعض كثيرا . أما عرب السودان فيتكلمون باللغة التي يتكلم بها أهل مصر وتجمع بينهم جامعة الدين . والإسلام أخذ في الانتشار في السودان حتى بين الأجناس غير العربية من أهله ، وهذه المؤثرات تطف ما بين أهالي البلدين من التضياد والتنازع ولكنها لا تقوى عليه بعد ما زادت تذكاء سوء الحكم المصري الماضي قوة وشدة .

أما الروابط السياسية التي ربطت السودان بمصر في فترات مختلفة من الزمان الماضي فكانت دائما روابط واهية ، فإن الفاتحين المصريين اجتاحتوا أقساما من السودان ، بل السودان كله ، ولكن مصر لم تخضع السودان قط إخضاعا حقيقيا ، ولا أدغمته فيها وجعلته بعضها منها بمعنى من المعاني ، وكان فتحها له في القرن الماضي نكبة كبيرة من بلدان معا ،

وانتهى أمره بفتنة المهدي التي قابلت السلطة المصرية رأسا على عقب في أوائل العقد الثاني من ذلك القرن . ولم يبق للسلطة المصرية أثر في السودان مدة أكثر من عشر سنوات إلا في مقاطعة صغيرة حول سواكن ، فاضطرت بريطانيا العظمى من جراء ذلك الفشل أن تجرد عدة حملات أنفقت عليها أموالا طائلة لنجدة الحاميات المصرية والدفاع عن مصر التي كانت عرضة لسيل عصابات المهدي الجارفة ، واستأمت الأيدي البريطانية زمام حكومة السودان فعلا منذ فتحت القوات البريطانية والمصرية البلاد بقيادة قواد بريطانيين في سنتي ١٨٩٦ - ١٨٩٨ ، وبات السودان تحت الحماية البريطانية المصرية في سنة ١٨٩٩ ، لأن الحاكم العام وإن كان يمينه سلطان (وسابقا خديو) مصر ، فالحكومة البريطانية هي التي ترشحه ، وكل مديري المديریات وكبار الموظفين هم من البريطانيين . فتقدم السودان تقدما عجيبا ماديا وأدبيا تحت رعاية الحكومة المنظمة هذا النظام ، لأننا إذا حسبنا حساب كل ماتقصيه بساطة هذه القضية وهي إدخال المبادئ الأولية لحكومة منظمة متمدنة إلى بلاد أهلها لا يزالون في أول عهد السذاجة ، حكمنا أن النجاح العظيم الذي نيجده بلاد السودان في المدة الطويلة التي كان فيها السير رخيصا ونجحت حاكما عاما عليها ، يعد أمجد صفحة في تاريخ الحكم البريطاني على الشعوب المتأخرة . أما الحكومة الحالية فقبولة ومحبوبة عند أهل السودان ، والسلام والتقدم بخيان على تلك البلاد إلا فيما ندر .

غير أنه وإن تكن مصر والسودان بلدين متمازيين أحدهما عن الآخر ، وارتقاؤهما يكون على منهاجين مختلفين ، فالمصر مع ذلك مصالحة عظيمة جدا في السودان وهي أن النيل الذي يتوقف عليه وجود مصر وكيانها يجري مسافة مئات من الأميال في بلاد في السودان . فن أهم الأمور لمصر منع أى تحويل لماء النيل يمكن أن يقلل مساحة أراضيها الزراعية الحالية أو أن يمنعها من إصلاح أراضيها التي تبلغ مساحتها حوالى مايونى فدان ، وتصير قابلة للزراعة إذا خرن ماء النيل وزاد ما يرد منه للرى عما هو عليه الآن . وقد كانت كمية المياه التي يأخذها السودان رأسا من النيل قليلة حتى الآن ، ولكن كلما زاد عدد سكان السودان احتاجت بلادهم إلى ماء أكثر لأجل تقدمها ، وقد يفضى ذلك إلى التضارب بين مصالحهم ومصالح أهل مصر ، ولكن الأمل وطيد أنه إذا حفظت مياه النيل جيدا ووزعت كذلك كفت لرى كل الأطيان التي يمكن أن تحتاج إلى الرى سواء كانت في مصر أو في السودان . ولكن التحكم بمياه النيل وضبطها للرى مسألة بعظم مكان من الأهمية ، والقضايا التي تنطوى تحت ذلك فنية كانت أو غير فنية صعبة ومعقدة جدا بحيث يقتضى في رأينا تعيين لجنة دائمة من خبيرين من الطبقة الأولى وأيضا من رجال ينوبون عن كل البلدان التي لها علاقة بهذا الأمر وهي مصر والسودان وأوجندا لتحل كل المسائل التي لها مساس بالتحكم بماء النيل وضبطه ولتضمن توزيع الماء بالقسط .

ولتجاوز مصر والسودان ولاشتراكهما في المصلحة في النيل يحسن أن تكون بينهما
رابطة سياسية على الدوام، ولكن هذه الرابطة لا يمكن أن تكون صورتها خضوع السودان
لمصر، فبلاد السودان قابلة للتقدم والارتقاء حسب مقتضى أوصافها، واحتياجاتها مستقلة
بنفسها ويحسن لها أن تكون كذلك أيضا، ولم يحن الوقت بعد لتعيين الحالة السياسية
التي تكون عليها في آخر الأمر، ويكفيها لقضاء أغراضها في الوقت الحاضر الحالة التي
عينت لها باتفاق سنة ١٨٩٩ بين بريطانيا العظمى ومصر حيث ينص على الصلة السياسية
اللازمة بين مصر والسودان من دون تأخير السودان عن الترقى والتقدم مستقلا عن مصر.

والضرورة تقتضي الآن بأن يكون السودان كدلت تحت سلطة واحدة عليا، ولكن لا يستحسن
أن ينحصر الحكم كله في حكومة مركزية بل الواجب إلقاء مقاليد إدارته بقدر الإمكان
إلى حكام من الوطنيين حيثما وجدوا تحت المراقبة البريطانية نظرا لاتساع أرجاء واختلاف
طبائع أهله وأخلاقهم، فالحكومة البيروقراطية المركزية لا تلائم السودان على الإطلاق، وإنما
تلائمه اللامركزية، واستخدام العناصر الوطنية حيث يستطيع لقضاء الأعمال الإدارية البسيطة
التي تحتاج البلاد إليها في الحالة التي هي عليها من التقدم لأن ذلك يقلل نفقاتها ويزيد في
كفاءة رجالها وحسن إدارتها. والموظفون الآن من أهل البلاد لا يزالون قليل العدد في جنس
الذين يؤتى بهم من مصر، وهؤلاء لا يجربون الخدمة في السودان، ولكن هذه الصعوبة ستدال
كلما تقدم التعليم في السودان، وزاد عدد الذين يصيرون كفئا من أهله لتقلد الوظائف
الرسمية. والواجب في الوقت عينه الانتباه الكلي إلى أمر التعليم حتى لا يرتكب فيه الخطأ
الذي ارتكب في مصر بإدخال نظام إليها لا يؤهل التلاميذ لعمل يذكر سوى الأعمال
الكتابية والوظائف الإدارية الصغيرة وتخرج جمهور كبير يفوق الحاجة من الذين تطامح
أبصارهم إلى الاستخدام في الحكومة. فليس في السودان مجال لجيش من صغار المستخدمين
ولذلك يجب أن يوجه التعليم بحيث يرى في السوادنيين القابلة والميل إلى الأعمال الأخرى
كالزراعة والصناعة والتجارة والهندسة إذ حاجة تلك البلاد الآن هي إلى الترقى المادي،
وفي وسعها الاستغناء عن نظام إداري على غاية من الاتقان.

إن القواعد العسكرية التي لا تزال تستخدم في السودان كبيرة جدا. نعم إن وجود جيش
كبير في تلك البلاد كان لازما لإتمام فتحها ولاستتباب السكون فيها، ولكننا نرى أن الزمان
قد حان لإعادة النظر في مسألة القوات العسكرية في البلاد وتنظيمها وتخفيف العبء
المالي الواقع على عاتق مصر من إبقائها هناك. ثم إن وظيفتي الحاكم العام على السودان
والقائد العام للجيش المصري لا تزالان مجتمعتين في شخص واحد، وكانت الأسباب التي تقتضي

ذلك وجيبة في الماضي، ولكن لا يمكن الدفاع عنه إذا أريد أن يكون كذلك دائما ولذلك يجب تعيين حاكم عام ملكي عند سنوح أول فرصة .

ويقال بالإجمال إن الغرض الذي ترى إليه السياسة البريطانية يجب أن يكون إعلاء بجانب مصر من كل مسئولية مالية للسودان ، و تقرير العلاقات بين البلدين في المستقبل على قاعدة تضمن ارتفاع السودان ارتفاعا مستقلا وممضيا ، مصر الحيوية في ماء النيل . فلمصر الحق لا ينازع فيه في الحصول على إيراد كاف مضمون من الماء لري أراضيها الزراعية الحالية ، وعلى نصيب عادل من كل زيادة في إيراد الماء يتيسر للبراعة الهندسية أن تأتي بها . فإذا صرحت بريطانيا العظمى رسميا باعترافها بهذا الحق وأنها عاقدة النية على المحافظة عليه في كل حال من الأحوال سكتت بذلك روع المصريين وخففت عنهم القلق المستحوف عليهم من هذا القبيل . ورأينا أن هذا التصريح يفى بالغرض المقصود إذا تم في الوقت الحاضر .

٢ - السودان في مفاوضات سنة ١٩٢١

(عدلى - كيرزن)

(١) من محضر الجلسة التاسعة عشرة

في ١٧ أكتوبر سنة ١٩٢١

مستر لندسى - وماذا ترون في السودان ؟

عدلى باشا - إننا لم نتعرض له لأننا فضلنا أن ننتظر الفراغ من المناقشة في المسائل الأخرى قبل أن نعالج هذه المسألة .

مستر لندسى - إن الموضوع لم يعهد إلى الكلام فيه ، على أنه لم يمنع عنى . ولعلكم تذكر ما كتبه اللورد ملر في تقريره عنه ولا أظن الحكومة الانجليزية إلا أخذة برأيه فيه .

عدلى باشا - ولكن اللورد لم يضع لمسألة السودان حلا معيناً ولا ضمن تقريره شيئاً عن تفاصيل نظام الحكم فيه ، ولا يخرج الأمر في ذلك التقرير عن بعض آراء عامة ترمى إلى استيفاء طابع الحكم الذى جرى في السودان من عهد فتحه إلى الآن . وإذا كان لنا أن نتكلم في السودان الآن فلانى أحب أن أعرف أولاً رأيك في مركز السودان .

مستر لندسى - إنه حكم ثنائى (Condominium) (ملك مشترك) .

عدلى باشا - إنما الاشتراك في الإدارة ، أما حق السيادة فهو لمصر وحدها . كان السودان لمصر فتركته زمناً ولكنها لم تفارقها لحظة ففكرة استرجاعه حتى تهيات الظروف لإعادة فتحه ، فاشتركت إنجلترا مع مصر في جزء من التجهيز الذى أرسلت اليه والأسلحة التى أنفقت عليه ، ولكنها لم تدع يوماً حقاً في السودان بسبب ذلك الاشتراك ، وإنما فتح السودان باسم مصر ولمصلحة مصر ، وما زالت مصر تأسد عجز ميزانيته حتى عهد قريب ، وقد أعان ذلك أكثر من عشرة رجال السياسة والجيش واللورد كرومر واضع اتفاقية السودان نفسه .

مستر لندسى - ولكن المرفوع على دور الحكومة في السودان هو السلمان الانجليزى والمصرى .

عدلى باشا — نعم ، ولكن السبب فى ذلك لم يكن الرغبة فى تقرير حق سيادة لانتخاباتنا على السودان ، وإنما كان ذلك لأسباب خاصة أهمها اتقاء سريان الامتيازات على تلك البلاد ، وما كان يخشى أن تنتج عنها من تعطيل تنظيم السودان وترقية موارده وغل يد الحكومة عن أن تنطلق فيه بجميع صنوف الإصلاح . فالسودان أرض مصرية ، ولا نزاع فى أن لمصر حق السيادة عليه ، وإنما وضعت اتفاقية سنة ١٨٩٩ لتقرير الاشتراك بين مصر وانتخاباتنا فى إدارته ، على أنك لا تجهل أن نصيب مصر من تلك الشركة فى حكم العدم ، فإن الإدارة أصبحت إنجليزية محضة ، وكل ما لمصر الآن هو أن القرارات التى يصدرها حاكم السودان أن تبلغ إلى رئيس مجلس الوزراء مجرد تبليغ وليس لهذا أن ينقض أمرا أو يبرم حكما ، والذى يعيننا الآن من أدر السودان هو أن نقرر من جديد حقوقنا فيه ، وأن يسمح لهذه الحقوق مظهر خارجي ، وآية ذلك أن يكون لمصر يد فى إدارة السودان . أما الصورة الفعلية لتلك اليد فهي محل بحث . وأرجو ألا يسبق إلى ذهنيك أننا نطالب بذلك لمجرد التمتع بلذة الحكم أو لقضاء شهوة سلطة ، وإنما يدفعنا إلى ذلك النظار فى مصالحنا فى السودان والحرص على توفيرها . وأول هذه المصالح النيل ، ولكن النيل ليس كل ما يعيننا فى السودان ، فهناك الجيش السودانى ووجوب تبعيته للجيش المصرى وإخلاصه لولى أمر مصر ، وهناك مسألة هجرة المصريين إلى السودان ووجوب أن يجدوا كل التسهيلات الممكنة وأن يتمتعوا بكل الحقوق ، وهناك تموين السودان لمصر ، ولست أبغى حصر المسائل التى تهتمنا فى السودان ، وإنما أردت أن أسوق لك مثالا على المصالح المختلفة التى يمكن أن تقوم لنا فيه .

مسترلندسى — أظن أنى فهمت وجهة نظركم .

عدلى باشا — وماذا ترى فى مسألة النيل بصفة خاصة ؟

مسترلندسى — إن اللورد كيرزن مستعد لأن يعترف لمصر بصوت جدى فى قسمة مياه النيل ودويرى أن ينشأ لهذا الغرض لجنة من نوع اللجان التى توجد فى أمريكا ، وإن كانت قسمة المياه فى أمريكا لا يمتنى بها تنظيم الرى وإنما تنظم القوى الهيدروليكية .

عدلى باشا — يجب أن يسبق التفكير فى قسمة المياه تقرير ما لمصر من الحق فى أن تأخذ من النيل كل ما تحتاجه من المياه لزراعة أرضها التى تزرع حالا أو القابلة للاستصلاح والزراعة فى المستقبل .

مسترلندسى — معنى أنكم تريدون مراقبة على مياه النيل ؟

عدلى باشا — إنما نريد أن يكون لنا وحدنا حق المراقبة عليها .

مستر لندسى — أظن أن الطالب فيه مبالغة ، فإن لكم أن تطالبوا ألا يعمل شيء دونكم . أما أن يكون لكم حق الاعتراض على عمل لا يضركم وتكون فيه فائدة للسودان ، فهذا ما لا يمكن أن نقر لكم به ، ويجب في مثل هذه الأحوال التي يقوم فيها الخلاف على صلاحية الأعمال أن تفصل في الأمر لجنة مشتركة .

عدلى باشا — إن المورد ما نر أشار إلى ذلك في تقريره وإنما بطريق الإجمال ولم يفصل كيف يكون تشكيل تلك اللجنة . والذي يعيننا قبل كل شيء أنه لا يجوز أن يعمل شيء على النيل ضد رغبة الحكومة المصرية .

مستر لندسى — أتريدون أن تقدموا مذكرة أو مشروعا عن مسألة السودان .

عدلى باشا — سأنظر في ذلك . وأذكر أن سعد باشا في المفاوضات السابقة لم يتعترض لمسألة السودان لأنه أراد أن يكون الاتفاق قاصرا على مصر ، وأن تتولى مصر في نظام حكمها الجديد بحث مسألة السودان مع انجلترا ، ولكن المندوبين لما سافروا لمصر ليتلقوا رأى الأمة في مشروع لجنة ملر الذي لم يتعترض أيضا لمسألة السودان تبينوا أن الأمة شديدة الحرص والرغبة في أن تحل مسألة السودان منذ الآن ، وهذا أصل التحفظ الأخير الذي لم أقدمه وهو يرمى إلى ضمانه الإشراف على النيل وإلى جعل سيادة مصر على السودان فعالة لا اسمية . أما تفصيل ذلك وترتيب أحكامه فهو محل البحث ويصح أن نتفاهم عليه . وهانحن قلنا ما نريد أن نقول في كل المسائل التي تعترضنا للبحث فيها ونحن في انتظار مشروع اللورد كيرزن لنضع عليه ملاحظاتنا ونقدم بعد ذلك مشروعا . وسنرى بأي قدر يمكن الوصول إلى اتفاق .

مستر لندسى — إنى لأخشى أن يكون مشروعا دون الحد الأدنى لمطالب المصريين وأنهم لا يكونون راضين .

عدلى باشا — إذا كنتم تحرصون على رضى المصريين فليس لكم الآن إلا أن تسألوا بالحد الأدنى لمطالبهم ، وعلى أى حال فإننا في انتظار مشروعكم لنرى ماذا أنتم فاعلون .

وانتهى الحديث حيث كانت الساعة الثانية عشرة والنصف .

(٢) من محضر الجلسة العشرين

في ٢ نوفمبر سنة ١٩٢١

مستر لويد جورج — ماذا نقولون في مواصلةنا مع السودان ؟

عدي باشا — إن هذه المواصلة، حاصلة بطريق بور السودان .

مستر لويد جورج — ولكنها قد لا تكفى .

عدي باشا — لست أرى دخلا للسودان في أمر المواصلة ، فإن ما يفهمه المصريون من المواصلة الإمبراطورية هي المواصلة مع المستعمرات الانجليزية فيما وراء البحار . أما السودان فهو مسألة أخرى وهي كبيرة الأهمية عند المصريين ولنا بشأنه مطالب لم نبدها بعد لأننا أردنا أن نقين أولا ما إذا كان الاتفاق ممكنا بشأن مصر وكنا قد اعترطنا أنه إذا تم الاتفاق بشأنها انتقلنا إلى بحث مسألة السودان فهي مسألة لم يأت دورها بعد .

مستر لويد جورج — لمصر شأن غير شأن السودان فإننا فيما عدا تأمين مواصلةنا بطريقها لا نريد التدخل في شئونها ، ونريد أن تربطنا وإياها مخالفة حقيقية ولكننا لا يسعنا ترك السودان أو أن نزل من مركزنا فيه على الصورة التي نزل بها عن مركزنا في مصر .

عدي باشا — ولكن ما هي علاقة السودان بمسألة حماية المواصلة أو مسألة القوة العسكرية فإن في السودان جيشا مصرياً وهو الذي يتولى حفظ الأمن فيه والدفاع عنه .

مستر لويد جورج — قد تقوم فتن واضطرابات خطيرة في السودان نحتاج معها إلى إرسال جنود لقمعها ونقل هذه الجنود بطريق مصر .

عدي باشا — إن هذه حالة تمل جنود في ظروف خاصة ولا حاجة معها إلى قوة عسكرية دائمة ، وهي حالة لا يمكن النظر فيها على حدها أو بمناسبة البحث في حماية المواصلة والقوة العسكرية وإنما هي مرتبطة بمسألة السودان في جملتها . ويمكن عند البحث في النقط المتفرعة عن مسألة السودان وضع اتفاق خاص يرتب فيه لهذه الحالة ما يناسبها من الأحكام . وعلى أي حال فإني لا أرى أن يكون مجرد احتمال الحاجة إلى نقل جنود بطريق مصر لقمع فتن في السودان سببا يستدعي حفظ قوة عسكرية في مصر .

مستر لويد جورج — هذا حق وخير أن نترك هذه المسألة الآن .

(٣) المادة الخاصة بالسودان

من المذكرة البريطانية بنصوص مشروع اتفاق بين بريطانيا ومصر

بمابعا - السودان

١٧ - حيث أن رقي السودان في هدوء وسكينة ضروري لأمن مصر ولحفظ مؤوتها من المياه تتعهد مصر بأن تستمر في أن تقدم للحكومة السودان نفس المساعدات الحربية التي كانت تقوم بها في الماضي أو أن تقدم بدلا من ذلك لتلك الحكومة إعانة مالية تحدد قيمتها بالاتفاق بين الحكومتين . وتكون كل القوات المصرية في السودان تحت أمر الحاكم العام .

وعدا ذلك تتعهد بريطانيا العظمى بأن تضمن لمصر نصيبها العادل من مياه النيل ، وقد تقرّر من أجل ذلك ألا تقام أعمال ري جديدة على النيل أو روافده في جنوب وادي حلفا بدون موافقة لجنة مؤلفة من ثلاثة أمناء يمثل أحدهم مصر وآخر السودان وثالث أوغندا .

(٤) رد الوفد الرسمي المصري

على مشروع الاتفاق بين بريطانيا ومصر

أما مسألة السودان التي لم يكن قد تناقشنا ولها البحث فلا بد لنا فيها من أن نوجه النظر إلى أن النصوص الخاصة بها لا يمكن التسليم بها من جانبنا . فإن هذه النصوص لا تكفل لمصر التمتع بما لها على تلك البلاد من حق السيادة الذي لا نزاع فيه وحق السيطرة على مياه النيل .

وفي ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ أعلنت الحكومة البريطانية من جانبها التصريح التالي :

٣ - تصريح لمصر

بما أن حكومة جلالة الملك عملا بنواياها التي جاهدت بها ترغب في الحال في الاعتراف بمصر دولة مستقلة ذات سيادة ؛

وبما أن للعلاقات بين حكومة جلالة الملك وبين مصر أهمية جوهرية للإمبراطورية البريطانية ؛

فبموجب هذا تعلن المبادئ الآتية :

١ - انتهت الحماية البريطانية على مصر ، وتكون مصر دولة مستقلة ذات سيادة .

٢ - حالما تصدر حكومة عظمة السلطان قانون تضمينات (لإقرار الإجراءات التي اتخذت باسم السطة العسكرية) نافذ الفعل على جميع ساكني مصر تافى الأحكام العرفية التي أعلنت في ٢ نوفمبر سنة ١٩١٤ .

٣ - إلى أن يمين الوقت الذي يتسنى فيه إبرام اتفاقات بين حكومة جلالة الملك وبين الحكومة المصرية فيما يتعلق بالأمور الآتية بشأنها وذلك بمفاوضات ودية غير مقيدة بين الفريقين تحتفظ حكومة جلالة الملك بصورة مطلقة بتولي هذه الأمور وهي :

(أ) تأمين مواصلات الإمبراطورية البريطانية في مصر .

(ب) الدفاع عن مصر من كل اعتداء أو تدخل أجنبي بالذات أو بالواسطة .

(ج) حماية المصالح الأجنبية في مصر وحماية الأقليات .

(د) السودان .

وحتى تبرم هذه الاتفاقات تبقى الحالة فيما يتعلق بهذه الأمور على ما هي عليه الآن .

٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢

٤ — السودان في مفاوضات سنة ١٩٢٤

سعد زغلول — ما كدونالد

(١) حوادث السودان في سنة ١٩٢٤

كانت سنة ١٩٢٤ المليئة بالحوادث الخطيرة في تاريخ العلاقات بين مصر والسودان ، ففيها بدأ الاحتكاك الشدي بين الحكومتين المصرية والبريطانية وأعلنت كل منهما وجهة نظرها فيما لها أو فيما تعيه من حقوق في ذلك البلد ، وفيها صرحت الحكومة البريطانية برأيها القاطع في حكم السودان وإدارته ، ووضعت سياستها التي ظلت متباعدة بها في جميع المحادثات والمفاوضات التي جرت لحل المسألة المعلقة بين مصر وبريطانيا . ولم تكن تنفذي سنة ١٩٢٤ حتى تبدلت الحال في السودان فأخرجت وحدات الجيش المصري منه وكادت تنقطع كل الصلات الفعلية الباقية بينه وبين مصر .

وإن كانت معاهدة التحالف بين مصر وبريطانيا في سنة ١٩٣٦ قد عالجت مسألة السودان من بعض نواحيها ، وأبقت للطرفين حرية الاتفاق على تعديل اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ في المستقبل ، فإن النصوص الخاصة بالسودان الواردة في معاهدة التحالف كانت متأثرة إلى أبعد حد بالسياسة البريطانية التي أعلن عنها منذ سنة ١٩٢٤ .

١ — في ٢٥ يونيو سنة ١٩٢٤ أبلغت الحكومة المصرية رئيس الوزارة البريطانية بواسطة مفوضية مصر بلندن أن بعض الموظفين البريطانيين في السودان يشجعون حركة مصطنعة في السودان ترمي إلى انفصاله عن مصر وأنهم يقيمون بقسوة وشدة المظاهرات التي يقوم بها المواعلون الموالون لمصر والتي تدفعهم إليها تلك الحركة المصطنعة . وقد طلبت من رئيس الوزارة البريطانية في هذا التبليغ أن يعمل على مساعدة رئيس الوزارة المصرية في القضاء على تلك الأعمال التي تجرح شعور الشعب المصري وتمس حقوقه .

وأرسل رئيس الحكومة المصرية إلى حاكم السودان العام في نفس اليوم برقية بالمعنى المتقدم ذكره وطلب منه موافاته بتفصيل عن الحوادث ، وأعرب عن اعتماد الحكومة المصرية على إخلاص جميع الموظفين في السودان وشعورهم بالواجب في منع كل ما يعكر صفو النفوس وفي المحافظة على الهدوء والثقة اللازمين لتقدم البلد .

لم يجب حاكم السودان على برقية رئيس الوزارة ، وأجاب وزير الخارجية البريطانية على تبليغ الحكومة المصرية في أول يولييه سنة ١٩٢٤ بخطاب إلى وزير مصر المفوض قال فيه إنه قد كلف المندوب السامي البريطاني بأن يخبر رئيس الحكومة المصرية بحقيقة حوادث الاضطراب التي وقعت أخيرا ، ثم قال إن الحكومة البريطانية تعلم أن أشخاصا غير مختصين بالنظام القائم في السودان يحاولون عمدا إثارة القلق والاضطراب وأن هذه الحكومة تؤيد حكومة السودان تأييدا تاما في أخذ هؤلاء المشاغبين بالشدة . وهذا هو النص الانجليزي :

“His Majesty's Government will afford the Sudan Government their full support in dealing firmly with such agitators...”

وفي ٦ يولييه سنة ١٩٢٤ أرسل المندوب السامي البريطاني إلى رئيس الحكومة المصرية خطابا ضمنه رواية للحوادث التي وقعت في السودان في شهر يونيه السابق ، وأنكر فيه أن حكومة السودان تشجع حركة سياسية مصطنعة بقصد انفصال السودان عن مصر ، ثم قال إن حكومة السودان مقتنعة — من أدلة قوية — بأن الحركة التي قامت في السودان موعز بها من مصر بل متفق عليها من مصر . وقد ختم هذا الخطاب بنفس المعنى وبـ نفس العبارة التي ختم بها خطاب وزير الخارجية البريطانية إلى وزير مصر المفوض المتقدم ذكره .

٢ — وفي أوائل أغسطس سنة ١٩٢٤ اشتد الاضطراب في السودان وبدأت حوادثه بتظاهر طلاب المدرسة الحربية في الخرطوم وتظاهر أورطة السكة الحديد (المصرية) بمطيرة وإطلاق النار عليهم . وقد أرسل رئيس مجلس الوزراء برقية إلى الحاكم العام بالسودان يطلب منه فيها موافاته بالبيانات الكافية وإحاطته بما يحصل في ذلك الشأن فلم يجب الحاكم العام عن هذه البرقية أو غيرها مما أرسله إليه رئيس الحكومة ، ولكن دار المندوب السامي هي التي كانت تحاطب الحكومة المصرية بحجة أن هذه هي الأصول الواجبة المراعاة للاتصال في الشؤون المتعلقة بالسودان .

وكانت الحكومة المصرية ترغب في تشكيل لجنة مصرية سودانية للتحقيق في حوادث السودان ولكن الحكومة البريطانية رفضت هذا الاقتراح .

وفي ١٥ أغسطس سنة ١٩٢٤ أرسلت الحكومة المصرية بواسطة وزيرها المفوض بلندن — احتجاجا إلى رئيس وزراء الحكومة البريطانية جاء فيه :

“إن الحكومة المصرية تتبّع بمزيد الحزن والأسف الحوادث الأثيمة التي تتوالى في السودان منذ بضعة أسابيع على أن هذه الحوادث الداعية إلى الأسى من كل وجه ليست في نظرها إلا نتيجة طبيعية للخطة التي نهجها الموظفون البريطانيون في السودان .

وان هذه الخطة التي ترمى ، على ما يظهر ، إلى فصل السودان عن مصر تبدو بنوع خاص في منع جميع مظاهر التعلق بمصر وبزعيم الأمة الموقر ومنع مظاهر الولاء للملك البلاد ، وكذلك فيما اتخذ من وسائل القمع الشديدة في هذا الشأن . . . فكانت نتيجة هذه الخطة سفك الدماء الداعي إلى الحزن وتعزيز الجنود البريطانية في السودان ، ذلك مما لا تستطيع الحكومة المصرية السكوت عنه طبعاً ولا يحمل الشعب المصري غير مكترث بهذه الحال . .

وبناء على ذلك ترى الحكومة المصرية من واجبها أن تحتج على خطة أدت إلى تلك النتائج الداعية إلى الأسف . وبما للحكومة المصرية من الرغبة الصادقة في وضع حد لهذه الحالة وإزالة كل عتبة في سبيل الاتفاق المرغوب فيه رغبة شديدة ترى ضرورة إيقاف المحاكمات التي شرع فيها والمبادرة إلى تأليف لجنة مصرية سودانية لفحص الحالة وتحديد ما قد يظهر من المسؤوليات والعمل على تهدئة الخواطر . وإلا فلا تقع المسؤولية على عاتق الحكومة المصرية .“

وفي اليوم ذاته (١٥ أغسطس سنة ١٩٢٤) سلم نائب المندوب السامي لرئيس الوزارة بالنيابة مذكرة من الحكومة البريطانية وصفها نائب المندوب السامي بأنها ”مفكرة غير لطيفة désagréable نص ترجمتها :

”إزاء الاضطرابات التي وقعت حديثاً من رجال الأورطة المصرية المخصصة للسكة الحديدية في العظربة وبور سودان وما أحدثه المشاغبون من الإطلاف لمهمات حكومة السودان ، فإن حكومة حضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا تريد أن تعلن الحكومة المصرية بأنهم الصراحة أنها تعد نفسها مسئولة عن حفظ النظام في السودان وأنها ترى أن تؤيد حكومة السودان باتخاذ جميع التدابير التي قد تراها هذه الحكومة الأخيرة لازمة للحفاظ على الأمن العام .“

وقد سبق أن بينت حكومة جلالة الملك موقفها في مذكرة أرسلت إلى وزير مصر المفوض في أول يولييه الماضي (وقد سبقت الإشارة إليها) ولا يسعها أن تعد ما وقع حديثاً من أورطة السكة الحديدية إلا نتيجة مباشرة لغلو المطالب الخاصة بالسودان ولطاعن الموجهة إلى الإدارة البريطانية في تلك البلاد ، مما تردد ذكره كثيراً أثناء الخمسة الأشهر الأخيرة في البرلمان المصري والصحافة المصرية .

ونظراً لهذه الظروف قد اتخذت حكومة جلالة الملك التدابير لتعزيز الحماية البريطانية وأجازت لحكومة السودان أن تبعد في الحال عن السودان أورطة السكة الحديدية وأية وحدة أخرى من الجيش المصري قد يرى منها عدم الولاء .

وأن حكومة جلالة الملك لن تنردد في اتخاذ تدابير أخرى من هذا القبيل إذا رأت ما يهدد الأمن العام“.

وفي ١٧ أغسطس سلمت المفوضة المصرية بلندن مذكرة الاحتجاج (الأنفة الذكر) لوزارة الخارجية البريطانية وتلقت منها مذكرة شفوية بالرد مطابق نصها للمذكرة التي سبق أن قدمها نائب المندوب السامي إلى نائب رئيس الحكومة المصرية في ١٥ أغسطس .

٣ - وقد ردت الحكومة المصرية بمذكرة قدمتها - بواسطة المفوضية بلندن - إلى وزارة الخارجية في ٢٢ أغسطس قالت فيها :

”... وردا على ذلك ترغب الحكومة المصرية في لفت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية إلى أنها من جهتها تعد نفسها مسئولة عن حفظ النظام في السودان . فإن الفضل في استتباب النظام لغاية الآن راجع إلى وجود معظم الجيش المصري بالاستقرار في السودان... وبالرغم من ذلك تلاحظ الحكومة المصرية مع الأسف أن المراقيل تقام في طريق مباشرتها سلطتها الشرعية في السودان ...

وقد أتاحت الفرصة للوزارة الحالية أيضا إعلان وجهة نظرها عن مسألة السودان في التصريحات العلنية التي فاه بها رئيسها وفي المذكرة التي قدمها وزير مصر المفوض بلندن إلى وزير الخارجية البريطانية في ٢٧ يونيو الماضي . أما الموقف الذي بيته حكومة حضرة صاحب الجلالة في مذكرتها المؤرخة أول يولييه سنة ١٩٢٤ فإن الحكومة المصرية لم تقبله في وقت من الأوقات .

هذا والحكومة المصرية لا يسعها أن تعد الحوادث الأخيرة إلا نتيجة لما وقع من بعض موظفي السودان البريطانيين من الشطط ولما تردد ذكره مرارا وتكرارا في البرلمان البريطاني وفي الصحافة البريطانية في خلال الأشهر الأخيرة من العبارات المقلقة إنكارا لحق مصر على السودان ... ومما يجب ملاحظته أنه لما كانت أورطة السكة الحديدية تابعة لسلطة السردار ؛ فالسردار هو المسئول لدى الحكومة المصرية عن نظام جميع وحدات الجيش وحسن سلوكها ؛ وترى الحكومة المصرية أنه ليس لحاكم السودان العام أن يتخذ من تلقاء نفسه قبل الرجوع إلى الحكومة المصرية قرارا بإبعاد جنود مصرية من السودان أو تعزيز الحاميات الموجودة فيه . ولما كانت الحكومة المصرية تعلق أكبر أهمية على تقدم السودان وطمأنينة أهله فهي لم تتأخر أبدا ولا تتأخر عن اتخاذ جميع الوسائل الناجمة لحفظ النظام وإبدال أية وحدة مصرية إذا دعت الحال إلى ذلك في السودان ...“

وفي ٢٤ أغسطس قابل نائب المندوب السامي رئيس الوزارة المصرية بالنيابة وأبلنه شفويا :
”وفي الوقت الحاضر لا يسع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن تفكر إلا
في اضطرابات السودان التي أثرت من مصر ، وأن حكومة السودان التي تؤيدها حكومة
صاحب الجلالة البريطانية تأييدا تاما ، لقادرة على اتخاذ التدابير اللازمة لإزاء هذه الاضطرابات .
وليس في الإمكان التنبؤ منذ الآن بجميع التدابير التي قد تضطر (الحكومة البريطانية) وحكومة
السودان إلى اتخاذها لملافاة عواقب نشر الدعوة المضارة في السودان ... ومع ذلك فإن (الحكومة
البريطانية) ما زالت إلى هذه الساعة تأمل أن الحكومة المصرية — إجابة للتصريح الذي
فاه به مستر رمزي ماكدونالد في مجلس العموم في ٣٠ يونيه — ستعمل على احترام الحالة
الحاضرة Statu quo غير أنه يجب ألا يكون هناك أدنى شك في أن (الحكومة البريطانية)
عاقدة النية تماما على ألا تتخلى عن أى تعهد من تعهداتها نحو حكومة السودان أو الشعب
السوداني“ .

٤ — أما التصريح الذي كان أعلنه مستر رمزي ماكدونالد في مجلس العموم في ٣٠
يونيه وأشار إليه نائب المندوب السامي في حديثه ، فقد جاء فيه :

”لقد كنت أؤمل أن في الإمكان تسوية المسائل المتعلقة بيننا وبين مصر المستقلة بواسطة
مفاوضات شخصية تجرى في جو هادئ بيني وبين زغلول باشا ... ولقد امتنعت إلى
الآن عن إلقاء أى تصريح من شأنه تحديد حرية المفاوضات ، تلك الحرية التي كان من حقنا
المطالبة بها . ولكن على أثر ما وقع من الحوادث أرى من الضروري أن أبين لكل من يهمهم
الأمر ، أنني لا أظن أن هذا المجلس يستطيع أن يقبل اتفاقا من شأنه الإخلال بتعهداتنا
في السودان أو المساس بإداراته الحالية أو بسير تقدمه . وإني معتقد بأن توافر حسن النية
والإخلاص بيننا وبين مصر لمن الأهمية بمكان عظيم لكل منا . وإني ما زلت واثقا من
أن الرجال المسؤولين في حكومتى البلدين يرفضون تعضيد المطالب التي يستحيل تحقيقها
ويكون من شأنها القضاء على كل أمل في الاتفاق“ .

٥ — وفي ٢٨ أغسطس سنة ١٩٢٤ أرسل وزير الخارجية البريطانية إلى القائم
بأعمال المفوضية المصرية بلندن خطابا بالرد على مذكرة احتجاج الحكومة المصرية المقدم
(في ٢٢ أغسطس) وجاء في هذا الخطاب :

”إن المحافظة على النظام في السودان هو مبدئيا شأن الحاكم العام الذي يتولى القيادة
العليا لجميع القوات في السودان ، مصرية كانت أم بريطانية ، بحكم المادة ٣ من اتفاقية

١٩ يناير سنة ١٨٩٩ . ويظهر أن الحكومة المصرية تنسى أن الحقوق التي تتمتع بها مصر في السودان إنما هي مستمدة من هذه الاتفاقية وليست مستمدة من مزاعم البرلمان المصري والصحافة المصرية .

وإن الاضطرابات العسكرية الأخيرة كانت موضع التحقيق أمام محاكم مؤلفة من ضباط بريطانيين ومصريين وستبلغ قرارات هذه المحاكم إلى الحكومة المصرية في الوقت المناسب . أما المشاغبات التي أحدثها المدنيون فقد نظرت فيها المحاكم المدنية وفق أحكام القانون . وليس لدى الحكومة البريطانية ما تريده الآن على ما سبق أن أعلنته من رأى متعلقا بأسباب تلك الاضطرابات .

٦ - حدث بعد ذلك أن قابل رئيس الوزارة المصرية سعد زغلول باشا رئيس الوزارة البريطانية مستر رمزي ماكدونالد لتحدث معه بقصد تبديد الغيوم المتلبدة في جو العلاقات بين مصر وإنجلترا وبالأخص بعد حوادث السودان الأخيرة والسعى إلى إعادة حسن التفاهم في العلاقات بين البلدين . وقد تناولت المحادثات أهم المسائل المعائق لحاها بين الدولتين ثم انتهت بغير اتفاق بين الرئيسين . وفي ٧ أكتوبر سنة ١٩٢٤ أرسل رئيس الوزارة البريطانية خطابا إلى المندوب السامي في القاهرة عن موقف الحكومة البريطانية إزاء مصر والسودان . ونشر هذا الخطاب في كتاب أبيض . وقد جاء فيه عن مسألة السودان ما يأتي :

”... وينبغي أن أصر على التصريح الذي كنت أبديته عن هذا الموضوع في مجلس

العموم . فلا يجب أن يحوم حول ذلك أى شك في مصر أو في السودان ...

وأن واجب المحافظة على النظام في السودان يقع الآن بالفعل على عاتق الحكومة البريطانية وستقوم هذه الحكومة بكل ما يلزم لتحقيق تلك الغاية . ولقد التزمت هذه الحكومة منذ ذهابها إلى السودان - التزامات أدبية ثقيلة إذ أنشأت فيه نظاما حسنا للإدارة ، ولذلك فإنها لن تسمح بهدم هذا النظام وتعتبر مسؤوليتها في ذلك وديعة لأهالي السودان ، ولا محل للتفكير مطلقا في ترك السودان قبل أن تتم عملها .

وليس لدى الحكومة البريطانية أية رغبة في نقض النظم القائمة ولكنها يجب أن تنبه على أنها لا يمكن أن تحتل حالة قائمة تمكن المرظفين العسكريين والمدنيين من التآمر على النظام ، وأن حكومة السودان لتعجز عن أداء واجبها إذا هي سمحت ببقاء هذه الحالة ولم يكن النظام القائم مقبولا ومحمولا به في إخلاص ووفاء .

ولم يفت الحكومة البريطانية أن تعترف بأن لمصر مصالح مادية معينة في السودان يجب أن تكون مكتولة ومحمية ، وهذه المصالح تتعلق على وجه الخصوص بنصيبها في مياه النيل واستيفاء مطالبها المالية من حكومة السودان . وقد كانت الحكومة البريطانية مستعدة على الدوام لضمان هذه المصالح على وجه يرضى مصر ... ”

(٢) مقتل السردار

المذكرات

المتبادلة بين المندوب السامي البريطاني وبين رئيس مجلس الوزراء اثر مقتل السيرلى ستاك سردار الجيش المصرى وحاكم السودان العام

المذكرة الأولى

دار المندوب السامى

القاهرة فى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤

إلى حضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا رئيس مجلس الوزراء

يا صاحب الدولة

أقدم لدولتكم من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية البلاغ التالى :
إن الحاكم العام للسودان وسردار الجيش المصرى الذى كان أيضا ضابطا ممتازا فى الجيش البريطانى قد قتل قتلا فظيعا فى القاهرة .

فحكومة حضرة صاحب الجلالة تعد هذا القتل ، الذى يعرض مصر كاهى محكومة الآن ، لازدراء الشعوب المتمدينة ، نتيجة طبيعية لحملة عداوية ضد حقوق بريطانيا العظمى وضد الرعايا البريطانيين فى مصر والسودان . وهذه الحملة القائمة على إنكار الجليل إنكاراً مقرونا بعدم الاكتراث للأيادى التى أسستها بريطانيا العظمى لم تعمل حكومة دولتكم على تثبيطها بل أنارتها هيات على اتصال وثيق بهذه الحكومة .

ولقد نهت دولتكم حكومة حضرة صاحب الجلالة منذ أكثر من شهر إلى العواقب التي تترتب حتما على المعجز عن وقف هذه الحملة ، ولا سيما فيما يتعلق بالسودان ، ولكن هذه الحملة لم توقف . والآن لم تستطع الحكومة المصرية أن تمنع اغتيال حاكم السودان العام وأثبتت أنها عاجزة عن حماية أرواح الأجانب أو أنها قليلة الاهتمام بهذه الحماية .

فيناء على ذلك تطالب حكومة حضرة صاحب الجلالة من الحكومة المصرية :

١ - أن تقدم اعتذارا كافيا وافيا عن الجناية .

٢ - أن تتابع بأعظم نشاط وبدون مراعاة للأشخاص البحث عن الجناة وأن تنزل بالمجرمين ، أيا كانوا ومهما تكن سنهم ، أشد العقوبات .

٣ - أن تمنع من الآن فصاعدا وتقمع بشدة كل مظاهرة شعبية سياسية .

٤ - أن تدفع في الحال إلى حكومة حضرة صاحب الجلالة غرامة قدرها نصف مليون جنيه .

٥ - أن تصدر في خلال أربع وعشرين ساعة الأوامر بإرجاع جميع الضباط المصريين ووحدات الجيش المصرى البحتة من السودان مع ما ينشأ عن ذلك من التعديلات التي ستعين فيما بعد .

٦ - أن تبلغ المصاحبة المختصة أن حكومة السودان ستزيد مساحة الأطنان التي تزرع في الجزيرة من ٣٠٠,٠٠٠ فدان إلى مقدار غير محدود تبعاً لما تقتضيه الحاجة .

٧ - أن تعمل عن كل معارضة لرغبات حكومة حضرة صاحب الجلالة في الشؤون المبيئة بعد المتعلقة بحماية المصالح الأجنبية في مصر .

وإذا لم تلَب هذه المطالب في الحال تتخذ حكومة حضرة صاحب الجلالة على الفور التدابير المناسبة لصيانته مصالحها في مصر والسودان .

ولماني أغتم هذه الفرصة لأجدد لدولتكم عظيم احترامي ما

الإمضاء : أألنبي (فيلد مارشال)
المندوب السامي

المذكرة الثانية

دارالمنذوب السامى

القاهرة فى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤

يا صاحب الدولة

الحاقا ببلاغى السابق أشرف بإحاطة دولتكم علما من قبل حكومة حضرة صاحب
الجلالة البريطانية أن مطالبها الخاصة المتعلقة بالجيش فى السودان وحماية مصالح الأجانب
فى مصر هى الآتية :

١ - بعد أن يسحب الضباط المصريون والوحدات المصرية البعثة للجيش المصرى
تحوّل الوحدات السودانية التابعة للجيش المصرى إلى قوة مسلحة سودانية تكون خاضعة
وموالية للحكومة السودانية وحدها وتحت قيادة الحاكم العام العليا وباسمه تصدر العرائض
(البراءات للضباط) .

٢ - إن القواعد والشروط الخاصة بخدمة الموظفين الأجانب الذين لا يزالون
فى خدمة الحكومة المصرية وتأديبهم واعتراهم الخدمة وكذلك الشروط المالية لتسوية
معاشات الموظفين الأجانب الذين اهتزلوا الخدمة يجب أن يعاد النظر فيها طبقا لرغبات
حكومة حضرة صاحب الجلالة .

٣ - من الآن إلى أن يتم اتفاق بين الحكومتين بشأن حماية المصالح الأجنبية فى مصر
تبقى الحكومة المصرية منصبى المستشار المالى والمستشار القضائى وتحترم سلطتهما
وامتيازاتهما كما نص عليها عند إلغاء الحماية وتحترم أيضا نظام القسم الأوروبى
فى وزارة الداخلية واختصاصاته الحالية كما سبق تحديدها بقرار وزارى وتنظر بعين الاعتبار
الوافى إلى ما قد يبديه مديره العام من المشورة فيما يتعلق بالشؤون الداخلية فى اختصاصاته .

وإنى أغتنم هذه الفرصة لأجدد لدولتكم عظيم احترامى ما

الإمضاء : ألننى (فيلد مارشال)

المنذوب السامى

فأجاب حضرة صاحب الدولة سعد زفول باشا على هاتين المذكرتين بالمذكرة التالية :

رياسة مجلس الوزراء

القاهرة في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤

إلى حضرة صاحب الفخامة المندوب السامي البريطاني

يا صاحب الفخامة

ردا على المذكرتين اللتين سلمتا إلى نهار أمس من فخامتكم باسم حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أتشرف بأن أرجو فخامتكم أولا أن تتكرموا فتعربوا لحكومتي مرة أخرى من قبل الحكومة المصرية عما خالج هذه الحكومة والأمة بأجمعها من شعور الألم والاستفطاع بسبب الاعتداء الشنيع الذي وقع على حياة المأسوف عليه السير لي ستاك باشا سردار الجيش المصري وحاكم السودان العام .

على أنه لا يمكن اعتبار الحكومة المصرية مسؤولة بوجه من الوجوه عن هذه الجريمة المنكرة التي ارتكبتها مجرمون تمقتهم الأمة بالإجماع . وذلك لأنها حدثت في ظروف لم يكن في الاستطاعة معها توقع ارتكابها أو منعها .

ومن جهة أخرى فإن هذه الحكومة لا يمكنها أن تقبل التأكيد الذي تضمنته المذكرة الأولى من أن هذه الجريمة هي نتيجة طبيعية لحملة سياسية لم تعمل الحكومة المصرية على تثبيطها بل أثارها هيئات على اتصال وثيق بها ، لأن هذه الحكومة كانت تلجأ وتدعو دائما إلى استعمال الطرق السلمية المشروعة في المطالبة بحقوق البلاد ولم تكن على اتصال من أى نوع كان بهيئات تشير باستعمال العنف .

إن المسؤولية الوحيدة التي تعترف بها الحكومة وتأخذها على عاتقها إنما هي اقتفاء أثر المجرمين وقد اتخذت إجراءات سريعة وفعالة لهذا الغرض ، وإن النتيجة المرضية التي أدت إليها هذه الإجراءات تجعلنا واثقين تمام الثقة من أن اللجنة إن يفلتوا من القصاص العادل .

على أنه لإثبات ما أثارته هذه اللجنة في البلاد من الأسف البالغ وإرضاء الحكومة صاحب الجلالة البريطانية ، أتشرف بأن أصرح لفخامتكم بأن الحكومة المصرية تقبل أن تقدم اعتذارها كما أنها تقبل أن تدفع مبالغ خمسمائة ألف جنيه .

وتصرح الحكومة أيضا بأنها قد اعزمت أن تمنع ، بجميع ما لديها من الطرق القانونية ، كل مظاهر شعبية يكون من شأنها الإخلال بالنظام العام وبأنها سترجع عند الحاجة إلى البرلمان للحصول على سلطة أوسع مما لها الآن .

أما فيما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة الخامسة من المذكرة الأولى والمفصل في المذكرة الثانية فأتشرف بأن ألاحظ لفخامتكم أن ما أقترح من ترتيب جديد للجيش المصرى بالسودان لا يعد فقط تعديلا للحالة الحاضرة التى سبق للحكومة الإنجليزية أن صرحت برغبتها فى المحافظة عليها بل هو مناقض تماما لنص المادة (٤٦) من الدستور المصرى التى تنص على أن الملك هو القائد الأهل للجيش وهو الذى يولى ويعزل الضباط .

وأما فيما يتعلق بالطلب الوارد فى الفقرة السادسة فإنى ألاحظ لفخامتكم أن مسألة إدخال تعديل منذ الآن على المقدار المحدد لمساحة الأراضى التى تروى بالجزيرة هى على الأقل سابقة لأوانها ويجب ، طبقا للتصريحات المتكررة التى أبدتها الحكومة البريطانية ، أن تحل باتفاق الطرفين مع مراداة المصالح الحيوية للزراعة المصرية .

وأخيرا فيما يتعلق بالطلب الوارد فى الفقرة السابعة أتشرف بأن ألاحظ لفخامتكم أن حالة الموظفين الأجانب فى مصر خاضعة الآن لأحكام قانون واتفاق سياسى لا يمكن تعديلهما من غير اشتراك البرلمان . وعلى أى حال فإن مذكرة الحكومة البريطانية لم تبين قط التعديلات التى يراد إدخالها على النظام الحالى ولذلك لا رى فى وسعنا الرد على هذه المسألة . وأما فيما يتعلق بحماية المصالح الأجنبية بوجه عام فإن الحكومة المصرية اتخذت على الدوام أكثر الخطط تسامحا بالقدر الذى يتفق مع حرمة مبدأ الاستقلال . ومع ذلك فإن الدول الأجنبية لم تقدم أى اعتراض فى هذا الشأن .

وإنى لوائق كل الثقة من أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستجد هذا الجواب مرضيا تماما . وعلى أى حال فقد أملت على روح الرغبة الخالصة فى إبقاء وتوطيد أحسن العلاقات مع الحكومة البريطانية ، بما يتفق مع حقوق مصر .

وأنتهز هذه الفرصة لأكرر لفخامتكم الإعجاب عن عظيم احترامى .

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء : سعد زغلول

وفي مساء ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤ أرسل المندوب السامي البريطاني إلى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء المذكرة الآتية :

دار المندوب السامي

القاهرة في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤

إلى حضرة صاحب الدولة سيد زغلول باشا رئيس مجلس الوزراء

يا صاحب الدولة

إيماء إلى رسالة دولتكم بتاريخ اليوم أتشرف بأن أبلغكم أنه نظرا إلى رفض الحكومة المصرية تلبية مطالب حكومة حضرة صاحب الجلالة الواردة في الفقرتين الخامسة والسادسة من بلاغي المقدم أمس أرسلت التعليقات إلى حكومة السودان بما يلي :

أولا - أن تخرج من السودان جميع للضباط المصريين والوحدات المصرية البعثة في الجيش المصري مع التغييرات المعينة التي تترتب على ذلك .

ثانيا - أنها مطلقة الحرية في زيادة المساحة التي تروى في الجزيرة من ٣٠٠,٠٠٠ فدان إلى مقدار غير محدود تبعا لما تقضي به الحاجة .

وستعلمون دولتكم ، في الوقت المناسب ، العمل الذي ستستخذه حكومة حضرة صاحب الجلالة نظرا إلى رفض دولتكم قبول المطالب السابع الخاص بحماية مصالح الأجانب في مصر .

وإني أثبت أن الحكومة المصرية قد قبلت فيما قبلته من المطالب ، المطالب الرابع . فحكومة حضرة صاحب الجلالة تنتظر أن يدفع لي مبلغ نصف مليون جنيه قبل ظهر الغد .

وإني أتمنى هذه الفرصة لأجدد لدولتكم وافر احترامي ما

الإمضاء : أللني (فيلد مارشال)

المندوب السامي

(٣) قوة الدفاع السودانية

(١) إنشاء قوة الدفاع السودانية :

١ — طلب المندوب السامي البريطانى فى الإنذار الذى أرسله إلى رئيس الوزارة المصرية (المغفور له سعد زغلول باشا) فى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤ أن تسحب الحكومة المصرية من السودان الضباط المصريين والوحدات المصرية البعثة من الجيش المصرى وأشار إلى أن الوحدات السودانية (من الجيش المصرى) ستحوّل إلى قوة سودانية تتبع حكومة السودان وحدها ويتولى قيادتها العليا حاكم السودان .

ولما رفضت الحكومة المصرية هذا الطلب محتجة بأنه يتضمن تعديلا للحالة القائمة فى السودان ويخالف حكم المادة ٤٩ من الدستور المصرى ، رد المندوب السامى بمذكرة فى ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤ بأنه إزاء رفض الحكومة المصرية قد أصدرت الحكومة السودان التعليمات اللازمة لسحب الوحدات المصرية البعثة من السودان وإجراء التعديلات المترتبة على سحبها . وقد تم بالفعل إخراج هذه الوحدات المصرية مع عدد كبير من المستخدمين المدنيين الملحقين بها .

٢ — وفى يناير سنة ١٩٢٥ كتب المفتش العام بالجيش المصرى (بنى على أمر نائب السردار) إلى وزير الحربية المصرية يطلب منه أن يصرح له بأن يعلن الضباط السودانيّين الحائزين على هرائض فى الجيش المصرى والمزعم استخدامهم فى قوة الدفاع السودانية أنه من المستحيل على الحكومة المصرية أن تقدّم لهم وظائف مستمرة فى الجيش المصرى وأنهم أحرار فى الاستقالة من وظائفهم الحالية والخدمة فى قوة الدفاع السودانية ، وأن الحكومة المصرية تقبل على عاتقها جميع المبالغ المستحقة لهم عن المعاشات والمكافآت المتعلقة بما مضى من الخدمات ولحين تاريخ النقل .

وقد عرضت دار المندوب السامى على رئيس الحكومة المصرية مشروع مذكرة بهذا المعنى .

استفتى رئيس لجنة قضايا الحكومة فى هذه المسألة فقدم فى ١٠ يناير سنة ١٩٢٥ مذكرة مسببة إلى رئيس مجلس الوزراء قال فيها :

(١) إن اتفاقية السودان المعقودة بين الحكومتين المصرية والبريطانية فى يناير سنة ١٨٩٩ يجب أن تعتبر قائمة بينهما .

(٢) ان إدارة السودان المخولة بحسب هذه الاتفاقية للحاكم العام هي إدارة مستقلة (autonome) في كافة النواحي السياسية والتشريعية والإدارية ولذلك قد يبدو لأول وهلة أنه لا يوجد أى تعارض من الوجهة القانونية البحتة بين إنشاء قوة دفاع في السودان وبين ما لحكومة السودان من استقلال ذاتي في الإدارة .

(٣) على أن إنشاء قوة الدفاع السودانية تظهر مخالفتها (في الواقع) لأحكام اتفاقية سنة ١٨٩٩ ولأحكام الدستور المصرى بسبب الأحوال الخاصة التي أنشئت فيها هذه القوة : (أولا) لأن الحكومة البريطانية ليس لها قانونا حق الانفراد بإصدار الأمر باتخاذ مثل هذا الإجراء الهام إلى الحاكم العام الذى هو ممثل الحكومتين ونائبهما المشترك في إدارة السودان و (ثانيا) لأن الداعى السياسى إلى اتخاذ هذا الإجراء قد زال بصقوط الوزارة المصرية السابقة وبزوال الاضطرابات في السودان وبذلك صار من الممكن الاتصال بالحكومة المصرية للحصول على موافقتها على إنشاء قوة الدفاع في السودان .

(٤) مع ذلك فإن موافقة الحكومة المصرية على إنشاء قوة الدفاع — إذا رأت أن توافق عليه — لا يصحح ما يكون في تأليف هذه القوة أو في تنظيمها من العوامل التي تناقض اتفاقية سنة ١٨٩٩ أو تحالف أحكام الدستور المصرى لأن هذه القوة لا يبدو كأنها مجرد وحدة عسكرية خاضعة لحاكم السودان باعتباره ممثلا للشركة القائمة بين الحكومتين البريطانية والمصرية وإنما تعد كأنها في خدمة دولة مستقلة عن مصر أو في خدمة مستعمرة بريطانية .

(٥) لذلك اقترح المستشار سدا للذريعة ودفعاً للشبهة أن تتفق الحكومتان على بعض النقاط الهامة مثل تسمية القوة الجديدة والعلم الذى تستعمله وطريقة تجنيدها ومنح العرائض لضباطها وعلاقة حاكم السودان العام بسرदार الجيش المصرى وعلاقة جنود هذه القوة وضباطها بجنود وضباط الجيش المصرى ... إلخ .

(٦) فإذا لم يمكن الاتفاق بين الحكومتين على هذه التفاصيل وأرادت الحكومة المصرية أن تحتفظ بالحالة الراهنة فيما يتعلق بحقوقها في السودان فيجب عليها أن تجيب بأنها لا تعترف بوجود قوة الدفاع السودانية ولا تعترف بحق الضباط السودانيين في الاستقالة من وظائفهم بالجيش المصرى والخدمة في القوة السودانية بل إنها تعتبر من يقبل منهم الخدمة في القوة السودانية محروما من حقوقه في المعاش أو المكافأة .

٣ — وعلى أساس هذه المذكرة عقد في ١٤ يناير سنة ١٩٢٥ برئاسة مجلس الوزراء اجتماع بين رئيس الوزارة ونائب المندوب السامى عرض فيه الرئيس إجراء التعديل في مشروع

المذكورة المقدمة من دار المندوب السامى على الوجه الذى تقترحه الحكومة المصرية --
ولما لم تسفر المناقشة عن أى اتفاق صرح نائب المندوب السامى بأنه لم يبق محل للطلب
المقدم من السردار فى خطاب ٣ يناير وبأنه سيقترح على حاكم السودان العام أن يمنح
الضباط السودانيين الذين يلتحقون بخدمة قوة الدفاع السودانية عرائض خاصة غير عرائضهم
الحالية (المصرية) وأما الضباط السودانيون الذين لا يرغب الحاكم العام فى الاحتفاظ بهم
فى (خدمة القوة الجديدة) فيمكن للسردار إحالتهم إلى المعاش .

٤ - وفى ١٧ يناير سنة ١٩٢٤ أصدر حاكم السودان العام - بمقتضى السلطة العليا
المخولة له فى أمر تعيينه - منشورا بإنشاء قوة الدفاع السودانية ، وقد جاء به :

(أولا) أن القوة الجديدة تتبع وتخضع owe allegiance لحاكم السودان العام .

(ثانيا) أن الحاكم العام هو الذى يعين ويعزل جميع الضباط وأن جميع العرائض
تصدر باسمه .

(ثالثا) أنه لما كانت الحكومة المصرية غير قادرة على أن تمضى فى استخدام الضباط
السودانيين فى الجيش المصرى فإن حاكم السودان سيقبل فى خدمة الدفاع السودانية كل
من يراه منهم جديرا بذلك .

(رابعا) أنه بمجرد منح العرائض الجديدة لهؤلاء الضباط تتحمل حكومة السودان
كل الالتزامات الخاصة بماهياتهم وبالمعاشات والمكافآت المستحقة لهم بحسب خدمتهم
فى الجيش المصرى .

وقد جاء فى ديباجة هذا المنشور أن إنشاء قوة الدفاع السودانية قد استلزمه سحب
الجنود المصرية من السودان .

٥ - لم يبلغ هذا المنشور إلى الحكومة المصرية إلا فى يوم ٢٥ يناير سنة ١٩٢٥
بخطاب أرسله المندوب السامى إلى رئيس الوزارة .

ولكن ذاع خبر المنشور قبل ذلك فى التلغرافات العمومية منذ يوم إصداره .

وقد نشرت جريدة الأهرام فى ٢٠ يناير برقية من مراسلها الخاص بلندن عن مقال
افتتاحى فى جريدة التيمس استحسننت فيه الإجراء الذى اتخذ فى السودان وأشارت إلى الخطر
من وجود قوات تدين بالولاء لشخص غير الحاكم العام وذكرت ما كانت قد اقترحت
الجريدة من الفصل بين القيادة العليا السودانية والقيادة العليا المصرية . ثم تكلمت عن نظام

الاشترك في حكم السودان Condominium فقالت عنه إنه لا يعدو أن يكون في أحسن الظروف نظاماً مؤقتاً وأما في أسوأ الظروف فإنه يمهّد تربة خصبة للأخطار واستتجت من ذلك أنه لابد من إبدال النظام القائم باتفاق نهائى نافع لجميع أصحاب الشأن ثم قالت إن إنشاء قوة للدفاع عن السودان تخضع للحاكم العام وحده هو خطوة رائدة نحو تحقيق تلك الغاية .

٦ — بادر رئيس الوزارة المصرية بالرد على تبليغ المندوب السامى (من المنشور الخاص بإنشاء قوة الدفاع في السودان) بخطاب في ٢٥ يناير سنة ١٩٢٥ جاء فيه :

” إنه لا يسع الحكومة المصرية إلا إبداء أسفها لما رآته من أن هذا العمل لا يتفق وروح المحادثات الودية التي كانت دائرة بين دار المندوب السامى وبين الحكومة المصرية لتحديد مرمى التغييرات التي قد تطرأ على نظام الجيش الموجود بالسودان من جراء سحب الجنود المصرية البعثة منه “ .

.....

” وإن الحكومة المصرية كانت تأمل أن الحاكم العام لا يجهد في تنفيذ الاجراءات التي تشير إليها تلك المذكرة (إنذار ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤) وهى الخصوص في الشكل الذى تنفذ به ، عن واجب الاهتمام بالمحافظة على الروابط الوثيقة التي تجمع السودان بمصر والتي لم يقصد اتفاق ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ الإخلال بها “ .

.....

” إن الموقف الذى وقفه حاكم السودان العام قد سبب (للحكومة المصرية) قلقاً حقيقياً كما أحدث انزعاجاً عظيماً للرأى العام بمصر “ .

” فلهذه الأسباب لا يسعنى بحق إلا أن أقرر في هذا الشأن تحفظات مصر القانونية وأن أؤكد في الوقت نفسه بصفة خاصة أن الحكومة المصرية تعتبر أن الظروف العارضة التي قضت بعودة الجنود المصرية البعثة وكذلك الظروف الخاصة بتأليف قوة الدفاع عن الأقاليم السودانية ، كل هذه لا يمكن أن تؤثر في حل مسألة نظام السودان النهائى ، تلك المسألة المحتفظ بها للمفاوضات المقبلة ، كما أنها لا يمكن أن تضعف ما بين مصر والسودان من الروابط التي لا انفصام لها “ .

٧ — وفي ٢٦ يناير سنة ١٩٢٥ كتب المندوب السامى إلى رئيس الوزارة المصرية يخبره بأنه ” اعتباراً من تاريخ إنشاء قوة الدفاع السودانية تكون نفقاتها على ميزانية حكومة السودان “ .

(ب) اشتراك مصر في نفقات الدفاع عن السودان :

٨ — بمناسبة إعداد ميزانية الحكومة المصرية لسنة ١٩٢٥ — ١٩٢٦ قرر مجلس الوزراء في ٤ فبراير سنة ١٩٢٥ أن تبقى ميزانية وزارة الحربية للسنة المالية المقبلة (١٩٢٥ — ١٩٢٦) كما كانت في السنة الحالية (١٩٢٤ — ١٩٢٥) تماما من غير زيادة ، على أن يبين في الميزانية تفصيلا ما ينخص الجيش الذي في مصر وما يبقى من المبلغ المدرج في الميزانية ينخصص جملة واحدة للجيش الذي في السودان .

وبناء على ذلك كتب رئيس مجلس الوزراء خطابا إلى المندوب السامي في ١٢ مارس سنة ١٩٢٥ أشار فيه إلى الخطابات المتبادلة بينهما في ٢٥ و ٢٦ يناير (الخاصة بإنشاء قوة الدفاع السودانية) وإلى ما جاء في رد الحكومة المصرية من احتفاظها بحقوقها في مسألة السودان ثم قال :

” تلك هي وجهة نظر الحكومة المصرية ، ولذلك أتشرف بأن أحيط نخامتكم علما بأنه لما كانت الحكومة مصممة على صيانة تلك الروابط القوية ، ولما كانت لا يسعها التخلي عن مسئولية الدفاع عن السودان ، فهي ترغب في اثبات مصلحتها الدائمة في تأدية هذا الواجب باستمرارها على الاشتراك في الدفاع عن الأراضي السودانية . ولهذا الغرض فإن مجلس الوزراء قد قرر أن ينخصص للنفقات العسكرية في السودان كل ما يتبقى من ميزانية وزارة الحربية بعد خصم النفقات العسكرية في القطر المصري . ولما كان مشروع ميزانية الحكومة المصرية للسنة المالية ١٩٢٥ — ١٩٢٦ قد تم إعداده فيما يتعلق بصروفات وزارة الحربية وظهر أن الباقي يبلغ سبعمائة وخمسين ألف جنيه قرر مجلس الوزراء أن يضعها جملة ، بعد موافقة البرلمان ، تحت تصرف الحكومة السودانية لحساب النفقات العسكرية السابق ذكرها “ .

٩ — وقد أجاب المندوب السامي في نفس التاريخ بخطاب قال فيه إنه أحاط الحكومة البريطانية علما برغبة الحكومة المصرية ثم قال :

” وبالرغم من الإجراءات التي اضطرت الحكومة البريطانية إلى اتخاذها بحكم حوادث السنة الماضية فإنها أبقت السيادة المشتركة التي أوجدها الاتفاق المعقود في سنة ١٨٩٩ بين بطرس باشا واللورد كرومر ولذلك فهي تقرر أن قيام الحكومة المصرية بهذه المشاركة في النفقات إنما هو حق وعدل ، وتوافق على أن يحدد قيمة ما تدفعه لهذا الغرض بمبلغ سبعمائة وخمسين ألف جنيه .

٩٠ - بقيت مصر تعاون في نفقات الدفاع عن السودان بمبلغ سبعة وخمسين ألف جنيه سنويا .

وفي ٥ نوفمبر سنة ١٩٣٦ عقد الاتفاق الخاص بديون مصر على السودان بين وزير المالية المصرية ومندوب وزارة المالية البريطانية تنفيذا للفقرة ١٧ من المحضر المتفق عليه الملحق بمعاهدة التحالف والخطابين المتبادلين بين رئيسي الفريقين المصري والبريطاني في ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ وبموجب هذا الاتفاق احتفظت الحكومة المصرية بحجةها في وقف الإعانة الخاصة بالدفاع عن السودان عند عودة الجيش المصري إليه بشرط أن تخطر الحكومة السودانية بذلك في وقت لائق حتى تتمكن من تدبير الأمر .

وبحسب حصول الاتفاق على عودة وحدات من الجيش المصري إلى السودان قررت الحكومة في فبراير سنة ١٩٣٨ تخفيض الإعانة إلى نصف مليون جنيه على أن تقطع الإعانة في السنة المالية القادمة . وقد تمسكت الحكومة البريطانية بالنص الوارد في ٥ نوفمبر سنة ١٩٣٦ على وجوب إعطاء حكومة السودان مهلة معقولة لتدبير شئونها المالية وانتهت المحادثات التي دارت في هذا الشأن بين السفير البريطاني ورئيس الوزارة المصرية إلى الاتفاق على استمرار دفع الإعانة في السنة المقبلة مخفضة إلى ربع مليون جنيه ثم وقفها في السنة التالية بعد ذلك .

(ج) مركز أفراد الدفاع السودانيين في مصر :

١١ - في ٤ يناير سنة ١٩٤٣ كتب الحاكم السودان العام إلى رئيس الوزارة يقترح عليه أن تكون محاكمة أفراد قوة الدفاع السودانية (الذين يوجدون بمصر في أثناء الخدمة) عن جرائم القانون العام المصري ، أمام محكمة عسكرية تعقدها السلطات العسكرية التي يتبعونها . وقد وضع الحاكم في هذا الخطاب أن النظام المتبع في السودان يقضى بجواز تخلي الحاكم السودانية عن محاكمة أفراد القوات البريطانية أو المصرية عما يرتكبونه من جرائم القانون العام وتسليمهم إلى السلطة العسكرية التي يتبعونها لإجراء محاكمتهم ، وأبدى رغبته في العمل بنظام مماثل في مصر بالنسبة لأفراد قوة الدفاع السودانية . وبعد أخذ رأى لجنة قضايا الحكومة أجاب رئيس الوزراء في أول أبريل سنة ١٩٤٣ بعدم إمكان الموافقة على اقتراح الحاكم العام " نظرا لتنافيه مع طبيعة العلاقات بين مصر والسودان فضلا عن عدم قيام الحاجة الماسة إليه " .

(د) مركز المصريين بأزاء قوة الدفاع السودانية :

١٢ - طالب أحد الموظفين المصريين الإذن له بالتطوع للخدمة في قوة الدفاع السودانية فأجابت سكرتارية مجلس الوزراء بنسأء على فتوى رئيس اللجنة قضايا الحكومة بالرفض في ٢٢ فبراير سنة ١٩٤٣ . وجاء بالفتوى أنه لا يجوز للمصريين الخدمة في جيش غير الجيش المصرى بدون ترخيص من الحكومة المصرية وأن اشتراك المصريين في أعمال حربية ضد دول المحور لا يتشى مع السياسة التي تتبعها الحكومة المصرية أزاء الحرب الحاضرة فلا يحسن في الوقت الحاضر إعطاء الطلاب ترخيصا بذلك .

(ثروت - تشهيران)

(١) المادة (١١) من المشروع المصري الخاصة بالسودان

مع الاتفاق على تأجيل تسوية مسألة السودان إلى مفاوضات تجرى فيما بعد ويكون لكل من الطرفين المتعاقدين فيها تمام الحرية في تقرير حقوقه ، توافق الحكومتان منذ الآن على الرجوع إلى الحالة التي كانت قائمة قبل سنة ١٩٢٤ وعلى أن يتخذوا كقاعدة لتحديد نصيب مصر في مياه النيل الأبيض والنيل الأزرق النتائج التي وردت في التقرير الذي وضع مع ما أدخل عليها من التعديل بناء على طلب وزارة الأشغال العمومية المصرية ، وعلى الاعتراف بحق الحكومة المصرية في اتخاذ كافة تدابير المرافعة اللازمة لتكفل توزيع المياه طبقا للقواعد التي وضعت في التقرير المذكور ، وعلى أن تقدم لها كل التسهيلات للقيام على نفقتها بجميع أعمال الري على مجرى النيل التي أشار إليها ذلك التقرير في مصلحة مصر .

(٢) المادة (١٣) من المشروع البريطاني الخاصة بالسودان

يعترف الطرفان المتعاقدان بأن أوفى ضمان لصيانة مصالحهما ولا سيما مصالح مصر في مجرى النيل العليا هو استمرار سيادتهما المشتركة في السودان .

وكلاهما متفقان على أن يتخذوا كقاعدة لتحديد نصيب مصر في مياه النيل الأبيض والنيل الأزرق النتائج التي وردت في تقرير لجنة النيل المؤرخ ٢١ مارس سنة ١٩٢٦ وفي الاتفاق الذي عقد في أول مايو سنة ١٩٢٦ بين ممثلي مصلحتي الري في مصر والسودان . ويمنح ممثلو مصلحة الري المصرية التسهيلات اللازمة لمراقبة المشاهدات المتعلقة بأعمال فناطر سنار كما أنه تكون لهم حرية الوصول إلى البيانات الخاصة بذلك للتحقق من أن توزيع المياه جار طبقا للقواعد التي وضعت في التقرير المذكور . وتمنح حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية الحكومة المصرية كل مساعدة ممكنة لتمكينها من القيام ، لمصالحها الخاصة وعلى نفقتها وبوجه يتفق مع مصالح السلطات المحلية ذات الشأن ، بأعمال

الحفظ المنصوص عليها في ذلك التقرير . وتتحمل الحكومة المصرية نفقات كل عمل تكيل ودفع كل مبلغ نقدي تدعو الحاجة إليهما باعتراف الطرفين تسويضا للمصالح الحامية من كل تلف أو تفكك ينجم عن الأعمال المشار إليها .

ويستمر حضرة صاحب الجلالة ملك مصر — نظرا لاهتمامه بحفظ السلام في ربوع السودان وعلى حدود مصر الجنوبية — في دفع حصته الحالية في نفقات الإدارة في السودان إلى أن يقرر الطرفان المتعاقدان أن الحال ندعو إلى إعادة النظر في هذا الترتيب .

(٣) مذكرة ثروت باشا

بملاحظات عامة على المشروع البريطاني

أما المسائل المستعجلة التي يتطابح حسن الوفاق بين البلدين مباشرة - لهما فوراً فهي التي أوضحتها في المادة الثانية من مشروعى أى : الحالة قبل سنة ١٩٢٤ وتوزيع مياه النيل ومشاريع الري

الحالة قبل سنة ١٩٢٤ — قضى تصريح ٢٨ فبراير بالاحتفاظ بالحالة الحاضرة في السودان ثم طرأت حوادث سنة ١٩٢٤ التي جعلت الحكومة البريطانية تقدم على إجراء تغييرات أساسية فيه وبخاصة على طلب إخلاء السودان من الجيش المصرى . ولا مرء في أنه لم يأسف أحد لوقوع تلك الحوادث وما أفضت إليه من عواقب بتدمر ما أسفت مصر . ولا يخامرني شك في أن بريطانيا العظمى تعالج المسألة ، في عهد الصداقة الذي سيفتح بمعااهدة التحالف إذ يسود السلام والوفاق بين البلدين ، بغير ما هاجتها به وقتما قدمت إنذار نوفمبر سنة ١٩٢٤ ، ولا يغرب عن بال الحكومة البريطانية أن الخواطر من الجانبين قد هدأت وأن النفوس تستطيع أن توجه في هدوء وسكينة حل تلك المسألة على خير وجه يعيد الثقة المتبادلة ويوثق العلائق الودية بين البلدين .

وأن الحكومة البريطانية لنذكر بلا ريب أن الوزارة المصرية في سنة ١٩٢٥ قررت الاحتفاظ في الميزانية المصرية بالاعتمادات اللازمة لنفقات الدفاع عن السودان للدلالة على استمرار حقوق مصر على السودان وتمهيدا لعودة الأحوال إلى مجراها السابق . ولقد وافق

البرلمان المصري على تلك الاعتمادات في ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ م . ب هذه الموافقة بحفظات تدل صراحة على أنه يرى أن الحالة في السودان ليست إلا مؤقتة لا يثبت أن تنفيذ عند منوع أول فرصة بما تقتضيه مصلحة البلدين . غير أنه يلوح من المشروع البريطاني أنه يريد أن يجعل تلك الحالة الوقتية نهائية دائمة ، وواضح كل الموضوع أن قبول مثل هذا الحل معناه تخلي مصر عن حقوقها في السودان ، وأن ذلك الحل - حتى على فرض أن يكون الأساس هو السيادة المشتركة بين الحكومتين في السودان - يخل بالمساواة بينهما لمعالجة بريطانيا .

لذا كان الحل الذي يتفق وحده مع مركز بريطانيا العظمى وثناؤهما مع كونه مدمر وحقوقها هو أن تعود الحالة في السودان إلى مجراها السابق في سنة ١٩٢٤ ريثما تدوى سائباتها . وهو أيضا الحل الذي وحده يجعل البرلمان المصري على الاستقرار في الموافقة على الاعتمادات اللازمة لتفقات السودان في الميزانيات المقبلة . ثم إن عودة الحالة إلى ما كانت عليه لا تمدد أن تكون أمرا طبيعيا لا صعوبة فيه ولا تعقيد فتد كانت تلك الحالة منذ ثلاث سنوات فقط أمرا لا بأس به ، ولقد يكون من حسن التوفيق أن يطابق عود الحال إلى ما كان عليه ، البدء في تنفيذ معاهدة التحالف لاسيما أنه يراد بهذه المعاهدة أن تقوم العلاقات بين القطرين على أثبت الأسس وأن تطعم على قرار الرد الصريح .

مياه النيل - أما فيما يتعلق بمسألة مياه النيل فيلوح لي أن المشروع البريطاني يوافق في الواقع على ما أبديته في الاقتراحات في المسألة السابعة عشرة من مشروع ، غير أنه أفرغها في صيغة قد يبرز ظاهرها قول الذين يزعمون - خطأ في نظري - أن السياسة الإنجليزية ترمي إلى إلغاء رقابة وزارة الأشغال المصرية على مياه النيل . الحق أني لا أجد تفسيراً واضحاً للاستعاضة عن الصيغة البسيطة الصريحة التي استعملتها بعبارة "منع تمثيل مصلحة الري المصرية التسهيلات اللازمة لمراقبة الأرصدة الخاصة بحماية سد سنار" وعبارة "إعطاء الحرية للوصول إلى البيانات المتعلقة بها" فإن هاتين العبارتين اللتين صيغتا على وجه التضييق قد تحملان على الظن أن مراقبة مصر لن تكون إلا صراثة حسابية للأرقام وعمليات الجمع ، في حين أن الطريقة الصحيحة الطبيعية لمراقبة الأرصدة هي مراقبة العملية ذاتها . ومن المؤكد فوق هذا أن بريطانيا العظمى لا تقصد أن تغير التقاليد التي أثبتتها ودافع عنها بقوة كبار المهندسين البريطانيين الذين تولوا العمل في وزارة الأشغال

استشارين أو وكلاء وزارة ، وأمر عنهم فيما دأ شئت من علم ومن إخلاص ، تلك التقاليد تفضي بأن مراقبة مياه النيل يجب أن تظل بيد هذه الوزارة . وقد روعيت دراما وبخاصة في إنشاء خزان سنار . أفليس من الأسهل في هذه الحالة أن تتخذ الصيغة المصرية التي اقترحتها بدلا من الصيغة النيجرية الواردة في المشروع خصوصا وأن هذه الصيغة على إيجابها تؤدي إلى نفس النتائج السلبية التي تؤدي إليها الصيغة المصرية ؟

ومن جهة أخرى قد يؤخذ من عبارة السادة الثلاثة من المشروع بصلة مشروعات الري التي تدبرها مصر لإقامتها على مجرى النيل أنها تتحدث عن بلد لاحق له على السودان ، وإما يراء الأتراء له ببعض المزايا والمنافع . كذلك احتفظ بمصالح السلطات الإقليمية كما لو كانت سلطات أجنبية . أما مسألة نفقات الأعمال التكميلية والتعويض عن الضرر الذي ينجم من جراء أعمال الري فليست المعاملة على ما نرى مريضا لذكرا لأن مسئولية الحكومة المصرية من هذه الناحية مستمدة من حقوق سيادتها على السودان . دنع أن مصر لم تنفل قط من واجباتها في هذا الموضوع .

بقى أن نبين ما هو اتفاق أول مايو سنة ١٩٢٦ الذي يشير المشروع إليه في عرض الكلام على تقرير لجنة النيل خصوصا وأنه يلاحظ أن المشروع البريطاني لم يشر إلى التعديلات التي أدخلتها وزارة الأشغال المصرية على النتيجة الختامية لذلك التقرير ووافقت عليها مصلحة رى السودان على ما ذكر .

في أغسطس سنة ١٩٢٧

امضاء

عبد الخالق ثروت

٦ - السودان في مفاوضات سنة ١٩٢٩

(محمد محمود - هندرسن)

(١) بيان محمد محمود باشا

عن مفاوضات سنة ١٩٢٩ التي أدت إلى مشروع المعاهدة الإنجليزية المصرية

المادة ١٢ :

أنكرنا أن نضمن هذه البلاد التي تقرر التسوية الوقتية لمسألة السودان أي وصف جديد أو محدث لمرکز الطرفين وذلك اكتفاء بحكم اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ التي استقر الرأي على العودة إليها . فوجب لذلك أن يهدف كلمة (condominium) ، كذلك رؤى أن تصدر المادة باحتفاظ مصر بحقها في المفاوضة بشأن السودان تنويها بأهمية ذلك الحق . واتفق فضلا عن ذلك على أن العودة للعمل بأحكام اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ يترتب عليه عودة الجيش المصري إلى السودان ، كما يترتب عليه أن يظل الحاكم العام متوليا للسلطات التي فوضتها له الدولتان بالاتفاقيتين المتقدم ذكرهما .

ولما كانت هذه السلطات لا تشمل إلا التشريع للبلاد وإجراء الحكم فيها ، فقد أثبتت مسألة تمثيل السودان في المؤتمرات المختلفة وانضمامه إلى المعاهدات إذ كانت هذه السلطة لا تدخل في نطاق السلطات التي قررتها اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ للحاكم العام . وبعد مناقشات طويلة انتهى الرأي إلى ما تضمنته النخبات المتبادلان في هذا الشأن . وهو مظهر جديد واضح لمرکز الحكومة المصرية في السودان كان يرشك أن يعنى عليه العرف الذي جرى في السنين الأخيرة .

واستطرق البحث إلى التشريعات والإجراءات التي جعلت المصريين في حكم الأغراب عن السودان وإلى ما تضمنته تلك التساير المختلفة من وجوه التضيق حتى ظن المصريون الظنون بمرامي الحكومة الإنجليزية في السودان وتم التفاهم على أن العودة لاتفاقيتي سنة ١٨٩٩ ومراعاة الدقة في تنفيذها كفى بأن يرد الأمر إلى نصايه الطبيعي ، وهو بلا شك كذلك خصوصا إذا ذكر أن إدماج الإشارة إلى اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ في صلب المعاهدة التي يضمن أحكامها التحكيم يجعل لأحكام تلك الاتفاقيتين قوة لم تكن لها من قبل .

وأخيرا أثبت مسألة ديون مصر على السودان واتفق فيها على مبدأ التسوية وعلى مقدماتها من البحث والاستقصاء .

(٢) مشروع (ا)

المادة ١٢ :

تستمر السيادة الانجليزية المصرية على السودان طبقا لشروط الاتفاقات الحالية أو طبقا لأي تعديلات لتلك الشروط توضع في المستقبل بالاتفاق بين الطرفين المتعاقدين .

وتظل حقوق وسلطات الطرفين المتعاقدين بحسب الاتفاقات المذكورة يتولاها بالنيابة عنهما حاكم السودان العام المعين بموجب تلك الاتفاقات .

ويسمح لأورطة مصرية أن تكون في السودان لحماية الحاكم العام ويضم ضابط مصري إلى الموظفين التابعين له .

(٣) مشروع (ب)

المادة ١٣ :

مع الاحتفاظ بحرية إبرام اتفاقات جديدة في المستقبل معاملة لاتفاقيتي سنة ١٨٩٩ يتفق الطرفان المتعاقدان على أن يكون مركز السودان هو المركز الذي ينشأ من الاتفاقيتين المذكورتين . وبناء على ذلك يظل الحاكم العام مباشرا ، بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين ، السلطات التي خولتها إياه الاتفاقية المشار إليهما . وعندما تصبح هذه المعاهدة نافذة ترابط أورطة مصرية في السودان .

السودان

المذكرة البريطانية

حاضرة صاحب الدولة

عندما كنا نتناقش في المادة الثالثة عشرة من المعاهدة التي وقعتها اليوم اتفقنا على أن يبرر السودان لمصر يجب أن يثبت فيه الآن الوصول في أمسه إلى تسوية عادلة .

كذلك اتفقنا على أن يتولى المباشرة به مندوب عن وزارة الخارجية البريطانية ومندوب عن وزارة المالية المصرية وذلك بمجرد ما تصبح المعاهدة نافذة .

المذكرة المصرية

حاضرة صاحب السعادة

ردا على كتاب معاديتكم بتاريخ اليوم أشرف بأن أفيد ما تم بيننا من الاتفاق على وجوب بحث دين السودان لمصر بواسطة مندوبين من الخزانة البريطانية والمالية المصرية سعيا لتسويته تسوية عادلة .

(٤) مشروع (ج)

ملحق رقم (١) لكتاب مستر . هنري من إلى حاضرة صاحب الدولة

محمد محمود باشا

مقترحات لاتفاق إنجليزي مصري

المادة ١٣ :

مع الاحتفاظ بحرية إبرام اتفاقات جديدة في المستقبل مع دولة لاتفاقية سنة ١٨٩٩ يتفق للطرفان المتعاقدان على أن يكون مركز السودان هو المركز الذي ينشأ من الاتفاقيتين المذكورتين . وبناء على ذلك يظل الحاكم العام يباشر بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين ، السلطات التي خولتها إياه الاتفاقيتان المشار إليهما .

السودان

المذكرة البريطانية

حضرة صاحب الدولة

عندما كنا نتناقش في الفقرة الثالثة عشرة من المقترحات اتفقنا على أن دين السودان
مصر يجب أن يبحث فيه الآن للوصول في أسرعه إلى تسوية عادلة .

كذلك اتفقنا على أن يتولى المناقشة فيه مندوب عن وزارة الخزانة البريطانية
ومندوب عن وزارة المالية المصرية وذلك بمجرد ما تصبح معاهدة تنقضي على أساس هذه
المقترحات نافذة .

المذكرة المصرية

حضرة صاحب السعادة

ردا على كتاب سعادتكم بتاريخ اليوم أتشرف بأن أؤكد ما تم بيننا من الاتفاق على
وجوب بحث دين السودان لمصر بواسطة مندوبين عن الخزانة البريطانية والمالية المصرية
سعيًا لتسويته تسوية عادلة .

المذكرة البريطانية

حضرة صاحب الدولة

يحسن إثبات الاتفاق الذي اتفينا إليه بشأن الطريقة التي تجعل بها المعاهدات الدولية منطبقة على السودان وأن لا يراد تطبيقه على السودان من تلك المعاهدات لا يعدو بطبيعة الحال ذلك النوع الذي تكون له صفة فنية أو إنسانية عامة .

ففي الأحوال التي تكون المعاهدة قد وقعتها مصر وبريطانيا العظمى والتي يراد فيها تطبيق المعاهدة على السودان يبدى المندوبون المصريون والبريطانيون في الوقت المناسب تصريحاً مشتركاً بأن توقيعاتهم عن مصر وبريطانيا العظمى يقصد بها جميعاً أن تشمل السودان ويدقن هذا التصريح على الوجه اللازم ، وفي الأحوال التي تحتاج المعاهدة فيها إلى تصديق يذكر التصريح المشار إليه ، أنه عند إيداع تصديق صاحب الجلالة ملك مصر وصاحب الجلالة البريطانية ، تصبح المعاهدة منطبقة على السودان بحسب الأحكام الواردة بها . فإذا لم يبد هذا التصريح فلا تكون المعاهدة منطبقة على السودان إلا بطريق الانضمام الذي يشار إليه فيما بعد .

وحيث يبدى هذا التصريح لا يكون ثمة محل بعد ذلك لذكر السودان ذكراً خاصاً في وثائق التصديق .

وفي بعض الأحوال حيث تنص المعاهدة على جواز الانضمام اللاحق وحيث يستحسن أن تطبق تلك المعاهدة على السودان بالطريقة المذكورة فإن الانضمام يتم بوثيقة مشتركة يوقعها عن مصر وبريطانيا العظمى اثنان يمثيان لهذا الغرض . وتتفق الحكومتان على طريقة إيداع وثائق الانضمام في كل حالة . ولا محل طبعاً في مثل هذه الأحوال لأى تصديق .

وفي المؤتمرات الدولية التي يتفاوض فيها في أمر مثل تلك المعاهدات يظل المندوبون المصريون والبريطانيون في اتصال بشأن أى عمل يروونه بالاتفاق فيما بينهم مرغوباً فيه لمصلحة السودان .

المذكرة المصرية

حضرة صاحب السعادة

أتشرف بإبلاغكم بأنى تلقيت مذكرةكم بتاريخ اليوم بشأن طريقة تطبيق المعاهدات الدولية التي يراد تطبيقها على السودان وأؤيد ما جاء بها بشأن التفاهم الذي تم بيننا .

المذكرة البريطانية

حضرة صاحب الدولة

في أثناء محادثتنا الأخيرة أعربتم دولكم عن الأمل بأنه عند تنفيذ المعاهدة تعاد الجنود المصرية إلى السودان .

فإذا نفذت المعاهدة بالروح الودية التي تفاوضنا بها في المقترحات ، كما تؤمل ذلك بإخلاص حكومة صاحب الجلالة البريطانية ببريطانيا العظمى وشمال إيرلندا ، فإن الحكومة تكون مستعدة لأن تفحص بروح العطف الاقتراح بشأن عودة أورطة مصرية إلى السودان في الوقت الذي تسمح فيه القوات البريطانية من القاهرة .

المذكرة المصرية

حضرة صاحب السعادة

أتشرف بإبلاغ سعادتكم وصول مذكرتكم بتاريخ اليوم الخاصة بعودة أورطة مصرية إلى السودان وقد أحطت علما بموقف حكومة صاحب الجلالة البريطانية في هذا الشأن .

(٥) اتفاقية مياه النيل في ٧ مايو سنة ١٩٢٩

١ - في ٢٥ يناير سنة ١٩٢٥ أرسل رئيس مجلس الوزراء إلى الملك وبالسفلى البريطانى خطابا قال فيه .

«وطلبتم نجاتكم في المذكرة المؤرخة في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤ التي وجهت منها إلى ملكى مصر قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية (عقب مقتل سيرى) ستانفيلد ثم السودان الملك أن تزداد مساحة الأطنان التي تروى في الجزيرة بالسودان من ٣٠٠ ألف فدان إلى ١٠٠٠ ألف فدان محدود» .

وقد رد سافى على هذه المذكرة بمذكرة مؤرخة في ١٣ نوفمبر صرح فيها بأن مسألة إدخال تعديل منذ الآن على المقدار المحدد لمساحة الأراضى التي تروى بالجزيرة تسمى على الأقل سابقه لأوانها ويجب ، طبقا للتصريحات المتكررة التي أبدتها الحكومة البريطانية . أن تعمل إتفاق الطرفين مع مراعاة المصالح الحيوية للزراعة المصرية .

وعلى أثر هذا الرد أبلغتم نجاتكم الوزارة المصرية في ذلك الوقت بمذكرة صادرة في نفس اليوم أنه قد أرسلت تعليمات لحكومة السودان بأنها أصبحت مطلقة الحرية في زيادة المساحة التي تروى في الجزيرة إلى مقدار غير محدود .

والآن وقد أعيدت لحسن الحظ العلاقات الودية بين البلدين ، فلنى أرى من واجبي لفت نظر نجاتكم إلى أن ما أشرتم إليه في مذكرةكم المؤرخة في ٢٣ نوفمبر قد أحدث قلقا شديدا في البلاد . ومما لا ينبغي على نجاتكم أنه في جميع المناقشات التي دارت بين الحكومتين فيما مضى سعى وراء الاتفاق على نظام مياه النيل وبالأخص على مسألة توسيع نطاق الري في السودان ، ما فتئت الحكومة المصرية تطالب في حزم بما لها من الحقوق في مياه النيل .

وكان على الدوام من رأى الحكومة المصرية أن توسيع نطاق الري في السودان يجب ألا يكون من شأنه بحال من الأحوال الإضرار بالري في مصر ولا الأساس بما يتوقع إنفاذه من المشاريع التي تدعو إليها الضرورة للقيام بحاجات أهالى البلاد المشتغلين بالزراعة الذين يزداد عددهم ازديادا مريعا . ولا أظننى مخطئا في التأكيد بأن هذا المبدأ الحيوى لمصر قد اعترفت به الحكومة البريطانية تمام الاعتراف .

لهذا أرجو من ثقاتكم أن تنفضوا بإعادة النظر في مسألة ترى الجزيرة والعدول عن التعليمات المشار إليها في المذكرة المؤرخة في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤ سالفة الذكر . فإن ذلك لما يزيد في توطيد العلاقات الحسنة بين البلدين .

وأجاب المندوب السامي بخطاب في ٢٦ يناير سنة ١٩٢٥ قال فيه :

إن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تقدر ما أعربتكم عنه دولتكم من عواطف المودة الصادقة وتشاطركم تماما الرغبة في إعادة العلاقات الحسنة وتوطيدها بين البلدين بعد ما طرأ عليها من الشوائب المذكورة .

ويسرني اليوم أن أوقف دولتكم على وجهة نظر حكومتى في هذا الموضوع .

ولمضى لى غنى عن أن أذكر لدولتكم بما قامت به الحكومة البريطانية مدة أربعين عاما من السهر على زيادة الرخاء الزراعى فى مصر ، كما أنى أؤكد لدولتكم من الآن أن الحكومة البريطانية مع عظام اهتمامها بتقديم السودان لا تنوى مطلقا الاقذات دلى ما لمصر من الحقوق التاريخية والطبيعية فى مياه النيل ، تلك الحقوق التى تعترف بها اليوم كما كانت تعترف بها فى الماضى سواء بسواء . وأن الحكومة البريطانية عندما أصدرت التعليمات المشار إليها إلى حكومة السودان لم تكن تقصد أن تفسر تلك التعليمات بغير هذا المعنى .

دلى أن الحكومة البريطانية ، مراعاة لهذه الاعتبارات وإثباتا لنياتها ، مستعدة لإصدار التعليمات إلى حكومة السودان بأن لا تنفذ ما سبق إرساله إليها من التعليمات فيما يتعلق بتوسيع نطاق الجزيرة توسيما لاحد له ، وهى التعليمات المشار إليها فى المذكرة المؤرخة فى ٢٣ نوفمبر على أن تؤلف لجنة خبراء من مستر كاتر كيرمرئيسا ، وقصد وقع الاختيار عليه باتفاق الحكومتين دون دستر . م . ماك جريجور مندوب بريطانيا المعين من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة ومن عبد الحميد سليمان باشا مندوب مصر المعين من قبل الحكومة المصرية . وتجتمع هذه اللجنة ابتداء من ١٥ فبراير سنة ١٩٢٥ لتدرس وتقتراح التواعد التى يمكن اجراء الرى بمقتضاها وذلك مع مراعاة مصالح مصر مراعاة تامة ومن غير الإضرار بما لها من الحقوق الطبيعية والتاريخية . وأن تقدم هذه اللجنة تقريرها حوالى ٣٠ يونيو سنة ١٩٢٥ .

٢ - وبعد أن أوشكت تلك اللجنة على أن تتم بحثها وتضع تقريرها مرض رئيسها فاضطرت إلى تأجيل اجتماعها فى يونيو سنة ١٩٢٥ . وبعد وفاة رئيسها اتفقت الحكومتان المصرية والبريطانية على أن يستأنف عضواها الآخرون عملها نأتمت عملها وقدمت تقريرها المؤرخ ٢١ مارس سنة ١٩٢٦ .

٣ - وقد أخذت وزارة الأشغال المصرية في درس هذا التقرير . ثم استجرت المحادثات والمراسلات بين الحكومة المصرية ودار المندوب السامي بشأن الاقتراحات والنظريات الواردة في التقرير والقواعد العملية لطريقة تنفيذ ما تضمنته ، حتى تم الاتفاق بين الحكومتين في مايو سنة ١٩٢٩ وتأييد هذا الاتفاق بخطابين متبادلين بين رئيس مجلس الوزراء والمندوب السامي البريطاني في ٧ مايو سنة ١٩٢٩ . قال رئيس مجلس الوزراء في خطابه :

« إن الحكومة المصرية توافق على أن البت في هذه المسائل (مسائل الري) لا يمكن تأجيله حتى يتيسر للحكومتين عقد اتفاق بشأن مركز السودان غير أنها مع إقرار التعديلات الحاضرة تحتفظ بحريتها التامة فيما يتعلق بالمفاوضات التي تسبق عقد مثل ذلك الاتفاق . ومن البين أن تعيير السودان يحتاج إلى مقدار من مياه النيل أعظم من المقدار الذي يستعمله السودان الآن .

ولقد كانت الحكومة المصرية دائماً - كما تعلم سعادتكم - شديدة الاهتمام بعمران السودان وستواصل هذه الخطة ، وهي لذلك مستعدة للاتفاق مع الحكومة البريطانية على زيادة ذلك المقدار بحيث لا تضر تلك الزيادة بحقوق مصر الطبيعية والتاريخية في مياه النيل ، ولا بما تحتاج إليه مصر في توسعها الزراعي وبشرط الاستيفاء بكيفية مرضية من المحافظة على المصالح المصرية على الوجه المفصل بعد في هذه المذكرة .

وبناء على ما تقدم تقبل الحكومة المصرية النتائج التي انتهت إليها لجنة مياه النيل في سنة ١٩٢٥ المرفق تقريرها بهذه المذكرة والذي يعتبر جزءاً لا ينفصل من هذا الاتفاق .

ثم استطرد الخطاب في بيان ما تراه الحكومة المصرية من تعديل في تواريخ ومقادير المياه التي تؤخذ تدريجياً من النيل للسودان في أشهر الفيضان وبيان ما اتفق على وجوب مراعاته فيما يختص بأعمال الري على النيل .

وقال المندوب السامي في خطابه :

« ومع تأييدي للقواعد التي تم الاتفاق عليها كما هي واردة في مذكرة دوائكم فلاني أعتبر لدولتكم عن سرور حكومة جلالة الملك من أن المباحثات أدت إلى حل لا بد منه سيزيد في تقدم مصر والسودان ورخائهما .

وأن حكومة جلالة الملك بالملكة المتحدة لتشاطروا دولتكم الرأي في أن مرمى هذا الاتفاق وجوهه هو تنظيم الري على أساس توفير لجنة مياه النيل وأنه لا تأثير له في الحالة الراهنة في السودان .

وفي الختام أذكر دولتكم أن حكومة جلالة الملك سبق لها الاعتراف بحق مصر الطبيعي والتاريخي في مياه النيل وأقر أن حكومة جلالة الملك تشتر المحافظة على هذه الحقوق مبدأ أساسيا من مبادئ السياسة البريطانية كما تؤكد لدرائكم بطريقة قاطعة أن هذا المبدأ وتفصيلات هذا الاتفاق ستغد في كل وقت أيا كانت الظروف التي قد تطرأ فيما بعد .

ولم يزل هذان الخطابان المتبادلان (المعبر عنهما باتفاقية مياه النيل) أساس العلاقة بين مصر والسودان فيما يتصل بمسائل الري ، إذ لم تتعرض معاهدة التحالف بين مصر وبريطانيا في سنة ١٩٣٦ لتلك المسائل ، إلا بما جاء في المذكرة الثالثة المتبادلة بمصر في ١٢ أغسطس سنة ١٩٣٦ من أنه ” قد اعتبر من المرغوب فيه ومن المقبول أن يدعى مفتش عام الري المصري بالسودان إلى الاشتراك في مجلس الحكم العام كما نظر المجلس في مسائل متصلة بأعمال مصابحته “ .

٧ - السودان في مفاوضات سنة ١٩٣٠

(النحاس - هندرسن)

(١) من شخصر بجلسة ٣١ مارس سنة ١٩٣٠

خامسا - السودان : إلى أن يحصل الاتفاق على التسوية النهائية بمفاوضات مقبلة قبل أن تكون الإدارة في السودان مشتركة بين البلدين اشتراكا فعليا .

المادة ١٣ من المشروع الأول للوفد الرسمي المصري في ٢ أبريل ١٩٣٠ :

١٣ - إلى أن تحل مسألة السودان بمفاوضات مقبلة ومع الاحتفاظ بجميع الحقوق مباشرة الطرفان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما اشتراكا فعليا .

(٢) من حديث دار بين مستر هندرسن والنحاس (باشا)

بدار المفاوضات المصرية بلندن في ٣ إبريل ١٩٣٠

مستر هندرسن - لاحظت أن خمس مسائل تناولها تغيير كبير جدا منها مسألة السودان .
النحاس (باشا) - وماذا في الصيغتين الخاصتين بالسودان أكثر من الاشتراك في الإدارة ، وترك الباب مفتوحا لاتفاقات مقبلة بشأن السودان ؟

مستر هندرسن - الفرق كبير جدا لأن مادتنا تشير إلى اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ والحالة التي نجت عنها وأن حاكم السودان يظل يمثل الطرفين مصر وإنجلترا في إدارة السودان .
وأتم تطلبون أن يشترك المتعاقدان مصر وإنجلترا في إدارة السودان اشتراكا فعليا ، فإذا نقصدون ؟

النحاس (باشا) - نقصد بذلك أن تكون الإدارة مؤقتا في أيدي المصريين والإنجليز معا وهو ما لم نكن نعترف به من قبل فهذا في الواقع تساهل منا ولا نفهم لماذا تعارضون فيه .
مستر هندرسن - إن ما وقع في السودان في السنوات الأخيرة لا يزال مائلا في الأذهان وكذلك التصريحات التي صدرت عقب ذلك . كل ذلك يقيّدنا تمام التقيّد لاسيما تصريحات رئيس الوزراء مستر ماكدونالد عند ما كان وزيرا للخارجية ورئيسا للوزارة في سنة ١٩٢٤ فقد وضع أساس سياستنا في السودان . وقد سئلت في البرلمان عما إذا كنت مرتبعا بها فأعلنت ارتباطي بها وقبولي لها .

النحاس (باشا) — لقد صدرت تلك التصريحات في وقت لم تكن فيه مفارضات ، فالروح التي أوحى بها غير الروح التي تحرك المفاوضين في وضع أساس الاتفاق . كما أنه لا يجوز مطلقا أن تحرم مصر من حقوقها الثابتة الحيوية بسبب حوادث فردية ارتكبت وأثبت القضاء براءة مصر وزعمائها منها .

مستر هندرسن — وماذا عساي أن أقول للبرلمان وهذه التصريحات لا يزال يتجاوب صداها في أُنحائه ؟

النحاس (باشا) — نحن الآن بصدد تسوية المسائل كلها فلا يجوز أن يقوم أماننا عائق من التصريحات التي صدرت في ظروف وتحت مؤثرات خاصة . وإذا كنتم تتمسكون بتصريحاتكم الأخيرة فهل لمصر أن تترك بتصريحات سياسة الانجليز وكبرائهم فيما يختص بالجلء إذ قد صدر لمصر منها ما يزيد على الستين عمدا وهذه جيوشكم لا تزال في بلادنا ، فهل لنا أن نترك هذه التصريحات كما تتركون بتصريحاتكم ؟

مستر هندرسن — أنا في الواقع إنما أشير إلى تصريحاتي في البرلمان فقد أعلنت أكثر من مرة أن مسألة السودان ستظل خاضعة لاتفاقيتي سنة ١٨٩٩ ثم إنى مرتبط بالمسألة الواردة من ذلك في مقترحاتي وكيف أفسر تعديلاتها على الوجه الذي ذهبتم إليه ؟

النحاس (باشا) — إن كل ما نريده هو عدم الإشارة مطلقا إلى اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ لأنهما ممقوتتان في مصر كل المقت . ومع ذلك فهاتان الاتفاقيتان تنصان على إعطاء إنجلترا نصيبا في إدارة السودان ومادتنا تشير إلى وجوب التعاون بين الطرفين في إدارة السودان فأى فارق هنالك بين الأمرين ؟ إن مصر لم تعترف قط باتفاقيتي سنة ١٨٩٩ ولم تقبل في يوم من الأيام النتائج التي ترتبت عليهما وكل ما نرجوه الآن أن يشترك المتعاقدان في الإدارة اشتراكا فعليا إلى أن توضع اتفاقات جديدة فأى خضاضة في ذلك ؟ وأى ابتعاد فيه عن روح المقترحات فيما يختص بمسألة السودان ؟

مستر هندرسن — وماذا تقصدون تماما بعبارة الاشتراك الفعلي ؟

النحاس (باشا) — نقصد بذلك رفع القيود الموضوعة على حرية المصريين بالنسبة للسودان . أى حرية الهجرة إليه وحرية الإقامة فيه وحرية التملك كذلك ، ثم جعل الإدارة السودانية في أيدي المصريين والانجليز على السواء .

مستر هندرسن — ومن الذى يعين الموظفين المصريين في السودان ؟

النحاس (باشا) - الحكومة المصرية .

مستر هندرسن - هذا مستحيل . لأن حاكم السودان هو المسئول وحده بحكم اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ عن النظام الإداري والعسكري في السودان ، وهاتان الاتفاقيتان نافذتان ما لم تعدلا باتفاقات جديدة . والمادة التي وردت في مقترحاتنا تترك الباب مفتوحا لذلك .

النحاس (باشا) - إن طريقة الاشتراك الفعلي في الإدارة يمكن أن تنظم وتحدد فيما بعد . وإنما نريد التسليم بمبدئها لأن هذا لا يعتمد عن روح المقترحات ولا عن حكم اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ نفسيهما .

مستر هندرسن - أؤكد لدولتكم أنه لولا الحوادث التي وقعت حديثا في السودان والتصريحات التي صدرت بشأنه لكان موقفنا اليوم غير مأتري . ولكن المسألة ليست مسألة ما نحب أن يكون وإنما هي مسألة ما يمكن حل البرلمان الانجليزي على قبوله . وإذا نحن قدمنا إلى برلماننا معاهدة فيها نص كالذي تقترحون فإن البرلمان يرفضها رفضا باتا وتصبح المعاهدة لا تساوي الورقة المكتوبة عليها .

النحاس (باشا) - لا أستطيع أن أتصور أننا نتجزع عن إيجاد صيغة مرضية تقبلها الأتقان فليفكر كل منا ولتعاون معا . وإعلك تذكرك يا مستر هندرسن أني في بلادى محل الثقة العامة في الدفاع عن حقوق البلاد كاملة ، فانظر كيف أصبحت طلباتنا معتدلة جدا ولا شك أنك بذلك تدرك صعوبة مركزنا .

مستر هندرسن - أعرف ذلك تماما كما أرجو أن تعرفوا أنتم أيضا صعوبة مركزى . لقد خطر بهالى هذه اللحظة أن أضيف عبارة على المادة الخاصة بالسودان الواردة في مقترحائى فنقول : إنه بعد كذا من السنين يعاد النظر فيها لعمل ترتيب جديد . ولكن لا بدلى من استشارة زملائى فى ذلك أولا .

النحاس (باشا) - يجب علينا أن نفكر ونجتهد فى إيجاد صيغة مرضية من الجانبين ونحن نعرف أنه ليس من المصلحة أن نقترح اقتراحات مصيرها الرفض المحتم فى برلمانكم . ولكن المسألة على أقصى جانب من الأهمية لنا . ولى كبير الثقة والأمل فى الوصول إلى حل مقبول .

مستر هندرسن - سوف نعمل كل ما فى وسعنا لأننا لا بد أن نصل إلى الاتفاق المنشود . ولنترك الآن هذه المسألة . ومن حسن الحظ أننا فى جلسة الغد سنتناول المواد مادة مادة ، فلا يمكن والحالة هذه أن نصل إلى المادة الخاصة بالسودان . والآن أحب أن أعرف الحكمة فى تغيير المادة الثالثة الخاصة بدخول مصر فى عصبة الأمم .. الخ .

(٣) ملخص محادثة خاصة

دارت في مساء الثلاثاء ٨ أبريل سنة ١٩٣٠ بفندق هايدبارك

أما الحديث الذى دار عقب ذلك بين مستر هندرسن ودولة النحاس باشا وتولى الترجمة فيه الأستاذ بكرم فكان خاصا بمسألة السودان وخلاصته أن مستر هندرسن كرر الإشارة إلى صعوبة هذه المسألة وطلب أن يوافق الفريق المصرى على اتفاقى سنة ١٨٩٩ فأكد له النحاس باشا عدم الحاجة إلى ذلك اكتفاء بقبول الإدارة المشتركة فى السودان ، وثقت وهى جوهر الاتفاق المذكور ، فقال مستر هندرسن وماذا تعنون بالإدارة المشتركة ؟ فقال النحاس باشا نعى بها أن يكون لنا وكيل مصرى لحاكم السودان العام وأن تكون الوظائف الأخرى موزعة بين المصريين والانجليز على السواء ، فسأل مستر هندرسن وماذا يكون الحال بشأن الرؤساء الانجليز الموجودين الآن ؟ قال النحاس باشا نكتفى بأن يهتق بجانب كل واحد منهم نائب مصرى وكلما انتهت مدة البعض منهم حل محله مصرىون حتى تتم المساواة . فقال مستر هندرسن ولكن سيترتب على ذلك مضاعفة عدد الموظفين لأداء العمل الواحد وذلك يستدعى زيادة كبيرة فى المصروفات لإقبال الحكومة السودان بها . فقال النحاس باشا لنى آخذ على نفسى من باب التسهيل أن أدافع بعد الاتفاق مع زملائى عن إبقاء مبلغ الإعانة السنوية التى تدفع للسودان وقدرها ٧٥٠ ألف جنيه والذى يفكر البرلمان دائما فى حذفها على أن يصرف من هذا المبلغ على الموظفين المصريين والجيش المصرى الذى يعود إلى السودان . فقال مستر هندرسن وهل لديكم بيان بعدد هؤلاء الموظفين ؟ فقال النحاس باشا كلا ولكن فى الاستطاعة إعداد هذا البيان فى أقرب فرصة . فطلب مستر هندرسن إعداد هذا البيان وأن يذكر فيه ما عرضه النحاس باشا من إبقاء مبلغ ٧٥٠ ألف جنيه ليصرف منه على الموظفين الزائدين .

وعلى ذلك انتهى الحديث .

الرئيس
امضاء (مصطفى النحاس)

(٤) ملخص حديث خاص

دار في صباح الأربعاء ٩ أبريل بفندق هايد بارك.

في صباح الأربعاء ٩ أبريل سنة ١٩٣٠ طلب سير روبرت فانسيترت والدكتور دالتون ومستر ساي مقابلته دولة النحاس (باشا) موفدين من قبل مستر هندرسون فقابلهم (دواته) وزملائه بفندق هايد بارك ، وبلغوه أنه قد وجه إلى مستر هندرسون في مجلس العموم سؤال هما إذا كان لا يزال متمسكا بالنص الوارد في الكتاب الأبيض بشأن السودان وأن مستر هندرسون أعد جوابه بأنه ليس في النية الابتعاد عن المبدأ الوارد في المادة ١٣ من مشروع مقترحات العام الماضي . فسأل النحاس (باشا) عن المفصود بهذه العبارة وهل هي تعني التمسك بالنص الحرفي للمادة ١٣ أم تعني جوهر اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ ، فأجابوا بأنهم لا يدرون شيئا عن ذلك وإن كانوا يرجحون المعنى الأول . فقال النحاس (باشا) ولو أنه لا شأن لي في إجابة مستر هندرسون ولكنني أستمع من أن تكون الإجابة بحيث تحدد المعنى الثاني ، فقالوا إنه لا يمكن التغيير الآن لأن مجلس الوزراء هو الذي وضع الجواب المذكور . فقال النحاس (باشا) ولما إذا عرضتموه على إذن مادام لا يقبل التغيير . قالوا إن مستر هندرسون قصد بذلك ألا تناجأ به . قال النحاس (باشا) إذن فالأمر يرجع إلى ما يقصده مستر هندرسون من هذه الإجابة فإن كان يقصد المعنى الأول كان ذلك عقبة في سبيل الاتفاق أما إن كان يقصد المعنى الثاني فلا اعتراض لنا عليه .

الرئيس

إعضاء (مصطفى النحاس)

ملاحظة :

أرسل الفريق المصري إلى الفريق البريطاني في ١٤ أبريل سنة ١٩٣٠ اقتراحا للواد ٩ و ١٣ و ١٦ هذا نصه :

المادة ١٣ - مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاق في مفاوضات مقبلة لتعديل اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ وحل مسألة السودان ، وبدون إخلال بحق سيادة مصر على السودان ، يتفق الطرفان المتعاقدان على أن يكون مركز السودان هو المركز الناشئ من اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ المذكورتين .

وبناء على ذلك يباشر الطرفان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما اشتراكا فعاليا
ويباشر الحاكم العام بالنيابة عنهما السلطات التي خولتها لإياد الاتفاقيتين المشار إليهما .

ملاحظة — فيما يتعلق بالمادة ١٣ وهي الخاصة بمسألة السودان قبل الفريق المصرى
أن يشير إلى اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ بعد أن طالب مستر هندرسن من (دولة) النحاس (باشا)
في حديث خاص أن يقبل ذكر اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ في المادة الخاصة بالسودان تسميلا
لمهمته أمام مجلس العموم حتى يستطيع أن يدافع عن طالب الاشتراك الفعلي في الإدارة بأنه
يعتبر تطبيقا لأحكام هاتين الاتفاقيتين فقبل (دولة) النحاس (باشا) منه ذلك على شرط النص
أيضا على حق السيادة المصرية الكاملة على السودان فلم يعارض مستر هندرسن في ذلك
وطالب تقديم نص به .

الرئيس

امضاء (مصطفى النحاس)

(٥) من محضر الجلسة العاشرة

١٤ و ١٥ أبريل سنة ١٩٣٠

في الساعة التاسعة والدقيقة العاشرة مساء وصل الفريق المصرى إلى وزارة الخارجية
البريطانية فقابل (صاحب الدولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم عبيد مستر هندرسن في غرفته
بناء على طلبه وأخذوا يتناقشون في المواد ٩ و ١٣ و ١٦ وقد طالت المناقشة وتخللها إشارة
من الجانب البريطانى إلى أنه إذا لم يحصل الاتفاق فإنهم يعتبرون المؤتمر قد فشل في مهمته .
وبعد ذلك عاد (دولة) الرئيس والأستاذ مكرم إلى زملائهما للداولة ثم استأنفا المناقشة
مع مستر هندرسون ويتلخص ما دار من المناقشات حول المادة ١٣ وهي الخاصة بمسألة
السودان في أن الفريق البريطانى قبل أن يضاف إلى النص الوارد في مقترحاته الجملة الآتية :
بدون إخلال بحقوق مصر ومصالحها المادية على أن تأتي بعد عبارة «يتفق الطرفان المتعاقدان»
بحيث يصبح نص المادة كما يأتى :

مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة في المستقبل لتعديل اتفاقيتي سنة ١٨٩٩
يتفق الطرفان المتعاقدان على أنه بغير إخلال بحقوق مصر ومصالحها المادية يكون مركز
السودان هو المركز العائى من اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ المذكورتين .

وبناء على ذلك يظل الحاكم العام يباشر بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين السلطات التي خولتها إياه الاتفاقيتان المشار إليهما .

فقبل الفريق المصرى هذه الإضافة على أن يقبل الفريق البريطانى فى نفس الوقت المذكرة الآتى نصها :

” المفهوم بتطبيق المادة ١٣ أن حقوق سيادة مصر على السودان تظل سليمة من غير نقص وأن الفريقين المتعاقدين يباشران إدارة السودان بالاشتراك بينهما اشتراكا فعليا .

وبناء عليه يعين وكيل مصرى للحاكم العام وموظفون مصريون للتعاون مع الموظفين البريطانيين فى إدارة السودان وتعود الجنود المصرية إلى السودان بعد التصديق على المعاهدة ولا يوضع أى قيد على المصريين فيما يتعلق بالهجرة والتلك والمتاجرة .

(٦) من ملحق لمحضر الجلسة الحادية عشرة

(١٣) اتفقت الحكومتان فى شأن الدين الذى على السودان لمصر على وجوب إخضه الآن بقصد الوصول إلى تسوية تقوم على أساس من العدل والإنصاف .

ولهذا الغرض يجب مجرد تنفيذ المعاهدة أن يقوم مندوب عن مالية المملكة المتحدة، ومندوب عن وزارة المالية المصرية بفحص هذا الموضوع .

(١٤) اتفقت الحكومتان على ألا يكون هناك تمييز فى السودان بين الرعايا البريطانيين وبين الأهالى المصريين فى شئون التجارة أو فى حيازة الممتلكات . كما اتفقتا على أنه إذا طبقت المعاهدة بنفس الروح الودية التى جرت بها المفاوضات فإن حكومة صاحب الجلالة فى الولايات المتحدة تكون مستعدة لأن تبحث بروح العطف اقتراح إعادة أورطة مصرية إلى السودان فى نفس الوقت الذى تنسحب فيه القوات البريطانية من القاهرة .

(١٥) وفيما يتعلق بطريقة سريان الاتفاقات الدولية على السودان اتفقت الحكومتان على ما يأتى :

ستكون الاتفاقات التى تنجبه الرغبة نحو سريانها على السودان بطبيعة الحال اتفاقات ذات صفة فنية أو إنسانية

وفي الأحوال التي يجرى التوقيع على اتفاق بهذه الصفة بالنيابة عن كل من مصر والمملكة المتحدة وتبجبه الرغبة نحو تطبيقه على السودان ، يجب على المندوبين المصريين والبريطانيين أن يصدروا في الوقت المناسب تصريحاً مشتركاً يسجل في حينه ويفيد بأن توقيعهما بالنيابة عن مصر والمملكة المتحدة على التواني يراد به في جملة أن يشمل السودان ، وأنه (في الأحوال التي يقتضى الاتفاق فيها تصديقاً) يسرى هذا الاتفاق على السودان طبقاً لنصوصه عند الانتهاء من تصديق كل من ملك مصر وصاحب الجلالة البريطانية فإذا لم يصدر هذا التصريح فلا يسرى الاتفاق على السودان إلا بطريق الانضمام المشار إليه فيما يلي .

وفي الأحوال التي يصدر فيها هذا التصريح لا يقتضى الأمر إشارة خاصة إلى السودان في وثائق التصديق .

وفي بعض الحالات التي ينص الاتفاق فيها على انضمام لاحق ، ويكون سرهانه على السودان بهذه الطريقة مناسبة ، يجرى هذا الانضمام بوثيقة مشتركة يتولى التوقيع عليها بالنيابة عن مصر والمملكة المتحدة بالتوازي شخصان معينان لهذا الغرض . ويجب أن تكون طريقة إيداع وثيقة الانضمام ، موضوع اتفاق في كل حالة بين الحكومتين . وفي مثل هذه الحالات لا تكون هناك ضرورة للتصديق .

وفي المؤتمرات الدولية التي تجرى فيها المفاوضات على مثل هذه الاتفاقات ، يتصل المندوبان البريطاني والمصري ببعضهما بطريقة الحال فيما يتعلق بأى إجراء يتفقان على أنه مرغوب فيه لصالح السودان .

(٧) محضر الجلسة الثالثة عشرة

الأربعاء في ١٦ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة بعد الظهر

عقدت الجلسة في الميعاد المحدد ولم يحضرها من الفريق البريطاني إلا مستر هندرسن أما الفريق المصري فقد حضرها بكامل هيئته ولم يحضر أحد من السكرتيرين المصريين أو الإنجليز وقد انتهى الاجتماع في الساعة الثامنة إلا عشر دقائق مساء . ولم يدون لهماين

الجالستين محضر وقد دارت فيهما المناقشة حول المادة ١٣ وهى الخاصة بمسألة السودان، وتناخص هذه المناقشات فى أن الفريق المصرى اقترح أن ينص فى المذكرة الملحقة بالمعاهدة على أنه :

” تطبيقا لاتفاقيتي سنة ١٨٩٩ كما هو نص المادة ١٣ من هذه المعاهدة اتفق الطرفان المتعاقدان على أنهما يجرد التصديق على المعاهدة ببدآن بإعادة الحالة الفعلية إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ وما كان الاتفاقيتان تستبعدان حتما ألا يكون هناك أى قيد على المصريين فيما يتعلق بالهجرة والتملك والمتاجرة “ .

وقد أجاب مستر هندرسن بأنهم لا يستطيعون قبول ما جاء بهذه المذكرة بخصوص البدء بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ كما لا يستطيعون فيما يخص بمادة الجيش أن يمرضوا شيئا أكثر مما ورد فى المقترحات .

أما عن مسألة الهجرة والملكية والتجارة فقد قال مستر هندرسن أنه إذا لم يمانع حاكم السودان فإنهم يقبلون أن ينص فى المذكرة الملحقة بالمعاهدة على أنه :

” لا يكون هناك أى تفريق بين الرعايا البريطانيين والأهالى المصريين فى السودان فى مسائل المتاجرة والهجرة أو حيازة الملك (١) .

وأخيرا اقترح الفريق المصرى أن ينص فى المذكرة الملحقة بالمعاهدة على ما يأتى :

” بالنسبة للصعاب الحالية فى الحصول على المعلومات اللازمة لتطبيق وتنفيذ اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخل فى بحر السنة التالية للتصديق على المعاهدة فى محادثات بقصد الاتفاق على هذا التطبيق وفى نفس الوقت لا يكون هناك أى قيد على رعايا أى فريق من الفريقين المتعاقدين فى مسائل المتاجرة والهجرة والملكية “ .

ولكن مستر هندرسن رفض قبول هذا النص واقترح أن يضاف إلى مواد المعاهدة النص الآتى :

” اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخل إذا طلب أحدهما ذلك فى مناقشات ودية فى بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة وذلك بالنسبة لأية مسألة تنجم من تطبيق المعاهدة الحالية وتكون قد نشأت عنها صعوبة ما “ .

(١) أبغى مستر هندرسن بعد ذلك دولة النحاس باشا بأنه أرسل تلغرافا إلى حاكم السودان لأخذ رأيه فى ذلك بغاء الرد بالقبول .

وقد قال مستر هندرسن إن هذا النص يشمل كل ما يتعلق بتطبيق مواد المعاهدة ومنها المادة الخاصة بالسودان فرفض الفريق المصرى ذلك إذ لا جديد فيه بل هو تكرار لما جاء في المادة ١٥ من المقترحات كما أنه ليس فيه أية إشارة إلى تطبيق اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ وتنفيذهما وهو ما طلب الفريق المصرى حفظ الحق في المناقشة فيه في غضون السنة التالية للمصادقة على المعاهدة ومن جهة أخرى فإنه يخشى أن يفهم من هذا النص أن الالتجاء إلى عصبة الأمم عند الخلاف في تطبيق المعاهدة مقصور على مدة سنة وفي ذلك ما فيه من الإخلال بحكم المادة ١٥ فاقترح مستر هندرسن أن تضاف إلى هذه المادة العبارة الآتية "مع عدم الإخلال بأحكام المادة ١٥". وعبارة "أى مادة من مواد". بحيث يصبح النص كما يأتى :

"مع عدم الإخلال بأحكام المادة ١٥ اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخل إذا طلب أحدهما ذلك في مناقشات ودية في بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة وذلك بالنسبة لأى مسألة تنجم من تطبيق أى مادة من مواد المعاهدة وتكون قد نشأت عنها صعوبة ما".

فرفض الفريق المصرى ذلك أيضا في تطبيق اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ بالذات واقترح تديلا للصعوبات أن ينص في المذكرة الملحقة على ما يأتى :

"إذا نشأت أية صعوبة بين الطرفين المتعاقدين بالنسبة لتطبيق وتنفيذ اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ يوافق الطرفان على الدخول في محادثات في غضون سنة من تاريخ التصديق على المعاهدة بقصد الاتفاق على هذا التطبيق وفي نفس الوقت لا يكون هناك أى قيد على رعايا أى فريق من الفريقين المتعاقدين في الملكية أو المتاجرة أو الهجرة".

فرفض المفاوضون البريطانيون هذا النص مصارحين بأنهم لا يريدون أن يتعرضوا لإثارة مناقشة في مسألة السودان أمام البرلمان ولا أن يتحملوا مسؤولية حلها في الوقت الحالى وأنهم لا يمكنهم تطبيق اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ بإشراك مصر في الإدارة وبالجملة لا يمكنهم تغييرا لحالة الراهنة في السودان .

الرئيس

امضاء (مصطفى الحاس)

(٨) محضر الجلسة الرابعة عشرة

الأربعاء في ١٦ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة ١١ والدقيقة ٣٠ مساء

عقدت هذه الجلسة بدار المفوضية المصرية يوم مآدبة عشاء أقامها (دولة) النحاس (باشا) مستر هندرسن وأعضاء اللجنة البريطانية وغيرهم من كبار الساسة الانجليز .

وحضر الجلسة مستر بكت المستشار القانونى لوزارة الخارجية البريطانية .

مستر هندرسن - يؤسفى أن أصرح فى هذا الاجتماع بأننا لا نستطيع بحال الموافقة على طلبات الوفد المصرى فيما يختص بالسودان نظرا لمركز الحكومة البريطانية الدقيق فى البرلمان . وأحب أن ألفت النظر إلى أننا فى مقترحاتنا لم نبت فى هذه المسألة نهائيا بل تركنا الباب مفتوحا للمستقبل فلا يجوز والحالة هذه أن تفشل مفاوضاتنا من أجلها . أرجو أن يعير الوفد المصرى هذه المسألة اهتمامه .

النحاس (باشا) - وأنا أيضا بعد أن خطونا هذه الخطوات الواسعة فى سبيل الاتفاق آسف لأن أرانا نختلف كل هذا الاختلاف من أجل تطبيق مادة اتفقنا على مبدئها . نحن متفقون على نظام اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ ومع ذلك ترفضون أن يقال إن تفاصيل تطبيق هاتين الاتفاقيتين تترك لمبادرات تجرى بيننا فيما بعد مع أن كل مادة من مواد المعاهدة إنما توضع لأجل أن تطبق . لأدرى كيف يمكن أن نعرض للانهدام ذلك البناء العظيم الذى أقمناه فى هذه المفاوضات بكل عناية واهتمام وأن نخرج بعد كل هذه المجهودات بنتيجة غير مرضية مع أننا لم نطلب شيئا مخالفا فى روحه لمقترحات مستر هندرسن ومع أن المسألة كلها لا تخرج كما قلت عن كونها مجرد تطبيق لمبدأ أقره الطرفان . يقول مستر هندرسن إن المادة العامة التى يقترح إضافتها إلى المقترحات كافية كل الكفاية لتحقيق ما نريده فإذا كان الأمر كذلك فلماذا لا توضع العبارة التى نطلبها وهى "أنه فى مدى سنة من تاريخ التصديق على المعاهدة تجرى المحادثات بين الطرفين المتعاقدين للاتفاق على طريقة تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩" .

تلك هى المسألة لا أكثر ولا أقل فهل يصح أن ينهار جميع ما وصلنا إليه من جراء هذه العبارة مع أن تطبيق كل مادة من مواد المعاهدة واجب لذاته من يوم التصديق عليها ومن حق مصر أن تطالب به إذ أن المعاهدة لم توضع لغير التطبيق ، ولا يجب أن يغيب عنكم أننا فى عبارتنا لا نطالب بتطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ بمجرد التصديق على المعاهدة بل نطالب بإيجاد فرصة للاتفاق على أمر التطبيق فى غضون سنة من هذا التصديق ، ومن

ذلك ترون مبلغ ما وصلنا إليه من التسهيل . إن مسألة السودان حيوية إلى الدرجة القصوى بالنسبة لمصر ، ولقد تساهلنا كثيرا في مسألة قناة السويس وهو البريطاني العظمى أقل أهمية وحيوية من السودان لمصر ونحن لا نستطيع أن نواجه مواطنينا إذا أغفلنا مسألة السودان كل هذا الإغفال .

مستر هندرسن — ردا على ذلك أذكر أن كثيرا مما قاله (دولة الباشا) عن متاعبه في مصر ينطبق تماما على مركزنا هنا فإذا كان يستحيل عليكم أن تترخضوا عن موقفكم الحالي فكذلك يستحيل علينا نحن المفاوضين البريطانيين أن نترخض عن موقفنا والأمر يتلخص فيما يلي :

إننا في الصيف الماضي بدلا من أن نلجأ إلى حل بعض الاحتفظات على حدة رأينا أن نعالج المسألة الكبرى مرة واحدة بتسوية جميع العلاقات بيننا وبين مصر وقد كانت هذه جراحة عظيمة منا خصوصا إذا تذكرنا ما أصاب المفاوضات السابقة كلها من الفشل ومع ذلك لم يثن لنا عزم بالرغم من أننا حكومة أقلية . وإليكم ما فعلنا ، خلقنا أولا جوا طيبا بين البلدين بأن خطونا خطوة بريئة جدا أظنكم تقدرونها قدرها ثم قدمنا مقترحات فظلت معروضة أمام الشعبين المصري والانجليزي أكثر من سبعة أشهر ، وقد صرح مستر دالتون كما صرحت أنا للاستاذ مكرم بأننا لا نريد مطلقا أن نعقد معاهدة مع محمد محمود باشا ولكن نعطيه مقترحاتنا عرضها على الشعب المصري ، وقد أصررنا على أن يكون الاتفاق مع حكومة نيابية ونتج عن ذلك إعادة الحياة الدستورية إلى مصر ، ومع أن الوفد كان غير محبوب في إنجلترا فقد صرحنا بأننا مستعدون للمفاوضة مع الحكومة النيابية التي تستقر عنها انتخابات حرة تجزى في مصر ، ثم جرت الانتخابات وحصل الوفد على الأغلبية الكبرى وتولى النحاس باشا وزملاؤه الحكم فحاولنا مرارا بواسطة المندوب السامي أن نتحقق موقفهم بأزاء المقترحات ولكن حكومة مصر رأت ألا تقول شيئا وفضلت أن تأتى إلى هذه البلاد للمفاوضة ، فرحبت بفكرة المفاوضة منتقدا أنها ستكون على أساس مقترحاتي . وظننت أنه مهما قام في المفاوضات من العتبات فإننا لا بد أن نتغلب عليها ولو أنى علمت من أول الأمر خطة الحكومة المصرية بأزاء المقترحات وطلباتها في السودان لأفهمتها في الوقت المناسب حقيقة موقفنا في هذه المسألة ، فليس على الحالة هذه أية مسئولية فيما وصل الأمر إليه بل المسئولية واقعة على غيري . وأحب أن أذكركم بأن ثروت باشا حينما وجد أنه لا يستطيع إيجاد حل لمسألة السودان ، بينما هو يستطيع حل المسألة الكبرى الخاصة بمصر قرر بالاتفاق مع سير أوستن تشمبرلن ألا يشيرا إلى السودان في مشروع المعاهدة ، وأراد بذلك إثبات حسن نية الحكومة المصرية وأن يترك للزمن إظهار روح الصداقة من جانب مصر فتعمل التجارب الطيبة عملها في إقناع الحكومة البريطانية بأنه لا خطر على مصالح البلدين المشتركة في السودان إذا أجيبت المطالب المصرية الخاصة بها . وقد أظهر بذلك ثروت باشا حكمة سياسية .

إنكم إذا كنتم ترون أنه يصعب أن تقطع المفاوضات من أجل هذه المسألة فإني أقبل هذا الموقف أسفا .

لقد بذلنا كل جهدنا لإجابة رغباتكم في مسألة السودان فلم نوفق لإرضائكم فالتحصر كل جهودنا في تسوية المسألة الكبرى أولا . يقول (دولة) النحاس (باشا) إنه لا يطلب أكثر من إعطائه فرصة للحكام في تطبيق اتفاقية السودان ، ونحن نرى أننا قد أعطيناه هذه الفرصة فبينما بوضوح أنه إذا أراد أحد الطرفين أن يدخل في محادثات ودية في غضون سنة من تاريخ التصديقي على المعاهدة بالنسبة لأية مسألة تنجم عن تطبيقها فله ذلك . ودعوني أقول وزملائي على ذلك شهود أننا لم نأخذ رأى مجلس الوزراء في إضافة هذا النص إلى المعاهدة ولكنني أعقد أنه من العدل إعطاء فرصة كهذه إذ لا بد من أن تقوم بعض المصاعب عند تطبيق بعض النصوص . والآن ونحن قريبون من الخاتمة أرى أنه يجب أن نجازف قليلا فقد أصبحت التسوية أو كادت تصبح في قبضة يدينا وإذا ضاعت هذه الفرصة فإني أخشى ألا تعود في وقت قريب ، بل لا أظن أحدا يستطيع أن يقول إن فرصة طيبة كهذه متاحة في مستقبل الأيام إذا لم نستطع تسوية المسألتين فلننتفع الآن بتسوية المسألة الكبرى بين مصر وإنجلترا والترك المسألة الأخرى كما قلت لنعمل الزمن .

تظنون أننا أغلقنا الباب في وجه مسألة السودان مع أننا لم نخلق الباب دون ماتطلبون ، لذلك أناشدكم أن تقبلوا الفرصة السانحة وأن تذكروا أننا اجتهدنا كثيرا جدا في إجابة رغباتكم وأرجو أن أتمكن غدا من إلقاء تصريح في البرلمان يبعث على السرور بين البلدين .

إذا ذكرتم مناعكم في مصر فإني أرجو أن تذكروا أيضا أن أمامي مناعب كثيرة . وسيكون من دواعي الاعتباط أن نتكهن من تسوية العلاقات بين مصر وإنجلترا ، فإذا نفذت المعاهدة بعد ذلك بروح الإخاء والمحبة أمكن التعاون على تخطي باقي العقبات وحل المشكلات التي نحاول الآن حلها دون نجاح . هذا هو موقفى وأنا متفاهم فيه مع زملائي الذين يؤيدوننى في كل ما قلت .

النحاس (باشا) — أحب أن نترى في الأمر لأنه خطير جدا ونحن لانستطيع أن نطمئن إلى النص العام الذي يشير إليه مستر هندرسن .

مستر هندرسن — متى نعود إلى الاجتماع ؟ سأكون غدا في البرلمان حوالى الساعة ١١ صباحا لأجيب على سؤال وجه إلى عن المفاوضات فإذا استطعنا أن نتقابل في وزارة الخارجية الساعة ٩ ونصف أو ١٠ صباحا أكون شاكرا لأعرف بالضبط كيف أجيب على هذا السؤال .

النحاس (إشأ) - إذن نأقابل ذلأ فى الساعة العاشرة صباأا .

مستر هندرسن - وأكنى بطبيعة الحال لا أستطيع أن أبقى مأم طوإلا فأسأطر إلى أن أأركم فى الساعة العاشرة والدقيقة ٥٥ للذهاب إلى البرلمان ثم أعود بعد الإجابة .
وانأمت الجلسة فى الساعة ١٢ والدقيقة ٤ صباأا .

الرئيس	السكرأير
مصطفى النحاس	مصطفى الصاأاق

ملاحظة : بقى مسأركامبل بعد أنأأ الجلسة مع الوفد المصرى مأاولا إأأاد صيغة رضاها الطرفان فى مسألة السودان وقد تم الأأفاق معه على النص على إعادة أورطة مصرىة لى السودان بمأرد التصديق على المعاهدة ووعد مسأركامبل بأن أأافع عن هذا الأل لأى مسأرهندرسن والجنة البريطانىة على أن أبقى المسألة بالنص الذى قبل الفريق البريطانى أعدلها إليه ومع إضاأة المسألة العامة بمأصوص الأأبيق وقد أنأى هذا الأأأاع الأاص فى الساعة الأانىة ونصف صباأا .

الرئيس
(مصطفى النحاس)

(٩) استأشارة الوزراء فى مصر

من أأأاب (أولة) رئيس الوفد إلى زملائه الوزراء بمصر

أما النقطة الأأطيرة فمى مسألة السودان وألاصة مفاوضأنا فىها هى أننا بدأنا بأأأام نص أاص بها ضمن الصيغة الأى أأمنأها أولا بعد أن أأأأنا رأينا فى المبادئ العامة لمأأأأات مسأرهندرسن وأستقر الأمر على أن أأأم صيغة به لأأور المفاوضأات عليها ولقد لأق هذا النص أأأاضا كبرا من الأأانب البريطانى . ووأأأنا نحن عنه وأأصلأ مأأأأات أاصة بشأنه أاول فىها مسأرهندرسن أن أأأأنا بأأول نصه الأصلى أون زياة عليه فكأا نفهمه بأن ما طلبناه "وهو الأأأأاك الأألى فى إدارة السودان" هو بعينه ما أأأضى به

اتفاقيتنا سنة ١٨٩٩ الوارد ذكرهما في مقترحاته من غير حاجة إلى النص عليهما لعدم الارتياح إليهما. فأبدى لنا أن ذكر هاتين الاتفاقيتين يسهل مهمته في البرلمان الانجليزي إذ يمكنه عندئذ أن يقنع الأعضاء بأن الاشتراك الفعلي المطلوب إنما هو تنفيذ هاتين الاتفاقيتين اللتين هما أساس مقترحاته بهذا الصدد. فاشتروطنا لقبول ذلك أن ينص في المادة على عدم المساس بحق سيادة مصر على السودان وعلى اشتراكها الفعلي في إدارته مع الاحتفاظ بتسوية المسألة جميعها في مفاوضات مقبلة. ووضعنا أيضا بذلك قدمناه نقدم إلىنا مستر هندرسن تعديلا لمصادته بأمل التقريب بينها وبين صيغتنا. فاشتروطنا لقبول صيغته المعدلة أن ينص في مذكرة تلحق بالاتفاق على ما لم يرد في صيغته من شروطنا المتقدمة وعلى أن يرفع عن المصريين كل قيد يحد من حريتهم في الإقامة والملك والتجارة بالسودان. وسأتمناه أيضا بذلك لم توافق لجنته عليه وعرضه على مجلس الوزراء فقرر بالإجماع عدم قبوله.

قدمنا للجنة نص مذكرة أخرى مقتضاه أن يبدأ في تطبيق المادة (١٣) بالعودة إلى ما كانت عليه الحال في سنة ١٩٢٤ فرفضته أيضا، ولكنها قبلت أن يذكر في المذكرة الملحقة (إذا لم يمانح حاكم السودان) أنه لا يفرق بين المصريين والانجليز في حرية الإقامة والملك والتجارة بالسودان. وأرسلت اللجنة تلغرافا بذلك إلى حاكم السودان لتأخذ رأيه فيه ثم أخبرتنا بأن الرد جاءها بالقبول.

منذ ذلك مرضنا على اللجنة أن ينص في المذكرة على أن يحصل الاتفاق بين الطرفين على التفاصيل الخاصة بتنفيذ اتفاقتي سنة ١٨٩٩ المنصوص عليهما في المادة ١٣ بمفاوضات تجرى بين الطرفين في غضون سنة من تاريخ سريان المعاهدة وقلنا بذلك لم تقبل أيضا.

وقدمت اللجنة إلينا نصا عام المادة تضاف في آخر المعاهدة مقتضاها أن الطرفين يقران أن يدخل في محادثات ودية بخصوص أية مسألة تتعلق بتطبيق المعاهدة تنشأ عنها صعوبة إذا ما طالب أحدهما ذلك في خلال سنة من سريان المعاهدة. وقال مستر هندرسن إن ذلك يشمل كل مسألة تتعلق بتطبيق المعاهدة ومنها المادة الخاصة بالسودان. فلم نكتف بذلك وطلبنا تخصيص النص على السودان ووضعنا بذلك صيغة مذكرة جديدة قدمناها فلم تقبل أيضا لأن اللجنة لا تريد بحال أن تذكر شيئا جديدا خاصا بالسودان.

عجبنا لذلك كل العجب وفهمنا منه أنهم لا يريدون أن يطبقوا النص الخاص بالسودان على حقيقة مفهومة، أي أنهم على نية مبيتة بالاشتراك مصر في إدارته ولا أن ترسل جيشا إليه وأن كل ما يكون لها فيه هو أن ينوب الحاكم العام عنها في هذه الإدارة.

لم تقبل ذلك . ثم جرت لنا عقب الولاية التي أقمتها بالمفوضية أمس محادثات خاصة أكدنا منها هذا المعنى وأنهم يقصدون بتسوية المسألة المصرية أن تكون التسوية فعلية بالنسبة لمصر واسمية بالنسبة للسودان بحجة أن البرلمان والشعب الانجليزى لا يقبلان الآن تغييرا في حالة السودان الراية على أن الباب مفتوح لإعادة النظر في هذا الأمر في المستقبل . عندما تتحسن الأحوال وتكفى مصر الآن بما هو مذكور في المادة ١٣ من أن حقها محتفظ به لمفاوضات مقبلة .

وعلى أثر هذه ... الخ ...

تحريرا في ١٧ أبريل سنة ١٩٣٠

الرئيس

مصطفى النحاس

(١٠) النصوص الخاصة بالسودان

(١) مشروع المادة الخاصة بالسودان كما جاء في مشروع المعاهدة المقدم منا للفريق البريطانى في ٢ أبريل :

إلى أن تتم تسوية مسألة السودان بمفاوضات مقبلة ، ومع الاحتفاظ اللازم بجميع الحقوق ، يباشر الطرفان الساميان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما مباشرة فعلية .

فرفض الفريق البريطانى هذا النص لأنه لم يشر إلى اتفاقى سنة ١٨٩٩ . فرأينا أن لامانع من الإشارة إلى هاتين الاتفاقيتين بشرط الاحتفاظ صراحة بحق سيادة مصر ، وعلى ذلك قدمنا النص الواردة صورته تحت رقم (١) مكرر .

(١) مكرر :

مادة ١٣ — مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاق ، بمفاوضات مقبلة ، لتعديل اتفاقى عام ١٨٩٩ وتسوية مسألة السودان ، ودون مساس بحق مصر فى السيادة على السودان اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على أن يكون وضع السودان هو الوضع المترتب على هاتين الاتفاقيتين . وبناء على ذلك يباشر الطرفان الساميان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما مباشرة فعلية ، ويمارس الحاكم العام بالنيابة عن الطرفين الساميين المتعاقدين السلطات المخولة له بمقتضى الاتفاقيتين المشار إليهما

وبعد تقديم هذا النص قبل الفريق البريطاني أن نضيف إلى المادة الخاصة بالسودان في مقترحات هندرسن الجملة الآتية :

”دون مساس بحقوق مصر ومصالحها المادية“ على أن تأتي بعد عبارة ”اتفق على أنه“ وقبلنا نحن هذا التعديل في المادة بشرط قبول مذكرتنا عن السودان وهي الواردة هنا تحت نمرة (٣) .

رقم (٣) مذكرتنا الأولى عن السودان مقدمة في ليلة ١٥ أبريل في منتصف الليل :

من المفهوم . تطبيقا للمادة ١٣ ، أن يظل حق مصر في السيادة على السودان كاملا غير منقوص وأن يباشر الطرفان الساميان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما مباشرة فعلية .

وبناء على ذلك يعين مصري نائبا للحاكم العام كما يعين كذلك موظفون مصريون للتعاون مع الموظفين البريطانيين في إدارة السودان . وتعود القوات المصرية إلى السودان بعد التصديق على المعاهدة ، ويجب أن يرفع عن المصريين كل قيد يحث من حريتهم في الهجرة والتملك والتجارة .

ولما أبلغنا مستر هندرسن أن مجلس الوزراء البريطاني رفض مذكرتنا بإجماع الآراء قدمنا المذكرة التالية الواردة تحت رقم (٤) .

رقم (٤) مذكرتنا الثانية عن السودان :

تطبيقا لاتفاقيتي عام ١٨٩٩ كما تنص المادة ١٣ من المعاهدة ، اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على أنها بمجرد التصديق على المعاهدة يبدأان بإعادة الحالة الفعلية إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ .

وهاتان الاتفاقيتان يقضيان بالضرورة ألا يكون هناك أي قيد على المصريين فيما يتعلق بالهجرة والتملك والتجارة .

غير أن مستر هندرسن أخبرنا أنهم لا يستطيعون قبول ما جاء بهذه المذكرة بخصوص البدء بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ ، كما لا يستطيعون فيما يختص بعودة الجيش أن يعرضوا شيئا أكثر مما ورد في المقترحات ، وأما فيما يختص بمسائل الهجرة والملكية والتجارة فإنه قدم لنا النص التالي وهو وارد تحت رقم (٥) .

رقم (٥) نص مذكرة إضافية مقدمة من الفريق البريطاني بخصوص الهجرة والملكية

والتجارة في السودان في ١٦ أبريل :

لا يكون هناك أى تمييز بين الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين في السودان في مسائل
الهجرة والهجرة أو حيازة الملك .

وأخيرا قدمنا إلى مستر هندرسن المذكرة التالية الواردة تحت رقم (٦) :

رقم (٦) مذكرتنا الثالثة عن السودان :

بالنظر إلى الصعوبة الحالية في الحصول على المعلومات اللازمة لتطبيق نصوص اتفاقيتي
عام ١٨٩٩ وتنفيذهما اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على أن يدخل في محادثات في خلال
السنة التالية للتصديق على المعاهدة بغية الاتفاق على هذا التطبيق ، ولا يكون هناك في الوقت
نفسه أى قيد على رعايا أى فريق من الفريقين الساميين المتعاقدين فيما يتعلق بمسائل التجارة
والهجرة والملك .

ولكن مستر هندرسن رفض قبول هذا النص واقترح أن يضاف إلى مواد المعاهدة
النص الآتي وهو وارد تحت رقم (٧) .

رقم (٧) اقتراح مستر هندرسن في شكل مادة جديدة :

مع عدم الإخلال بأحكام المادة ١٥ ، اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على أن
يدخلا ، إذا طلب أحدهما ذلك ، في مباحثات ودية في خلال سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة
وذلك بالنسبة لأى مسألة تنجم من تطبيق أى مادة من مواد المعاهدة الحالية وتكون قد
نشأت عنها صعوبة ما .

فرفضنا قبول هذا النص إذا لا جديد فيه بل هو تكرار لما جاء في المادة ١٥ من
المقترحات كما أنه ليس فيه أية إشارة إلى تطبيق اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ وتنفيذهما في السودان
وهو ما طلبنا حفظ الحق في المناقشة فيه في غضون السنة التالية للتصديق على المعاهدة
واقترحنا تذيلا للصعوبات أن ينص في المذكرة الملاحقة على ما يأتي :

إذا قامت أية صعوبة بين الطرفين الساميين المتعاقدين في تطبيق اتفاقيتي عام ١٨٩٩
وتنفيذ أحكامهما ، فإنهما يدخلان في مباحثات في خلال سنة من تاريخ التصديق على
المعاهدة بغية الاتفاق على هذا التطبيق ولا يكون هناك في الوقت نفسه أى قيد على رعايا
كل من الطرفين الساميين المتعاقدين فيما يتعلق بالتجارة والهجرة .

وهذا هو النص الأخير الذي عرضناه ووقفت عليه مناقشنا إذا أن مستر هندرسون وبلحته رفضوه رفضا باتا قائلين بصراحة أنهم لا يريدون أن يتعرضوا لإثارة مناقشة في مسألة السودان أمام البرلمان ولا أن يتحملوا مسؤولية حلها في الوقت الحالي وأنهم لا يمكنهم تطبيق اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ بل إنهم إذا منحهم في الإدارة وأنعموا بصراحة في أعادتهم أنهم لا يسيرون تغيير الحالة الراهنة في السودان .

وفي الليلة السابقة على وقف المفاوضات عرض مستر هامبل أن ينسحب على إعادة أورطة مصرية إلى السودان فيرد التصديق على المعاهدة وبعد أن يدافع عن هذا الحل لدى مستر هندرسون واللجنة البريطانية ، على أن تبقى المادة بالنص التي قبل الفريق البريطاني تعديلها إليه ومع إضافة المادة العامة بنحو وصف تطبيق ، ولما أنه في اليوم التالي أخبرنا هو ومستر هندرسون أن اللجنة لم تقبل عودة الجيش المصري حسبما اقترح عليها . فلما رأينا ذلك أخطرناهم بوقف المفاوضات حتى نرجع إلى رأي زملائنا الوزراء في مصر ، وفي الوقت نفسه أخطرناهم بأن بعض الفقرات الواردة في المذكرة المطبوعة لا تتفق مع آرائنا ولا نوافق عليها . فأجاب مستر هندرسون بأنها تكون محل المناقشة بين الطرفين إذا ما أريدت المفاوضات بعد وصول الرد من مصر .

المادة ١٣ من مشروع المعاهدة المقدم من الجانب البريطاني :

١٣ - اتفقت الحكومتان على أن تبحث الآن مسألة الديون المستحقة لمصر على السودان لتسويتها على أساس من العدل والإنصاف ، وتحقيقا لهذا الغرض يتولى مندوب عن خزنة المملكة المتحدة ومندوب عن وزارة المالية بحث هذه المسألة فور نقاش هذه المعاهدة .

(١١) من محضر الجلسة السابعة عشرة

في ٥ مايو سنة ١٩٣٠

مستر هندرسون - نرجع الآن إلى مسألة السودان فإنكم لم تبقوا في مادتهم الجديدة ، وهي المادة ١١ التي تقترحونها لتحل محل المادة ١٣ من مقترحنا إلا العبارة التي أضفناها لإرضائكم وهي عبارة من "غير مساس بحقوق مصر ومصالحها" .

النحاس (باننا) - لقد غيرنا المادة كلها لأنها لم تصبح مادة اتفاق راهن بل مادة تأجيل لمفاوضات مقبلة .

مستتر هندرسن — أكرر أننا مستعدون لمواصلة المفاوضات لحل المسألة المصرية مع
ملاحظة أننا لا نستطيع قبول نصكم عن السودان . وقد أضفنا لكم عبارات تحفظ حقوقكم
فيه وأفهمناكم أننا لا نذهب إلى أبعد من ذلك . فإذا بقيتم هذا ، فكنى مواصلة المفاوضات
من جديد في المسائل الأخرى .

النحاس (باشا) — إنى لا زالت استعرب ما سمعته منكم من أن قبول النص الذى وضعناه
لتأجيل مسألة السودان خروج عن توكيل . لستكم ، لأن اللجنة لا يمكن أن تكون مطالبة بحل
جميع المسائل المطروحة أمامها فلا يمتد تأجيل مسألة من هذه المسائل خروجاً منها عن توكيلها .
لقد عرضنا التأجيل لإتفاق الموقف وكل ما هنالك أننا تؤخر الاتفاق في مسألة من المسائل
إلى مفاوضات مقبلة .

مستتر هندرسن — لقد بينت صراحة وتكراراً أن الذى يحملنا على رفض تعديلاتكم هو أننا
حينما وضعنا المقترحات في الصيف الماضى صرحنا بأنها أبعد ما نذهب إليه ومع ذلك قبلنا
تعديلات كثيرة حتى وصلنا إلى الحد الذى لا يمكن أن نتعداه . وفي مسألة السودان بالذات
بذلنا جهدنا لإرضائكم بإضافة عبارة "من غير أساس بحقوق مصر ومصالحها" وهى العبارة
التي وافقتم بعدها على المادة ١٣ من مشروعنا ، ولكنى أراكم اليوم ترفضونها مع أنى بينت
لكم أنه يجب أن تتركوا للصدافة وللتجارب المقبلة تحسين مركزكم في السودان .

النحاس (باشا) — لقد قبلنا نص المادة ١٣ بعد إضافة العبارة المشار إليها بشرط أن ينص
في المذكرة على الاشتراك الفعلى في إدارة السودان وهو ما فهمنا أنه مرمى النص الخاص
بالسودان في المقترحات التي نشرت في الصيف الماضى ، فلما رأينا الاتفاق على هذا الشرط
متعذراً للصعوبات التي أثارها الفريق البريطانى اقترحنا تأجيل المسألة بهذا فيراها إيقاظاً للموقف .

مستتر هندرسن — ولكن المسألة ليست بهذه البساطة . ففي المقترحات مادة تفاوضنا
فيها ، والآن نجد أن الكلمات الوحيدة التي تريدون إبقاءها هي التي وضعناها لمصلحتكم . نقولون
إنكم فهمتم ذلك من مقترحاتى ولكن لا يمكن أن يقال إنكم فهمتم ذلك منى لأنى لم أقل شيئاً
يحملكم على هذا الفهم . ولقد حاولت أن أصرف موقفكم ولو بصفة خاصة قبل سفركم من مصر
ولكنكم وجدتم لحكمة رأيتموها أن تبقوا الأمر حتى تحضروا إلى هنا . وكان يجب أن تخبرونا
برأيكم أو تستفسروا عن رأينا .

النحاس (باشا) — لم تكن في حاجة إلى أن نستعلم قبل حضورنا عن رأيكم في مسألة
السودان ، لأنه وارد في الكتاب الأخضر الذى نشر في مصر . وقد قلتم في إجابة لكم في البرلمان

أن هذا الكتاب يعبر في جوهره عن حقيقة ما اتفق عليه وكنت أظن أننا سنقابل بالشكر على تساهلنا بقبول تأجيل بحث مسألة السودان .

مستر هندرسن — هل يمكنكم أن تذكروا لنا من الذى قال إن الكتاب الأخضر موافق في جوهره للحقيقة . وهل لكم أن تذكروا لنا بالنص ما قيل في البرلمان .

النحاس (باشا) — هذا ما فهمناه مما نشر في الجرائد المصرية .

مستر هندرسن — إن مقترحاتكم جميعها متفلة في جوهرها وهي لا تكاد تختلف إلا في الألفاظ ولقد ذهبتم إلى حد حذف مادة عرضت على البرلمان ولم تبقوا منها إلا العبارة التي أضيفت لإرضائكم وإني أشعر أننا لا نقرب من بعضنا بل نزداد بعدا وما بعد يوم والأمر قسيم من سيء إلى أسوأ .

النحاس (باشا) — العبارة التي أضيفت طبيعية وما دامت العبارة مؤجلة إلى مفاوضات مقبلة فكل شيء محفوظ بطبيعة الحال بغير مساس بالحقوق والمصالح ولا يصح أن يؤدي ذلك إلى سوء تفاهم فإن الحقوق محفظة والمصالح محفوظة .

مستر هندرسن — قلنا في مادتنا إن الحاكم العام سيستمر كما كان في الماضي وأنتم تريدون حذف ذلك فتتركون الإدارة مهلكة .

النحاس (باشا) — نحن لا نسوى الآن مسألة السودان بل نطالب تأجيلها . ولم نتكلم عن الإدارة وكل المسألة تأجيل لمفاوضات مقبلة ، فما هو المأخذ على ذلك ؟

مستر هندرسن — أنتم تعلمون كما نعلم أن المسألة ليست سهلة إلى هذا الحد فقد حذقتم مادتنا وأنتم تدركون معنى ذلك فالأولى أن نصارح بعضنا ونقف عند هذا الحد . نحن مستعدون للمساواة في المسألة المصرية إلى النهاية . ونصيحتي إليكم أن تختلوا للنظر في الانتهاء من المسألة المصرية وإبقاء المسألة السودانية .

النحاس (باشا) — هذه النصيحة هي التي عرضتها أنا بمقتضى النص الذي قدمناه .

مستر هندرسن — هذا تأجيل بطريقتكم لا بالطريقة التي وافقت عليها أغلبية البرلمان الإنجليزى .

النحاس (باشا) — هل تريدون حل المسألة أو تأجيلها ؟

مستر هندرسن — ما الحكمة من حذف المادة ١٣ بعد أن أضفنا إليها الفقرة التي
الآن كنتم ؟ إنكم كنتم قبلتم هذه المادة ثم عدتم الآن تقترحون حذفها .

النحاس (باشا) — إن المادة التي قبلناها لم نقبلها إلا بشروط نصصنا عليها في المذكرة
التي قدمناها وأهم هذه الشروط الاشتراك الفعلي في الإدارة الذي رفضتموه بعدئذ .

مستر هندرسن — هل تريدون توصلا إلى الاتفاق ، أن تعودوا إلى المركز الذي كنا فيه
قبل استشارة زملائكم فتمت المادة ١٣ ؟

النحاس (باشا) — تقبل ذلك ولكن بالشروط الواردة في المذكرة .

مستر هندرسن — قلنا إن المذكرة غير مقبولة ولكن دعوني أقرأ المذكرة التي قدمتوها
(وقرأ المذكرة المشار إليها) . لقد أضفنا مادة جديدة تجعل لكم الحق في رفع المسألة إلى
المصيبة بشأن تطبيق أية مادة والآن تعودون من جديد لمسألة قلنا لكم فيما مضى إنها غير
مقبولة .

النحاس (باشا) — نحن لم نعد إلى الماضي لأن ما قبلناه من قبل هو الاشتراك الفعلي
في الإدارة ، ولذلك عندما قدمنا نص المادة قدمنا معها المذكرة التي تؤدي إلى ذلك وعندما
قدمنا مذكرة أخرى قلنا "أن يبدأ في التنفيذ بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤"
أما الآن فالمسألة غير ذلك بل جئنا بشيء جديد في الصيغتين المقدمتين منا اليوم ، فالصيغة
الأولى هي أنه "إلى أن تحصل مفاوضات تعود الحالة إلى ما كانت عليه قبل
سنة ١٩٢٤" وبعبارة أخرى فقد كان اقتراحنا قبل استشارة زملائنا يحتمل الاشتراك الفعلي
في الإدارة على أن يبدأ في تنفيذه بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ . أما
الاقتراح الحالي فنكتفي فيه بمجرد عودة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ حتى
تحصل مفاوضات جديدة في مسألة السودان . فالفارق كبير كما ترون — هذا فيما يختص
بإحدى الصيغتين التي قدمناها اليوم . أما الصيغة الأخرى فقد عرضنا فيها حلا آخر
بطريق الخيارات وهو أن تؤجل مسألة السودان بأكملها إلى مفاوضات مقبلة يجب أن
تتوصل في مدة معينة . فلا شك أن هذين الخيارين جديديان وأرجو أن تقدر اللجنة هذا
التساؤل الجدي من طرفنا من أجل المفاوضات .

مستر هندرسن — تقولون إنكم تريدون التأجيل ، ونصنا لا يمنع الاتفاق في المستقبل
لتعديل اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ .

النحاس (باشا) — لقد قدمنا رأيين جديدين فيهما أساهل كبير ، فزجوا أن تتأخروا ما ضخمناه .

مستر هندرسن — لا أريد أن أخدعكم فإنه إن تكون معاينة إذا أصبرتم على حذف المادة ١٣ بعد أن عدلناها .

النحاس (باشا) — إذا قبلنا بقاء هذا النص فهل يقبلون الدخول في النقطة معنا بشأن تطبيق اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ .

مستر هندرسن — يمكن ترك الباب مفتوحا إذ يلزم أن نأخذ رأي الحائرين العام .

النحاس (باشا) — نحن على كل حال نعطيك ردنا هذا .

واتفق على أن يكون الاجتماع التالي غدا الساعة العاشرة والنصف صباحا .

الرئيس

السكرتير

مصطفى النحاس

مصطفى الصادق

(١٢) المادة ١١ من ملحق رقم (١)

لمشروع قدمه الوفد المصري عند استئناف المفاوضات في ٥ مايو سنة ١٩٣٠

من غير مساس بحقوق مصر ومصالحها في السودان اتفق الطرفان المتعاقدان على تأجيل مسألة السودان لمفاوضات مقبلة تجرى بينهما في بحر سنة من التصديق على هذه المعاهدة .

نص آخر للمادة ١١ :

من غير مساس بحقوق مصر ومصالحها في السودان اتفق الطرفان المتعاقدان على تأجيل مسألة السودان لمفاوضات مقبلة وفي انتظار ذلك تعاد من الآن مسألة الفعالية التي كان عليها السودان قبل سنة ١٩٢٤ .

(١٣) محضر الجلسة الثامنة عشرة

في يوم الثلاثاء ٦ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة العاشرة والنصف صباحا

محاولة أخرى لحل مسألة السودان

نص معدل المادة السودان ومذكرة تفسيرية مقدمان من الفريق المصري

وصل الفريق المصري إلى وزارة الخارجية في الميعاد المحدد وأخبر الأستاذ مكرم عبيد مستر ساي أنه يريد مقابلة الدكتور دالتون فعاد مستر ساي وأخبره أن الدكتور دالتون ينتظره في محضرته الخاصة. فذهب إليه الأستاذ مكرم وأخبره في شأن اقتراحه الذي اقترحه بالأمس على لسان بعض الأصدقاء من حزب العمال (وفقوى هذا الاقتراح أن تحذف مادة السودان من المعاهدة بشرط أن يتبادل الطرفان مذكرات يعين فيهما كل منهما وجهه نظره) (١). فأجابه الدكتور دالتون أن الاقتراح يخص بعض ولا يعبر عن رأي أحد سواء ويحذر التفاهم مع مستر هندرسن في الأمر لأنه (أي الدكتور دالتون) لا يعتبر نفسه مفاوضا بالمعنى المفهوم فعاد الأستاذ مكرم وأخبر زملاءه ذلك.

ثم حضر مستر هندرسن وتقابل مع (ديلة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم في غرفته وأخبرهما أن اقتراح الدكتور دالتون شخصي بحث وأنه لا يوافق عليه ، وألح في قبول المادة الأصلية بعد أن عدلت بعبارة "من غير إضرار بحقوق مصر ومصالحها المادة" وقال يمكنكم أن تكتبوا مذكرة عما تفهمونه من هذه المادة بشرط أن تعرض علينا هذه المذكرة ونوافق عليها. فأجاب النحاس (باشا) بأن الفريق المصري يريد أن يحتفظ في المذكرة بحق السيادة المصرية على السودان وبحق الاشتراك في إدارته. فبنص فيها مثلاً على أن المادة ١٣ الخاصة بالسودان لا تمس سيادة مصر على السودان ولا حقها في الاشتراك في إدارته ، فإذا قبل هذا الوضع كان ذلك سبباً للصعوبة القائمة. فقال مستر هندرسن إنه إذا عرضت عليه هذه المذكرة وكانت مقبولة في صيغتها فإنه يستلمها دون أن يرد عليها ، ثم استطرد القول

(١) كان جناب مستر مالون عضو مجلس النواب البريطاني ومستر ليون (المخبر الدبلوماسي بحريدة الدليل هو الد) ومستر تشارلس نوربتون من أصدقاء مصر من حزب العمال قد قابلا جناب الدكتور دالتون وكيل وزارة الخارجية الإسكافي ساعين للوصول إلى حل يوفق بين وجهتي النظر البريطانية والمصرية ، ثم اتصلوا بالمفوضين المصريين وعرضوا عليهم الحل الذي اقترحه الدكتور دالتون قبلوه .

بأن هذه المذكرة المصرية العامة التي قدمها الفريق المصري أخيراً قد تناولت تغييرات عديدة ومهمة جداً ، ومع ذلك فإذا قبل الفريق المصري مادة السودان فإنه يستند إمكان الوصول إلى تفاهم واتفاق بشأن المسائل الأخرى التي تناولتها المذكرة .

ثم أبدى النحاس (باشا) ملاحظاته على نص المادة فقال إننا نرى أن يدخل سائر التعديلات الآتية :

(أولاً) أن ينص على أن قيام الحاكم العام بأعمال وظيفته في السودان إنما هو إحدى نتائج اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ لا النتيجة الوحيدة لما تم أخذ من نص المادة الواردة في المقترحات البريطانية . ومن ثم يجب استبدال عبارة :

” وبناء على ذلك يستمر الحاكم العام في ممارسة “ .

بالعبارة الآتية :

” يستمر الحاكم العام ، كنتيجة من نتائج اتفاقيتي عام ١٨٩٩ ، في ممارسة ... “ .

(ثانياً) استبدال كلمة ” وضع “ بكلمة ” أدار “

(ثالثاً) لا معنى لتخصيص مصالح مصر في السودان بأنها ” مادية “ بل محذوف كلمة ” مادية “ الواردة بعد كلمة ” مصالحها “ .

(رابعاً) إضافة عبارة ” حل مسألة السودان “ إلى العبارة الأولى الواردة في أول المادة والتي يحتفظ فيها بالحق في المفاوضات المقبلة لتعديل اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ . فيكون نص الفقرة الأولى من المادة كما يأتي : ” مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة في المستقبل لتعديل اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ وحل مسألة السودان ... “ .

وقد دارت مناقشة طويلة بين مستر هندرسن من جهة والنحاس (باشا) والأستاذ مكرم عبيد من جهة أخرى على هذه التعديلات في نص المادة وعلى نص المذكرة المصرية الخاصة بالسودان ، وكان مما اقترحه الفريق المصري أن ينص في رأس المعاهدة على أنها معاهدة بين جلالة ملك بريطانيا العظمى و جلالة ملك مصر والسودان فرفض مستر هندرسن هذا الاقتراح وأخيراً قال إنه لا يمكن أن يبدى رأياً قاطعاً في التعديلات المقترحة من الفريق المصري قبل أن يطالع على نص المذكرة . فرجع النحاس باشا ومكرم عبيد إلى زملائهما وأطلعاهم على ما دار من مناقشات مع مستر هندرسن وكان مستر هندرسن والنحاس (باشا) قد اتفقا على أن كل ما يحصل الاتفاق عليه بينهما خاضع لإقرار الزملاء من الجانبين ،

فأقر الفريق المصرى التمديلات التى اقترحها (دولة) النحاس (باشا) واخذ فوراً فى كتابة المذكرة والتمديدات، المراد إدخالها على المادة ٦، وقابل النحاس (باشا) والأستاذ مكرم مستر هندرسن فى غرفته وسامساح نصين محررين باللغة الانجليزية أحدهما نص مادة السودان كما عدلها الفريق المصرى ، والآخر نص المذكرة المنسقة للمادة المذكورة وفيما يلى هذان النصان :

١ — نص مادة السودان كما عدلها الفريق المصرى :

”مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ وحل مسألة السودان ، قد اتفق الطرفان المتساقدان على أنه بغضير إنشال بحقوق مصر ومصالحها المادية يكون مركز السودان هو المركز الناشئ من هاتين الاتفاقيتين ، وكإحدى نتائج اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ يواصل الحاكم العام بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين مباشرة السلطات المخولة له بتمتضى الاتفاقيتين المشار إليهما “.

٢ — نص المذكرة المنسقة لمادة السودان :

”بالإحالة إلى المادة ١١ أذكر أننا نفهم من هذه المادة أنها لا تؤثر بأية حال فى حق سيادة مصر على السودان ولا فيما ينبئ على هذه السيادة من إدارته المشتركة بواسطة الطرفين المتعاقدين“.

وبعد أن اطلع مستر هندرسن على هذين النصين قال إنه سيعرضهما على اللجنة البريطانية بعد الظهر وعلى مجلس الوزراء غداً ولو أنه يرى أن النصين لا يقربان كثيراً من الحل ، واتفق على الاجتماع مرة ثانية فى الساعة الخامسة مساء .

(١٤) محضر الجلسة التاسعة عشرة

يوم الثلاثاء ٦ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء

للوصول إلى حل فى مسألة السودان

موافقة إجماعية من الفريقين — تبادل التهانى

عاد الفريق المصرى إلى وزارة الخارجية فى الميعاد المحدد فحضر الدكتور دالتون إليهم ورجا من (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم الذهاب معه لمقابلة مستر هندرسن فى غرفته فتوجهوا إليه واختلما به من الساعة ٥ الى الساعة ٧،١٠ مساءً وتحدثا معه طويلاً لإيجاد حل

لمسألة السودان، واقترحا عليه في آخر الأمر صيغة تجمع بين الحلول المتنافسة وتتفق في كثير من الوجوه مع الحل الذي طرح قبل استشارة الوزراء في مصر، فلما عرض هذا الاقتراح وافق عليه مستر هندرسن فوراً وطلب إلى الأستاذ مكرم أن يكتب صيغته بالإنجليزية، فأجاب (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم معا أن الأولى وضع الصيغة بواسطة موظفي وزارة الخارجية البريطانية حتى لا تكون مثارا لأي خلاف فيما بعد، فعلا استدعى مستر هندرسن ومستشار وزارة الخارجية القضاة إلى غرفته فأملأه الأستاذ مكرم بالإنجليزية مجمل الحل المتفق عليه وطلب إليه مستر هندرسن وضع الصيغة وإحضارها لهم في الحال وبعد قليل عاد جنابه ومعه صيغة الحل فعرضها على مستر هندرسن وعلى (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم فوافق الجميع عليها دون تغيير وعاد مستر هندرسن إلى الفريق الإنجليزي (وكانت جميع الوزراء المنوشرين حاضرين) كما عاد النحاس (باشا) والأستاذ مكرم إلى الفريق المصري (وكان جميع أعضائه حاضرين) وعرضت الصيغة على الفريق المصري فخازت موافقة الإجماعية، ثم عاد مستر هندرسن وأخبر الفريق المصري أنه عرضها على الفريق البريطاني فخازت موافقة الإجماعية وعلى أثر ذلك تباهل الفريقان التهانى الحارة على حل هذه المعضلة .

وفيا إلى النص الذى اتفق عليه الفريقان ليكون حلا لمسألة السودان ، هل أن يدمج في المعاهدة كإحدى موادها :

”مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة في المستقبل لتعديل اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ ، قد اتفق الطرفان المتعاقدان على أنه بغضير إخلال بحقوق مصر ومصالحها المادية يكون مركز السودان هو المركز الناشئ من هاتين الاتفاقيتين وكأحدى نتائج اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ يواصل الحاكم العام بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى الاتفاقيتين المشار إليهما“ .

”وقد اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخل إذا طلب أحدهما ذلك في مباحثات ودية بشأن تطبيق الاتفاقيتين المذكورتين في خلال اثني عشر شهرا من تنفيذ المعاهدة الحالية“ .

(١٥) شتضر الجلسة الحادية والعشرين

في يوم الأربعاء ٧ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة ٣ بعد الظهر

محاولـة إيجاد حل لمشكلة السودان^(١) — الاتفاق على صيغة المادة ١٥ —
مسألة الهجرة إلى السودان — إصرار الفريق الإنجليزي على وجهة نظره
في مسألة السودان كلها

عاد الوفد المصري إلى وزارة الخارجية في الميـماد المحدد وكان (دولة) الرئيس وبعض
حضرات الأعضاء قد اتصلوا في فترة الغداء ببعض الزراء والنواب الانجليز من حزب العمال
السمي إلى إيجاد مخرج من المازق الأخير واتصل بعضهم بمستر هندرسن لهذا الغرض .

ولما وصل الوفد المصري إلى وزارة الخارجية قصد (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم
عبيد إلى غرفة مستر هندرسن وتناقشا . مع في مسألة السودان حتى الساعة ١٠ و ٥ بعد الظهر ،
وقد اقترح مستر هندرسن في آخر الأمر تقديم نص آخر لمادة السودان إلى مجلس الوزراء
البريطاني عسى أن يقبله بدلا من النص الذي رفضه ، وعرض أن يستعاض في هذا النص
عن الفقرة الأخيرة من مادة السودان بالفقرة الآتي نصها :

« اتفقت الحكومتان على أن تدخلا ، إذا طلبت إحداهما ذلك ، في مناقشات ودية
في بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة ، وذلك بالنسبة لأي مسألة تنجم عن تطبيق اتفاقتي
١٨٩٩ أو لأي مادة من مواد المعاهدة تكون قد نشأت عنها صعوبة ما » .

ولكن الفريق المصري اقترح أن تستبدل العبارة الأخيرة من الفقرة المقترحة بالعبارة
الآتية :

« وذلك بالنسبة لتطبيق اتفاقتي سنة ١٨٩٩ أو أية مادة من مواد المعاهدة » .

(١) جاء في شتضر جلسة (٢٠) بتاريخ ٧ مايو سنة ١٩٣٠ صباحا أنه بينا كان الفريقان المصري والبريطاني
يفارقان في الشؤون الأخرى من المعاهدة حضر مستر هندرسن حوالي الساعة ١٢ ظهرا عائدا من جلسة مجلس
الوزراء وطلب إلى الأستاذ مكرم أن يصحبه إلى غرفته حيث أبلغه أن المجلس قرر بالإجماع عدم الموافقة على النص
الخاص بالسودان وأن معارضة المجلس تنصب على الفقرة الأخيرة من المادة ونصها « وقد اتفق الطرفان المتعاقدان
على أن يدخلا إذا طلب أحدهما ذلك في مباحثات ودية بشأن تطبيق الاتفاقيتين المذكورتين في خلال ١٢ شهرا
من نفاذ المعاهدة الحالية » . وأن مجلس الوزراء مصر على حذف الفقرة المتعلقة بتطبيق اتفاقتي ١٨٩٩ وأن
مستر هندرسن يريد معرفة رأي الفريق المصري . وعند حضور دولة النحاس باشا بعد استدعائه قال أن ليس لديه
حل جديد على أن يعقد اجتماع جديد بعد الظهر .

فعرض مستر هندرسن أن يترك اختيار أى النصين لمجلس الوزراء البريطانى باعتباره (محكما) فرفض الفريق المصرى فكرة التحكيم . وطالب من مستر هندرسن عرض الصيغة الأخيرة التى اقترحها الفريق المصرى من باب التسهيل على مجلس الوزراء البريطانى على أن يقبلها إنقادا للموقف ، فوعده مستر هندرسن بعرضها فى صباح الغد ، وأشار بالاستمرار فى بحث النقط الباقية حتى يعرض مشروع المعاهدة كاملا على مجلس الوزراء ويكون ذلك مدعاة لتسهيله فى مسألة السودان ، فاتفق الطرفان على مواصلة البحث بعد العشاء .

وقد بقى الأستاذان مكرم عبيد وأحمد ماهر لمناقشة اللجان الإنجليزية فى التفصيلات الباقية وانصرفا قبيل العشاء . وفى الساعة ١٠ مساء عاد الفريق المصرى بكامل هيئته إلى وزارة الخارجية فحضر مستر سلبي ورجا من دولة النحاس باشا والأستاذ مكرم أن يذهبا معه لمقابلة مستر هندرسن للمناقشة فى المسألة ١٥ الواردة فى مشروع الوفد المصرى والتى تنص على إلغاء كل تصريح أو اتفاق سابق على المعاهدة ، ولكن لاشتغال الفريق المصرى بوضع مذكرة خاصة بالاستعدادات التى تتخذ فى المنطقة المحددة لإقامة القوات الإنجليزية ، قال (دولة) النحاس (باشا) إنه والأستاذ مكرم سيقابلان مستر هندرسن بعد الانتهاء من المذكرة المشار إليها ، وفعلا قدم الفريق المصرى مذكرة خاصة ببناء الثكنات فى منطقة الفنال فى الساعة ١٥، ١٠ مساء ثم قدم مذكرة أخرى خاصة بامتيازات الجيش الإنجليزى . وبعد ذلك قصد (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم إلى غرفة مستر هندرسن وتناقشا معه فى نص المسألة ١٥ واتفق الطرفان على أن يكون نصها النهائى كما يأتى :

” تلغى المعاهدة الحالية جميع الاتفاقات أو الوثائق القائمة التى يكون استمرار بقائها منافيا لأحكام هذه المعاهدة . ويجب أن يكون باتفاق الطرفين ، إذا طلب أحدهما ذلك ، بيان الاتفاقات والوثائق الملغاة وذلك فى مدى ستة أشهر من نفاذ هذه المعاهدة “ .

وبناء على ذلك تم الاتفاق على مواد المعاهدة كلها عدا النص الخاص بالسودان . ثم اقترح الفريق المصرى أن ينص فى المذكرة الملحقة بالمعاهدة على عدم الحاجة إلى إيراد أى ضمان خاص بالأقليات إذ لا يوجد تفريق بين أقلية وأكثرية فى مصر .

وبعد منتصف الليل دارت مناقشة فى غرفة مستر هندرسن بين (دولة) النحاس (باشا) ومعه الأستاذ مكرم وبين مستر هندرسن ومعه بعض موظفى وزارة الخارجية فى مسائل الهجرة والتجارة والملكية فى السودان ، وعرض الفريق البريطانى الصيغة الآتية :

” من المتفق عليه بالإشارة إلى المسألة ١١ أنه يجب ألا يكون هناك تفريق بين الرعايا البريطانيين والأهالى المصريين فيما يتعلق بمسائل الهجرة والملكية والتجارة فى السودان

وعلى ذلك يكون الرعايا البريطانيون والأهالى المصريون أحرارا فى حيازة الملك والأشغال بالتجارة والصناعة فى السودان مع مراعاة القوانين واللوائح المحلية التى لا تتعارض مع التشريع الحديث فى مثل هذه المسائل .

وينبى ألا تستعمل الرقابة التى تفرضها حكومة السودان لصالح السودان على دخوله والهجرة إليه استعلاا غير محمول لحرمان الرعايا البريطانيين أو الأهالى المصريين من حق دخول السودان أو الهجرة إليه “ .

فأبدى الفريق المصرى بعض الاعتراضات على هذه الصيغة واقترح بدلا منها النص الآتى :

” من المتفق عليه بالإشارة إلى المادة ١١ أنه يجب ألا يكون هناك تفريق بين الرعايا البريطانيين والأهالى المصريين فى التمتع بحق دخول السودان أو الهجرة إليه أو حيازة الملك أو الاشتغال بالتجارة أو الصناعة فيه “ .

فلم يقبل الطرف الإنجليزى هذا النص . فرجع (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم إلى زملائهم للتشاور معهم فى الأمر ثم عادا إلى غرفة مستر هندرسون ليعرضاه عليه صيغة أخرى ، وفى تلك الأثناء حضر الدكتور دالتون وطاب الاختلاء بمستر هندرسن فخرجا معا ، وكانت الساعة قد قاربت الواحدة صباحا ، ثم عاد مستر هندرسن حوالى الساعة الثالثة صباحا وأخبر (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم بأن الفريق البريطانى يرى ألا يستمر فى مناقشة الصيغ والتفاصيل ويحدد موقفه فى مسألة السودان بما يأتى :

(١) يكون نص المادة كما قرره مجلس الوزراء بالأمس من غير أى تعديل .

(٢) يجب قبول العبارة الخاصة بأن الحكومة البريطانية تنظر فى المستقبل بعين اللطف إلى عودة أورطة من الجيش المصرى إلى السودان وهى العبارة الواردة فى الفقرة الرابعة عشرة من المذكرة المقدمة إليكم فى ١٧ أبريل .

(٣) يجب أن يكون النص الخاص بمسألة الهجرة كما وضعه الفريق البريطانى أخيرا .

(١٦) محضر الجلسة الثانية والعشرين

في يوم الخميس ٨ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة ١١ صباحا

(انفضاض المؤتمر لتعذر الاتفاق على مسألة السودان)

وصل الوفد المصرى الى وزارة الخارجية البريطانية في الميعاد المحدد فرجا مستر سيلي من (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم مقابلة مستر هندرسن فلما ما بلاه قال ان النحاس الوزراء البريطانى قد قرر بإجماع الآراء أنه لا يمكن استمرار المناوشات إلا إذا قبل الفريق المصرى أن يكون حل مسألة السودان كما يلي :

وهى البنود الثلاثة المثبتة بآخر المحضر السابق :

وقد سأله (دولة) النحاس (باشا) عن رأيهم فى النص الخاص بالمناقشة فى تطبيق اتفاقى سنة ١٨٩٩ فى بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة فقال ان هذا النص غير مقبول . فرجع (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم الى زملائهما وأفضيا إليهم بما قاله مستر هندرسن فقرروا بالإجماع أن يكون ردهم كما يلي :

(١) يتمسك الوفد المصرى بأن ينص فى مادة السودان أو فى المذكرة على وجوب الدخول فى مناقشات ودية فى بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة وذلك بشأن تطبيق اتفاقى سنة ١٨٩٩ .

(٢) لا يمكن قبول العبارة الخاصة بالنظر بعين العطف الى هودة أورطة من الجيش المصرى الى السودان .

٣ - لا يقبل الوفد تقييد حق الهجرة والملكية والتجارة بالصيغة التى وضعها الفريق البريطانى .

ويأسف الوفد أشد الأسف إذ بعد أن بذل أقصى ما يستطيعه من التسهيل فى المسألة المصرية كلها بأمل الوصول الى اتفاق عادل فى مسألة السودان ، ينتهى الأمر الى حالة لا يمكنه قبولها بالرغم من شدة رغبته فى الوصول الى اتفاق عادل فى مسألة السودان ينتهى الأمر الى حالة لا يمكنه قبولها بالرغم من شدة رغبته فى الوصول الى اتفاق وطيد شريف بين البلدين لأن فى قبول هذه الحالة مضیعة لحقوق مصر المقدسة فى السودان .

وقد عاد (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ بكر حميد إلى مستر هندرسن فأبلغاه رد الوفد المصري السابق ذكره فقال مستر هندرسن إنه يشارك الوفد المصري أسفه على ضياع الجهود التي بذلها الفريقان للاتفاق، وأن المسألة المصرية ستكون باقية عندما تم التفاهم عليه، فإذا عطل الفريق المصري في المستقبل موقفه أمكن الوصول إلى الاتفاق. ثم أضاف أن الطرفين يترقان وهم أصدقاء. واقترح دعوة زلاته ودعوة أعضاء الوفد المصري الآخرين لتبادل السلام.

قال (دولة) النحاس (باشا) "إن ما سبناه من هذه المفاوضات هو الصداقة الشخصية بيننا وبينكم وقد بذلنا غاية جهدنا للوصول إلى حل للمسألة السودانية حتى لا تفشل المفاوضات، وعرضنا تأجيل هذه المسألة إلى وقت آخر يتفق عليه بيننا فلم تقبلوا هذا الحل. ونحن نوافق على ما ذكرتموه من أن المسألة المصرية باقية عندما تم التفاهم عليه. ونأمل من جهةنا أن يمثل مجلس الوزراء البريطاني موقفه في المستقبل حتى يمكن الاتفاق. أما فيما يتعلق باستدعاء زملائكم فيجئنا بكل تأكيد أن نصالحهم مودعين".

قال مستر هندرسن "لا أظن أن مجلس الوزراء البريطاني يعدل رأيه. والواقع أن الحل الذي عرضناه عليكم هو تأجيل مسألة السودان".

قال (دولة) النحاس (باشا) "نعم ولكن بعد تسجيل الحالة القائمة الآن فيه".

ثم اجتمع الوفدان بكامل هيأتهما ووجه مستر هندرسن الخطاب التالي :

مستر هندرسن - مما يؤسف له حقا أن تنتهي كل هذه الجهود الشاقة المضنية بالفشل خصوصا بعد أن وصلنا إلى الاتفاق على جميع المسائل الخاصة بمصر، ولكننا لم نستطع إزالة الخلاف القائم بيننا في مسألة السودان، فنحن نجتمع الآن لنعلن انتهاء المفاوضات، وانفضاض المؤتمر الذي عقد لتسوية المسألة المصرية الإنجليزية. ويهمني في هذا المقام أن أصرح لكم باسم حكومتى بأن مشروع المعاهدة كما تم الاتفاق عليه سيبقى قائما، فإذا وجدت بعد عودتكم إلى القاهرة ومناقشة المسألة مع أصدقائكم فيها أن هناك أملا في أن يصبح هذا المشروع معاهدة مقبولة من الجانبين فإني وزملائي مستعدون لمحاولة الوصول إلى اتفاق على النقط القليلة الباقية في المذكرة الملحقة بالمعاهدة ليصبح التوقيع عليها ميسورا.

إننى أكرر الأسف، وأعتقد أن قسما كبيرا من الشعب البريطاني يشاركنى هذا الأسف على النتيجة التي وصلنا إليها في النهاية.

٨ - السودان في معاهدة سنة ١٩٣٦

(١) المادة الحادية عشرة من معاهدة ١٩٣٦ وملحقها

١ - مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة في المستقبل لتعديل اتفاقيتي ١٩١٩ يناير و ١٠ يولييه سنة ١٨٩٩، قد اتفق الطرفان المتعاقدان على أن إدارة السودان تستمر مستمدة من الاتفاقيتين المذكورتين ويواصل الحاكم العام، بالنيابة عن كلا الطرفين المتعاقدين، مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى هاتين الاتفاقيتين .

والطرفان المتعاقدان متفقان على أن الغاية الأولى لإدارتهما في السودان يجب أن تكون رفاهية السودانيين .

وليس في نصوص هذه المادة أى مساس بمسألة السيادة على السودان .

٢ - وبناء على ذلك تبقى سلطة تعيين الموظفين في السودان وترقيتهم مخولة للحاكم العام الذى يختار المرشحين الصالحين من بين البريطانيين والمصريين عند التعيين في الوظائف الجديدة التي لا تتوفر لها سودانيون أكفاء .

٣ - يكون جنود بريطانيون وجنود مصريون تحت تصرف الحاكم العام للدفاع عن السودان فضلا عن الجنود السودانيين .

٤ - تكون هجرة المصريين إلى السودان خالية من كل قيد إلا فيما يتعلق بالصحة والنظام العام .

٥ - لا يكون هناك تمييز في السودان بين الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين في شئون التجارة والمهاجرة أو في الملكية .

٦ - اتفق الطرفان المتعاقدان على الأحكام الواردة في ملحق هذه المادة فيما يتعلق بالطريقة التي تصبح بها الاتفاقات الدولية سارية في السودان .

ملحق المادة الحادية عشرة :

ما لم وإلى أن يتفق الطرفان المتعاقدان على غير ما يأتي تطبيقاً للفقرة الأولى من هذه المادة يتعين أن يكون المبدأ العام الذي يراعيه في المستقبل بالنسبة للاتفاقات الدولية هو أنه لا تطبق على السودان إلا بعمل مشترك تقوم به حكومة المملكة المتحدة وحكومة مصر وأن مثل هذا العمل المشترك يكون لازماً كذلك إذا أريد إنهاء اشتراك السودان في اتفاق دولي منطبق عليه .

والاتفاقات التي يراد سرانها في السودان تكون على العموم اتفاقات ذات صفة فنية أو إنسانية . ومثل هذه الاتفاقات تكاد تشمل على الدوام حكماً خاصاً بالانضمام إليها فيما بعد . وفي مثل هذه الأحوال تتبع هذه الطريقة لجعل الاتفاق سارياً في السودان ويجرى الانضمام بوثيقة مشتركة يوقعها عن مصر وعن المملكة المتحدة كل فيما يخصه شخصيات مفوضان في ذلك تفويضاً صحيحاً . وتكون طريقة إيداع وثيقة الانضمام في كل حالة موضع اتفاق بين الحكومتين .

وفي حالة ما إذا أريد أن يطبق على السودان اتفاق لا يحتوى على نص خاص بالانضمام تكون طريقة تحقيق ذلك موضع تشاور واتفاق بين الحكومتين .

وإذا كان السودان بالفعل طرفاً في اتفاق وأريد إنهاء اشتراكه فيه فتشترك المملكة المتحدة ومصر في إصدار الإعلان اللازم لهذا الإنهاء .

ومن المتفق عليه أن اشتراك السودان في اتفاق ما وإنهاء ذلك الاشتراك لا يكونان إلا بعمل مشترك يجرى خصيصاً بالنسبة للسودان ولا يترتبان على مجرد كون المملكة المتحدة ومصر طرفين في الاتفاق ولا على تقضيهما لهذا الاتفاق .

وفي المؤتمرات الدولية التي تجرى فيها المفاوضات في مثل هذه الاتفاقات يكون المندوبان المصري والبريطاني بطبيعة الحال على اتصال دائم بالنسبة لأي إجراء قد يتفقان على أنه مرغوب فيه لصالح السودان .

جزء من المحضر المتفق عليه :

١٤ - من المتفق عليه بالإشارة إلى الفقرة الأولى من المادة الحادية عشرة أن يقدم الحاكم العام إلى حكومة صاحب الجلالة في المملكة المتحدة وإلى الحكومة المصرية تقريراً سنوياً عن إدارة السودان وأن يبلغ التشريع السوداني إلى رئيس مجلس الوزراء المصري مباشرة .

١٥ — من المتفق عليه بالإشارة إلى الفقرة الثانية من المادة الحادية عشرة أنه بينما يكون تعيين الرعايا المصريين في وظائف السودان الرسمية خاضعا بالضرورة لعدد الوظائف المناسبة الحالية ووقت خلوها ومؤهلات المرشحين المتقدمين لها فإن أحكام تلك الفقرة تسمى فورا بمجرد نفاذ المعاهدة .

وتكون ترقية الموظفين في حكومة السودان إلى أية درجة كانت بدون مراعاة للجنسية وذلك بالاختيار تبعا للجدارة الشخصية .

ومن المفهوم أيضا أن هذه النصوص لا تمنع الحاكم العام من أن يعين أحيانا في بعض الوظائف الخاصة أشخاصا من جنسيات أخرى إذ لم يتيسر وجود ذوى المؤهلات من الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين أو من السودانيين .

١٦ — من المتفق عليه فيما يتعلق بالفقرة الثالثة من المادة الحادية عشرة أنه نظرا لأن الحكومة المصرية ترغب في إرسال جنود الى السودان فإن الحاكم العام سيبادر بالنظر في أمر مدد الجنود المصرية اللازمة للخدمة في السودان والأماكن التي يقيمون فيها والنكثات اللازمة لهم . وسترسل الحكومة المصرية فورا بمجرد نفاذ المعاهدة ضابطا مصريةا عظيميا يستطيع الحاكم العام استشارته في هذه الأمور .

القسم الثالث

السودان بعد معاهدة سنة ١٩٣٦

١ - عودة وحدات من الجيش المصري إلى السودان

في ٣١ مارس سنة ١٩٣٧ أصدر مجلس الوزراء قرارا بنذب إبراهيم خيرى باشا وكيل وزارة الحربية والبحرية بصفة ضابط عظيم يستشير الحاكم العام للسودان في أمر عدد الجنود المصرية اللازمة للخدمة في السودان والأماكن التي يقيمون فيها والشركات اللازمة لهم ، تنفيذا للمادة ١٦ من المحضر المتفق عليه الملاحق بمعاهدة التحالف بين مصر وبريطانيا وتطبيقا للفقرة الثالثة من المادة الحادية عشرة من هذه المعاهدة .

وبعد أن أتم خيرى باشا مهمته اقترح حاكم السودان العام ما رآه لازما للخدمة في السودان من الجنود المصرية وهى أورتتان من المشاة وأقسام منفصلة للدفاع عن الشواطئ وللأنوار الكاشفة في بورسودان وبطاريات مضادة للطائرات وبلوكات للأنوار الكاشفة في الخرطوم وعطبرة وبورسودان . وقدمت بهذه المقترحات مذكرة في ٢٧ يوليو سنة ١٩٣٧ من السفير البريطانى عنى فيها بالإشارة إلى :

(١) إن القيادة العسكرية العليا في السودان مخولة للحاكم العام بمقتضى اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ .

(٢) إن الفقرة الأولى من المادة ١١ من معاهدة التحالف تنص على أن "يواصل الحاكم العام بالنيابة عن كلا الطرفين المتعاقدين مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى هاتين الاتفاقيتين" .

(٣) إن الفقرة الثالثة من المادة ١١ من معاهدة التحالف تنص على أن "يكون جنود بريطانيون وجنود مصريون تحت تصرف الحاكم العام للدفاع عن السودان فضلا عن الجنود السودانيين" .

(٤) إن الفقرة السادسة عشرة من المحضر المتفق عليه المالحق بمعاهدة التحالف تنص على أنه نظراً لأن الحكومة المصرية ترغب في إرسال جنود إلى السودان فإن الحاكم العام سيبادر بالنظر في أمر عدد الجنود المصرية اللازمة للخدمة في السودان . . . الخ .

(٥) إن في المذكرة الثالثة المتبادلة بمصر في ١٢ أغسطس سنة ١٩٣٦ والملاحقة بمعاهدة التحالف قد نص على أن الحاكم العام قد أبدى رغبته في تعيين ضابط مصري سكرتيراً حربياً له وأنه " قد علم بهذه الرغبة واعتبرت مقبولة من حيث المبدأ " .

كذلك عني بالتنبيه على أن الحاكم العام — بحكم مركزه المقرر في المعاهدة — هو صاحب الشأن في تحديد عدد الجنود الذين يطلبون من كل من الحكومتين المصرية والبريطانية للدفاع عن السودان ، وذلك في ضوء الاعتبارات المتعلقة بالمكان والزمان .

وفي ٢٧ أغسطس سنة ١٩٣٧ قرر مجلس الوزراء — بناء على ما اقترحه معالي حاكم السودان وعرضه وزير الحربية ، وبعد أخذ رأي مجلس الدفاع الأعلى — تفويض وزير الحربية باتخاذ الإجراءات اللازمة لإرسال القوات المطلوبة إلى السودان على أن تكون شروطها ومخلات إقامتها وتوزيعها بالكيفية المبين تفصيلها في القرار .

٢ - الموظفون المصريون والبريطانيون

المعيّنون في السودان منذ إبرام المعاهدة

قام أحد النواب في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤١ ، وألا عن عدد الموظفين المصريين والموظفين الإنجليز الذين التحقوا بخدمة السودان وماهية العمل الذي أسند لكل منهم بعد إبرام معاهدة التحالف والصداقة . وقد طلبت هذه المعلومات شفويا من مستر شون بالسفارة البريطانية ، فرد في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤١ بخطاب قال فيه إنه منذ إبرام المعاهدة قد عين ١٢٣ موظفا من المصريين والبريطانيين ، وأن ٧١ وظيفة من هذه الوظائف كان مما يمكن شغله بالمصريين في السنوات الأولى دون إخلال بنظم الإدارة في السودان ، طبقا لما اتفق عليه أثناء المفاوضات في المعاهدة .

وأن من بين هذه الوظائف البالغ عددها ٧١ قد عرض ٢٣ على البريطانيين وحدهم لصعقتها الفنية العالية أو لعدم وجود من يمكن أن يشغلها من المصريين . أما الـ ٤٨ وظيفة الباقية فقد عرضت على مصريين ولكنهم لم يعينوا إلا في ١١ فقط منها إذ لم يتقدم لغيرها ذوو الأهلية المناسبة . وإذن يكون التوزيع كما يلي :

عدد	
٥٢	وظيفة من النوع الذي لا يشغله المصريون مطلقا .
٢٣	يمكن أن يشغلها المصريون ولكنها لم تعرض عليهم .
٣٧	عرضت على المصريين فلم يتقدم لقبولها أحد من ذوي الكفاية .
١١٢	عدد الموظفين البريطانيين .
١١	عدد الموظفين المصريين (بنسبة أقل من عشرة في المائة) .
١٢٣	المجموع الكلى .

ولم يوضح الخطاب توزيع الوظائف من حيث نوعها أو أهميتها .

٣ - السودان في مفاوضات سنة ١٩٤٦

(صداقي - بينهن)

(١) من مذكرة الوفد المصرى إلى الوفد البريطانى

في أول أغسطس سنة ١٩٤٦

.....
.....
وفىما يختص بالسودان ، فإن الحكومة البريطانية لم تقبل من جهة أخرى حتى الآن أن تقوم المفاوضات التى ستدور من تسوية نظامه المستقبل على أساس التسليم بوحدة وادى النيل تحت تاج مصر .

فى حين أن هذا التسليم هو أمر يجب أن يتقدم المفاوضات ولا يستطيع الوفد المصرى فى الواقع أن يقبل أن تكون سيادة مصر على السودان موضوع مفاوضات إذ أن فى ذلك اعترافاً بأن هذه السيادة منازع فيها كما أن فيه عوداً للبحث فى حق لا يسقط بهضى المدة ، ولم تكف جميع الحكومات المصرية عن توكيده والاستمسك به حتى بالرغم من الظروف الصعبة فى بعض الأحيان ، وقد اعترفت به بريطانيا العظمى كذلك من جانبها على لسان ساستها المسئولين قبل سنة ١٨٩٩ وبعدها .

إن لمصر فى الواقع على السودان كافة الحقوق دون أى استثناء ، وقد لاقى آلاف من المصريين حتفهم من أجل ضمان وحدة وادى النيل .

فإن تمكن مصر قد حرمت من ممارسة كافة حقوقها فى إدارة السودان ، فإن السودان مدين لها بمركزه الاقتصادى الحالى ، إذ أن الأعمال العامة الكبرى التى نفذت والسكك الحديدية والوانى والمنشآت الرئيسية وكذلك الأداة الاقتصادية ، قد أنشأتها الأموال والأيدى المصرية ، كما أن مصر لمى التى كانت دائماً تسد العجز المتوالى فى ميزانيات السودان .

فسيادة مصر على السودان كان من شأنها الحرص على رفاهية السودانين ، بل إن مصر فى الوقت الحاضر أيضاً لا تضع نصب عينيها سوى مصالحهم وتقدمها على أساس المبادئ الديموقراطية .

وفي هذه الأحوال لا يستطيع أحد أن يسلم بأن بريطانيا العظمى تستطيع أن تمنح بمصالح السودان لتنازع في مبدأ وحدة وادي النيل تحت تاج مصر .

إن السودان لا يكون في الوقت الحاضر وحدة سياسية ، وإن من مصلحة السودانين أن يكونوا جزءا من دولة منظمة بدلا من أن يعيشوا تحت نظام غير طبيعي .

إن مصر التي توحد بينها وبين السودان علاقات تاريخية ، هي الدولة التي يجب أن يرتبط بها السودانيون أكثر من أية دولة أخرى ، طالما أن في مقدورها أن تمنحهم مزايا دولة لها نظام إداري حديث ، وأن تضمن لهم في نفس الوقت من ناحية أخرى إدراكا تاما لمصالحهم بالنظر لموقع البلدين الجغرافي وتشابههما في الجنس والدين واللغة .

ولا يسع الوفد المصري بعد أربعة أشهر في مفاوضات مضنية ، إلا أن يعرب عن خيبة أمته أزاء النتائج التي أسفرت عنها هذه المحادثات مع أنه قد دخل المفاوضات وهو راغب في أن يعقد في أسرع وقت معاهدة مع بريطانيا العظمى .

وهو مضطر لأن يثبت أن مادة من المواد الأساسية في مشروع المعاهدة الذي اقترحه ردا على التعديلات البريطانية الأخيرة ، قد رفض نصها ، وأنه فيما يتعلق بالمطلبين الوطنيين ، وهما الجلاء ووحدة وادي النيل ، لم يجد أية ترصية لا في الاقتراحات البريطانية ولا في المحادثات التي دارت حول هذا الموضوع .

ومن أجل كل ذلك ، لا يستطيع الوفد المصري إلا أن يعبر عن أسفه لأن المفاوضات التي بدأها آملا ، قد وصلت إلى نقطة لا يمكنه معها إلا أن يستمك بالمقترحات التي تضمنتها النصوص الأخيرة التي سلمت للوفد البريطاني .

بولكلي في أول أغسطس سنة ١٩٤٦

اسماعيل صدقي
رئيس الوفد المصري

(٢) مشروع بروتوكول خاص بالسودان

مقدم من الجانب البريطاني في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٤٦

اتفق الطرفان الساميان المتماقدان على الدخول فوراً في مفاوضات لتسوية مسألة السودان في نطاق وحدة وادي النيل تحت تاج مصر ، ويكون هدفهما الأول مصالح السودانين وإعدادهم بالتشاور التام معهم لإقامة نظام يؤهلهم لأن يتولوا بأنفسهم إدارة شؤونهم .

ويكون في وسع الوفدين أن يوفدا إلى الأراضي السودانية بعثات مشتركة بقصد جمع كافة البيانات والمعلومات الضرورية وعلى السلطات المحلية أن تقدم لها كل العون وكل التسهيلات اللازمة لإنجاز مهمتها .

وإلى أن يبرم اتفاق خاص بالسودان على أثر الأبحاث المشار إليها فيما سبق ، تبقى المادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ بملحقها والفقرات ١٤ و ١٧ من المحاضر المتفق عليها المرافقة للمعاهدة المذكورة نافذة بصفة مؤقتة استثناءً من حكم المادة الأولى من هذه المعاهدة .

(٣) مذكرة بالرد على الاقتراحات المقدمة من الوفد البريطاني

يوم ١٧ سبتمبر سنة ١٩٤٦

بروتوكول خاص بالسودان :

اقترح الوفد المصري بروتوكولا خاصا بالسودان نصه كالآتي :

” يتعهد الطرفان الساميان المتماقدان بالدخول فوراً في مفاوضات بقصد تحديد نظام الحكم في السودان في نطاق مصالح الأهالي السودانين على أساس وحدة وادي النيل تحت تاج مصر “ .

وقد اتضح بجلاء خلال المفاوضات الحالية أن الهدف الذي يرمى إليه الوفد البريطاني هو تسوية نظام الحكم في السودان تسوية نهائية طبقاً لاتفاقية سنة ١٨٩٩ حسبما تطبقها

الآن السلطات البريطانية في السودان . وقد أبعادت مصر بطريقة منظمة عن حكم السودان ، وكان ما طالبت به الحكومة البريطانية مقابل اشتراكها في حملة السودان — كما نص صراحة في اتفاقية ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ — هو الحق في " أن تشارك في وضع النظام الإداري والقانوني الآتية ذكره وفي إجراء تنفيذ مفعول . وتوسيع نطاقه في المستقبل " فالأمر يتناقض إذن بإدارة مشتركة إنجليزية مصرية للسودان ، ولكن مركز بريطانيا العظمى الفعلي في مصر يتجاوز الموظفين البريطانيين في السودان سلطتهم ، والتدابير التي فرضتها الحكومة البريطانية بالقوة من جانب واحد في سنة ١٩٢٤ قد نزلت إلى حد العدم بالنصيب الذي آل إلى مصر في إدارة أقاليمها السودانية .

وقد اشتمل مشروع المعاهدة الذي اقترحه الوفد البريطاني على المادة (٨) ليست إلّا صورة أخرى للمادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٢٦ مع هذا الفارق البسيط وهو أنها تنشئ لجنة مشتركة يعهد إليها بالتقادم بتوصيات فيما يختص بنظام الحكم في السودان .

وتكررت الفكرة ذاتها في مشروع البروتوكول المقدمين إلى الوفد المصري ، بل إن المشروع الجديد الذي بحمته الوفد المصري أخيراً يتعد عن وجهة النظر المصرية أكثر من البروتوكول الأول ، إذ أن هذا النص قد خلا حتى من ذكر عقد اتفاق خاص بالسودان فيما بعد ، الأمر الذي ورد في المشروع الأول .

ولهذا فإن البروتوكول المقدم من الوفد البريطاني يجعل كل مفاوضات لاحقة بشأن السودان عديمة الجدوى وغير ذات موضوع ، إذ أن نظام الحكم في السودان قد سوي في البروتوكول لسنتين مدة مقبلة بطريقة يرفض الوفد المصري قبولها .

وفوق ذلك ، ينص البروتوكول على أن غاية الطرفين الساميين المتعاقدين هي إعداد السودانييّن إعداداً جاداً لحكم أنفسهم بأنفسهم . وتلك في الواقع هي رغبة مصر الصادقة .

بيد أن الوفد المصري يرغب في أن لا يكون هذا التصريح مجرد تصريح من حيث المبدأ لا تشارك الحكومة المصرية في تنفيذه . بل ينبغي — على العكس من ذلك — أن تدخل بصفة فعالة في إعداد النظام الديموقراطي الذي يجب أن يسير نحوه السودانيون . هذا مع أن اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ والمادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٢٦ كما تطبق جميعاً الآن والتي يحرص البروتوكول على توكيدها وإبقائها نافذة المفعول — لا تتيح للحكومة المصرية أية وسيلة للاشتراك في هذه المهمة . وبمقتضى النظام الذي يقترحه هذا البروتوكول سيكون حاكم السودان العام هو الذي يقوم وحده بإعداد النظام الجديد للحكم في السودان طبقاً للتوجيهات التي تأتيه من لندن . وكل ما يمنحه البروتوكول للحكومة المصرية هو أن تحاط

علما بعد حين وآخر عن طريق تقارير من الحاكم العام بتقديم السودانين نحو الحكم الذاتي .
يضاف إلى هذا أن تقوم الحكومتان في زمن غير محدود ويبدو أنه بعيد ، بتعيين لجنة
مشتركة لتضع تقريرا لتعرف ما إذا كان السودانيون أهلا لإدارة شؤونهم بأنفسهم ولتقدم
التوصيات المناسبة .

وقد طلب الوفد المصرى من جهة أخرى أن يقرر نظام السودان على أساس وحدة
وادي النيل تحت تاج مصر .

وينص المشروع البريطانى على أن البروتوكول ليس فيه أى أساس لمطالب حضرة
صاحب الجلالة ملك مصر أن يكون ملك السودان . على أنه لا حاجة إلى المطالبة باستعادة
سيادة مصر كما سلف بيانه في مذكرة سابقة ، إذ أنها قائمة وما كان في وسع أحد أن ينازع
فيها . ومن ناحية أخرى فإن الحكومة البريطانية ترفض أن تقطع برأى في مسألة السيادة .
وليس من شأن المرور في صمت عن حق مصر في السيادة أن يمكن زاعما من إبعاد هذا
الحق أو إبطاله .

وهذا الموقف لا يمكن أن يطول كثيرا في الوقت الذي تود فيه الدولتان أن تسلكا
سبيلا جديدة إلى اتفاق يعقد عن رضى حر . فلما أن تقفز بريطانيا العظمى حق مصر
في السيادة ، وفي هذه الحالة لا يمكن أن يكون لديها أى اعتراض على الاعتراف به ، وإما
أن تنازع فيه ، وفي هذه الحالة يجب أن تعان ذلك حتى يعلم الشعب المصرى أن بريطانيا
العظمى تنكر عليه العلاقة الوحيدة التي لاتزال تربطه بالسودان في نفس الوقت الذي يطلب
منه فيه أن يصبح حليفا لها وأن يقاسمها التبعات الخطيرة التي تنجم عن المخالفة .

لهذه الاعتبارات جميعها لا يسع الوفد المصرى أن يقبل مشروع البروتوكول المقدم
من الوفد البريطانى .

١٩٤٦/٩/٢٥

(٤) حديث رئيس وزراء مصر مع مستر بوكرو

الوزير المفوض بالسفارة البريطانية

ترغب حكومتى رغبة ملحة في أن تصل إلى اتفاق مع بريطانيا العظمى يحقق مصالح
البلدين في جو من الصداقة والكرامة . وترى مصر أن الالتزامات التي يجب أن تتحملها من
جاء المخالفة والأخطار التي تتعرض لها تعطيلها الحق في أن تعتبر أنها يجب أن تعامل على
أساس الصداقة والثقة .

ويود صدق باشا أن يؤكد للسفير بإخلاص تام أن كل حل للمسألة المصرية لا يتخذ فيه أساسا احترام وحدة بشكل ما رمزية لمصر والسودان يتشكل في تاج واحد وفي نطاق مصالح السودانيين أنفسهم ، يؤدي حتما إلى خيبة أمل ومسارة يترك صدق باشا للسفير أمر تقدير نتائجها .

وإنه لظاهر أن رغبة البلدين في أن يبنياء لافاتهم على أسس ترضى كلاهما تفوق كثيرا الاعتبارات التي أشار إليها الجانب البريطاني والتي ظهر أنها غير مقبولة من الجانب المصري . وإذا دعا الأمر فسيتموجه صدق باشا ومعه رئيس الحزبين اللذين على رأس النظام الحاضر إلى لندن لشرح وجهة نظر مصر الجمعية على مطالبها .

(٥) مذكرة شفوية من مستر بوك

يشكر سير رونالد كامبل شكرا جزيلا دولة صدق باشا على رسالته التي بحثها مع مستر بيغن بحثا مستفيضا ، وأن الوزير ليرحب مع السرور باقتراح صدق باشا وزميليه زيارة لندن ، وأن يستأنفوا هناك المناقشات بشأن المعاهدة . وهو أيضا يعتقد أنه مع حسن الاستعداد من الجانبين لا بد أن يكون من المستطاع الوصول سريعا إلى اتفاق على المادة الثانية وعلى مسألة الجلاء . وهو أيضا كصدق باشا يرى أنه يكون من دواعي الأسف إذا لم نصل بعد كل هذه الشهور في المفاوضات إلى الحصول على معاهدة . وأنه من واجب الطرفين في هذه الظروف أن يبذلا مجهودا جديا ليحدا حلا للصعوبة القائمة بشأن السودان .

إن مشروع البروتوكول الخاص بالسودان الذي يتمسك به الوفد المصري الآن يشير صعوبات كبيرة لا يجد مستر بيغن أن في وسعه تذليلها . وأنه لمن الواضح أن هذا البروتوكول يرمي إلى ما هو أكثر بكثير من الاعتراف بسيادة (رمزية) مع (تأكيدات) لاستمرار النظام الحالي للإدارة بغير انقطاع . فبأية صيغة يرى صدق باشا الإعراب عن اعترافنا بسيادة "رمزية" وعن تأكيدات بشأن استمرار إدارتنا ؟ إنه من المفيد لمستر بيغن ، قبل أن يتقابل مع صدق باشا في لندن أن يعلم على وجه أكثر دقة ما يراه صدق باشا في هذه النقط . ويمكن لدولته أن يكون على ثقة أن مستر بيغن سيكون مستعدا لبحث كل صيغة جديدة يود اقتراحها وتعتبر تعبيراً حقيقياً وعملياً عن طلبات المصريين بالشكل الذي وضعها فيه صدق باشا .

وأن مستر بيغن مستعد أن يغير برنامجه حتى يكون في لندن بين ١٧ و ٢٥ أكتوبر إذا أنه في ٢٦ أكتوبر يجب أن يسافر لحضور اجتماع الجمعية العمومية في نيويورك . وسيكرس عنايته الكاملة إلى المسألة أثناء هذه المدة وهو يود أن يكون من المستطاع خلالها رغم كل الصعوبات الوصول إلى اتفاق .

(٦) محاضر مباحثات صدقي — بينفن بلندن^(١)

(١) من محضر الاجتماع الأول

الذي عقد بدار وزارة الخارجية البريطانية

في الساعة الثالثة والدقيقة الثلاثين من مساء يوم ١٨ أكتوبر سنة ١٩٤٦

الحاضرون

مستر أرنست بينفن

لورد ستانميجيت

سير رونالد كامبل

مستر روبرت هاو

مستر ريتشارد

مستر جرينهل

إسماعيل صدقي (باشا)

إبراهيم عبد الهادي (باشا)

عبد الفتاح عمرو (باشا)

الأستاذ حنا سابا

.....
.....

السودان :

قال صدقي باشا إن مستر بينفن قد ذكر أن مصر لم تبحث مسألة السودان بحثا كافيا ،
والحقيقة تخالف ذلك ، فقد بذلت مصر توضيحات في سبيل السودان لا من مئات السنين
فحسب ولكن من آلاف السنين . وقد قال هر يدوتس "إن مصر هبة النيل" . والواقع أنه
لأحياة لمصر بغير النيل ، فليس في مقدور مصر إذن أن تتناسى السودان . ومستر بينفن يدرك
أن السودان لا يشمل وادي النيل كله . ولكن عبارة "وادي النيل" أصبحت شعارا ،
ولقد كانت لمصر على الدوام روابط تربطها بوادي النيل ، على أن الاستعمال الحالي لكلمة
السيادة لا يقصده رابطة الفاتح ، فالمصريون أول من ينادى بأن أي نوع من التسلط
والسيطرة مكروه ، وما "السيادة" إلا رمز الوحدة . ومصر تحرص على تقديم السودان
ورفاهيته ، ويجهها أن تعدّ السودان لليوم الذي يصبح فيه أهلا للحكم الذاتي . والمقصد
الأول للمصريين هو رخاء السودانيين ، وهم على استعداد لبذل التوضيحات في سبيل ذلك .

(١) هذه مقتطفات منقولة عن محاضر وزارة الخارجية البريطانية لمفاوضات صدقي — بينفن .

والمصالح المشتركة تجمع ما بين مصر والسودان ، حتى لا يمكن تصور الفصل بينهما ، مثال ذلك الرابطة التي تقوم بين المملكة المتحدة وكندا ، فكلاهما يحكمه ملك واحد ، وإذا تساءل مستر بيغن عن السبب الذي من أجله نريد أن تكون هذه الرابطة رمزية فقط ، فالجواب على ذلك هو أنه يجب أن يظل السودان على ولائه لمصر صونا للمصالح المشتركة بين البلدين . إن مصر تكمل السودان ولا يجب أبدا أن يقوم عداء بين البلدين ، وإنما يجب أن يعملوا معا في اتساق وانسجام . أما مسألة الإدارة فهي مسألة ثانوية . ولا شك في أن السودانيين يرغبون في حكم بلادهم ومصر تدرك شعورهم هذا ، ولكن مصالحة مصر تقتضي أن يحكم السودان على خير صورة .

ولم يعد الآن مجال للأفكار العتيقة التي كانت تسود منذ ستين أو ثمانين عاما مضت حين كان السودان يوجس خيفة من مصر ، ومصر يهمها أن تنظر إلى السودان كأخ أصغر في حاجة إلى الرعاية .

ورد مستر بيغن قائلا إنه لا يزال في حاجة إلى استجلاء موقف صديق باشا ، فدولته يقول إنه يريد أن يحكم السودان حكما عادلا . فهل رضى من وراء هذا إلى أن الأمر ليس كذلك الآن ؟ فأجاب صديق باشا إن الحاكم العام موظف انجليزي — مصرى فلا يمكن إذن أن يوجه إليه هذا الاتهام .

.....
.....

ذكر مستر بيغن أنه تلقى رسالة صديق باشا الخاصة بالسودان والتي طالب فيها بعلاقة "رمزية" بين البلدين وأنه لم يتبين على التحديد المعنى المقصود بهذا الطالع المصري .

فأجاب صديق باشا أنه قصد باللفظ "رمزية" بيان موقف الحكومة المصرية تجاه مسألة السيادة على السودان ، فالمصريون لا يرغبون السيطرة لاستغلال تلك البلاد ، ولا يتطلعون إلى نفع مادي أو أدبي منها ، ولكن هناك مع ذلك وحدة مع التاج المصري ، ووحدة رابطة ظلت على الدوام قائمة بين البلدين . كما إن الأمر يحتاج إلى إيجاد منفذ للشباب المصري الذي يخرج من الجامعات .

ومصر — وتربطها بالسودان علاقة الأخ الأكبر بالأخ الأصغر — ترغب رغبة صادقة في أن تقدم إلى السودان الخبراء والأساتذة . وعلى الرغم من أن لمصر وبريطانيا حقوقا متساوية وفقا للاتفاق المبرم بينهما ، إلا أنها قد أقصيت أقصاء ، ويكاد لا يحسب لها حساب في إدارة شؤون السودان . ولا يعين في وظائف الإدارة مصريون مطلقا .

وشكا صدقي باشا كذلك من تعمد إهمال النفوذ المصرى ، وقال إنه لا بد لمصر من أن تضمن ولاء السودان على الدوام لأنه مصدر رخاؤها .

وأجاب مستر بيفن بأنه قد حاول الإسلام بوجهة النظر المصرية ولكنه لم يفلح . وهو يعترض على ما تنشره الصحف المصرية من بيانات ترى إلى أن المصريين قد عقدوا العزم على أن يحلوا البريطانيين عن تلك المنطقة مستقبلا .

وقد طاب صدقي باشا إلى مستر بيفن أن لا يلقى بالا إلى آراء المتطرفين الذين يعملون في خدمة المعارضة ، فإن مصر لا تسعى إلا إلى الوحدة مع السودان على أساس مصالح السودانيين أنفسهم . وأنه إذا ما اعترف بتلك الوحدة فإن يكون ثمت داع لما تشكو منه بريطانيا العظمى .

وذكر مستر بيفن أن كل ما استطاع فهمه لم يتبينه من وجهة النظر المصرية التي جاءت في مشروع البروتوكول الملحق في نهاية المهادنة .

وبعد مناقشة قصيرة وافق صدقي باشا على أن يقدم مذكرة شخصية تشرح وجهة النظر المصرية .

نقال مستر بيفن لصدقي باشا إن وجودك في لندن لا يسمح لك باتخاذ قرارات في هذه المسائل وأنت في مركز من الصعب عليك فيه تقديم مقترحات .

وأردف إنه لا يستطيع أن يوافق على اتخاذ قرارات من جانبه لا يلبث بعض المصريين أن يتخذ منها سبيلا للتقدم بمطالب أخرى .

وأكد صدقي باشا لمستر بيفن أنه هو وزير الخارجية المصرية يمثلان الأغلبية الكبرى في البرلمان المصرى وفي الإمكان الاعتماد عليهما في عدم إثارة مطالب أخرى بعد عودتهما إلى وطنهما .

وفي الختام صرح مستر بيفن بأنه سيتقدم بصيغته الجديدة للسادتين الثانية والثالثة من المعاهدة للمناقشة فيهما وطالب إلى صدقي باشا أن يقدم هو من جانبه المذكرة الشخصية الخاصة بموضوع السودان وأن يعيد النظر في مقدار الوقت الذى يتطلبه الجلاء .

(ب) من محضر الاجتماع الثانى الذى عقد بوزارة الخارجية البريطانية

فى الساعة ١١,٣٠ من صباح يوم ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦

الحاضرون

استماعيل صديق (باشا)	مستر أرنست بينفن
إبراهيم عبد الحادى (باشا)	لورد ستانيسجيت
عبد الفتاح عمرو (باشا)	سير رونالد كامبل
الأستاذ حنا سابا	مستر هاو
	مستر تشارلز
	مستر جرينهيل

سلم صديق باشا مستر بينفن مذكرة (مرفقة) تضمنت وجهة نظره فى مسألة السودان وقد قرأها مستر هاو باللغة الانجليزية .

وقال مستر بينفن إنه كان معنيا بما ينطوى عليه مدلول السيادة وهو يعتقد أن صديق باشا سيوافق على أن تظل إدارة السودان المالية على وضعها الحالى حتى يتم للسودان الحكم الذاتى .

وقال صديق باشا إن إدارة السودان الحالية ستظل كما هى حتى تصل بريطانيا العظمى ومصر إلى اتفاق على الوضع الذى سيكون عليه الحكم الذاتى فى السودان ، وأنه لا داعى للبحث فى مسألة تغيير النقد أو طوابع البريد أو طريقة تعيين موظفى حكومة السودان .

وقد استفسر مستر بينفن عن السبب الذى يراد من أجله الآن إحداث تغيير فيما يتعلق بالسيادة على السودان .

فقال صديق باشا إن الموقف الحالى لا ترضى به مصر ومن الضرورى لها أن تتفق مع بريطانيا على التدابير التى تتخذ للوصول بالسودان إلى مرتبة الحكم الذاتى . وليس ثمة حاجة إلى إدخال تغييرات عنيفة حتى يتحقق الحكم الذاتى ومن حق مصر أن يكون السودان تحت التاج المشترك .

وقال مستر بيغن إنه إذا نص على سيادة مصر للسودان اعتقد السودانيون أن بريطانيا العظمى قد تخلفت عن مكائنها بينهم .

فأجاب صدق باشا أنه لا داعي للخوف من ذلك إذ أنت الحاكم البريطاني والصيغة البريطانية للإدارة سيظلان كما هما ، وكل ما سيزيد هو تأكيد بفساء السودان تحت التاج المصرى .

وقال مستر بيغن إن السودان تسوده حالة من القلق وقد تلقى اعتراضات من السودانيين أنفسهم على إحداث أى تغيير فيه .

فقال صدق باشا إنه هو الآخر قد تلقى رسائل من السودانيين على النقيض من ذلك .

وقال مستر بيغن إن صدق باشا قد تحدث عن الدومنيون ولكن إذا اختار السودانيون الدومنيون تحت التاج المصرى فإن مركز بريطانيا العظمى سيضار ضررا كبيرا .

فقال صدق باشا إن من المحتمل أن تنشأ حالة سياسية جديدة حين يحين الوقت الذى يختار السودانيون فيه مصيرهم ، وقد تقتضى الحال وقتئذ إعادة بحث الأمور من جديد مع أن تغييرا ما لن يحدث وأن مصر لا تستطيع انتظار الوصول إلى تسوية أطول مما انتظرت ، إذ ليست هذه هي المرة الأولى التى تطالب فيها بتوكيد سيادتها على السودان فإن الوضع فى الماضى كان دائما وضعاً مؤقتاً ويجب حسمه الآن بحزم من تسوية عامة .

وقال مستر بيغن هل لى أن أنهم من هذا أن من مؤدى التسليم بالسيادة لملك مصر ، منح مصر حقاً أكثر للتدخل فى إدارة السودان ؟

فأجاب صدق باشا إن هذا صحيح طالما استمر العمل باتفاقية عام ١٨٩٩ ، أما توكيد الرابطة بين البلدين فلا يعنى فى حد ذاته زيادة تدخل مصر إذ أن العلاقة بين رئيس وزراء مصر والحاكم العام ستظل على حالها ولا ترغب مصر فى أن تتدخل فى شؤون السودان .

وأشار مستر بيغن إلى ألقاب ملك مصر السابقة وسأل عن اللقب الذى يريد ملك مصر أن يلقب به .

فأجاب صدق باشا إن صاحب الجلالة سيلقب بملك مصر والسودان .

وقال مستر بيغن إن النظر في كيفية إدارة السودان من الصعوبة بمكان وسأل عن المدة التي يرى صدقي باشا كفايتها قبل أن تتناول بريطانيا العظمى ومصر بحث مسألة الحكم الذاتي في السودان .

فأجاب صدقي باشا إن الأمر يتوقف على اتفاق يتم على إثر ما يدور من المباحثات بين البلدين .

وقال مستر بيغن إن من العسير الموافقة على مبدأ قبلها يدرك الإنسان ماذا بعده ، فإنه إذا أقر السيادة المصرية فقد عارض سلفا قرار السودانين الذي اتخذوه بشأن مستقبلهم .

فأجاب صدقي باشا إن الأمر لن يكون كذلك لأنه ما من أحد ينكر الرابطة التي تقوم بين البلدين وأن تدخل مصر كصاحبة سيادة لا يقصده إلا رفاة السودانين وتنمية الشعور بالمسؤولية وإن تعمل مصر على الإضرار بمركز حكومة جلالة ملك بريطانيا في السودان .

فسأل مستر بيغن إذا كان صدقي باشا سيداً بروتوكول السودان بتوكيد اتفاق الحكم الثاني ؟

فأجاب صدقي باشا إنه سيعيد النص على المادة الثانية من معاهدة ١٩٣٦ فيما حدا الجملة الأخيرة من الفقرة الأولى إذ أن مصر قد أكدت سيادتها في الماضي على حين أن بريطانيا لم تقر هذا التوكيد ولا تريد مصر أن تظل على مواجهة هذا الموقف السلبي ، واستطرد فقال إن ملك مصر سلطات خوطب إياه الدستور المصري فإذا أصبح ملكاً لمصر والسودان فلن يمنح حقوقاً جديدة .

وسأل مستر بيغن عما إذا كان من المحتمل إثبات ذلك في بروتوكول السودان ؟

فأجاب صدقي باشا إنه بغض النظر عن شخص الملك فإن ذلك مما لا يمكن إثباته رغم أنه لن يمنح في واقع الأمر سلطات أخرى .

وسأل مستر بيغن إذا كان في ذلك ما يؤثر على وضع قوات الدفاع السودانية ؟ فأجاب صدقي باشا إن شيئاً ما في السودان لن يناله التغيير .

وسأل مستر بيغن عن الوقت الذي تريد مصر فيه البدء بإحداث تغييرات في إدارة السودان إذا سلم لها بحق السيادة ؟

فأجاب صدقي باشا " في أقرب وقت " لأن مصر كانت تتدبر ما تتدبره حكومة جلالته ملك بريطانيا في شأن الوصول بالسودانيين إلى مرتبة الحكم الذاتي .

وقال مستر بيغن إنه إذا اختار السودانيون الاستقلال فستكون النتيجة وخيمة ، أما إذا اختاروا الحكم الذاتي فحسب فإن موقف حكومة جلالته الملك سيصبح عسيرا جدا وهو يشعر أن هذا الوقت هو الذي تريد مصر أن تحدث فيه ما تريد من تغيير .

فأجاب صدقي باشا إن الأمر على النقيض من ذلك لأن حكومة جلالته الملك هي التي بدأت الحديث في أمر الحكم الذاتي للسودان ، وأن مصر كانت راغبة في أن تسلك نفس السبيل ولم يكن لها مصلحة في إحراج حكومة جلالته ملك بريطانيا .

وقال مستر بيغن إن المقترحات البريطانية فيما يختص بالحكم الذاتي قد افترضت عدم إثارة مسألة السيادة . ولكن صدقي باشا طلب منه الآن الموافقة على وضع السودان تحت السيادة المصرية قبل النظر في أمر الحكم الذاتي .

فقال صدقي باشا إن هناك أمثلة لأهم متقدمة ككندا ، فقد كان لها حق الحكم الذاتي رغم خضوعها لنهج مشترك . ولم تلق صعوبة في ذلك ، أو يضايقها هذا الوضع . ويجب أن يكون للسودان مركز طبيعي لامركز شاذ . والواقع أن السودان كان بلدا يخضع للسيادة المصرية في ظل نظام خاص . ومن الحق أن يكون له ملك . وهو لم يتأهف على الحكم الذاتي ، وعلى بريطانيا ومصر أن يحددا معا الوقت الملائم لذلك .

وقال مستر بيغن إنه إذا اختار السودانيون الاستقلال فن المحتمم أن تزول السيادة المصرية ، وتساءل عما إذا كان ما تطالب به مصر هو استبقاء سيادتها على السودان بعد قيام الحكم الذاتي . وعما إذا كان لا يعترف باستبقاء حق تقرير ذلك للسودانيين ؟

فأجاب صدقي باشا أنه يظن أن الحكم الذاتي لن يتم إلا بعد سنوات عدة ، وأن مصر لا تستطيع أن تواجه بلدا معاديا على حدودها ويجب أن يظل السودان جارا صديقا لها .

وأشار مستر بيغن إلى أنهم في بريطانيا العظمى كانوا يرون دائما أن للأمم المستقلة — حين تبلغ مرتبة الحكم الذاتي — الحق في الانفصال إذا رغبت في ذلك ، وذكر صدقي باشا بما وقع أخيرا في الهند .

فوافق صدق باشا على ذلك ، ولكنه قال إن حق الانفصال يكون عملا اختياريا من جانب مصر ، وهو يرى أن الوقت لم يحن بعد للبحث في مثل هذه المسائل لأن الإنسان لا يستطيع استباق الحوادث ، وإن الشقة لا تزال بعيدة قبل أن تصبح هذه المسألة ذات شأن ، ولا يستطيع الإنسان التنبؤ بما سيكون عليه الحال وقتذاك .

ولكن مستر بيغن أصر على أن يستجلى المسألة من جميع نواحيها ، فسأل صدق باشا عما إذا كان السودانيون سيمنحون الفرصة ليكونوا أحرارا أو أن المصريين يرمون إلى تسوية السيادة نهائيا ، ثم قال يجب أن يكون واضحا كل الوضوح أن السودانيين أحرار في رفض سيادة مصر إذا رغبوا في ذلك ، وزاد أن بريطانيا العظمى تحتفظ لنفسها بمركز في السودان ويراد منها أن تنزل عنه ، وهي قبل أن تفعل ذلك تريد أن تتحقق من هذه النقطة بالذات .

فأجاب صدق باشا إنه ما من شيء سيمكنه تغيير في السودان بالنسبة إلى إنجلترا ، أما فيما يتعلق بالسيادة فهو يرى استحالة التحدث عنها الآن ، وما من أحد يستطيع أن يتنبأ بما سيقع في نصف القرن القادم ، ويرى فيما يستجلبه مستر بيغن أنه مسألة يترك للأجيال القادمة أمر البت فيها . ثم إن هيئة الأمم المتحدة ما تزال تبحث هذه المشاكل جميعها بغية الوصول إلى حل لها . وهناك بحوث تجري في ذلك كله ، ولكنه يرى أنه ليس من المقدور التنبؤ بما سيكون عليه الحال في المستقبل .

وطالب مستر بيغن المبادرة إلى تدبر هذه الصعوبات ، وقال إنه يريد تجنب الأجيال القادمة التعثر في حل هذه المسألة إذا ما أرادت حلها ، وصرح بما يفيد أنه ينبغي أن يتلقى تأكيداً بأن السودانيين لن يوضعوا في وضع يستحيل عليهم فيه الاستقلال . وذكر لصدق باشا أن المصريين يسمعون إلى ربط مستقبل طرف ثالث ببروتوكول يبرم بين دولتين ، فلا تلبث بريطانيا العظمى ومصر أن تمسسا بحريتهما نحوه في المستقبل ، وكرر ما يفيد أنه لا يجب السعى في وضع السودان الذي يناضل من أجل استقلاله تحت سيادة مصر إلى الأبد ، وهو يريد أن يبين للشعب البريطاني أن شيئا لم يتم للإضرار بحق تقرير المصير .

فأجاب صدق باشا أن السودانيين سيصلون حتما إلى استقلالهم إذا ما بلغوا حدا معيناً من التقدم ، وأنه ما من شيء مكتوب يمكن أن يخل بحق شعب في الاستقلال أو ينزع من سعيه إلى الحرية ، والمسألة مسألة مبدأ عام وليست مسألة نص في معاهدة ، واستطرد قائلاً إنه لما كانت المعاهدة المقترحة تستند إلى ميثاق الأمم المتحدة الذي يؤكد استقلال الشعوب فإنه يرى من العبث أن يؤكد في أي اتفاق جديد ما قد نص عليه ميثاق الأمم المتحدة .

ورأى مستر بيغن وجوب الإشارة إلى روح ميثاق الأطلنطى فى المعاهدة . على أن
صديق باشا رأى أن الدعاية قد كفت ذلك .

وطلب مستر بيغن أن يفسح له الوقت لاستظهار المسألة، وقال إنه قد تلقى من صديق
باشا بخنا طويلا عن السودان فهم منه أنه يعرب عن وجهة نظر شخصية فقط ، وأنه
يود أن يجد السبيل إلى صياغة ذلك فى مشروع مادة بالمعاهدة .

فكرر صديق باشا القول بأن هذا المشروع يمثل وجهة نظره وحده ، ولكنه على ثقة من
أنه أقرب ما يكون إلى ما تراء مصر .

فقال مستر بيغن إنه يود أن يستزيد من دراسة هذه المسائل وأنه سيتصل بصديق باشا
فى يوم الثلاثاء .

مذكرة شخصية لصديق باشا بشأن مسألة السودان

سأمت إلى مستر بيغن فى ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦

إن سيادة مصر على السودان حقيقة تاريخية وقانونية اعترفت بها الحكومة البريطانية
اعترافا صريحا سواء قبل اتفاقية سنة ١٨٩٩ أو فيما بعدها .

ولقد كان المقصد الأساسى لاتفاقية سنة ١٨٩٩ تنظيم إدارة السودان ، وعلى الرغم من أن
بريطانيا العظمى قد طلبت حق الاشتراك فى هذه الإدارة اشتراكا بعيد المدى وحصلت
عليه فعلا إلا أنها لم تقصد مع ذلك المساس بمبدأ السيادة المصرية .

بل إن بريطانيا على النقيض من ذلك أكدت هذه السيادة فى مناسبات متعددة خلال
اتصالاتها بالدول الأجنبية ، كما أنها كانت تعلن دائما أنها لا تعمل فى السودان إلا لإقامة
سلطان السيادة المصرية .

وحين تطلب مصر اليوم تضمين معاهدة التحالف الجديدة مع بريطانيا العظمى
بروتوكولا يؤكد قيام الرابطة التى توحد مصر مع السودان تحت التاج المصرى ، فإنما تستند
الحكومة المصرية فى ذلك إلى أسس قانونية عتة كما تستند إلى أسس من المصالح الحيوية
المشتركة .

وهذه الرابطة لا تنبعث من روح التسلط ، كما أنها ليست أداة لسياسة ترمى إلى التوسع والاستغلال .

والواقع أن مصر تود أن يكون المقصد الأساسى للسياسة التى تتبع فى السودان هو ضمان رفاهية السودانين واحترام مصالحهم وتمييزها وإعدادهم لتولى إدارة شئونهم فى الوقت الملائم .

ولكى يسوق صدق باشا أمثلة أخرى أدق ، نظر إلى مستقبل العلاقات بين مصر والسودان بالعين التى ينظر بها إلى العلاقات التى تقوم بين بريطانيا العظمى ومملكتاتها .

وتثبت هذه النظرة إلى حد كبير أن الولاء للتاج نفسه يتلاءم مع الاستقلال التام فى الشؤون الداخلية ، ومع نظام إدارى يقوم بتطبيقه جميعه شعب كلا البلدين ، ومع ذلك فلم تمنع هذه الرابطة التاج من توثيق عرى اتحاد مقدس فى الحربين الأخيرتين .

ولن تستطيع مصر الموافقة أبدا على فصم هذه الرابطة ، وعلى أن تعرض السودان — وهو الذى تستمد منه مصادر حياتها — للوقوع تحت سيطرة أجنبية قد تكون معادية لها .

وحتى يحين الوقت الذى يصبح فيه السودانيون أنفسهم أهلا لإدارة شئونهم — وتأمل مصر أن لا يطول هذا الوقت — لا يرى صدق باشا مانعا من الموافقة على استبقاء النظام الإدارى الحالى المترتب على اتفاقية سنة ١٨٩٩ .

ويرى صدق باشا أنه يتعذر عليه استساعة توسل الحكومة البريطانية بحقوق السودانين ومصالحهم ، لتجعلها سببا للتردد فى الموافقة على الإشارة إلى السيادة المصرية فى بروتوكول يلحق بالمعاهدة المزمع عقدها .

فإن مثل هذه الإشارة لا يمس أى حق للسودانيين ما داموا لم يصلوا — كما تعرف بريطانيا العظمى رسميا — إلى درجة من النضوج السياسى تؤهلهم إلى حرية الإعراب عن رغباتهم .

ويجب أن لا يغيب عن البال — فيما يتعلق بمصالح السودانين — أن السيادة المصرية على السودان قد برهنت دائما على أنها كانت تمهد لرفاهية السودانين ، وكفل مآلهم بالمعونة القوية فى جميع أوجه الحياة السودانية ، وكانت مصر تبذل لهم هذه المعونة من غير ما غرض ، ودون أن يدفعها إلى ذلك دافع خفى .

فضلا عن هذا فإن السودان لا يكون بذاته وحدة قائمة بنفسها ، وظاهر أن من مصلحة
السودانيين أنفسهم الاستمرار في انضمامهم إلى دولة منظمة ، تربطهم بها روابط تاريخية ،
وتدرك مصالحهم كل الإدراك لما لها بهم من الروابط الجغرافية والمنصرية والدينية
واللغوية .

(د) من محضر الاجتماع الثالث

في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٤٦ بفندق كلارنج

الحاضرون

مستر أرلست بيغن
لورد ستانجيت
سير رونالد كاميل
مستر هاو

إسماعيل صدقي (باشا)
إبراهيم عبد الهادي (باشا)
عبد الفتاح عمرو (باشا)
الأستاذ حنا سابا

... ..
... ..

قال مستر بيغن إنه قرأ مشروع صدقي باشا الخاص بروتوكول السودان . ويلاحظ
أنه يقوم على أساس من العسير قبوله فإنه كلما تعمق في دراسة مسألة السودان تبين له
أن ليس من العدل أولا وآخر القطع بأن السودان كان تحت سيادة التاج المصري .

وأراد صدقي باشا أن يوضح موقفه بدقة فقال إن نية مصر لم تتجه إلى فرض النظام
المستقبل ، فالسودانيين حين يحين الوقت أن يقرروا مستقبلهم بأنفسهم .

وسأل مستر بيغن إذا كان صدقي باشا يعني بذلك أنه حينما تبحث مسألة الحكم الذاتي
أو الاستقلال يكون للسودانيين كذلك الحرية في تقرير أمر سيادتهم .

فأجاب صدقي باشا أنه مما لا يحتمل الشك ، كما بين في مذكرته ، أن السودان يعد
حيويا لمصر ويجب أن تربطه بها روابط ودية . وقد بينت المذكرة كذلك أن مصالح
السودانيين ستكون موضع العناية ، وأن إنجلترا هي التي تتولى إدارة السودان وهي القائمة
الآن فعلا وليس لمصر يد في الإدارة ولا تستطيع أن تتعرض لرغبات السودانيين فليس من
العدل إذن أن يختار السودانيون مستقبلهم الآن .

وقال مستر بيغن إنه قد بحث هذه المسألة من وجهة نظر أخرى ، وأنه لا يريد عندما يحين الوقت أن يظلم مصر وأن يفرض السيادة البريطانية على حساب المصريين و يود أن يذكر في مقدمة بروتوكول السودان أن المقصد الأساسي للحكومتين المتعاقدتين هو رفاهية السودانيين وإعدادهم للحكم الذاتي .

وقد وافق صدق باشا على ذلك .

وقال مستر بيغن إن خير وسيلة للوصول إلى ذلك لا تكون بإيفاد لجنة مشتركة إلى السودان في يوم يعينه في القريب العاجل ، ولكن بإنشاء هيئة دائمة ، كمجلس مشترك ، يعهد إليها مثلا كل سنتين أو ثلاث سنين بحث أمر تهيئة السودانيين للحكم الذاتي ، وتقديم تقرير عن ذلك للحكومتين . وبهذا يتم الحكم الذاتي على مراحل حتى في المديرية (إذا كان التقدم في السودان لا يسير على وتيرة واحدة) وفي رأيه أنه يصعب كثيرا على حكومة جلالة الملك أن تصدر تصریحا في شأن السيادة ، ومع ذلك فإنه سيعترف بحقوق كل من الطرفين عن طريق هيئة كاللجنة المشتركة .

ويعتقد صدق باشا كل الاعتقاد ويشاركه في ذلك جميع المصريين أن هناك اتحادا شرعيا بين مصر والسودان . وهو لم يستعمل لفظة " السيادة " ولكن لفظة " الاتحاد تحت التاج المصرى " . وأما بالنسبة للمجلس المشترك فلن تناط بالأعضاء المصريين فيه مسؤولية ، وستنتقص الإدارة البريطانية من وضعهم فيه ، كما سيظل الوضع الحال كما هو ، ويعتقد أن إيفاد لجنة إلى السودان الآن من شأنه إثارة مشا كل متعددة .

وذكر مستر بيغن أن أعضاء اللجنة التي يقترحها سيكونون من الأشخاص المستقلين ومن ذوى الكفايات الممتازة وليسوا من موظفى الحكومة . وسيكون من مهمة اللجنة أن تتحقق من حسن سير الإدارة ، وأن تزيل مخاوف المصريين فيما يتعلق بإقصائهم عن السودان ، وهو مع ذلك لا يحب أن يتعجل الأمر الآن . ثم قال إنه تبين من مشروع صدق باشا صراحة أن الإدارة ستظل كما هي في الوقت الحاضر .

فوافقه صدق باشا على ذلك ، وقال إن مشروعه معقول للغاية ، وأنه قد أعد ليلتقى بوجهة نظر مستر بيغن إلى حد أن السودانيين لا يستطيعون إنكار ذلك . وأن المصريين لا يطالبون بحقوق أو امتيازات جديدة بل إن كل ما يطالبونه هو أن لا يعدل شيء من الأمر الواقع فعلا . ثم قال صدق باشا إنه لم يباشر جميع حقوقه التي تخوله إياها المسادة الحادية عشرة من معاهدة سنة ١٩٣٦ ، وأنه كان يصطدم بمصاعب كلما أراد التمسك بها حتى تحقق له أن من الخير ترك هذه المسائل على حدة ، إذ لا يمكن أن يقوم على إدارة السودان هيئتان .

وقال مستر بيغن إنه يظن أن الأمر هو ما تعنيه الألفاظ وأنه ما من محام دولي قد فسر حتى الآن معنى كلمة "السيادة".

فأجاب صدقي باشا إنه لم يتحدث عن السيادة في مشروعه وإنما تكلم عن "الوحدة"، والجزء الأكبر من السودان كانت تغلب عليه الصبغة المصرية وللقبائل العربية في السودان شقيقات لها بمصر تحمل نفس أسماؤها وترجع جميعها إلى أصل واحد.

فقال مستر بيغن إنه لا يملك كما لا يملك صدقي باشا قبول أي مشروع قبولاً نهائياً إذا أنها لم يفوضا في ذلك، وإنما يجب عرض المشروعات على الحكومة المصرية.

فأجاب صدقي باشا إن ذلك يعد صحيحاً، وأنه يدرك ما تريده مصر.

فقال مستر بيغن إنه يدرك كذلك ما تريده بريطانيا وأن الصعوبة هي في التوفيق بين وجهتي النظر.

وقال صدقي باشا إن مسألة السودان هي المسألة التي تتوقف عليها المعاهدة برمتها. وإذا كانت مصر قد تكفلت بمسؤوليات كبيرة في الحرب سواء في مصر أو في البلاد المجاورة لها، وبذلت في هذه السبيل تضحيات جسيمة، وعملت على نصرة القوات البريطانية، فليس بكثير عليها أن تطالب مقابل ذلك كله بقبول وجهة نظرها في مسألة السودان.

واقترح مستر بيغن أن يتولى خبراء كلا الجانبين بحث المسألة بعد الظاهر إذ لا بد له من استشارة رئيس مجلس الوزراء وعرض الأمر على المجلس، كما ذكر أنه لا يستطيع أن يقطع في الأمر على أية حال، حتى يعرف أن موقف صدقي باشا هو الموقف الرسمي للحكومة المصرية.

فأجاب صدقي باشا أنه يعتقد أنه قد أحل في اعتباره مسألة إدارة السودان ورخاء السودانيين، وأنه يطالب بأشياء لم تنكرها بريطانيا على الإطلاق، وهو على ثقة من أنه يستطيع أن يجمع مصر كلها وراءه.

وقال مستر بيغن إنه ما دامت المباحثات استلاحية فحسب فإنه ستعذر التقدم فيها حتى ترد مقترحات مصر التي عرف أن وفد مصر يؤيدها.

فقال صدقي باشا إنه يدرك ذلك، على أن الغرض من زيارته وفي صحبته وكيل أكبر الأحزاب في البرلمان، هو نقل وجهة النظر البريطانية إلى مصر ما دامت اتفقت مع وجهة النظر المصرية، وأنه سيعرض وجهة النظر البريطانية على إثار عودته إلى مصر على الملك

ومجلس الوزراء والوفد ، وأنه إذا ضمن اتفاقا شاملا فسييسل مستر بيغن أن يذهب أعضاء الوفد البريطانى إلى زيارة مصر لاتخاذ قرار نهائى . وأن ذلك لن يستغرق وقتا طويلا ، وأنه ينتوى السفر فى الغد ويأمل أن يصله رد مستر بيغن قبل نهاية الأسبوع المقبل . وقال مستر بيغن إنه لا يزال يرى أن هناك صعوبة قائمة إذ قد يقتضى الأمر استشارة السودانين فى مسألة السيادة .

فقال عبد الهادى (باشا) إنهم إذا كانوا قد وصلوا إلى درجة من النضوج تؤهلهم لتقرير ذلك ، فأحرى بهم أن يقرروا ما يرونه فى شأن مستقبلهم كله ، على أننا جميعا قد اتفقنا على أنهم ليسوا أهلا لذلك بعد .

وقال مستر بيغن إنه يفضل أن يجتمع بالخبراء بعد ظهر اليوم لإتمام وضع مشروع مستوف عن المعاهدة برمتها .

وقال صدق (باشا) إنه يوافق على إعادة صياغة المسادتين الثانية والثالثة اللتين تم إعدادهما باشتراك الطرفين ، وكرر القول بأنه يوافق على أن يكون أول سبتمبر سنة ١٩٤٩ هو اليوم الأخير للجلاء .

وأشار عمرو (باشا) إلى أنه لا يرى حاجة إلى إعادة صياغة بروتوكول السودان غير أن مستر بيغن رأى أن هناك بعض النصوص يقتضى الأمر إعادة النظر فيها .

فقال مستر بيغن إنه يود أن يعقد اجتماعا آخر ، وأن من المستطاع عقد هذا الاجتماع بعد ظهر يوم الخميس وسيحاول أن يحدد الموعد فيما بعد ، كما أنه سيبدل جهده لتحقيق رغبة صدق باشا فى السفر إلى مصر فى أقرب وقت مستطاع .

(هـ) من محضر الاجتماع الرابع الذى عقد بفندق كلاردج

فى الساعة الثانية من مساء ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٤٦

بروتوكول السودان :

زار مستر بيغن وفى صحبته لورد ستانسجيت وسير رونالد كامبل صدق باشا فى فندق كلاردج فى مساء ٢٤ أكتوبر للبحث بصفة شخصية مع دولته ومع عبد الهادى (باشا) وعمرو (باشا) بغية اجتلاء النقطة الهامة وعلى الأخص فيما يتعلق بالسودان . ولم تؤخذ فى هذا الاجتماع مذكرات .

وقد بين مستر بيغن أن الصياغة الجديدة التي وضعها صدقي باشا (لاحق ب) لمشروع بروتوكول السودان الذي تركه له سير رونالد كامبل في وقت مبكر من اليوم قد واجهتها بعض الصعاب ، وأنه كان يهيمه جدا لو أمكن مصارحة الشعب السوداني والبرلمان السوداني بأن لاشيء مما اتفق عليه الآن في المعاهدة قد تناول مركز السودان بالتغيير ، إذ أنه قد تعهد بعدم إجراء أى تغيير في مركز السودان قبل استشارة السودانيين ، ولذلك فقد عمل على تخير ألفاظ المشروع المقدم منه حتى يمكن تبيان عدم إجراء أى تغيير على مركز السودان .

وقد أجاب الجانب المصرى أن ليس هناك أى تغيير على مركز السودان في الواقع وأن كل ما يطلبونه هو تدعيم المركز الحالي للسودان .

فذكر مستر بيغن أنه من الضروري بيان ذلك للسودانيين والبرلمان ، وأنه قد تحدث فيه مع الحاكم العام فرأى أن من شأن الصيغة التي يقترحها الجانب المصرى جعل هذا الشرح عسيرا للغاية .

ولذلك اقترح مستر بيغن عبارة " في نطاق الوحدة بين السودان ومصر التي تنتج من التاج المشترك " على أن صدقي باشا عدلها على أن تكون " في نطاق الوحدة بين السودان ومصر تحت التاج المشترك " وأنه مما يسهل عليه مهمته استبقاء عبارته ، وإذا لم يكن ذلك في ميسور صدقي باشا فإن إدخال لفظة " التاريخية " أو " القائمة " قبل لفظة " الوحدة " يسهل هذه المهمة .

فاعترض صدقي باشا على ذلك بأن المصريين سيرون في هذا التعديل المقترح ما يعنى أن الوحدة كانت من شئون الماضي فوافق مستر بيغن على حذفها .

وحينئذ اقترح صدقي باشا استبدال " التاج المصرى " بعبارة " التاج المشترك " وبعد المناقشة بعض الوقت في ذلك ذكر عبد الهادى (باشا) أن الجانب المصرى يوافق على عبارة " تاج مصر المشترك " .

وأثار مستر بيغن نقطة أخرى وهي أنه من الضروري تبيان ما يدل على أن للسودانيين إذا شاءوا أن يختاروا الاستقلال حين يصلوا إلى المرتبة التي تؤهلهم إلى اختيار الوضع الذي تكون عليه بلادهم في المستقبل .

وفي ظل هذه الفكرة اقترح مستر بيغن لإيراد عبارة "في نطاق الوحدة بين السودان ومصر التي تنتج من التاج المشترك" في المشروع الذي ترك مع صديق باشا بعد الظهر ، ثم اقترح إضافة جديدة على الجملة الثانية في المشروع بحيث يتبين منها أن السودانيين سيستشارون حين يحل الوقت الذي يحقق فيه الطرفان الساميان المتعاقدان بالتراضي التام بينهما الأغراض المشار إليها في الجملة الأولى. واقترح مستر بيغن فيما يتعلق بالجملة التي تبدأ بما يلي "حتى يصل الطرفان الساميان المتعاقدان بالتراضي التام بينهما إلى تحقيق هذا المقصد الأخير يظل اتفاق سنة ١٨٩٩ ساريا . . . الخ . . . " أن يدرج فيما بين كلمتي "المقصد" و "الاتفاق" عبارة "بعد استشارة السودانيين" .

فسأل صديق باشا عما إذا كان ذلك يؤثر على ما يرمى إليه المشروع من أن تحقيق المقصد يتم بالتراضي التام بين الطرفين الساميين المتعاقدين ، مما يعني أن تقرير ذلك يكون بيد الطرفين .

فقال مستر بيغن إن ذلك لم يكن المقصود وإنما المقصود هو استشارة السودانيين قبل أن يصل الطرفان المتعاقدان إلى اتفاق .

وأخذ صديق باشا علما بذلك ، ووافق على النص المقترح مع استبدال عبارة "بعد استشارة" بلفظة "بالتشاور" إذ أن ذلك يجعل المسألة أكثر إيضاحا ، ووافق مستر بيغن على ذلك .

كذلك وافق مستر بيغن على حذف الفقرة الأخيرة الواردة بالمشروع الذي تركه سير رونالد كامبل مع صديق باشا بعد الظهر .

وقد وردت صيغة بروتوكول السودان كما تم الاتفاق عليها بين مستر بيغن وصديق باشا في الملحق (ج) .

وحينئذ قال مستر بيغن إنه يرجو أن يشير صراحة إلى أن هناك نقطة يهملها إيضاها ، وهي هل هناك ثمة شيء في بروتوكول السودان يحمل المصريين على المناقشة في أن تعهد بريطانيا بسحب قواتها من مصر ينطبق كذلك على السودان ، وهل سيطلب إلى بريطانيا

العظمى الآن إخلاء السودان؟ إذ أنه ما دمتنا قد قررنا الانسحاب الآن من مصر فقد أصبح من المهم جدا أن تكفل جميع التدابير الاستراتيجية في الشرق الأوسط، وأن يكون لبريطانيا العظمى حق استبقاء قوات بالسودان .

فأكد للفور كل من صدقي باشا وعبد الهادي (اشا) كل التأكيد أن ذلك ليس محلا للبحث سواء في الحاضر أو في المستقبل فن حق بريطانيا العظمى استبقاء قواتها بالسودان. وأضاف صدقي باشا قائلا إنه يؤكد ذلك على وجه قاطع، نأخذ مستر بيغن علما بذلك، وذكر أنه يحتمل أن ترغب بريطانيا العظمى في وقت ما في زيادة عدد القوات البريطانية في السودان بعض الزيادة، وقد تكون هذه الزيادة في عدد رجال الطيران. فهل هناك ما يحول دون ذلك، فصرح كل من صدقي باشا وعبد الهادي (باشا) بأنه ليس ثمت ما يمنع من ذلك، وما دامت بريطانيا العظمى قد أجابت مطالب المصريين على الوجه المقترح الآن فستجد أن الشعب المصري لن يكون صديقا وحليفا لها فحسب، بل إن تصرفاته ستكون تصرفات الصديق كذلك وفي يقينه أن الشعب المصري قد أظهر خلال الحرب الأخيرة أنه إذا تصرف كصديق عرف كيف يفعل ذلك .

(و) من محضر الاجتماع الخامس والأخير الذي عقد بفندق كلارنج

في الساعة ٨،١٠ من مساء ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٤٦

القوات البريطانية في السودان :

ذكر مستر بيغن أنه إذا استجوب في مجلس العموم فيما يتعلق بحق حكرمة جلالة الملك في الاحتفاظ بأية قوات قد يقتضي الحال وجودها مستقبلا في السودان فإنه سيجيب بأن المعاهدة الجديدة لا تؤثر على حقوقنا في ذلك إطلاقا .

... ..
... ..

السودان :

ذكر مستر بيغن أن رئيس الوزراء مستر آتلي قد سأله عما إذا كان قول الوحدة بين مصر والسودان تحت التاج المصري المشترك يغتر من مركز السودان، فأجاب مستر بيغن إن مثل هذا القول يترك مركز السودان على ما كان عليه ولكنه يوضح حالة كانت غامضة حتى الآن، وقد وافق صدقي باشا والمندوبون المصريون على ذلك .

(٧) بروتوكول السودان

في مشروع صدقي - بيفن

إن السياسة التي يتعهد الطرفان الساميان المتعاقدان باتباعها في السودان في نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك ستكون أهدافها الأساسية تحقيق رفاهية السودانيين وتنمية مصالحهم وإعدادهم إعداداً فعلياً للحكم الذاتي وتبعا لذلك ممارسة حق اختيار النظام المستقبل السودان . وإلى أن يتسنى للطرفين الساميين المتعاقدين الاتفاق التام المشترك بينهما ، تحقيق هذا الهدف الأخير بعد التشاور مع السودانيين ، نظلي اتفاقية سنة ١٨٩٩ سارية وكذلك المادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ مع ملحقاتها والفقرات من ١٤ إلى ١٦ من المحضر المتفق عليه المرافق للمعاهدة المذكورة نافذة ، وذلك استثناء من حكم المادة الأولى من المعاهدة الحالية .

(٨) نص المفكرة المرسلة إلى السفير المصري بلندن

في ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٦

تود حكومة حضرة صاحب الجلالة الملك أن تذكر صدق باشا بالنقط المتفاهم عليها في لندن . فإن حكومة جلالته الملك تجدد نفسها الآن في موقف حرج جدا من جراء تسرب الأخبار وتفسيرات صدق باشا من جانب واحد . إذ أن لديها مجلس عموم ورأيا عاما لا يمكن أن يوافق على أن السودان بدلا من أن يوجه إلى طريق الحكم الذاتي يؤخر إلى الوراء مرحلة ويجعل خاضعا للحكومة المصرية فيما يتصل بحرية اختيار السودانيين . لذلك تطلب حكومة جلالته الملك خطابات تفسيرية لا تمس مركز مصر بأي حال ولا تتعدى بأي حال ما اتفق عليه صدق باشا في لندن ، ولكنها تسرد بتفصيل أكبر الغرض من بروتوكول السودان كما تفهمه حكومة جلالته الملك . ولقد حاول مستر بيفن أن يمهّد لصدق باشا الصعوبة حول الخطاب فكتب صيغة يظن أنها ستكون مقبولة لديه . ونصها مرافق لهذا .

٢ - يود مستر بيفن أن يعلم عمرو باشا ويوضح لصدق باشا أنه إذا لم تحصل حكومة جلالته الملك على الخطابات التفسيرية فسيضطر إلى إلقاء بيان شامل في مجلس العموم عند التصديق على المعاهدة يشير فيه إلى جميع ما اتفق عليه صدق باشا في لندن وإلى تفسير حكومة جلالته الملك الواضح لمعنى البروتوكول . وإذا اضطر مستر بيفن إلى إلقاء بيان كهذا فقد يكون أشد صعوبة على صدق باشا من خطاب تفسيري على غرار المشروع المرافق .

٣ - وسيوضح بيان مستر بيغن في المجلس ما وراء بروتوكول السودان ، أى إعداد السودان للحكم الذاتي ، وثانيا استعمال حقهم عندما ينضجون للحكم الذاتي في اختيار وضع حكومتهم في المستقبل ويشمل الاستقلال . وسيحاط المجلس علما كيف ضمنت جملة "تحت تاج مشترك" في البروتوكول فقد كانت اعترافا بالسيادة الرمزية ولم يقصد منها بتاتا أن تكون أداة لوقف عجلة تقدم السودانين نحو الاستقلال . وأن حكومة جلالة الملك لا تستطيع أبدا في هذا العصر ومع استرشادها بروح ميثاق الأمم المتحدة في سياستها الخارجية أن تقبل فكرة أن البروتوكول يفرض على السودان بطريق ما ما يمنعه من اختيار وضع حكومته في المستقبل .

أما فيما يتصل بمركز السودان الحاضر فسيقول مستر بيغن في المجلس أن البروتوكول لا يتضمن أى تغيير ، ولم يزد على كونه مجرد تأكيد للحالة القائمة . وستستمر حكومة جلالة الملك بمقتضى البروتوكول في تأمين الدفاع عن السودان بجميع ما يقتضيه من التسهيلات .
السفارة البريطانية - القاهرة

٧ ديسمبر سنة ١٩٤٦

ملحق

نص الخطاب الذى يقترحه مستر بيغن على صدقي باشا

يسرى في اللحظة التى توقع فيها المعاهدة اليوم أن أتمنى إدراكى لاتفاقنا فيما يتصل بمعنى أجزاء خاصة في بروتوكول السودان الملحق بالمعاهدة .

قد اتفقنا على أن نصوص بروتوكول السودان لا تتضمن تغييرا في حالة السودان في الوقت الحاضر وأن البروتوكول لا يزيد عن كونه توكيدا للحالة القائمة . وعلى ذلك فإن يكون ثمة أية تغييرات في الإدارة الحالية إلا فيما هو ضرورى لإعداد السودانين للحكم الذاتى .

أما فيما يتعلق بمستقبل السودان فإن البروتوكول ينص على أن يكون للسودانيين عند ما ينضجون للحكم الذاتى الحرية في اختيار وضع حكومة السودان في المستقبل . وقد يتخذ هذا الوضع أشكالا عدة : فقد يختار السودانيون اتحادا مع تاج مصر على غرار اتحاد حكومات الدومنيون المستقلة مع التاج البريطانى ، وقد يختارون شكلا آخر من الاتحاد المستقل مع التاج المصرى أو قد يختارون الاستقلال . وقد اتفقنا على أن بروتوكول السودان مفهوم منه حرية الاختيار التامة للسودانيين .

كذلك اتفقنا على أن بروتوكول السودان لا يمس بأية حال حق المملكة المتحدة في تأمين الدفاع عن السودان بأية قوات وتسهيلات قد تتطلبها .

كذلك اتفقنا على أنه إلى حين إتمام الجلاء وفق نصوص بروتوكول الجلاء تظل القوات البريطانية متمتعة بحقوقها الحالية في المرور بمصر والطيران فوقها . ومن المفهوم أيضا أن تدخل الحكومتان بعد توقيع معاهدة التحالف في مباحثات للوصول إلى اتفاق متبادل بشأن حقوق المرور التي ستتمتع بها طائرات القوات البريطانية بعد إتمام الجلاء عن مصر .

وستمنح القوات المصرية الجوية كذلك المعاملة بالمثل في الأراضي البريطانية .

وأخيرا اتفقنا على أن إلغاء معاهدة سنة ١٩٣٦ لا يمس مركز أحد الطرفين فيما يتعلق بالحقوق المالية والنفقات التي نشأت بمقتضى معاهدة سنة ١٩٣٦ عند تنفيذ معاهدة التحالف الجديدة التي تلغيها .

٩ — مذكرة الحكومة المصرية

ردا على مفكرة الحكومة البريطانية وملاحقها

تشرف الحكومة الملكية المصرية — تعقبيا على مفكرة الحكومة البريطانية المسلمة إلى سعادة سفير مصر في لندن يوم ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٦ — بأن تجيب فيما يلي على مختلف المسائل التي تناولتها تلك المفكرة .

ففيما يتعلق بالسودان يدل مشروع الخطاب الذي أعده مستريفن وكذلك التصريحات التي سيبدل بها — إذا ما حان الوقت — أمام مجلس العموم على أن بروتوكول السودان يسمح بمنح السودانيين منذ الآن الحق في الاستقلال التام أو بكلمة أخرى الحق في الانفصال بتاتا عن مصر .

على حين أن المفاوضين المصريين لم يرضوا في لندن — بل ما كان في وسعهم أن يرضوا — بأن النص الذي تعترف فيه بريطانيا العظمى بوحدة مصر والسودان تحت تاج واحد هو التاج المصري قد يتضمن في الوقت ذاته تخلي مصر عن تلك السيادة بمنح السودانيين الحق في الاستقلال .

والواقع أن في مشروع البروتوكول اقترحه المفاوضون البريطانيون قد ورد ذكرها
قد يؤول للسودانيين من حق إعلان استقلالهم فرفض المفاوضون المصريون هذا النص
واقنع الجانب البريطاني بهذا الرفض .

أما النص النهائي للبروتوكول فإنه — على العكس — لا يهدف إلا إلى نظام الحكومة
الدائمة .

وقد تميز ميثاق هيئة الأمم المتحدة بوضوح في باب الأراضي المشمولة بالوصاية بين هذا
النظام وبين الاستقلال بل إن الترجمة الفرنسية الرسمية للميثاق عبرت عنه بقولها " أهلية
الشعب لإدارة شؤونه بنفسه " .

وقد عني البروتوكول فوق ذلك بأن يوضح أن حق السودانين في اختيار نظام بلادهم
مستقبلا هو حق مستمد من نظام الحكومة الذاتية فهو لا ينبغي له أن يتجاوز حدود الاستقلال
الداخلي ، ولا ينبغي له أن يشمل الانفصال السياسي عن مصر .

وعلاوة على ذلك فإن سياسة الطرفين الساميين المتعاقدين في السودان ينبغي أن تفسر
في نطاق وحدة مصر والسودان تحت التساج المصري وهذا مما يحول دون اعتراف مصر
وبريطانيا العظمى بحق السودانين في قسم الروابط التي تجمع بينهم وبين مصر وتاجها .
فلا يسع الحكومة الملكية المصرية إذن إلا أن تبدي دهشتها لهذه المعاني التي تفسر بها
الحكومة البريطانية نصوص البروتوكول وهو تفسير يجرده من كل معانيه ومرامييه .

وتحصر الحكومة الملكية المصرية على أن تخص بالذكرة مرة أخرى أن سيادة مصر
على السودان قائمة بذاتها شرعا وبمحكم التاريخ ، وفي غنى عن اعتراف الحكومة البريطانية بها .
فهذا الاعتراف لا ينشئ حادثا جديدا يغير من نظام السودان بل ما هو إلا تقرير لحالة قائمة
لا ينازعها فيها منازع في أي مجمع دولي .

ومن الجائز مستقبلا أن يفضل السودانيون الاستقلال على الوحدة مع مصر وحينئذ تتخذ
مصر القرار الذي تملبه عليها روابط الأخوة التي تجمعها بالسودان .

ولكن الاستقلال مسألة قومية لا تعني إلا الشعب الذي يطالب به والدولة التي ينبغي
أن يرجع إليها أمر منحه وإقراره وليس لأي دولة أخرى حتى ولو كان لها الحق في إدارة هذا
الشعب أن تتدخل لتطالب بالاستقلال باسم شعب لم تتوفر له أهلية المطالبة به .

وعلاوة على ذلك لا يستقيم النص بالتخصيص في بروتوكول الملحق بمعاهدة تحالف ثنائى
لمدة عشرين عاما على تخلى مصر عن سيادتها على السودان فى تاريخ قادم غير مؤقّت يوم
معلوم .

ولذا فإن الحكومة الملكية المصرية لا يسعها فى هذا الشأن أن تقبل المعانى التى تفسر
بها الحكومة البريطانية بروتوكول السودان سواء فى النصريحات التى سيدلى بها مستر بينفن
أمام البرلمان أو فى مشروع الخطاب الذى عرض عليها .

ويطالب مستر بينفن كذلك أن يصبح من المفهوم بصورة صريحة قاطعة أن نظام
الحكم الحاضر فى السودان سيظل مصونا .

وقد وافق المفاوضون المصريون فى لندن على استمرار سريان النظام الإدارى الموضوع
للسودان بمقتضى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ فى حدود التعديلات التى جاءت بها معاهدة سنة ١٩٣٦ ،
ولكن قبول استمرار نظام معين للإدارة لا يفيد مطلقا القول بأن هذا النظام ينبغى له أن
يظل معمولا به فى المستقبل كما هو دون أن يدخل عليه تعديل ما . بل إن البروتوكول
ذاته يرمى — على العكس — إلى أن يكون الهدف الرئيسى لسياسة الطرفين الساميين
المتعاقدين هو رفاهية السودانين وتنمية مصالحهم وإعدادهم بدأب للحكومة الذاتية وممارسة
ما يترتب عليها من حق فى اختيار النظام القادم للسودان .

فن واجب الحكومة المصرية إذن أن تطمئن على أن الإدارة الحاضرة فى السودان
ستظل مطابقة للأغراض التى رسمها البروتوكول . فنظام الإدارة الحاضرة ليس بطبيعته
نظاما ثابتا ممتنعا عن التغيير والتبديل بل ينبغى له — على العكس — أن يتطور بقصد بلوغ
الأهداف التى نصبها الطرفان الساميان المتعاقدان . فمصر ترى من حقها وواجبها أن تدلى
— تحقيا لهذا التطور — بالملاحظات والمقترحات التى تحكم بأنها ضرورية وكذلك يتعم
إحاطتها علما — إحاطة كاملة دائمة — بالتدابير التى تتخذها الإدارة الحالية فى السودان
بقصد تنفيذ السياسة التى تعاهد الطرفان الساميان المتعاقدان على اتباعها . فهذا التفسير
الذى يريد الجانب البريطانى — فيما يلوح — الارتباط به إنما يهدم مرامي البروتوكول وينحل
بسياسة الطرفين الساميين المتعاقدين .

هذا مع أن الوفد البريطانى كان قد قدم فى القاهرة مشروعا للبروتوكول يقضى بإنشاء
لجنة مشتركة مصرية بريطانية تتولى تقديم التوصيات فيما يتعلق بالتدابير الواجب اتخاذها
بشأن مستقبل السودان وتتولى كذلك الإلمام برغبات الشعب السودانى والعمل على تحقيقها .

وكذلك اقترح مستر بيغن في لندن تأليف لجنة مشتركة دائمة تتولى دراسة تطوّر
السودانيين ورفقيهم فاحتفظ المفاوضون المصريون برأيهم في هذه المسألة إلى أن يتقرر فيما
بعد كيف يكون تدخل مصر في السودان في هذا الصدد .

والمقترحات التي قدمها الوفد البريطاني في القاهرة وكذلك مقترحات مستر بيغن
في لندن تدل على أن النظام الحاضر في السودان لا يعتبر في تقدير المفاوضين
البريطانيين نظاما لا يمكن المساس به . بل إنه نظام ينبغي له على العكس أن يخضع
في المستقبل للتعديل . بل وإن لمصر حقا في التدخل للعمل على رقي السودان .

ولهذه الأسباب ترى الحكومة المصرية أن تفسير البروتوكول كما هو وارد في الممكرة
البريطانية يناقض النصوص التي انعقد عليها الاتفاق بين المفاوضين المصريين والبريطانيين
كما يناقض الروح التي أملت هذا الاتفاق .

ويتضمن مشروع الخطاب الاعتراف أيضا بحق بريطانيا العظمى في تأمين الدفاع عن
السودان بما يلزم له من قوات وتسهيلات ، فيلوح من هذا النص أن واجب الدفاع عن
السودان يقع على عاتق بريطانيا العظمى وحدها في حين أن لمصر حقا في هذا الصدد معادل
— على الأقل — لحق بريطانيا العظمى ، فينبغي أن تكون لما كلمتها أيضا فيما يختص بالدفاع
عن السودان — فهو جزء من دفاعها عن ذاتها — وفيما يختص بالقوات البريطانية التي
تكون موجودة فيه فقد يستدعي الأمر أن ترسل مصر إليه فصائل من جيشها .

فهذه مسائل ينبغي لمصر وبريطانيا العظمى أن تدرسها في الوقت المناسب وبخاصة
لأن وجود القوات البريطانية اليوم في السودان لم يكن موضع نزاع من جانب مصر .

ويتناول مشروع الخطاب أيضا مسألتين أخريين :

(١) حق بريطانيا العظمى في المرور برا وجوا على مصر أثناء مدة الجلاء وكذلك
حقها في المرور الجوي بعد الجلاء .

(٢) الاحتفاظ بعد إلغاء معاهدة سنة ١٩٣٦ بالتبعات المالية الناجمة عن تنفيذ تلك
المعاهدة .

وقد تم التفاهم في لندن على أن مسألة المرور الجوي بعد الجلاء ستكون موضع لمناقشات
لاحقة بعد توقيع المعاهدة فتدرس باعتبارها مسألة قائمة بذاتها .

أما تصفية الحقوق والتبعات الحالية لكل من الطرفين المتعاقدين فهي لا تحدث إلا بعد أن توضع المعاهدة موضع التنفيذ وستتطلب إجراء تسوية بشأنها بين الحكومتين .

وقد رفض المفاوضون المصريون أثناء محادثات لندن ما اقترحه البريطانيون من تسوية هاتين المسألتين بخطابات متبادلة تلحق بالمعاهدة وذلك أن الجانب المصرى أبى أن يجارى الأسلوب الذى اتبعته معاهدة سنة ١٩٣٦ ، فالمألوف فى معاهدات التحالف بين دولتين ، كل منهما باعتراف الأخرى مستقلة وذات سيادة ، أن تكون اتفاقات فى غاية البساطة والوضوح فإذا استلزمت أن يلحق بها مستندات كثيرة متصلة فهذا دليل على أنها تضمنت أحكاما استثنائية مما لا يتدرج عادة فى مثل هذه المعاهدات .

وقد رأى المفاوضون المصريون بحق أنه إذا نجحت فى المستقبل مسائل تتطلب عقد اتفاقات تكميلية بشأنها فالمفهوم أن الحكومتين ستدرسان فى الوقت المطلوب هذه المسائل لتسويتها بالاتفاق فيما بينهما .

لهذا لا يسع الحكومة المصرية أن تقبل ما اقترحه مستر بيغن توقيع مشروع الخطاب الذى أعده ، أما عن استقلال السودان والاحتفاظ بالوضع القائم للإدارة الحالية فإن الحكومة المصرية لا يسعها أيضا أن تقبل تفسير الجانب البريطانى للبروتوكول بحسب ما جاء فى مشروع الخطاب أو خلاصة التصريحات التى سيدلى بها مستر بيغن أمام مجلس العموم .

وتحرص الحكومة المصرية — من جهة أخرى — على أن تلفت النظر إلى أن ديباجة النصوص الموقع عليها بالأحرف الأولى فى لندن تشير إلى أنها ستعرض على الحكومة المصرية ، حتى إذا نالت موافقتها قدّم مستر بيغن إلى الحكومة البريطانية توصياته بقبولها .

وقد تحقق هذا الشرط من قبل الجانب المصرى إذ وافق مجلس الوزراء على هذه النصوص وليس هذا فحسب ، بل إن مجلس النواب أقر السياسة التى اتبعتها الحكومة .

فكان يجب أن تدخل المفاوضات فى طورها الأخير بإعداد هذه النصوص وقيام الحكومتين بالتصديق عليها ولكن الحكومة البريطانية تريد — فيما يبدو — استئناف

المفاوضة حتى تدخل بذلك في طور جديد لا يعترف المفاوضون المصريون مسايرتها فيه لأن الحكومة الملكية المصرية لا يسعها إلا التمسك بالنصوص التي وافقت هي عليها والتي ارتضاها مستر بينفن .

ولا يحتاج إلى الحكومة المصرية شك في أن الاعتبارات السالفة ستحمل مستر بينفن على أن يقدم إلى الوزارة البريطانية — بغير إضافة أو تعديل — تلك النصوص التي أعدت ووقع عليها بالأحرف الأولى في لندن وأنها ستحمل الحكومة البريطانية — من ناحيتها — على قبول النصوص التي نالت موافقة الحكومة المصرية .

اسماعيل صدقي

ديسمبر سنة ١٩٤٦

٤ - مفاوضات سنة ١٩٤٦ - ١٩٤٧

(النقراشى - كامبل)

(١) المشروع البريطانى

المقدم للحكومة المصرية بشأن بروتوكول السودان

إن السياسة التى يتعهد الطرفان الساميان المتعاقدان باتباعها فى السودان فى نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك ستكون أهدافها الأساسية تحقيق رفاهية السودانين وتنمية مصالحهم وإعدادهم إعدادا ناعيا للحكم الذاتى ، وقد اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على الاجراءات الآتية لتنفيذ ما تقدم :

(١) يتشاور الطرفان الساميان المتعاقدان معا ومع السودانين من وقت لآخر فى مسائل السياسة المتعلقة بالسودان وبرفاهية السودانين وإعدادهم للحكم الذاتى .

(ب) يقرر الطرفان الساميان المتعاقدان وفقا لهذا الإجراء أنه عند ما يبلغ السودانيون المرحلة التى يقررون فيها نظامهم المستقبلى تكون لهم الحرية فى ممارسة حق الاختيار تبعا لمطامحهم السياسية وطبقا لمبادئ ميثاق هيئة الأمم المتحدة الخاصة بالأقاليم التى لا تحكم نفسها بنفسها .

(ج) وإلى أن يتسنى للطرفين المتعاقدين بالاتفاق التام المشترك بينهما تحقيق هذا الهدف الأخير بعد التشاور مع السودانين تظل اتفاقية سنة ١٨٩٩ سارية وكذلك المادة (١١) من معاهدة سنة ١٩٣٦ مع ملحقها والفقرات من ١٤ إلى ١٦ من المحضر المتفق عليه المرافق للمعاهدة المذكورة نافذة ، وكذلك استثناء من حكم المادة الأولى من المعاهدة الحالية .

(د) وفى كل الأحوال اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان أن يتخذوا الإجراءات اللازمة لضمان المصالح الخاصة بكل منهما .

(٢) المشروع المصرى الأخير

المقدم ابروتوكول السودان

اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان بغية ضمان رفاهية السودانيين وتنمية مصالحهم والعمل الدائب على اعدادهم للحكم الذاتى على أساس وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك على أن يدخلوا فوراً فى مباحثات عن السودان تمثل فيها مصر والمملكة المتحدة ويستشار فيها السودانيون .

والى أن يبلغ السودان الحكم الذاتى تستمر اتفاقية سنة ١٨٩٩ سارية وتظل المادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ مع ملحقها والفقرات ١٤ الى ١٦ من المحضر المتفق عليه والملحق بالمعاهدة المذكورة معمولاً بها وذلك استثناء من حكم المادة الأولى من المعاهدة الحالية .

١٩٤٧/١/١٥

٥ - قطع المفاوضات

(١) بيان رئيس مجلس الوزراء

في مجلس الشيوخ بجلسته ٦ يناير سنة ١٩٤٧

حضرات الشيوخ المحترمين :

عندما تزلت الوزارة الحاضرة الحكم ، جعلت همها الأول معالجة الحالة المؤسفة التي نشأت عن تصريح حاكم السودان العام في ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٦ فقد رأيت فيه تشجيعا مباشرا للسودان على الانفصال عن مصر ، لهذا بادرت بإبلاغ الحكومة البريطانية عن طريق سفيرنا في لندن ، كما أبانت السفير البريطاني والوزير المفوض في مصر اعتراضى الشديد على السياسة التي أعلنها الحاكم العام ، وسوء مغبتها في العلاقات بين مصر وانجلترا .

وقد سبق أن بينت سياسة الحكومة المصرية في كتابى إلى جلالة الملك عند تشكيل الوزارة حيث قلت "... هذه اللحمة الطبيعية التي ربطت شقى الوادى من صلات اللغة والقربى والمصلحة من قديم التاريخ وحديثه لا يمكن أن ينال منها ولا أن تفهم عراها ولا تجرد في مصر إلا بحفاظا عليها . وعهدنا في هذا الأمر يا مولاي النوجه بالسودان إلى الرقى في شتى نواحي الحياة ليدرك مرتبة الحكم الذاتى في ظل الوحدة مع مصر دائما تحت تاجكم المفدى " .

كما قلت في بيان الوزارة أمام مجلسكم الموقر "... إننا حين نقرر وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر دائما لا نعبر إلا عن مشيئة أهل هذا الوادى ورغبته ، وهى رغبة طبيعية تنبعث من وحدة المصاحبة واللغة وتتصل بوجود مشترك وروابط شتى هى أقدم وأقوى من أن تفهم أو تنال ... ولن ندخر جهدا فى السير بالسودان إلى الحكم الذاتى وتميئة أهله لتولى شؤونه والعمل على إسعادهم وتوفير رفاهيتهم ، كذلك صرحت فى نفس الجلسة تعقيبا على حضرات المتكلمين من النواب المحترمين بتولى : " لقد توليت الحكم وكانت المفاوضات قد انتهت إلى أزمة ؛ فرأيت أن المسألة الكبرى هى أنه يجب على أن أبرز رأى مصر فيها وأرجو أن يعلم العالم أجمع أننى عندما أقول : إن وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر إنما هى وحدة دائمة أرجو أن يعرف العالم من اجتماعكم هذا ، أننى أعبر عن رأى جميع المصريين والسودانيين . وهذه الوحدة مستمدة من مشيئة أهل الوادى - مصر والسودان على السواء -

ولا يمكن أن يساء فهم مرامينا . فقد قلت بعبارات صريحة : إننا لن ندخر جهدا في السير بالسودان إلى الحكم الذاتي ، فإننا لا نريد سيطرة ولا ندعى رغبة في السيطرة ونحن — من جانبنا — سنبذل كل الجهد في وصول السودان إلى هذا الغرض وتهيئة أهاليه لتولي شؤونهم . فلا محل إذن لأن يتصور أننا نريد استعمار السودان ، فإن رغبة السيطرة لا توجد عند أحد الأخوين ، إنما الذي يوجد هو وحدة مستمرة يربطها التاج كما يربطها النيل .“

ولكن الموقف جميل يقول من سيء إلى أسوأ ، فقد أرسل إلى الحاكم العام خطا با يقول فيه “إن مدة خدمة الشيخ حسن مأمون في حكومة السودان تنتهى في يناير سنة ١٩٤٧“ وقال أيضا : “وأود في هذه المناسبة أن أعبر عن تقديري لما قام به الشيخ حسن من عمل طيب أثناء خدمته في هذه الحكومة فقد كان قاضيا للقضاة كفؤا نشيطا حافظا بمهارة على السمعة العالية والاعتبار اللذين امتاز بهما سلفه في هذا المنصب ، وقال أيضا إنه منذ سنة ١٩٣١ و ١٩٣٢ كانت مسألة تعيين سوداني قاضيا للقضاة موضوع محادثات بين دولة رئيس الوزراء وسيرجون مافي ، وقال إنه ينوى تعيين قاض سوداني في هذا المنصب له مدة خدمة طويلة ممتازة في محاكم السودان الشرعية وليس هناك من شك أنه اكتسب كثيرا من عمله تحت رئاسة قاضى قضاة ممتاز كالشيخ حسن مأمون “ .

ثم قال : “إن دولتكم لا شك مدركون ما للحاكم الشرعية في السودان من عظيم الكفاية وطيب السمعة ، إن فوق ما تلقاه القضاة منذ بداية عهد هذه الحكومة من التعليم السديد في قسم القضاة بكية غوردون فهم تعاملوا كثيرا من قضاة القضاة المصريين الممتازين في السودان الذين أدوا خدمات جليلة للحاكم الشرعية “ .

فلما وصلني هذا الخطاب ، تحدثت إلى السفير البريطاني عن أهمية هذا المنصب ، وعن أنه رباط روحى ودينى قوى بين مصر والسودان لا يصح فصله ، وأنه يتعاقب بمسألة تطبيق الشريعة الإسلامية في السودان ، ومن المصاحبة أن يستمر التعاون بين مصر والسودان في هذا السبيل ، وحتى لا يتسرب إلى الذهن أننا نغشط السودانين حقهم في وظيفة كبرى ، اقترحت أن تدفع الحكومة المصرية مرتب قاض القضاة المصرى ، وتنشئ حكومة السودان وظيفة كبرى في القضاء الشرعى في السودان ، وبذلك يتيسر زيادة عدد الوظائف الكبرى للسودانيين ، فوعدنى يبحث الموضوع ، كما وعد وزير الخارجية البريطانية السفير المصرى يبحث هذا الموضوع أيضا .

وبعد ذلك استمرت الأنباء ترد من السودان عن نشاط ماثووظ ، وكان آخر الأنباء ما روته الصحف عن خطبة ألقاها جناب الحاكم العام في ٢٢ ديسمبر وهى التى ظهرت في جرائد الأمس .

ومن حقكم يا حضرات الشيوخ أن تغضبوا لمثل هذا النشاط وهذه التصريحات ، وقد تحدثت مع السفير فيها ، فأخبرني أنه سيصدر بلاغ يبين الأخطاء التي وردت في هذه الرواية ، ولكنني لم أتبين من البلاغ الرسمي الذي صدر من حكومة السودان عن هذا الموضوع : ما هو الخطأ الذي حصل وما هو الصحيح في الرواية ؟

وقد جعلت في هذه المدة آتين للسفير ، كما جعل سفيرنا يبين لوزارة الخارجية ضرورة بيان سياسة الحكومة البريطانية في السودان بإزاء مصر ، هل هي تشجع السودانين على الانفصال أم لا ، وألححت في ضرورة بيان مرامي السياسة الانجليزية في هذه الناحية ، وأن تصريح الحاكم العام في ٧ ديسمبر المعزز بتفويض رسمي من رئيس الحكومة البريطانية يعتبر دون شك تشجيعا للسودان على الانفصال عن مصر ، وذلك يقتضي أن تبين الحكومة البريطانية حقيقة نواياها من هذه الناحية ، إذ لا يتصور أن مصر وهي التي تعمل بصدق على صون الأمن العام في الشرق الأوسط ، تفرط في أمنها هي ، بل في حياتها ، بأن تترك السودان تروج فيه سياسة ترمي إلى فصله عن مصر . إن السودان بالنسبة لنا هو خط الحياة بل هو أكثر ، إن أهمية مصر بالنسبة للسودان لا تقل شأنًا عن ذلك . والسودان في وحدة مع مصر ، مستمدة من رغبة الشعب في كل من شقي الوادي . فالسياسة التي ترمي إلى فصل هذه الوحدة ، أو تعمل عملا من شأنه إضعاف هذه الصلة ، تكون ولا شك عملا عدائيا لمصر .

ولقد تحدثت إلى جناب السفير بالأمس ، موضخا له كيف أن الأنباء التي جعلت ترد من السودان في الأسبوع الماضي ، مضافا إليها تصريح ٧ ديسمبر جعلت الأمر يسفر عن سياسة مرسومة ، ترمي إلى إضعاف هذه الصلة وفصلها ، وكررت بالحاح في ضرورة الإفصاح عن هذه السياسة ولكنني مع الأسف لم أحصل على تأكيد رسمي يطمئني من هذه الناحية حتى الآن .

ويجب عليّ أن أكرر أنه ليس أظلم لمصر من القول بأنها تريد السيطرة على السودان ، فإننا لا نبني إلا أن يتولى السودانيون أمرهم بأنفسهم ، وأنا نبذل من جهتنا كل ما يمكن ، مما يرضى به أهل السودان من أجل رقيهم وثقافتهم ورفاهيتهم . وها هو الحاكم العام للسودان يبين مدى أثر القضاة المصريين في تهيئة السودانيون لتولى كل أمرهم وأبنائهم .

وأكرر أن مشيئة أهل السودان هي في تأكيد وحدة مصر والسودان تحت التاج المصري ، وإذا لم يعمث عايت بهذه العراطف المنبعثة من تقدير حقيق لمصلحة البلدين ، ومن الروابط العديدة التي ذكرتها ، فإن أهل السودان لا يبغيون عن هذه الوحدة التي رسمتها بديلا .

وإني ما زلت في انتظار بيان من الحكومة البريطانية توضح به موقفها بإزاء رغبة
السودانيين في تأكيد هذه الوحدة .

حضرات الشيوخ المحترمين

إني أخاطب الأمة في أخصاصكم ، إن الموقف دقيق ، وإنه يقتضى منا جميعا تضامنا
وعزما ، وبقظة وحكمة ، وإني لدائب على صيانة حقوق البلاد ، وهى الحقوق التى ندين
بها ، وقد سلم بها الجميع . فأرجو أن يكون كل ما يصدر منا إنما يصدر فى حدود المحافظة
على الكرامة وصيانة الحقوق ، ضمنا بأن تشوّه سياستنا ، أو يساء فهم أغراضنا .

وأحب أن أبين هنا أن جناب حاكم السودان العام ، وهو يمثل فى مكانه الحكومتين
المصرية والبريطانية ، ولا ينبغي أن يدلى بتصريحات أو يسير فى سياسة لا تكون محل
اتفاق تام بين الحكومتين ، وأنه فى هذه الفترة الأخيرة جعل يدلى بتصريحات ، يعلم كل
العلم أنها تحالف تماما وجهة النظر المصرية .

وقد سبق أن صرحت فى هذا المجلس الموقر فى ١٥ أكتوبر سنة ١٩٤٥ ما لا أزال
استمسك به حيث قلت .

” إن الحكومة لتحمل المهمة التى نلقبها الأمة على عاتقها أمانة مقدسة فى عنتها وتعلم
ما يخالج نفس كل مصرى من شديد الرغبة فى الوصول إلى نتيجة قريبة يطمئن لها ويرضاها “

(٢) قرار مجلس الوزراء

فى ٢٥ يناير سنة ١٩٤٧

ولما لم يستطع الجانبان أن يصلوا إلى صيغة يتم عليها الاتفاق ، عرض رئيس مجلس
الوزراء الأمر على المجلس فى ٢٥ يناير سنة ١٩٤٧ ، فأصدر المجلس القرار الآتى :

” لقد ذهبت الحكومة المصرية فى سبيل الاتفاق مع الحكومة البريطانية إلى أبعد حد
ممكن ، وبرغم ذلك لم تجد فى الاقتراحات والعروض التى جاء بها الجانب البريطانى ما يرضى
حقوقنا الوطنية ، لذلك يقرر مجلس الوزراء عرض قضية البلاد على مجلس الأمن “ .

(٣) بيان رئيس مجلس الوزراء بمجلس النواب

بجاسة ٢٧ يناير سنة ١٩٤٧

حضرات النواب المحترمين

أعلنت في جلسة الاثنين ٢٠ يناير سنة ١٩٤٧ من فوق هذا المنبر أنه إذا لم تصرف المباحثات التي كانت جارية بين الحكومتين المصرية والانجليزية عن اتفاق أعرضه على البرلمان محققا لمطالب البلاد وهي جلاء الجنود الأجنبية ووحدة وادى النيل ، فلأننى أسلك سبيلا آخر لتحقيق هذه المطالب .

ولقد عرضت على مجلس الوزراء يوم السبت الماضى ٢٥ يناير سنة ١٩٤٧ ما وصلت إليه المباحثات بينى وبين سعادة السفير البريطانى ، فأصدر المجلس بعد استعراض الموقف من كافة نواحيه ، القرار الآتى نصه :

” لقد ذهبت الحكومة المصرية في سبيل الاتفاق مع الحكومة البريطانية الى أبعد حد ممكن وبرغم ذلك لم تجدد فى الاقتراحات والدروض التي جاء بها الجانب البريطانى ما يرضى حقوقنا الوطنية . لذلك يقرر مجلس الوزراء عرض قضية البلاد على مجلس الأمن “ .

حضرات النواب المحترمين

إن قضيتنا قضية حق وعدل ، ولذلك لم تزد البلاد منذ نهضتها أن تسلك بها سبيل التفاهم والإقناع ، وأخذت بالمفاوضة كوسيلة من وسائل الوصول إلى حقها . ولقد بذت كل ما فى الطوق من صبر وأناة ودأب وصدق رغبة لتقريب وجهات النظر ، ولكن ذلك لم يثمر ثمرته التي تستريح إليها النفوس ، وانعقد عليها إجماع أبناء الوادى مركزة فى ” الجلاء ووحدة وادى النيل “ . ولقد أوضحت مصر أغراضها بصورة لا تسمح لمنصف أن يشوه براءتها وسلامتها ، فحينما نادى بوحدة وادى النيل لم يكن ذلك إلا تأكيداً لأمر واقع وصدق لرغبة أبناء الرادى فى جنوبه وشماله ، تلك الرغبة المنبعثة عن عوامل طبيعية غير مصطنعة ولا متكلفة ، عوامل ظاهرة هى وحدة اللغة والدين والجنس والمصلحة ورباط النيل والجوار .

إن مصر حين تتحدث عن رفاهية السودان لا تزخرف القول ولكن تقرر واقعا من الأمر شواهد قائمة ناطقة ، فليس في نواحي العمران والرقى في السودان أثر إلا ومصر التي بذلت تكاليفه وحملت أعباءه ، لم تؤدّه من فائض وفر ، ولكنها أدته في أدق أوفاتها المالية وأحلكها بنفس الدافع والعاطفة التي تؤدي به واجب الإصلاح في أية بقعة من بقاع الوجهين البحري والقبلي .

ذلك نهج مصر دائما ، وتلك وجهتها من قديم نحو مواطنينا وإخواننا السودانيين من قبل أن يقيم أحد نفسه للتحديث عنهم . فتدأونا اليوم بأن مصر لا تبغى من قيام الوحدة الدائمة مع السودان تحت تاج مصر إلا ازدهار السودان ورفاهية أهله ، نداء مسبوق بعمل طويل من جانب مصر ، يدل عليه ويؤيد صدقه .

إن وجودنا المشترك هو الضمان الوحيد لأمن الوادي وسلامته ، ورفاهية أهل السودان لا تتحقق إلا بدوام هذه الصلة وتنميتها ، وأن رغبة أهل السودان ومشيتهم في الوحدة مع مصر تحت تاجها ، تلك الرغبة المنبعثة عن هذه المعاني الطبيعية القوية في توجيه الجماعات لا تلبث أن تبدوا كالشمس إذا خلى بينها وبين الظهور وزالت من أنفها المؤثرات .

لسنا نريد للسودانيين إلا أن يعيشوا كإخوانهم في مصر أحرارا ، يتولون شئونهم بأنفسهم ، ويتمتعون بكل مزايا الوحدة ، في ظل التاج المشترك لشقي الوادي .

إن السياسة التي نتجه إلى فصل السودان عن مصر كانت لا تزال محل شكوانا ، بل واحتجاجنا ، ولقد كانت المفاوضات متصلة بين مصر وإنجلترا ، ومع ما تقتضيه ظروف كل مفاوضة من بعث الطمأنينة في نفوس المتفاهمين ، وبث روح الثقة بمستقبل هادئ لا تشوبه الشكوك ، وأقول مع ذلك فقد كانت تصرفات حاكم السودان الأخيرة ، ومنها إنهاء مدة قاضي القضاة ناطقة بأن سياسة فصل السودان عن مصر متصلة الحلقات مضطردة السير .

إن مصر لا تقرر سياسة هذا اتجاهها . وليس أحرص من مصر أحد على سلامة السودان وحرية أهله . وكل وضع يصور مصر معتدية على السودان وضع ظالم . فليس أقرب للسودان من مصر وليس أخلاص للشقيق من شقيقه .

إن قضية وادي النيل قضية واحدة لا تتجزأ ، ولذلك فقد تقرر طرحها على مجلس الأمن برمتها .

حضرات النواب المحترمين

إذا كان لي بعد هذا البيان ما أقول ، فهو أن نتوجه إلى أبناء وادي النيل شماله وجنوبه ، أن يقضوا على الجدل بينهم وأن يتفقوا من قضيتهم صفا واحدا بليانا مرحوسا يشهد بعضه بعضا . ولقد علمتنا التجارب أن الحاجة طريق الفرقة ومدعاة الخلاف . وأن شر ما نعلم به الأمم المجاهدة لإدراك حرياتنا وحقوقها الانقسام والتفرق .

فلنؤل وجوهنا شطر الوطن وسلامته ، مخلصين لله في سعيينا وجهادنا ، معتصمين بالحق في سرنا وجهرنا ، متناسين أشخاصنا ، متمثلين واجبنا ، حريصين على ضم صفوفنا وجمع قوانا ، فالوطن في أحوج ساعاته لجهود أبنائه ، والله يهدي إلى سبيل الرشاد .

(٤) الكتب والوثائق المتبادلة

بين الحكومة المصرية وبين حكومة المملكة المتحدة وإدارة السودان بشأن قانون
المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية

(١)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام للسودان

جاء في برقية لروتروارده من لندن بتاريخ ٢٠ مايو الحالى نشرتها الجرائد المصرية
في اليوم التالي أن حكومة السودان تبحث الآن في إنشاء مجلس تشريعي ومجلس وزراء
في السودان .

نظرا لاتصال هذين الموضوعين بنظام الحكم في السودان فإن الحكومة المصرية ترى ،
فيما لو صح الخبر ، ألا يتخذ أى إجراء في هذا الشأن قبل الاتصال بها وإعلان موافقتها على
هذه التدابير .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام ما

القاهرة في ٣٠ مايو سنة ١٩٤٦

رئيس مجلس الوزراء

اسماعيل صدقي

(٢)

حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقي باشا رئيس مجلس الوزراء

القاهرة

أتشرف بالإفادة بتسلم كتاب دولتكم المؤرخ ٣٠ مايو سنة ١٩٤٦ وأحيط دولتكم علما
بأن برقية روترالمشار إليها في كتاب دولتكم لا تتطابق على الواقع .

فإن حكومة السودان لا تبحث في إنشاء مجلس تشريعي ولا مجلس وزراء في السودان .
ولمى أنتمز هذه الفرصة لأجدد لدولتكم أسى عبارات تقديرى .

الخرطوم في ٤ يونيو سنة ١٩٤٦

عن الحاكم العام للسودان

ج. و. روبرتسن

السكرتير الإداري

(٣)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء
القاهرة

أتشرف بأن أبعث لدولتكم مع هذا أربع نسخ من التوصيات النهائية لمؤتمر إدارة
السودان بإشراك السودانين فى الحكومة المركزية وذلك لإحاطة دولتكم علما وإحاطة
حكومة صاحب الجلالة المصرية .

٢ — إن هذه التوصيات هى الآن موضع البحث وسوف يدعى المجلس الاستشارى
لشمال السودان فى دورته المقبلة لإبداء رأيه فيها . وبعد ذلك تفحص الحكومة هذه
المقترحات ، ثم يعرض على حكومة المملكة المتحدة وحكومة مصر مشروع التشريعات
لتضمنه تلك التعديلات التى يرى من الضرورة إدخالها .

٣ — ولم يتم المؤتمر اقتراحاته الخاصة بالحكومة المحلية إلى الآن .

ولمى أنتهز هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن عظيم احترامى ما

الخرطوم فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧

عن الحاكم العام للسودان
أ . ميلر

التقرير الأول

لمؤتمر إدارة السودان

توصيات المؤتمر لاشتراك السودانين بشكل أوسع
في الحكومة المركزية في السودان
تقدم لصاحب المعالي الحاكم العام في ٣١ مارس سنة ١٩٤٧

صاحب المعالي

١ - لنا الشرف أن نرفع لمعاليكم تقرير مؤتمر إدارة السودان الأول، ذاك المؤتمر الذي شكتموه في الثاني والعشرين من شهر أبريل سنة ١٩٤٦ ليدرس الخطوات التالية في إشراك السودانين في إدارة بلادهم إشراكاً أوسع نطاقاً من ذي قبل ولينظر على الأخص في زيادة المسؤوليات التي تناط بهم ويتقدم بتوصيات لمعاليكم :

٢ - ويشكل المؤتمر من الأعضاء الآتية أسماؤهم :
مسترج . و . روبرتسن حامل نيشان الإمبراطورية البريطانية من درجة عضو ،
السكرتير الإداري (رئيسا) .

الأعضاء البريطانيون :

مسترس . س . ج . كمنجز ... رئيس القضاء .
» ج . كارمايكل ... من مكتب السكرتير المعالي .
» ج . د . لامبن ... مدير مديرية دارفور .
» ف . د . كنجدن ... حامل نيشان الصليب الحربي مدير مديرية
أعلى النيل .
» ج . س . سكوت ... من كلية غردون .
» و . م . ف . لانج ... من مصلحة المعارف .
» ج . س . أون ... من مكتب السكرتير الإداري .
» س . ا . ج . والس ... مساعد السكرتير الإداري (الحكومة المحلية)
(عين في أول يناير سنة ١٩٤٧)

ممثلو المجلس الاستشاري لشمال السودان :

محمد علي أفندي شوقي	مساعد المسجل العام .
الأميرالاي عبد الله بك خليل	حامل نيشان الإمبراطورية البريطانية من درجة ضابط ... من قوة دفاع السودان (بالمعاش)
مكي أفندي عباس	ضابط تعليم الكبار .
الشيخ بابو عثمان نمر	ناظر عموم المسيرية .
» الزبير حمد الملك	نائب رئيس مجلس ريفي دنقلا .
» عبد الله بكر	حامل نيشان الإمبراطورية البريطانية من درجة ضابط ناظر دار بكر .
» سرور محمد زمل	شيخ خط الشمال بمركز الخرطوم بحري .
مصطفى أفندي أبو العلا	من تجار الخرطوم

أعضاء سودانيون آخرون :

محمد أفندي محمود الشايق	مساعد مفتش الخرطوم بحري
السيد الصديق عبد الرحمن المهدي	من أعيان السودان
الدريدي أفندي محمد عثمان	قاضي جزئي أم درمان .
نصر أفندي الحاج علي	من مصلحة المعارف
محمد صالح أفندي الشقيطي	قاضي جزئي بورتسودان .
أحمد أفندي حسن خليفة	من مصلحة السكة الحديد
محمد أحمد أفندي محبوب	قاضي جزئي واد مدني .
مكاوي أفندي سليمان أكرت	ضابط مجلس بلدي أم درمان
	(عين في أول يناير سنة ١٩٤٧)
ممثلو حزب الأمة	(عينوا في ٢٣ مايو سنة ١٩٤٦)
محمد عثمان أفندي ميرضي	من مصلحة المعارف .
السيد محمد الخليفة شريف	من أعيان السودان
عبد الرحمن أفندي عيدون	من مصلحة الري

ممثل حزب الأحرار : ... (عين في ٥ يناير سنة ١٩٤٧)

يوسف أفندي بدوي ... ناظر مدرسة الأحفاد

ممثل حزب القوميين : ... (عين في ٢٥ يناير سنة ١٩٤٧)

محمد أفندي حمد النيل ... من مصاحبة الأشغال العمومية

وقد طلب إلى الأحزاب الأخرى وإلى مؤتمر التحرير العام أن يتدبوا ممثلين
ولكنهم لم يجيبوا الطلب .

حضر مستر ب . ف مارود مدير المديرية الاستوائية اجتماع المؤتمر الأخير لعضاء
المؤتمر في الشؤون التي تتعلق بالسودان الجنوبي لأن المؤتمر لم يكن به أعضاء من السودانيين
الجنوبيين .

٣ - وقد بارح الدريدي أفندي محمد عثمان ومحمد صالح أفندي الشنقيطي السودان
في نهاية شهر أغسطس سنة ١٩٤٦ إلى إنجلترا في مأمورية لم يعودا منها بعد .

ولم يشترك مستر سكوت في أعمال المؤتمر حتى الرابع عشر من شهر ديسمبر سنة ١٩٤٦
واستقال محمد أحمد أفندي محبوب في الثاني عشر من نوفمبر سنة ١٩٤٦ .

وكان مستر ج . ب س دانيال يعمل كسكرتير للمؤتمر حتى الخامس والعشرين من نوفمبر
ثم بارح السودان في أجازة وقد عين مستر ج . س . أون خلفا له .

٤ - وقد عقدنا اجتماعنا الأول في الرابع والعشرين والخامس والعشرين من أبريل
سنة ١٩٤٦ وبعد نقاش أولى قررنا أن نشكل لختين فرعيتين وكان تشكيلهما واختصاصاتهما
كالاتي :

اللجنة الفرعية (١) (اللجنة الفرعية للحكومة المركزية) .

رئيسا	مكي أفندي عباس
	الدريدي أفندي محمد عثمان
	مستر س . س . ج كنجز
	مستر ج . س كارمايكل
أعضاء	نصر أفندي الحاج علي
	الأميرالاي عبد الله خليل بك حامل نيشان الأمبراطورية البريطانية من
	درجة ضابط
	محمد عثمان أفندي ميرغني

وكان اختصاصها كالآتي :

(أ) أن تنظر في الخطوات التالية لإشراك السودانين بشكل أوسع في الحكومة المركزية على وجه العموم وعلى الأخص أن تتقدم للأئمة بتوصيات عن الطرق التي تتخذها لتجعل من المجلس الاستشاري الحالي هيئة ذات وظائف ومسؤوليات أرفع .

(ب) أن تدرس لجان الحكومة المركزية المختلفة ومجالسها وتتقدم بتوصيات عن تمثيل السودانين فيها تمثيلا أوسع نطاقا من التمثيل الحالي .

(ج) أن تنظر في إمكان إنشاء لجان جديدة .

اللجنة الفرعية (ب) (اللجنة الفرعية للحكومة المحلية) :

محمد أحمد محبوب رئيسا

(وقد انتخب بعد استقالته في الثاني عشر من نوفمبر

مكاوي أفندي سليمان أكرت رئيسا

أعضاء	محمد أفندي محمود الشايق
	مسترو. م. ف. لانج
	الشيخ سرور محمد رملي
	مسترج. س. أون
	السيد الصديق عبد الرحمن المهدي
	عبد الرحمن أفندي عبدون

وكان اختصاصها كالآتي .

أن تنظر في الخطوة التالية في تقديم الحكومة المحلية وخاصة أن توصي بالطرق التي تتبع لزيادة مسؤوليات مجالس المديرية وهيئات الحكومة المحلية الأخرى وأن تنظر في الدستور الحالي لكل هيئة وتتقدم بتوصيات لتحسين كل دستور منها .

هـ — إن تقريرنا الأول الذي نرفعه الآن لمعاليتكم خاص بذلك الجزء الذي يجتته اللجنة الفرعية (أ) أي إشراك السودانين بشكل أوسع في الحكومة المركزية . أما الجانب الآخر الخاص بالحكومة المحلية فسيكون موضوع تقرير ثان تأمل أن نرفعه لمعاليتكم فيما بعد .

٦ — وقد قامت اللجنة الفرعية بكل المحل الأولى . وقد اجتمع أعضاؤها ثمان مرات في المدة بين الخامس والعشرين من أبريل والتاسع من يولييه . وقام أربعة منهم برحلة إلى المديرية الاستوائية ليشقوا على أحوالها المحلية . ولتكون لدى اللجنة أشياء تصلح أساسا للبحث . حضر أعضاء اللجنة مذكرات عن التطورات الدستورية ومذكرات عن دستور السودان الحالي، ومذكرات عن الوظائف التشريعية والمسألة التي يمكن أن تحال إلى الجمعية الجديدة ومذكرة عن قانون المجالس الاستشارية وأخرى عن دستور المجلس الاستشاري لشمال السودان . وقد أعد محمد أحمد أفندي بحجوب مذكرة من إشراك السودانيين في الحكومة المركزية، كانت ذات فائدة للجنة عندما نظرت فيها. وقد أقام أعضاء اللجنة أيضا من التقرير الذي رفعه إليهم الأعضاء الأربعة الذين زاروا المديرية الاستوائية .

٧ — وقد كتبت اللجنة تقريراً في نهاية بحثها وعرضته على اجتماع حضره أعضاء اللجنتين الفرعيتين . وبعد أن أدخل ذلك الاجتماع بعض التعديلات على التقرير طبع ونشر على الجمهور الذي طالب إليه أن يرسل تعليقاته على المقترحات التي حوّاها . وقد فحصت التعليقات التي أرسلها من لبوا الطلب من الجمهور، والتعليقات التي أرسلها عدد من السلطات في المديرية، وتعليقات المصالح الحكومية، ونظرت جميعها في نفس الوقت الذي نظرفيه المؤتمر بأكمله هيئة تقرير اللجنة الفرعية في اجتماع بدأ في الثامن من شهر يناير سنة ١٩٤٧ وانتهى في الثاني عشر منه .

٨ — إن التقرير الذي نرفعه لمعاليكم الآن هو نتيجة مداولات المؤتمر وهو يعبر في مجمله عن آراء أعضاء المؤتمر بالإجماع . وقد حاولنا دائماً أن نحصر توصياتنا في الخطوات التالية التي ينبغي اتخاذها في أي وظيفة من وظائف الحكومة . وإننا وهذه نظرنا، نرغب في تسجيل رأينا عن أية هيئة تشكل في نطاق دستور السودان الحالي، يجب أن تعين لمدة ثلاث سنوات نرى أن الوقت بعدها سيكون ملائماً لإعادة النظر في الموقف، وإننا نتأمل أن تكون الهيئة التي تشكل في ذلك الزمن لإعادة النظر هيئة تمثل السودانيين تمثيلاً صحيحاً .

٢ — الجمعية التشريعية

الأسباب التي نرى من أجلها إنشاء جمعية تشريعية ومجالس تنفيذي

٩ — إن الأساس الذي قامت عليه جميع توصيات المؤتمر هو رغبة السودانيين في حكم بلادهم، ورغبة معالي حاكم السودان العام في تعديل دستور المجالس الاستشاري لشمال السودان

ليخاطب منه جمعية أكثر تمثيلا للشعب ، وليضطلع بمسؤوليات أكبر من مسؤوليات المجلس الاستشاري ، ورغبته في الاستمرار في سياسة تقدم الهيئات الداخلية للحكم الذاتي .

١٠ — ينبغي أن يكون للسودان صوته الخاص . أى أنه يجب أن تكون له هيئة يكون لها الحق الدستوري في أن تتحدث باسم القطر بأكمله ، والسودانيون لن يستطيعوا أن يحكموا أنفسهم ان لم يكن لهم تدريب سابق في فن الحكم ، وهذا لا يقتضى لهم إلا عن طريق الاضطرار بالمسؤولية . وهذه المسؤولية في أى وقت من الأوقات يجب أن تكون كبيرة بدراسة تمكن السودانيين من استقلال مقدراتهم وموابهم دون أن يتعرضوا للفشل . وبهذه الطريقة فإن تدريبهم سيسير بأسرع خطوات ممكنة . كان المجلس الاستشاري الخطوة الأولى نحو الحكم الذاتي المسئول ، وقد كان أمدهذه التجربة ثلاث سنوات ، وكان اختصاص المجلس قاصرا على المديرية الشمالية الست ، وكانت وظيفته استشارية محدودة المدى ، ولم يكن في وسع أعضائه أن يدعوا أنهم يمثلون الشعب تمثيلا صحيحا رغم أن بعضهم من أكفأ رجالات البلاد وأوفرهم تجاربا .

١١ — ونحن متفقون على أن أمثل طريقة لتحسين المجلس الاستشاري الحالي وجعله أكثر تمثيلا لرغبات الشعب وإعطائه قدرا أوفر من المسؤولية ، هي تشكيل جمعية تشريعية تتألف من أعضاء سودانيين منتخبين ليمثلوا السودان بأكمله وتكون ذات وظائف تشريعية ومالية وإدارية تؤديها بالاشتراك مع مجلس تنفيذي يشكل من جديد ويحل محل مجلس الحاكم العام الحالي .

تمثيل الجنوب

١٢ — إننا متفقون بإجماع الآراء على أن سلطات الجمعية الجديدة يجب أن تشمل القطر بأكمله ، شماله وجنوبه ، ولكننا في الوقت عينه نقدر الصعوبة العظيمة لإيجاد الأفراد من أهالي الجنوب الذين يستطيعون أن يمثلوا قومهم تمثيلا كاملا في الوقت الحاضر . غير أننا نأمل أن ييسر التغلب على هذه الصعوبة بالتدرج ، وأن يعين مديرا المديريتين الأشخاص الأكثر صلاحية في الوقت الحاضر للجمعية إلى أن يمضي الوقت الذي يتوفر فيه الأشخاص الذين يمثلون ذلك الجزء تمثيلا تاما .

١٣ — وإننا عندما نتقدم بالتوصية المذكورة آنفا ، نرى أن مستقبل السودان يتوقف على دمج جميع أهاليه ليكونوا شعبا واحدا . إن المديريتين الجنوبيتين مع أنهما ليستا عربيتين الأصل (كما هي الحال في كثير من أجزاء السودان الشمالية) لا يمكن أن تحصلا

على التقسيم الاقتصادي والاجتماعي إلا إذا اتجهتا نحو أجزاء السودان الأخرى . وتشيل
المديريات الجنوبية في جمعية تشريعية مسئولة للقطر بأكمله يجهل من تحقيق توحيد أهالي
السودان ، ذلك التوحيد الذي تعتمد عليه رفاهية السودانيين تكلمهم في النهاية .

هذا وأنه لم يغيب عنا تأخر أهالي المديريتين الجنوبيتين النسمي ، ونحن نقدر الخطرات
التي يجب أن يخطوها أهاليهما إلى الأمام قبل أن يبلنوا درجة التمدن التي بلغها كثير من
أهالي المديريات الشمالية . ولكننا في الوقت عينه نرى أن يتخذ في الحال قرار ينص على
إدارة السودان كقطر واحد . ومع أن بعض أجزاء السودان قد تختلف في الوقت الحاضر
عن الأجزاء الأخرى ، فإن هدف جميع الأجزاء واحد . وليس ثمة ما يمنع سكان المديريتين
الجنوبيتين من بلوغ درجة من المدنية في القريب العاجل تمكنهم من لعب دورهم كاملاً
في السير بالبلاد إلى الأمام . وما أن مستنبلهم مرتبط بالشمال ، فالواجب ينضى بأن يبدأ
الجنوبيون الآن في المساهمة مع الشماليين في إدارة البلاد بكل طاقاتهم . وليست ثمة رغبة
عند أهالي الشمال في السيطرة على الجنوبيين ، أو في بسط نفوذهم عليهم ، ولكن القصد هو
أن أهالي السودان الموحد إذا كانوا مشتركين في المنافع ويجب عليهم الاشتراك في المسؤوليات
نحو بعضهم البعض . وهذا نريد أن نسجل رأي أغلبية من الأعضاء ، مع أن هذا خارج
عن اختصاص المؤتمر ، في أن توحيد السودانيين سيساعد في بلوغه كثيراً لإلغاء أمر يخص
الاتجار سنة ١٩٣٨ ، واتباع سياسة واحدة للتعليم في السودان كله ، وتعليم اللغة العربية
في مدارس الجنوب ، وتحسين طرق المواصلات بين جزئي السودان وتشجيع تنقلات
الموظفين السودانيين بين الشمال والجنوب وتوحيد نظام درجات الموظفين .

وظائف الجمعية التشريعية

١٤ - نقتراح أن تكون للجمعية ثلاث وظائف :

(أ) تشريعية .

(ب) مالية .

(ج) إدارية .

تتأسس بالاشتراك مع مجلس تنفيذي يحل محل مجلس الحاكم العام الحالي ويكون
ذا صلات بالجمعية موضحة فيما بعد في هذا التقرير .

الوظائف التشريعية

١٥ - إننا بعد النظر في هذا الأمر بعناية أبحمت آراءنا على أن نوصي بأن يكون هدف السودان نظاما للحكم البرلماني به مجلس وزراء مسئول على غرار النظام البريطاني . ولكنا نقدر أن الصلة بين المجلس التنفيذي والجمعية لا يمكن أن تكون في الوقت الحاضر عين الصلة الكائنة بين مجلس الوزراء البريطاني ومجلس العموم ، والتوصية التي نتقدم بها في هذا الطور هي :

(١) يبدأ المجلس التنفيذي بعمل مشروعات القوانين الحكومية كأنه مجلس وزراء ، لأن مجلس الوزراء هو الذي يبدأ بهذا العمل ، وبعد ذلك يرفع مشروعات قوانينه للجمعية وإذا وافقت الجمعية عليها تصير قوانين بعد أن يوافق عليها الحاكم العام ، وإذا رفضت الجمعية مشروع قانون حكومي أو إذا أدخلت فيه تعديلات تجعله لا يفي بغرض المجلس التنفيذي فإن مشروع القانون يعاد للمجلس التنفيذي لإعادة النظر فيه . ويستطيع المجلس التنفيذي أن يسحب مشروع القانون أو يعرضه مرة أخرى على الجمعية إما في شكله الأصلي أو في شكل معدل مع ذكر الأسباب التي دعت لعرضه في حالته الأصلية أو في شكله الجديد . وفي حالة إصرار الجمعية على رأيها الأول في مشروع القانون وعدم موافقة المجلس التنفيذي على آراء الجمعية فإن المجلس التنفيذي يمكنه أن يرفع مشروع القانون مستحوبا بآراء الجمعية للحاكم العام لموافقته .

(ب) إذا لم تكن الجمعية منعقدة وإذا قرر المجلس التنفيذي أن أي تشريع حكومي مستعجل بحيث لا يمكن أن يرجأ إلى وقت انعقاد الجمعية فيستطيع المجلس التنفيذي أن يسنه فيصير قانونا مباشرة بعد موافقة الحاكم العام عليه . والتشريع الذي يسن بهذه الطريقة يجب أن يعرض على الجمعية في اجتماعها التالي لتقره . وإذا لم تقره الجمعية فإنه يعامل بنفس الطريقة التي وصفناها في (١) أهلاء . وإذا قرر المجلس التنفيذي سحب مشروع القانون فإنه يصير ملغيا . هذا وإننا قد بحثنا الأثر الذي يتركه إلغاء القوانين التي تلغى بعد نفاذها وقو رأينا على أن نترك هذا الأمر ليفحصه رجال القانون .

(ج) سيكون التشريع في مسائل خاصة خارجا عن اختصاص الجمعية ، مثال ذلك التشريع الذي يمس دستور السودان الذي سيكون التشريع الخاص بتكوين الجمعية جزءا

منه ، والتشريع الذى يخول عمل أى شىء يتعارض مع دستور السودان . ولما نوصى بأن تعرف المسائل الخارجة عن اختصاص الجمعية تعريفا لا يقبل التأويل بعد أخذ رأى الخبراء فى القانون الدستورى .

(د) يستطيع أعضاء الجمعية أن يتقدموا بمشروعات قوانين خصوصية إلى الجمعية بعد مصادقة لجنة الأعمال عليها . (اقرأ الفقرة رقم ٢٢ أدناه) . وإذا وافقت الجمعية على مشروعات القوانين هذه فإنها ترسل للجنس التنفيذى . فإذا وافق المجلس التنفيذى عليها رفع الحاكم العام وتصير قانونا بعد موافقة عليها . أما إذا رغب المجلس التنفيذى فى تعديل أو معارضة مشروع قانون خصوصى فإنه يعيد مشروع القانون إلى الجمعية ويرفق معه أسباب التعديل أو المعارضة وإذا أصدرت الجمعية بعد ذلك على موافقتها على مشروع القانون فإنه يرسل مصحوبا بأراء المجلس التنفيذى إلى الحاكم العام لموافقته .

الوظائف المالية

١٦ — إن سياسة الحكومة العامة يعاد النظر فيها سنويا عند التصديق على الميزانية ولما نقتراح أن تشترك الجمعية اشتراكا تاما عندما ينظر فى الميزانية والخطوات التى تقترحها للسير فى الميزانية والمسائل المالية هى كالآتى :

(أ) تستعرض الجمعية ميزانية السنة الحالية ، فى الصيف بعد أن تنظر فى الحساب الختامى للسنة المنصرمة ، وتقدم بتوصيات للسكرتير المالى عن التغييرات فى السياسة المالية التى ترغب فى إدخالها فى ميزانية السنة المقبلة .

(ب) بعد ذلك يحضر السكرتير المالى الميزانية فى أواخر السنة بعد أن يتشاور مع لجنة الجمعية المالية ويعرضها للجمعية بنفس الطريقة التى تعرض بها مشروعات القوانين الحكومية الأخرى .

(ج) تستعد الجمعية فى أوائل العام الجديد لتصادق على ميزانية ذلك العام وسيكون النقاش الذى يدور فى الميزانية مقيدا فيما يختص بالحالات الثلاث التالية وفقا للعادة الجارية فى بريطانيا والأقطار الأخرى .

(١) يحتم على الجمعية أن تفرغ من مناقشتها للميزانية فى فترة محددة من الزمن (هذا ضرورى لأن مناقشة الميزانية إذا طال أمدها فإن الأداة الحكومية بأكلها ربما تتعطل بسبب التأخير فى إصدار التصديق الذى يخول الصرف) .

(٢) أن يكون للجمعية الحق في مناقشة المصروفات الموضوعة في بنود المباحثات والتزامات الديون لأن هذه التزامات مفروضة على الدولة بمقدور رجال القضاء (إن بقاء رجال القضاء في سرية فوق النقاش والسيطرة السياسية مبدأ من المبادئ الأساسية) .

(٣) سيكون للجمعية الحق في نقد وتخفيض كل بنود الميزانية مستثنى منها البنود الملزمة بصرفها الدولة بمقدور ، ولكن أن يكون لها الحق في زيادة أى بند من بنودها . (إن أي تعديلات تزيد في المصروفات في هذا الطور ربما ينشأ عنها إخلال بتوازن الميزانية . والوقت المناسب لاقتراح زيادة المصروفات هو الوقت الذي تناقش فيه الجمعية السياسية المالية العامة بعد إعادة النظر في ميزانية السنة الحالية) .

(د) تعامل الشؤون المالية الأخرى في أى وقت أثناء السنة بنفس الطريقة التي تعامل بها مشروعات القوانين الحكومية المستعجلة منها والعادية .

الوظائف الإدارية

١٧ — نقترح أن يكون للجمعية الحق في توجيه الأسئلة وفي المناقشة والتعليق على السياسة الإدارية العامة وعلى تصرفات الحكومة وعلى الأخص نرى أنه لا بد من وضع طريقة تمكن الجمعية من بدء هذه المناقشات دون أن تتعرض مناقشة مشروعات القوانين والموافقة عليها للتأخير . كما يجب وضع طريقة مماثلة تمكن أعضاء الجمعية من التقدم بالأسئلة للسلطات المصاحبة المسؤولة عن أعمال مصالحها . وبما أنه ليس في استطاعتنا أن نتقدم بتوصية في هذا الصدد فلما نطالب إلى الحكومة أن تأخذ رأي الخبراء في الطريقة التي تمكن الجمعية من تادية هذه الوظيفة والطريقة التي تنهج لتتمكن الأعضاء من توجيه الأسئلة .

الاتصال بين الجمعية والمصالح الحكومية

١٨ — إننا نوصي بأن يلحق بعض أعضاء الجمعية بالمصالح الحكومية المختلفة كي تتمكن الجمعية من تادية وظائفها الإدارية على الوجه الأكمل وكى يتسنى لأكثر عدد ممكن من أعضائها التدريس الإداري الضروري لوزراء المستقبل . وبالرغم من أننا نرى أن اللقب الذي يعطى لطلولاء الأعضاء يجب أن ينظر فيه مرة أخرى نقترح أن نلقبهم

في هذا التقرير بوكلاء المصالح ويجب أن يطلع رئيس كل مصلحة من المصالح الحكومية الوكيل الذي يلحق بمصلحته على أحوال المصلحة ودقائق سياستها كما يجب أن يتعاون معه في العمل معاونة تامة . وعندما يقدم سؤال في الجمعية عن تخصيص ماء النيل مثلا فإن وكيل مصلحة الري هو الذي يدلي للجمعية بمادة الإجابة التي يحضرها مدير الري . ويشترك الوكيل في جميع مناقشات الجمعية الخاصة بمصلحة ويعرض على الجمعية وجهات نظر تلك المصلحة .

١٩ - لا نستطيع في هذا الطور أن نحدد عدد وكلاء المصالح اللازم إذ أنه قد يكون في استطاعة وكيل واحد أن يمثل أكثر من مصلحة واحدة من المصالح الصغيرة من جهة وقد تحتاج المصالح الكبيرة إلى أكثر من وكيل واحد من الجهة الأخرى . ولذلك فإننا نرى أن نترك أمر تحديد عدد الوكلاء للحكومة .

٢٠ - وبما أن وكلاء المصالح هؤلاء سيناط بهم تمثيل وجهات نظر الإدارة في الجمعية فإنه لن يكون عمليا أن تنتخبهم الجمعية ليكونوا وكلاء المصالح قلة . أن تستشار الإدارة في اختيارهم . وعليه فإننا نوصي أن يوكل تعيينهم إلى أعضاء المجلس التنفيذي المعينين بحكم وظائفهم بعد توصية الجمعية . وذلك لأن الأعضاء الذين يعينون للمجلس التنفيذي بحكم وظائفهم هم رؤساء فروع الإدارة المختلفة . وبهذه الطريقة يجوز وكلاء المصالح المعينون ثقة كل من الجمعية والإدارة تلك الثقة التي لا يمكنهم بدونها أن يؤديوا وظائفهم .

تشكيل الجمعية التشريعية

٢١ - قد فكرنا كثيرا في الحجم المناسب للجمعية ورأينا أن هذه الجمعية ينبغي أن تكون ممثلة للشعب تمثيلا صحيحا ولكنها في الوقت عينه يجب أن تكون ذات حجم يسهل ضبطه أثناء المناقشات . يتكون المجلس الاستشاري لشمال السودان الحالي من ثمانية وعشرين عضوا ولكننا نرى أن هذا العدد لا يعطي الفرصة لعدد كاف من السودانيين للتدريب على فن الحكم كما أنه لا يفسح المجال الكافي لتمثيل زعماء العشائر والسودانيين المثقفين . وإذا لم نجعل حجم الجمعية أكبر من حجم المجلس الاستشاري فإن التنافس بين زعماء العشائر والطبقة المثقفة سيكون شديدا على المقاعد وسيكون هذا مضرًا بالقطر . وعلاوة على ذلك فإن المديريتين الجنوبيتين يجب أن تمثل . لهذه الأسباب نرى أنه ، ريثما يتوفر العدد الكافي من الرجال الأكفاء الذين يمكن أن تملأ بهم مقاعد الجمعية دون أن تتأثر الحكومة المركزية والحكومة المحلية ، لا مناص من قصر عدد الأعضاء في البداية على حوالي سبعين عضوا . أما في المستقبل

فقد يكون من الضروري زيادة حجم الجمعية إلى مائة عضو أو أكثر من ذلك لتقبل القطر تمثيلا كافيا . وستكون لهذا الحجم الصغير منزلة أخرى وهي أن ضبطه سيكون سهلا في المناقشات إلى أن تعمل الجمعية نظامها الداخلي والطرق التي تسير عليها في أعمالها .

توزيع مقاعد الجمعية التشريعية

٢٢ — إن التقدير الصحيح للسكان يجب أن يكون على أساس المديرية . وسيكون العدد الذي ينحصر من الممثلين لكل مديرية مبنيا على مقياس انتخابي يتركز على عوامل ثلاثة وهي عدد السكان ومقدار الثروة ونسبة التعليم .

٢٣ — وبعد النظر في سكان كل مديرية وثروتها ونسبة التعليم فيها وصلنا إلى مقياس انتخابي أعطينا قبل الوصول إليه العوامل المختلفة للقيم الآتية :

٥٠ في المائة للسكان (على أساس الأرقام الرسمية) و ٣٥ في المائة للتعليم (على أساس متوسط المدارس الأولية) و ٢٥ في المائة للثروة (على أساس الضرائب المباشرة) . وعلى هذا الأساس نقترح أن توزع ستون من المقاعد على المديرية كالآتي :

المديرية	عدد المقاعد
النيل الأزرق	١٤
دارفور	٥
المديرية الاستوائية	٩
كسلا...	٦
الخرطوم	٦
كردفان	١٠
الشمالية	٦
أعلى النيل	٤
الجملة	٦٠

٢٤ — إننا نقبل مبدأ الانتخاب لا اختيار ممثل الشعب في الجمعية ولكننا في ذات الوقت نرى لزوم الاحتفاظ بمبدأ من كرسي الجمعية للتمثيل بواسطة الحاكم العام في الطور الحالي من تقدم السودان لنضمن للجمعية وجود سودانيين من ذوي الكفاءات الخاصة الذين قد يتعسر عليهم إيجاد مقاعد في الجمعية بالطريقة الأخرى . وإذا فرضنا أن عدد الأعضاء المنتخبين سيكون ستين فإننا نوصي بأن يكون عدد الأعضاء المعيينين عشرة .

انتخاب أعضاء الجمعية التشريعية

٢٥ - قد وصلنا إلى النتائج الآتية بعد الاستماع إلى الآراء التي أرسلت إلى رئيسنا في هذا الموضوع وبعد أن تداولنا في الأمر مداولة تامة :

(أ) نرى أن الطريقة المثلى في النهاية لضمان الحصول على ممثلين في الجمعية يتحددون باسم السودان هي طريقة الانتخاب المباشر .

(ب) ولكن نرى أن الوقت لم يحن بعد لإجراء الانتخاب المباشر في مناطق الأرياف .

(ج) وعليه فإننا نوصي باتساع طريقة الانتخاب غير المباشر في مناطق الأرياف . والطريقة المثلى لإجراء هذا الانتخاب غير المباشر قد تختلف باختلاف المناطق ولكن أعضاء الجمعية سيختصهم عدد من الأشخاص الذين يمثلون الوحدات المختلفة التي تتكون منها منطقة الانتخاب .

(د) أما في المدن والبلديات ذات المجالس المشككة بأمر من الحاكم العام بمقتضى قانون الحكومة المحلية فإننا نوصي بأن يكون انتخاب أعضاء الجمعية بطريقة الانتخاب المباشر .

(هـ) وإننا نوصي بأن يكون توزيع المقاعد في البداية في المديريات الشمالية بواسطة مجالس المديريات التي ستوزع المقاعد على أجزائها بقسمة الإمكان على أساس القياس الانتخابي الذي وصفناه آنفا .

مؤهلات المرشحين للانتخاب لعضوية الجمعية

٢٦ - يجب أن يكون المرشح للانتخاب لعضوية الجمعية ذكرا بالغاً من العمر ثلاثين سنة على الأقل من المقيمين في المنطقة التي يرشحون أنفسهم فيها بشرط ألا تقل مدة إقامتهم في تلك المنطقة عن سنتين أو ثلاث سنوات . وأن يكون سليم العقل وأن يكون له الحق في الحصول على جواز سفر سوداني . وسيعاد تعريف هذه المؤهلة الأخيرة بالطبع إذا صدر في أي وقت قانون يعرف المواطنين السودانيين أو الجنسية السودانية . هذا وإننا نستعجن النظام الذي يخول للجاليات أو الطوائف الدينية أو المهن المختلفة أن تختار ممثلها كما نستعجن نظام تقسيم النخبين إلى أقسام منفصلة هذا وإن آراءنا كانت منقسمة في ضرورة وضع مؤهلات تعليمية للمرشحين في المدن والبلديات .

عضوية موظفي الحكومة في الجمعية

٢٧ - من الحقائق التي لا نزاع فيها أن الشخص لا يمكن أن يشغل بالسياسة ويكون في الوقت عينه موظفا عموميا يؤدي أعماله بجدارة . ولكننا نرى أن موقف السودان الشاذ يتطلب إدخال تعديل مؤقت على القاعدة التي تنص بعدم السماح لموظفي الحكومة بالاشتراك في السياسة . وسيكون من الضروري في ظرف الثلاث سنوات المقبلة على الأقل السماح لموظفي الحكومة ما عدا رجال الجيش والبوليس بأن يكونوا أعضاء في الجمعية مع الاحتفاظ بوظائفهم . هذا وإننا لم نصل إلى قرار فيما يتعلق بالسماح للقضاة والضباط الإداريين بأن يكونوا أعضاء في الجمعية .

٢٨ - ومن الجلي أنه إذا تغيب عدد كبير من خيرة موظفي الحكومة السودانيين عن وظائفهم فترات طويلة كلما دعوا لحضور جلسات الجمعية فلا مندوحة من أن تتعطل أعمال الحكومة . وإذا نرى أن موظفي الحكومة الذي يصير عضوا في الجمعية يستطيع الاحتفاظ بوظيفته في الوقت الحاضر ما دامت جلسات الجمعية لا تستغرق أكثر من أربعة أشهر في السنة ولكن الوقت الذي يختار فيه السودانيون الذين نالوا حظا من التعايم بين الوظيفة والاشتغال بالسياسة أصبح قريبا جدا .

أعضاء الشرف في الجمعية

٢٩ - إن أمر المجلس الاستشاري لشمال السودان سنة ١٩٤٣ قد نص على أن الحاكم العام يمكنه أن يعين الأعيان السودانيين البارزين كأعضاء شرف دون أن يكون لهم حق التصويت . وإذا نرى أنه لا لزوم لمثل هذا النص في دستور الجمعية .

الأعضاء الذين يعينون للجمعية بحكم وظائفهم

والأعضاء الذين يعينون فوق العادة

٣٠ - نرى أنه يجب ألا يكون هناك أعضاء معينون بحكم وظائفهم أو أعضاء معينون فوق العادة في الجمعية . ولكن نظرا لأن حكم هذه البلاد يجب أن تقوم به الجمعية بالاشتراك مع المجلس التنفيذي نرى أنه من الضروري أن يكون لأعضاء المجلس التنفيذي الذين ليسوا أعضاء في الجمعية الحق في حضور جلسات الجمعية والتحدث فيها شخصيا أو عن طريق ممثلين يعينونهم . ولكنه لن يكون لهم الحق في التصويت .

رئيس الجمعية

٣١ - ستكون لرئيس الجمعية وظائف رئيس مجلس المدوم البريطاني وستتأمل به نفس الواجبات المناطة بذلك الرئيس .

وينبغي أن يكون رئيس الجمعية بعيدا عن التحيز . وإنا نقترح أن تنتخبه الجمعية من بين أعضائها بالطريقة التي تكفل له ثقة الجمعية بأكملها .

لجنة الأعمال

٣٢ - ستحتاج الجمعية إلى لجنة أعمال تكون مهمتها ترتيب جميع الأعمال التي ستعرض على الجمعية بعد التشاور مع المجلس التنفيذي وتحضير جدول للأعمال بطريقة تكفل النظر في مشروعات القوانين والموافقة عليها بانتظام مراعية استعجال التشريع وأهميته النسبية ومراعية أيضا تخصيص زمن لمناقشة المواضيع التي تهم الأعضاء والجمهور . وستكون وجهات لجنة الأعمال بوجه التخصص كالآتي :

(أ) أن تختار من قائمة مشروعات القوانين الحكومية المقترحة تلك المشروعات التي ترى أنها من الأهمية بحيث يتحتم رفعها للجمعية لمناقشتها واتخاذ قرار فيها تاركة الباقي ليعامل بالطريقة التي تعامل بها مشروعات القوانين المستعجلة الموضوعة في الفقرة ١٥ (ب) .

(ب) أن تختار المواضيع التي تعرض للمناقشة العامة .

(ج) أن تختار بطريقة الاقتراع مشروعات القوانين الخصوصية التي يتناولها البحث في أي جلسة .

(د) أن تضع جدولاً لترتيب جميع الأعمال التي تعرض على الجمعية في خلال الدورة في نطاق الأوامر الثابتة التي تعملها الجمعية .

٣٣ - ونقترح أن تنتخب الجمعية لجنة الأعمال من بين أعضائها بطريقة تجعلها تضم الأعضاء الذين يمثلون وجهات النظر المختلفة في الجمعية . ونرى أن تنتخب الجمعية رئيس لجنة الأعمال . وستكون وظيفة رئيس هذه اللجنة من الوظائف التي تقتضي من يشغلها كل وقته وعلى رئيس لجنة الأعمال أن يتصل اتصالاً وثيقاً بالمجلس التنفيذي وأن يكون ملماً بجميع مشروعات القوانين المزمع عرضها .

الجان الأخرى

٣٤ - ذكرنا ضرورة لجنة لـلـمالـية ولجنة الأعمال ، ولا شك في أن الجمعية ستعرب في تكوين جان غيرهما لتدرس جوانب الإدارة الأخرى .

دورات انعقاد الجمعية

مادة ٣٥ - سيتوقف طول الدورات وعددها في كل سنة على الأعمال التي تقوم بها الجمعية . ولا يمكن التمكن بهذه الأعمال في الوقت الحاضر ولكننا نرى أن عددا من الدورات يستغرق في الحملة أربعة أشهر سيكون كافيا في بادئ الأمر . وما دامت الجمعية تضم عددا من موظفي الحكومة فإنه سيكون من العسير تخلفهم عن أعمالهم مدة أطول من هذه .

مدة بقاء الجمعية في العمل

٣٦ - نوصي بأن تنتخب الجمعية في بادئ الأمر لمدة ثلاث سنوات يعاد في نهايتها النظر في الموقف . وهذا ما حدث في حالة المجلس الاستشاري لـشمال السودان . ومدة الثلاث السنوات المقترحة كافية لإعطاء الجمعية فرصة لأن تجرب تجربة صحيحة كما أنها من القصر بحيث تمكن من اتخاذ خطوات أخرى إلى الأمام لتوسيع نطاق المسؤوليات التي تعطى للسودانيين إذا ما برهنوا على أنهم جديرون بتحملها عن غير أن يكون سير التقدم بطيئا . وينبغي أن ينص دستور الجمعية بالطبع على الطريقة التي تملأ بها المقاعد التي تشغر بسبب تقاعد بعض الأعضاء أو بأسباب أخرى .

مكافأة الأعضاء المالية

٣٧ - يجب أن يعطى موظفوا الحكومة الذين يصيرون أعضاء في الجمعية علاوات كافية زيادة على مرتباتهم . كما يجب أن يمنح الأعضاء الآخرون مكافأة مالية كافية عن المدة التي يقضونها في حضور دورات الجمعية والأعضاء الذين يعينون لوظائف تقتضيهم كل وقتهم في الجمعية أو في المجلس التنفيذي سيتطلبون معاملة خاصة .

سكوتارية الجمعية وأداة إدارتها العامة

٣٨ - ستحتاج الجمعية لمبان وموظفين دائمين وأما كن لسكن الأعضاء وهذه جميعها لوجودها اليوم . والترتيبات التي عمات لتسيير أعمال المجلس الاستشاري ان تفي بحال من الأحوال باحتياجات جمعية بالصورة التي رسمناها . ولما افترض أن الحكومة ستبدل ما في رسمها لتسد حاجات الجمعية مؤقتا ولكنه سيكون من أول واجبات الجمعية أن تضع الخطة وتمضي في تنفيذها لتسد حاجاتها على أساس دائم .

٣ - المجلس التنفيذي

الأسباب التي نرى من أجلها إنشاء المجلس التنفيذي

٣٩ - ينص دستور السودان على أن السياسة التي تتبع في نطاق الدستور يجب أن يقرها الحاكم العام بمساعدة مجلسه . ومجلس الحاكم العام هو المكان الذي تتخذ فيه القرارات الكبرى ولما نرى أن يضطلع السودانيون بقدر معقول من المسؤولية الإدارية في هذه المرتبة العالية حيث إنهم بهذه الطريقة لا يتدربون على أعلى وظائف الحكم فحسب بل يتاح لهم الاشتراك في رسم السياسة العامة لحكم بلادهم . ولذلك فإننا نوصي بأن يعاد تشكيل مجلس الحاكم العام ليشمل عددا كافيا من السودانين لينالوا التدريب ويساهموا في المسؤولية .

٤ - ونوصي بأن يعاد تشكيل المجلس ليكون مجلسا تنفيذيا برئاسة الحاكم العام وتكون له نفس سلطات مجلس الحاكم العام الحالي إلا في الأحوال التي حولت فيها سلطات مجلس الحاكم العام للجمعية .

تشكيل المجلس التنفيذي

١ - يتكون مجلس الحاكم العام الحالي من أربعة أعضاء بحكم وظائفهم وهم السكرتير الإداري والمالي والسكرتير القضائي والقائد العام . وهناك أعضاء إضافيون يعينهم الحاكم العام يتراوح عددهم بين اثنين وخمسة أعضاء . ونقترح أن يضم المجلس التنفيذي بين عشرة وأثنى عشر عضوا خلاف الرئيس والسكنا نرى أنه ليس في استطاعتنا أن نحدد العدد الذي سيلزم لإنجاز العمل بجدارة . ولذلك فإننا نقتصر على أن نوصي ألا يقل عدد المقاعد التي تخصص للسودانيين عن النصف ماعدا الرئيس مهما كان العدد الذي يقرر في النهاية . ونرى أنه من الضروري أن تكون لأعضاء المجلس التنفيذي للسودانيين مسؤولية محددة للجمعية ليتهاوا

للزمن الذى يصمرون فيه وزراء سودانيين ، ولذلك فإننا نقترح أن تنتخبهم الجمعية من بين وكلاء المصالح . وإنا نشعر شعورا قويا بأنه ليس هناك محل في المجلس التنفيذى لأعضاء ذوى وظائف استشارية محضة لا مسئولية فيها .

العلاقات بين المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية

٢ - إننا ننوئ أن نخطو أكبر خطوة ممكنة في الحال نحو مجلس للوزراء مسئول للجمعية وهذا هو الهدف النهائى الذى أوصينا به آنفا عند ما بينا أنه يجب بقدر الإمكان أن تكون حكومة البلاد من الهيئة التنفيذية والهيئة التشريعية معا .

٣ - لا يمكننا الوصول إلى هذا الهدف الأسمى في الحال لأن المجلس التنفيذى لا بد أن يختلف في الوقت الحاضر عن مجلس الوزراء على النمط الإنجليزى في الأوجه التالية :

(أ) إن بعض أعضاء المجلس لا تنتخبهم الجمعية . وهم أعضاء بحكم وظائفهم ولا يمكنهم أن يستقيلوا .

(ب) لا يملك المجلس التنفيذى أغلبية في الجمعية تمكنه من التأثير في مجرى المناقشات وفي التصويت في تلك الهيئة .

(ج) لا يملك المجلس التنفيذى الحق في حل الجمعية والاتجاء إلى القطار لتأييد سياسته بعد ذلك .

٤ - وقد تمخض هذه الاختلافات التي ذكرناها عن حالات تتضارب فيها وجهات نظر المجلس التنفيذى والجمعية . ومثل هذه الخلافات لا يمكن تسويتها بالطرق العادية المتبعة في الأقطار التي يسود فيها النظام البرلماني ذى المسئولية التامة .

٥ - أما في السودان فإن دستوره ينص على أن السلطة النهائية مناطة بشخص الحاكم العام ولذلك فإن أى خلاف بين المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية لا بد أن يفصل فيه الحاكم العام .

٦ - وإنا لا نرى أنه من الحكمة أن تلجأ هيئة من هاتين الهيئتين بمفردها في الظروف التي يبلغ فيها الخلاف بينهما درجة يتعطل فيها الالتجاء للحاكم العام ليستعمل سلطته النهائية سواء كان الخلاف ناشئا عن الإمعان في المحافظة من جهة أو عن الانسياق للصخب الذى لا يستند على تحرى الحقائق من الجهة الأخرى .

٤٧ - اقترحنا في فقرات هذا التقرير التي عاجلنا فيها الجمعية نظاما يكفل أكبر قدر من الملاءمة بين آراء الجمعية والمجلس التنفيذي قبل أن يرفع أى موضوع للحاكم العام للحصول على موافقته . فإذا ساد حسن النية وعم روح التسامح اللذان هما أساس نجاح الحكم الديمقراطية ، ووجد وكلاء المصالح الذين يعملون في الهيئتين فلنا نرى أن المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية سيكونان على أتم وئام .

٤ - تعيين السودانيين في لجان الحكومة المركزية

٤٨ - إن عدد اللجان التي تشكل بتصديق من الحاكم العام واللجان المصاحبة واللجان الأخرى في مختلف المراتب الأخرى للحكومة المركزية كبير جدا . وهذه الهيئات مسئولة عادة عن سياسات المصالح وتنسيقها ولذلك فإننا نرى أنه يزداد عدد السودانيين فيها ، والدودانيون عندما يشتركون في هذه الهيئات فإنهم علاوة على التدريب الذي سينالونه سيساهمون بنصيبهم في مداولاتها وسمثلون وجهة نظر السودانيين في هذه المداولات وسيكون هذا مفيدا للجان .

٤٩ - ليس في وسعنا أن نتقدم بتوصيات مفصلة عن عدد السودانيين الذين يجب أن يمينوا لكل واحدة من هذه اللجان الكثيرة . ويجب أن يترك النظر في هذا الأمر والبت فيه للمصالح المختلفة .

٥٠ - أما المبدأ العام فلا يحتاج لتوضيح . فإنه ليس من الضروري تمثيل السودانيين في كل لجنة من لجان الحكومة المركزية بحسب ، بل يجب أن يكون هذا التمثيل على أوسع نطاق بحيث لا يضر بمستوى الإدارة في العمل . إذ يجب ألا يكون عدد السودانيين في هذا الطور كبيرا بحيث يؤثر في قرارات هذه اللجان بالكثرة العددية وحدها . ويجب أن يعين لهذه اللجان من صفوف الموظفين ومن سواهم .

٥١ - وسيرا على هذا المبدأ العام نوصي بأن يكون وكلاء المصالح بحكم وظائفهم أعضاء في جميع اللجان الممثلة فيها المصالح التي ينتمون إليها .

٥ - إنشاء لجان جديدة

٥٢ - إننا نرى يصون على تجنب الإكثار من اللجان بلا طائل كما أننا نقدر فوائد ومضار هذه الطريقة الإدارية حق قدرها . ولكننا في الوقت عينه لا نسمعنا إلا أن نبدي دهشتنا لعدم وجود لجنة للتعليم . ونظرا لأهمية التعليم العظمى في تقدم البلاد نوصي بشدة أن تنشأ لجنة للتعليم في الحال .

٥٣ — أوصت اللجنة الفرعية في تقريرها بإنشاء لجنة للتقدم الزراعي . وقد عارض هذه التوصية مدير مصلحة الاقتصاد والتجارة ومدير الزراعة والغابات وبعض مديري المديريات وحثهم في ذلك هي أن عمل اللجنة المقترحة . سيكون تكراراً للعمل الذي تقوم به لجنة الاقتصاد والتجارة ولجان الزراعة المنخفضة في المديريات تكراراً نحن في غنى عنه . ولكن بعض أعضاء المؤتمر ردوا على هذا الاعتراض بقولهم إن هم لجنة الاقتصاد والتجارة الأول هو جانب الزراعة الاقتصادي وليس جانبها الفني وزادوا على ذلك أنه ليست لجميع المديريات لجان زراعية وأن المديريات حتى ولو كانت لكل واحدة منها لجنة زراعية تحتاج لجنة زراعية مركزية لتنسيق شئون الزراعة في القطر كله . ليس في وسعنا أن نتقدم بتوصية محددة في هذا الموضوع ولكننا نأمل أن تنتظر الحكومة في هذا الأمر بعناية .

٦ — خاتمة

٥٤ — إننا ندرك قصورنا تمام الإدراك ونعلم جيداً أننا لسنا بأصلح أداة لوضع الأسس لنظام إداري جديد . فاعضاء المؤتمر كلهم من الرجال الذين يرحلون تحت عبء الأعمال الكثيرة وتجاربهم السابقة في مثل هذا العمل إما يسيرة أو معدومة . وإننا لا ندعي أننا معصومون من الخطأ ولا ننتظر من الحكومة أن تقبل كل توصية من توصياتنا كما قدمناها . فالمسائل عويصة وحلها يتطلب النظر بعناية تامة من رجال الحكومة .

٥٥ — إن الحوادث تسير في هذه البلاد سيرا حثيثاً كما هي الحال في أفطار العالم الأخرى اليوم . فعلى الحكومة أن تسير الحوادث . وكثيراً ما استجبت الإصلاحات الدستورية في أماكن أخرى في العالم قول الناقدين "إنها إصلاحات قليلة جداً جاءت متأخرة عن وقتها" . إننا لا نظن أن مقترحاتنا في الوقت الحاضر قليلة جداً وإننا نرغب أن نؤكد الحاجة إلى بذل كل جهد سريع ممكن لتنفيذ هذه المقترحات .

٥٦ — ولكننا في الوقت عينه مؤمنون بأن توصياتنا إذا نظر إليها برمتها توضح الاتجاه العام وتحدد المدى المناسب للخطوات التالية التي يجب أن تخطوها الحكومة لإشراك السودانيين بشكل أوسع في حكم بلادهم . ولذلك فإننا شديدو الحرص على ألا تقلل التعديلات التي قد ترى الحكومة إدخالها على هذه التوصيات من السلطات والمسئوليات التي أوصى التقرير بإعطائها للسودانيين . إن في هذه التوصيات شيئاً من المجازفة وقد يرى البعض أنه لا بد من تقليص هذه التوصيات ومن انتهاج سياسة حذرة لا مجال فيها للمجازفة . ولكن مثل هؤلاء ينبغي عنهم أن المجازفة التي تنطوي عليها سياسة مغالية في الحرص ليست

بأقل من المجازفة التي يخشونها . لم نهتد إلى هذه النتيجة بدراسة الموقف المحلي فحسب بل هدتنا إليها الأمثلة الكثيرة لفشل سياسة الحذر في مثل هذه الظروف في الأقطار التي سبقت السودان في السير نحو الحكم الذاتي والحوية .

إن الحكم النيابي لن يكتب له النجاح إن لم يستند على تأييد الرأي العام وإذا فقد هذا التأييد فإنه لا محالة فاشل ولن ينجيه حذق الصياغة وإعداد العدة لحفظ التوازن والتنازل عن السلطات بمعناية . إن توصياتنا تهدف إلى إعطاء السودانين أقصى قدر من المسؤولية يستطيعون الاضطلاع به . وهي تتطلب قدرا عظيما من الإيمان والصبر والحكمة من غير السودانين الذين أخذوا على أنفسهم مساعدة أهل هذه البلاد في السير قدما نحو حكم ديمقراطي . ولكن هذه المقترحات ، وهذه نقطة ذات أهمية عظمى ، سنتمكن كلا من السودانين وغير السودانين أن يبذلوا أطيب جهودهم في وئام وحسن نية متبادل .

٥٧ — قد طلبنا يا صاحب المعالي إلى السكرتير الإداري مستر روبرتسن أن يزيل هذا التقرير بإمضائه نيابة عنا بصفته غير الرسمية كرئيس للمؤتمر عندما يرفعه لمعاليتكم . وإنا نعلم تمام العلم أن إمضاءه لتقريرنا لا يعنى موافقة الحكومة على كل توصياتنا أو على بعضها .

الخرطوم في ٣١ مارس سنة ١٩٤٧

ج . و . روبرتسن

رئيس مؤتمر إدارة السودان

(٤)

حضرة صاحب السعادة السفير البريطاني

أرسل إلى سعادتكم مع هذا صورة من كتابي لسعادة الحاكم العام للسودان بخصوص التقرير الأول عن توصيات مؤتمر إدارة السودان بغية إشراك السودانين في حكومة السودان المركزية على نطاق أوسع .

ومع تمسك الحكومة الملكية المصرية بوجهة نظرها الخاصة بوحدة مصر والسودان ، تلك الوحدة التي تمكن السودانين من إدارة شؤونهم على النهج الذي يرونه محتملاً أكبر خير لهم ، تود الحكومة الملكية المصرية أن تشير إلى أن هذه المسألة مرتبطة بالوضع السياسي للسودان ، وهو موضع نزاع تقدمت به مصر إلى مجلس الأمن .

وأرد كذلك أن أشير إلى كتاب الحكومة الملكية المصرية لسعادة الحاكم العام للسودان الذي ينص على أنه من المفهوم أن حكومة السودان بعد بحث هذه التوصيات سوف تبعث بأرائها للحكومة الملكية المصرية بغية الحصول على موافقتها على ما سيتخذ من القرارات في هذا الشأن .

وأن الحكومة الملكية المصرية قد ترى إذن من الضروري أن تتعرف على آراء هيئات سودانية معينة لم تستشر في هذا الموضوع .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام .

القاهرة في ٢ يونية سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمي النقراشي

(تابع) (٤)

حضرة صاحب السعادة حاكم عام السودان

تلقيت كتاب الحاكم العام للسودان بالنيابة المؤرخ ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ بشأن إحاطة الحكومة الملكية المصرية علما بالتقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان المتضمن توصيات المؤتمر «إشراك السودانيين بشكل أوسع في الحكومة المركزية في السودان» وقد أضاف سعادتكم في الكتاب المذكور أن هذه التوصيات محل نظر حكومة السودان في الوقت الحاضر وأنه إذا انتقل الأمر إلى مرحلة إعداد مشروع قانون يتضمن الأخذ بمثل هذه الاقتراحات فإنه سيراعى ضرورة عرضه على كل من الحكومتين المصرية والبريطانية للحصول على موافقتهما على ذلك .

وقد استرعى نظري ما جاء بديباجة التقرير السالف الذكر ، من أنه طلب إلى أحزاب في السودان وإلى مؤتمر الحريجين العام أن يتدبوا ممثلين عنهم ولكنهم لم يجيبوا الطلب .

ولم أود أن أبين أن الحكومة الملكية المصرية مع تمسكها بفظاتها التي أبلغتها إلى حكومة المملكة المتحدة فيما يتعلق بالنظام الإداري القائم ، صادقة الرغبة في أن يتمتع السودانيون بأكبر قسط ممكن في الحكومة المركزية في السودان .

وقد رأيت إحالة هذا التقرير إلى الجهات المختصة لدراسته وإبداء ما يبين لها من ملاحظات .

وأود أن أشير إلى أنه من المفهوم ، بعد أن تتم حكومة السودان دراسة هذه التوصيات أن توافي الحكومة الملكية المصرية برأيها فيما تضمنته ، وذلك للحصول على موافقتها على ما يمكن تقريره في هذا الشأن .

ولم أنتهز هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم عن خالص تحياتي .

القاهرة في ٢ يونيو سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمي النقراشي

(٥)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء
القاهرة

أتشرف بتسلم خطاب دولتكم رقم ٩٢ - ٢٧/٣٠ المؤرخ ٢ يونيه سنة ١٩٤٧ وأبأن
أن تقرير مؤتمر إدارة السودان قد نوقش فى المجلس الاستشارى لشمال السودان وأن هذا
المجلس قد وافق على التوصيات فى عمومها كما أن التقرير سيناقس فى مجلسى بعد قليل .

٢ — إن مشروع التشريعات الضرورية لتنفيذ توصيات مجلس الحاكم العام — عندما
تصدر هذه التوصيات — ستعرض على دولتى الحكم الثنائى للنظر فيها عند إتمامها .

٣ — وإنى بعثت بصورة من هذا الكتاب لسفير بريطانيا فى مصر .

وإنى أتهنئ هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن عظيم احترامى .

الخرطوم فى ٣ يوليه سنة ١٩٤٧

عن الحاكم العام للسودان

ج . و . روبرتسن

السكرتير الإدارى

(٦)

حضرة صاحب المعالي رئيس مجلس الوزراء بالنيابة
القاهرة

أتشرف بالإشارة إلى التقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان الذى أرسله إلى دولتك
السير ادمنجنون مارمرافقا برسالة رقم ٣٥ المؤرخة فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ ووصل إلى
دولتكم كما جاء فى رسالتكم تحت رقم ٩٢ - ٢٧/٣ بتاريخ ٢ يونيه ١٩٤٧ . وللمهولة
الرجوع إليه قد أرفقت نسخة من التقرير بهذه الرسالة كملحق رقم ١ .

إن مقترحات المؤتمر قد بحثت بمعرفة المجلس الاستشارى لشمال السودان ووافق عليها
فى دورته السابعة التى عقدت فى مايو سنة ١٩٤٧ وأحيلت إلى مجلس فى التاسع والعشرين
من يولية . وقد أرفقت قرارانه فى هذا الموضوع كملحق رقم ٢ .

٢ - إنه لا يخالبنى شك أن هذه المقترحات ستروق فى نظر الحكومة المصرية التى
جاهرت برغبتها فى أن تشهد حدوث تطورات من هذا القبيل .

٣ - هناك اهتمام عظيم بين السودانين بأن تشكل جمعية تشريعية على وجه السرعة ،
وإنى والمجلس التنفيذى لنأمل أن دولتكم ستدبر الأمر بحيث أن ما قد يعين للحكومة المصرية
ابدأؤه من التعليقات على هذه المقترحات لن يتأخر صدوره طويلا .

وإلى أن يحين تسليم رد دولتكم قد عنيت بإعداد التشريع اللازم لوضع هذه المقترحات
موضع التنفيذ .

٤ - إنى مرسل رسالة مماثلة لسفير حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى القاهرة .
وإنى لأتبرز هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن توكيد أسى احترامى .

الخرطوم فى ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧

الحاكم العام للسودان

ر . ج . هاو

قرارات المجلس

عرض السكرتير الإداري التقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان

نوافق المجلس على القراءات الآتية :

١ - الإحاطة بالتقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان فيما يختص بتحويل المجلس الاستشاري إلى جمعية تشريعية والتطور المقترح بتحويل مجلس الحاكم العام الحالي إلى مجلس تنفيذي وقبول مقترحات المؤتمر الرئيسية من حيث المبدأ .

٢ - قبول الاقتراح الخاص بأن تكون الجمعية التشريعية ممثلة للسودان بأجمعه وأن لا يقتصر مداها على شمال السودان على أن تقرر ضمانات في التشريعات التي سيقوم عليها الدستور الجديد تكفل أطراف التقدم والفائدة لأهالي الجنوب .

٣ - الموافقة على الاقتراح الخاص بأن تعين الحكومة من بين أعضاء الجمعية التشريعية (وكلاء السكرتيرين) في المصالح الرئيسية ، وأن تصدر التعليمات بأن يعطى هؤلاء الأعضاء المسؤولية الإدارية الحقة في المصالح المختصة ، وأن تتخذ الإجراءات من الآن لتدبير ما تقتضيه هذه الخطوة من ناحية تمثيل هؤلاء الأعضاء لمصالحهم في الجمعية .

٤ - الموافقة على الاقتراح الخاص بإنشاء مجلس تنفيذي من اثني عشر عضواً يؤلفون من :

(أ) ثلاثة سكرتيرين وقائده .

(ب) ستة وكلاء سكرتيرين سودانيين تنتخبهم الحكومة من بين (وكلاء السكرتيرين) .

(ج) عضوين يرشحهم الحاكم العام .

٥ - أن تعرض هذه المقترحات على الحكومتين المصرية والبريطانية للنظر فيها من حيث المبدأ .

(٧)

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء
القاهرة

بناء على تعليمات وزير خارجية جلالة الملك أتشرف بأن أرسل إلى دولتكم رفق هذا
الإحاطة صورة من كتاب وجهته إلى الحاكم العام للسودان بالنيابة بتاريخ ٢٣ أكتوبر
مبيناً فيه رأى حكومة جلالة الملك في المملكة المتحدة في الإصلاحات الدستورية التي يقترح
سعادة الحاكم العام إدخالها في السودان .

ونفضوا دولتكم بقبول أسى احترامى ،

القاهرة في ١٣٠ أكتوبر سنة ١٩٤٥

خادمكم المطيع
رونالد كامبل

صورة طبق الأصل

جناب الحاكم العام للسودان بالنيابة

بناء على تعليمات وزير خارجية جلالة الملك أتشرف بأن أبلغكم أن حكومة جلالة الملك
في المملكة المتحدة قد بحثت في عناية الإصلاحات الدستورية التي يقترح سعادة الحاكم العام
إدخالها في السودان والتي تضمنت تفصيلاتها في كتاب سعادته رقم ٧٤ بتاريخ ٢٢ أغسطس
الماضى . وليس لدى حكومة جلالة الملك ما تبديه على هذه المقترحات وهي في نظرها
خليفة بلوغ الهدف الذي أعلنته دولتنا الحكم الثنائي وهو اطراد تقدم الحكم الذاتي في السودان .

ولى الشرف أن أكون

القاهرة في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٤٧

(٨)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء
القاهرة

أتشرف بتسلم رسالة دولتكم رقم ٩٢ - ٢٧/٣ المؤرخة ١٥ أكتوبر سنة ١٩٤٧ بخصوص
إشراك السودانين فى حكومة السودان المركزية على نطاق أوسع .

٢ - إن دولتكم قد لاحظتم أن الاصلاحات التى فتويها قد وضعت بمعرفة مؤتمر
إدارة السودان وهو لا يضم إلا أعضاء بريطانيين وسودانيين ، وأنى أتشرف بأن أوضح
أن أعضاء المؤتمر الذين وضعوا هذه المقترحات قد اختبروا من داخل السودان وأن
الأعضاء البريطانيين اشتركوا فى المؤتمر كموظفين فى حكومة السودان لا يعبرون الهبة عن
آراء الحكومة البريطانية التى لا يعامون عنها شيئاً فى الواقع .

٣ - وإنى آمل أنى سألقى قريباً موافقة دولتكم على المقترحات بوجه عام ، تلك
المقترحات التى أعتقد أنها تتفق كل الاتفاق مع الرغبة التى سبق أن أبدتها الحكومة الملكية
المصرية فى أنه يجب أن يمنح السودانىون أوسع قسط ممكن من الإشراك فى حكومة
السودان المركزية .

٤ - ولكى يطلع الجمهور - الذى أحيط علماً بالفعل بخطاب دولتكم - على مجرى
الأمر فى مسألة هامة كهذه المسألة ، قد أصدرت تعليمات بإعلان نشر هذا الخطاب بعد
تاريخ تسلم دولتكم له .

وإنى أتمنى هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن خالص تحياتى .

القاهرة فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧

الحاكم العام للسودان

ر . ج . هاو

(٩)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام للسودان

تلقيت كتاب سعادتكم رقم ٣٤ B المؤرخ ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ في شأن كتابي المؤرخ ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧ الخاص بموضوع إشراك السودانيين بشكل أوسع في الإدارة المركزية في السودان والذي ترجون فيه وصول رد الحكومة المصرية بشأن المقترحات عن ذلك في وقت قريب . فقد سبق أن أبدت الحكومة المصرية صادق الرغبة في أن تمكن للسودانيين في أن يساهموا بأكبر قسط في إدارة السودان ، وأنكم رغبة في إحاطة الجمهور بالخطوات التي تم في هذا الموضوع الهام بالنسبة إليه قد أعطيتم التوجيهات لنشر كتابكم هذا بعد تأريخ وصوله إلى .

ولاني أود أن أبلغ سعادتكم أنني سأوافيكم قريبا بنتيجة دراسة الحكومة المصرية لهذه المقترحات .

وأنني أوافق على نشر كتابكم السالف الذكر للجمهور ليمكن من معرفة الخطوات التي تم في هذا الموضوع ، كما يسرني أن تقوموا أيضا بنشر الكتاب الذي سأرسله لسعادتكم مع المذكرة المرافقة له بوجهة نظر الحكومة المصرية في موضوع إشراك السودانيين بشكل أوسع في الإدارة المركزية في السودان عند وصولها إليكم .

ولاني أتنزه هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم عن خالص تحياتي

القاهرة في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمي النقراشي

(١٠)

حضرة صاحب السعادة سفير مصر في لندن

أتشرف بأن أرسل إلى سعادتكم مع هذا مذكرة بـنتيجة دراسة الحكومة المصرية لتوصيات مؤتمر إدارة السودان ، وكذلك صورة الخطاب الذي تبلغون فيه حكومة المملكة المتحدة هذه المذكرة وتمسك الحكومة الملكية المصرية بموقفها أمام مجلس الأمن .

فأرجو عند استلام صورة الخطاب وصورة المذكرة الإبراق إلينا بميعاد تبليغكم جناب وزير خارجية المملكة المتحدة هاتين الوثيقتين .

وتفضلا بقبول فائق الاحترام .

القاهرة في نوفمبر سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء
عبدود فهمى النقراشي

.....

حضرة صاحب السعادة وزير خارجية المملكة المتحدة

طلب إلى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء أن أبعث إلى سعادتكم بالرسالة الآتية بالنيابة عن الحكومة الملكية المصرية :

« أبلغنا الحاكم العام للسودان في ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧ صورة من توصيات مؤتمر إدارة السودان في شأن إشراك السودانيين بشكل أوسع في الحكومة المركزية ، وصورة من قرارات مجلس الحاكم العام الصادر في هذا الموضوع ، وطلب إلينا أن ننظر في هذه التوصيات والقرارات من ناحية المبدأ .

وقد ضمننت نتيجة دراسة الحكومة الملكية المصرية لهذه التوصيات والقرارات ومقترحاتها في هذا الشأن المذكرة المرافقة لهذا الخطاب .

والحكومة الملكية المصرية قد حددت موقفها تحديدا واضحا ، أمام مجلس الأمن بالنسبة إلى نظام الحكم الحاضر في السودان . فهي قد طلبت إنهاء هذا النظام ، وبينت أن وفاق سنة ١٨٩٩ الذى يقوم عليه قد عقد في ظروف خاصة ولأغراض محددة ، وقد زالت هذه الظروف واستنفدت هذه الأغراض ، فوجب أن ينقضى وفاق سنة ١٨٩٩ وينتهى نظام الحكم المرتكز عليه وتؤكد لورادى النيل وحدته .

ولا يزال النزاع ما بين مصر وبريطانيا في هذا الأمر معروضا على مجلس الأمن لم يبت فيه .

ولما كانت الحكومة الملكية المصرية صادقة الرغبة ، كما أكدنا ذلك في كثير من المناسبات في أن تمكن السودانين من حكم أنفسهم وهي لا تريد أن تفوتهم أية فرصة يتمكنون فيها من الاشتراك بأوسع قسط في حكومتهم ، وعلى الرغم من أن النزاع بين مصر وبريطانيا لا يزال معلقا ، ترى الحكومة الملكية المصرية واجبا عليها — مع تمسكها التام بموقفها الذى حددته تحديدا واضحا أمام مجلس الأمن — أن تقبل الاشتراك مؤقتا في وضع نظام يمهّد للسودانيين طريق الحكم الذاتى ، على أن يكون هذا النظام خاليا من العيوب التى أشرنا إليها في المذكرة المرافقة ، ومستكملا للشرائط التى طلبناها في هذه المذكرة . وذلك حتى لا يكون تأخر البت في النزاع القائم ما بين مصر وبريطانيا سببا في تأخير السودانين أية فترة من الزمن ، عن السير في طريق الحكم الذاتى .

ولما كانت التعديلات التى ترى الحكومة الملكية المصرية إدخالها على توصيات المؤتمر — وهى التعديلات التى ذكرت بالتفصيل في المذكرة المرافقة — هى تعديلات جوهرية لا تستطيع الحكومة الملكية أن توافق على التوصيات بدونها ، لذلك أتشرف بأن أبلغكم هذه التعديلات ، ولقد أرسلت دورة منها للحاكم العام للسودان ، لمراعاتها عند إعداد المشروعات الخاصة بإشراك السودانين بشكل أوسع في الحكومة المركزية . وستعرض هذه المشروعات على الحكومة المصرية للحصول على موافقتها قبل اتخاذ أى إجراء في هذا الشأن .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧

السفير

عبد الفتاح عمرو

مذكرة

بنتيجة دراسة الحكومة المصرية لتوصيات مؤتمر إدارة السودان

١ — هذه التوصيات لا تحقق الغرض الذى قصدت إليه ، وهو التوسع فى إشراك السودانين فى الحكومة المركزية . فقد جاء فى تقرير المؤتمر ” أن السودانين ان يستطيعوا أن يحكموا أنفسهم إن لم يكن لهم تدريب سابق فى فن الحكم ، وهذا لا يتسنى لهم إلا عن طريق الاضطلاع بالمسؤولية . وهذه المسؤولية فى أى وقت من الأوقات يجب أن تكون كبيرة بدرجة تمكن السودانين من استغلال مقدرتهم ومواهبهم دون أن يتعرضوا للفشل . وهذه الطريقة فإن تدريبهم سيسير بأسرع خطوات ممكنة “ .

وهذه المقدمات تعارض النتائج التى وصل إليها المؤتمر فى نظامه المقترح . فإن هذا النظام لا يفسح المجال لتمثيل السودانين تمثيلاً صحيحاً ، ولا يشركهم فى المسؤولية عن حكم أنفسهم بالقدر الذى يستحقون . وهذا كله بالرغم مما جاء فى خاتمة التقرير من أن توصيات المؤتمر ” تهدف إلى إعطاء السودانين أقصى قدر من المسؤولية يستطيعون الاضطلاع به “ .

٢ — أما أن النظام المقترح لا يفسح المجال لتمثيل السودانين تمثيلاً صحيحاً ، فذلك ظاهر من كيفية تشكيل الجمعية التشريعية . فهى تتألف من سبعين عضواً ، عشرة منهم معينون والباقي منتخبون . ولكن طريقة الانتخاب أقرب إلى التعيين منها إلى الانتخاب الصحيح . فإن الأعضاء الذين يمثلون جنوب السودان يعينهم حكام الأقاليم . أما فى شمال السودان ، فالانتخاب فى مناطق الأرياف طريقته غير محددة ، بل هى تختلف باختلاف المناطق . فلم يتحدد من هم الناخبون ، وما هى الوحدات المختلفة التى تتكون منها مناطق الانتخاب ، بل ترك كل ذلك لتقدير حكام الأقاليم . ويتبين من كل هذا أن الانتخاب فى مناطق الأرياف سيخضع إلى حد كبير لتأثير السلطات الإدارية . فإذا أضيف إلى ذلك أن الموظفين يصح أن يكونوا أعضاء فى الجمعية التشريعية مع بقائهم فى وظائفهم ، صح التساؤل إلى أى حد ستكون الجمعية التشريعية — وهى طريقة تشكيلها — بعيدة عن تأثير السلطة التنفيذية ، حتى فى نطاق اختصاصها المحدود . والواجب فى هذه المسألة الجوهرية أن يوضع قانون انتخاب يسمح بتمثيل السودانين تمثيلاً صحيحاً .

٣ — وأما النظام المقترح لا يشترك السودانيون في المسؤولية عن حكم أنفسهم بالقدر الذي يستحقون، فذلك ظاهر من السلطات الضيقة التي خوات للجمعية التشريعية ومن السلطات الواسعة التي خولت للحاكم العام ولما ونيه الأربعة الذين يعتبرون أعضاء بحكم وظائفهم في المجلس التنفيذي ، وهؤلاء كلهم من البريطانيين .

٤ — فالجمعية التشريعية لم تخول إلا سلطات ضيقة ، ويتبين ذلك مما يأتي :

(١) رأى هذه الجمعية استشاري محض في التشريعات التي تقدم لها ، وإذا هي رفضت تشريعا ، فإن هذا الرفض لا يحتم ستوط هذا التشريع ، بل ولا مجرد تأجيله . وإذا قيل في تحليل ذلك أن السودانيون لم يتدربوا بعد على حكم أنفسهم ، وأنهم يتدرجون بهذا النظام ، وهو محدود المدة ، نحو الحكم الذاتي ، أجب بأن من أدنى مراتب التدرج في الحكم الذاتي أن يكون رفض الجمعية التشريعية تشريعا له أثر محسوس في وقف هذا التشريع . وإذا قيل إن إعطاء الجمعية التشريعية رأيا قطعيا في التشريع قد يكون سابقا لأوانه ، فلا أقل من أن رفضها لتشريع سببا في تأجيله إلى دورة أخرى . وهذه سلطة تعد في المراتب الدنيا من السلطات الدستورية . وليس كثيرا على السودانيون أن تخول جمعيتهم التشريعية هذا السلطان المحدود . فإذا انقضت السنوات الثلاث ، وهو الأجل المحدود لهذا النظام ، وأسفرت التجربة عن النجاح المرجو ، وجب النظر في توسيع هذه السلطات .

(ب) والجمعية التشريعية مع أنها لا تملك إلا هذا الرأي الاستشاري المحض ، لا يتسنى لها النظر في جميع التشريعات قبل نفاذها . فهناك التشريعات المستعجلة لا تنظرها إلا بعد أن تصبح قوانين نافذة ، وتنظرها في دورة عادية تالية لا في دورة استثنائية . فإذا لاحظنا أن مدة انعقاد الجمعية التشريعية لا تزيد على أربعة أشهر في السنة ، أدركنا أن كثيرا من التشريعات سيكسب طابع الاستعجال ، وهي التشريعات التي تدعو إليها الحاجة في ثمانى الأشهر الباقية ، وستصبح قوانين معمولا بها قبل أن تنظرها الجمعية التشريعية ، وصيرت في الوقت الذي تنظر فيه . بل إن هناك تشريعات عادية غير مستعجلة تصدر في الوقت الذي تكون الجمعية التشريعية منعقدة فيه دون أن تنظرها هذه الجمعية ، وهي تشريعات ترى لجنة الأعمال — بعد التشاور مع المجلس التنفيذي — أن وقت الجمعية القصير لا يسمح بعرضها عليها

وبذلك تتعطل أهم وظيفة للجمعية التشريعية ، وهي إبداء الرأي في التشريعات قبل نفاذها ، بسبب قصر مدة الانعقاد . والواجب ألا تقل هذه المدة عن ستة أشهر في السنة ، وأن يكون للجمعية التشريعية فوق ذلك ، دورات استثنائية تعقد ما عندما تدعو الحاجة إليها .

ولا يجوز الاعتراض على إطالة مدة الانعقاد بأن بعض أعضاء الجمعية التشريعية سيكونون من الموظفين ، وهؤلاء إذا تغيبوا عن وظائفهم مدة طويلة ، مشغولين بأعمال الجمعية ، فلا مندوحة من أن تتعطل أعمال الحكومة . ذلك أن الجمع بين الوظيفة الحكومية وعضوية الجمعية أمر غير مستساغ كما بقت الإشارة إلى ذلك فلا يصح أن يكون قصر مدة الانعقاد — وهو عيب من العيوب الظاهرة في النظام — مبررا لوجود عيب آخر . بل أن تقرير المؤتمر بعد أن ذكر "أن موظفي الحكومة الذي يصير عضوا في الجمعية يستطيع الاحتفاظ بوظيفته في الوقت الحاضر مادامت جلسات الجمعية لا تستغرق أكثر من أربعة أشهر في السنة" ، لم يسهه أن ينكر ما في الجمع بين الوظيفة وعضوية الجمعية من شذوذ ، وأن يشير إلى قرب انتهاء هذا النظام المريب ، إذ جاء في التقرير ما يأتي : "ولكن الوقت الذي يختار فيه السودانيون الذين نالوا حظا من التعليم بين الوظيفة والاشتغال بالسياسة أصبح قريبا جدا" .

(ج) والميزانية — بما في ذلك الضرائب — لا يوجد عنها في النظام المقترح نص يجعل رأى الجمعية فيها قطعيا . بل إننا نجد في تقرير اللجنة الفرعية نصوصا صريحة في أن رأى الجمعية فيها استشاري محض . أما تقرير المؤتمر فغامض في هذا الموضوع . فهو تارة يذكر أن السكرتير المسالى يعرض الميزانية على الجمعية بنفس الطريقة التي تعرض بها القوانين الحكومية الأخرى ، مما يجعل على الظن بأن رأى الجمعية استشاري في الميزانية كما هو استشاري في القوانين الأخرى . وهو طوراً يذكر أن للجمعية التشريعية الحق في خفض كل بنود الميزانية ، وهذا قد يفهم منه أن رأى الجمعية قطعي في الخفض ، وقد يفهم منه أيضا أن لها أن تبدى رأيا في الخفض دون الزيادة ، وأن رأيها في الخفض لا يزاول استشاريا كما هو الأمر في سائر المسائل . وتقرير المؤتمر على كل حال صريح في أن الجمعية التشريعية ليس لها الحق في زيادة أى بند من بنود الميزانية ، ولو كان البند يتعلق بموضوع حيوى للسودان كالتعليم . والواجب أن توضع

نصوص صريحة تعطى للجمعية رأيا قاطعيا في إقرار الميزانية وفي تعديلها ، خفضها وزيادة . وعلى كل حال لا أقل من أن تمنح هذه الجمعية منذ الآن حتى لإقرار الضرائب وفقا للقاعدة المشهورة التي تقضى بالآضريبة دون عميل .

(د) وأعضاء الجمعية التشريعية لا يملكون التقدم مباشرة إلى الجمعية بمشروعات قوانين يترحبونها هم . بل لا بد أن تمر هذه المشروعات بالجنة الأعمال . هذه بعد التشاور مع المجلس التنفيذي لا تقدم إلى الجمعية إلا لما تقره منها . وفي هذا حجر غير مستساغ على حق الأعضاء في اقتراح القوانين التي يرونها ضرورية لتقديم السودان ورفاهيته . والواجب أن يكون لعضو الجمعية التشريعية حتى التقدم مباشرة إلى هذه الجمعية بمشروعات قوانين يترحبها هو ويحكم إذ ذلك على الجمعية نظرها .

٥ — والحاكم العام قد خوله النظام المقترح سلطات واسعة . فلن له الحق المطلق في التصديق على التشريعات وفي رفضها . فإذا وافقت الجمعية التشريعية والمجلس التنفيذي معا على تشريع ، ورفضه الحاكم العام ، فلا معقب عليه في ذلك . وهذه سلطة منقطعة النظير في الأوضاع الدستورية . وإذا صدق الحاكم العام على تشريع ، فلا شك في وجوب رفعه إلى الحكومة المصرية للوافقة عليه ، وهذا أصل من أصول الحكم في النظام القائم ، يجب أن ينص عليه بوضوح .

فينبغي إذن أن يتقرر في هذا الصدد — مادام النظام الحاضر موجودا في السودان — أن تشريعا توافق عليه الجمعية التشريعية والمجلس التنفيذي لا يملك الحاكم العام أن يرفضه أو أن يقبله إلا إذا أقرت الدولتان الرض أو القبول ، وأن تشريعا يختلف فيه المجلس التنفيذي مع الجمعية التشريعية لا يملك الحاكم العام أن يصدره إلا إذا حصل على موافقة الدولتين .

٦ — ومعاونو الحاكم العام الأربعة ، وهم الذين يعتبرون أعضاء بحكم وظائفهم في المجلس التنفيذي ، قد خول لهم النظام المقترح السيطرة التامة على هذا المجلس ، فهم الذين يختارون وكلاء المصالح السودانيين الذين يختار من بينهم الأعضاء السودانيون الستة في المجلس التنفيذي . وبذلك يصبح لهم — وكلهم بريطانيون — المحكمة العليا في مجلس ليسوا فيه إلا أقلية . ولا يوجد في المجلس التنفيذي عضو سوداني واحد ترتفع مسؤوليته إلى المرتبة الأولى ، بل إن الأعضاء السودانيين الستة جميعهم مسؤولون لرؤساء من

البريطانيين . وأظهر عمل لهم هو أن يكونوا الواسطة بين كبار الرؤساء البريطانيين والجمعية التشريعية ، وأن يواجهوا ما تثيره الجمعية من أسئلة ومناقشات ، والواجب أن يكون للسودانيين نصيب في المناصب الرئيسية في المجلس التنفيذي ، وأن يكون لهم كل المناصب الأخرى في حكومة السودان . وفي هذا تدريب جدي لهم على تحمل مسؤوليات الحكم ، وتمهيد لأن يكون لهم كل المناصب الرئيسية بعد انقضاء الثلاث سنوات ، وهي فترة التجربة .

٧ — ثم إن النظام المقترح — والغرض منه تدريب السودانيين على الحكم الذاتي — يلقى هذه المسؤولية كاملة على البريطانيين ، وليس فيه نص واحد يجعل مصر تساهم في هذه المسؤولية بأدنى نصيب . والواجب أن يكون لمصر — دون مساهم بحق السودانيين في أن يكون لهم نصيب في الوظائف الرئيسية بالمجلس التنفيذي — الاضطلاع بقسط هام من هذه المسؤولية في فترة التجربة ، وهي ثلاث سنوات ، لتتمكن مصر من معاونة السودانيين على أن يتدربوا على حكم أنفسهم .

٨ — وقد خلا النظام المقترح حتى من مجرد الإشارة إلى الحريات الدستورية . وهذا أمر جوهري بالنسبة إلى السودان ، فإن السودانيين في مستقبل نهضة اجتماعية وسياسية ، فلا بد من أن يكفل لهم النظام الذي يعيشون في ظله احترام الحرية الشخصية ، وحرية الرأي ، وحرية العقيدة وحرية الاجتماع ، وحرية الصحافة ، وفي ذلك من الحريات التي لا يعيشون أحراراً بدونها ، ولا يأمنون من التعسف إلا إذا كانت مكفولة لهم . وينظم القانون هذه الحريات ، فلا يكون السودانيون تحت رحمة رجال الإدارة في اجتماعاتهم وفي صحافتهم وفي بحرياتهم الشخصية على اختلاف مظاهرها . والنص على كل ذلك في النظام المقترح واجب ضروري ، وإلا أصبح هذا النظام لا يزيد على أن يكون تعديلات من النوع الإداري الذي لا يتعلق إلا ببضع عشرات من السودانيين من الموظفين والأعضاء بالجمعية التشريعية . وهؤلاء يصبحون جميعاً أداة في يد الإدارة المركزية .

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن المجالس التشريعية — حتى لو كانت محدودة السلطة — فإنها تكون أداة للحد من تعسف الإدارة . ولكن الحال في ذلك في السودان ، حيث يقوم نظام مطلق من الحكم نظراً للسلطات الواسعة التي يباشرها الحاكم العام ولاحتفاظ الموظفين البريطانيين بالمناصب الرئيسية دون أية رقابة . فإذا ما طبقت النظم المقترحة في نطاق هذا النظام الاتوقراطي القائم ، فسوف لا يكون لها من الأهمية ما تمنحه عليها

القوانين . وسيكون من العسير على الوطنيين الذين يطمحون إلى التعبير عن أمانهم وأمانى مواطنهم — ما لم يوسع لهم في التمتع بهذه الحريات العامة — أن يجاهدوا ضد تسلط الإدارة وتحت تصرفها كل وسائل التنفيذ والضغط .

٩ — وإذا كان النظام المقترح قد شابته المآخذ التي أشرنا إليها — وهي في نظرنا عيوب جوهرية — فإن ذلك يرجع في رأينا إلى أن المؤتمر الذي قام ببحث هذا الموضوع وأصدر هذه التوصيات قد خلا من عناصر ضرورية كان وجودها لازما حتى يتمكن المؤتمر من القيام بمهمته على وجه حرض . وذلك أن المؤتمر ألفت من ثلاثين عضوا بينهم خمسة وعشرين من الموظفين ، ولم يضم المؤتمر عضوا واحدا من المصريين . بل إنه لا يشمل السودانيين إلا تشابلا ناقصا . فإن أحزابا كثيرة في السودان ، بل ومؤتمرات أخرى يجين نفسه الذي ينتظم الطبقة المتعلمة في السودان ، وهي الطبقة التي يجب أن تكون على رأس الطبقات التي تستشار في الإصلاحات الدستورية ، والتي يجب أن يفسح لها الطريق لتتولى مسئوليات الحكم في السودان ، لم يتدبوا ممثلين عنهم في المؤتمر كما جاء في التقرير ، لذلك لا يكون غريبا أن تجيء توصيات المؤتمر قاصرة عن أن تعبر تعبيرا أميناً عن حقيقة الرأي العام في السودان .

ورجال مؤتمر إدارة السودان أنفسهم قد أدركوا هذه الحقيقة ، فعبروا عنها بصراحة في خاتمة تقريرهم حيث قالوا : « إننا ندرك قصورنا تمام الإدراك ، ونعلم جيدا أننا لسنا بأصلح أداة لوضع الأسس لنظام إداري جديد . فأعضاء المؤتمر كلهم من الرجال الذين يرحلون تحت عبء الأعمال الكثيرة ، وتجاربهم السابقة في مثل هذا العمل إما يسيرة أو معدومة » .

١٠ — ولم يكن غريبا كذلك أن نقسم من وفد السودان — وهو وفد له مكانته في الرأي العام السوداني — مذكرة تتضمن رفضه لتوصيات المؤتمر ، وهي المذكرة التي أبلغها إلى كل من الحكومة البريطانية وحكومة السودان .

من أجل ذلك :

لا يسمح الحكومة المصرية أن توافق على هذه التوصيات إلا بعد إدخال التعديلات المبينة في هذه المذكرة .

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام للسودان

كتبنا في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧ نبين لكم أن توصيات مؤتمر إدارة السودان في شأن إشراك السودانين بشكل أوسع في الحكومة المركزية في السودان — كما أقرها مجلسكم — هي موضع دراسة الحكومة الملكية المصرية .

وقد أبلغنا اليوم الحكومة البريطانية مذكرة تتضمن نتيجة هذه الدراسة مع مقترحات الحكومة المصرية في هذا الشأن . وإلى أبعد سعادتكم ، للعلم ، بصورة من هذه المذكرة .

وقد أوضحت للحكومة البريطانية أنه لما كانت الحكومة الملكية المصرية صادقة الرغبة — كما أكدنا ذلك في كثير من المناسبات — في أن تمكن للسودانيين من حكم أنفسهم وهي لا تريد أن تفوتهم أية فرصة يتمكنون فيها من الاشتراك بأوسع قسط في حكومتهم ، وعلى الرغم من أن النزاع بين مصر وبريطانيا لا يزال معلقا ، ترى الحكومة الملكية المصرية واجبا عليها — مع تسكها التام بموقفها الذي حددته تحديدا واحدا أمام مجلس الأمن — أن تقبل الاشتراك مؤقتا في وضع نظام يمهّد للسودانيين طريق الحكم الذاتي ، على أن يكون هذا النظام خاليا من العيوب التي أشرنا إليها في المذكرة المرافقة ومستكلا للشرائط التي طلبناها في هذه المذكرة . وذلك حتى لا يكون تأخر البت في النزاع القائم ما بين مصر وبريطانيا سببا في تأخير السودانين أية فترة من الزمن ، عن السير في طريق الحكم الذاتي .

ولما كانت التعديلات التي ترى الحكومة الملكية المصرية إدخالها على توصيات المؤتمر — وهي التعديلات التي ذكرت بالتفصيل في المذكرة المرافقة — هي تعديلات جوهرية لا تستطيع الحكومة الملكية المصرية أن توافق على التوصيات بدونها . لذلك يسرني أن أبلغكم هذه التعديلات لمراعاتها عند إعداد المشروعات الخاصة بإشراك السودانين بشكل أوسع في الحكومة المركزية . على أن تعرض هذه المشروعات على الحكومة المصرية للحصول على موافقتها قبل اتخاذ أي إجراء في هذا الشأن .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام ،

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمي النقراشي

القاهرة في ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٤٧

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشي باشا رئيس مجلس الوزراء
القاهرة

أنشرف بالإشارة إلى كتاب دولتكم رقم ٩٢ - ٢٧/٣ بتاريخ ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٤٧
ومعه صورة المذكرة التي أبلغتموها دولتكم إلى الحكومة البريطانية بشأن توصيات مؤتمر
إدارة السودان .

٢ - وقد عنت جدا بدراسة النقط التي تضمنها كتاب دولتكم ومذكرتكم وأن حكومة
السودان وأغلبية السودانيين العظمى لتقدر تقديرا حارا تأييد الحكومة الملكية المصرية العمام
وتشجيعها لتقديم السودانيين المقترح نحو الحكم الذاتي . وإني على ثقة أن دولتكم ستوافقون على
أن القانون الذي أرجو أن أعرضه قريباً على دولتكم في شكل مشروع سيحقق أغلب التعديلات
المقترحة في مذكرتكم .

٣ - إني على يقين أن دولتكم ستجدون أن الانتقادات الأساسية للمقترحات التي
تضمنها تقرير مؤتمر إدارة السودان قد تلافيناها في مشروع القانون . ودولتكم تعاون أن
حكومة السودان قبلت تقرير مؤتمر إدارة السودان من حيث المبدأ ولكنها توقفت عند إعداد
القانون كثيراً من النقط التي جاءت في مذكرة دولتكم .

٤ - وإني أزمع عرض مشروع القانون على المجلس الاستشاري لشمال السودان
في اجتماعه القادم للوقوف على آراء فيه على أنه إذا كان من الضروري فسنين للمجلس أننا
في انتظار تعليق الحكومتين البريطانية والمصرية على المشروع .

٥ - وقد بعثت بصورة من هذا الكتاب إلى سفير حضرة صاحب الجلالة البريطانية
بالقاهرة .

وإني أنهز هذه الفرصة لأجدد لدولتكم تأكيد أسمى عبارات احترامي .

الخرطوم في ٥ يناير سنة ١٩٤٨

الحاكم العمام للسودان

ر . ج . هاو

مذكرة

إن حكومة السودان تشارك الحكومة الملكية المصرية اهتمامها بأن تمنح السودانين مسؤولية أو فر ممارسته تقرير مؤتمر إدارة السودان وسيذهب القانون الجديد إلى مدى أبعد كثيرا من التقرير . وحكومة السودان ترغب أن تمنح السودانين الآن أعظم ما يمكن أن يضطلعوا به من المسؤولية دون أن تعرض الحكم الرشيد للخطر . ولم يبحث المؤتمر كما جاء تقريره غير الخطوات التالية المؤدية إلى الحكم الذاتي ولكن التشريع الذي يعد الآن لن يقتصر على هذه الخطوات الأولى - فليس بل سيهيء للسودانيين الاضطلاع باطراد مسؤوليات أوسع طالما وكلما أمكنهم الاضطلاع بها .

٢ — لم يحدد التقرير طرق الانتخابات وقد توقعت حكومة السودان انتقادات الحكومة المصرية في هذا الصدد وسيبين جدول ملحق بالقانون الدوائر الانتخابية ويحدد مؤهلات الناخبين وطرق الانتخابات . والمقترح أن يكون الانتخاب انتخابا مباشرا في دوائر المدن وغير مباشر في مناطق الأرياف بشمال السودان في الوقت الحاضر . وقد سبق أن نجحت تجربة هذه الطريقة في الانتخابات البلدية ووجد أنها طريقة مناسبة لبلد غير أهل بالسكان .

أما في جنوب السودان فتؤلف الآن مجالس قروية ستقوم بانتخاب ممثلين في الجمعية التشريعية إلى أن يتقدم الأهالي تقدما كافيا يمكن معه اتباع طريقة أقرب إلى الانتخاب المباشر .

وحكومة السودان تشارك الحكومة الملكية المصرية رغبته في أن تكون الجمعية التشريعية ممثلة للبلاد على قدر الإمكان في ظروفها الحاضرة وسيكون ستون عضوا في أعضاء الجمعية على الأقل أعضاء منتخبين .

٣ — بمقتضى النظام القائم في السودان خولت دولتنا الحكم الثنائي للحاكم العام سلطات إدارية واسعة جدا وقد أبلغه مستشاروه القانونيون أنه لا يمكنه بمقتضى وفاق ١٨٩٩ أن يجرد نفسه منها . ولذلك فمن الضروري من الوجهة القانونية أن يكفل للحاكم العام في التشريع الجديد الاحتفاظ بحق ممارسته لسلطاته الدستورية ولو أن المنتظر في الواقع أن هذه السلطات لن تستعمل إلا نادرا إذا استعملت على الإطلاق .

وحكومة السودان تشارك الحكومة الملكية المصرية ما أبدته من نفورها من السماح لموظفي الحكومة بأن يكونوا أعضاء بالجمعية ولكن منع عدد كبير من الطبقات المتعامة من عضوية الجمعية في ظروف البلاد الحاضرة فيه تعويق لتقدم البلاد والمزمع أن يكون اشتراك موظفي الحكومة في الجمعية بصفة مؤقتة فقط وأن لا يسمح بهواز انتخاب القضاة وضباط الجيش والبوليس وبعض الموظفين الإداريين لعضوية الجمعية .

(أ) تشعر حكومة السودان أن مخاوف الحكومة الملكية المصرية من أن الجمعية التشريعية لن تكون أكثر من هيئة استشارية لا أساس لها فإن الجمعية ستكون الهيئة النظامية القانونية التي تعرض عليها جميع التشريعات ويكون لها حق مناقشتها أو الموافقة عليها أو تعديلها أو رفضها . كذلك سيكون للجمعية حق سؤال الحكومة عن أية تصرفات أو سياسة للحكومة واتخاذ قرارات بشأنها .

(ب) ليس من المزمع تحديد طول دورة انعقاد الجمعية وستستمر الدورة المدة اللازمة لإتمام الأعمال المعروضة عليها وليس ثمة في المقترحات الحالية ما ينص على أن لا تعرض التشريعات العادية أو غير المهمة على الجمعية قبل أن تصبح قوانين نافذة وإنما هي الإجراءات المستعجلة فقط التي قد يصدر بها قانون دون سبق موافقة الجمعية على أنه مع هذا فإنها سوف تعرض على الجمعية للتصديق عليها في أقرب فرصة .

(ج) ويقترح أن يكون للجمعية كامل السلطة في التقدم بأرائها قبل وضع الميزانية وفي مناقشة الميزانية نفسها وبعض التعديلات التي يرى من الضروري إدخالها على أن لا تحتل بذلك موازنتها في تلك المرحلة . ولما كانت الضرائب في السودان تفرض بقانون فسيكون للجمعية السلطة في أن تفرض ضرائب أو تزيدها عند عرض مثل هذه القوانين عليها .

(د) وسيتاح لكل عضو التيسيرات الكاملة للتقدم إلى الجمعية بمشروعات قوانين لا يقيده في ذلك غير قيود قليلة وغير الحصول على إذن الجمعية بالتقدم بها .

هـ — مادام النظام الحاضر قائما كما تبين في الفقرة الثانية من هذه المذكرة فإن الحاكم العام لا يستطيع أن يجرد نفسه من السلطات الأساسية التي يمارسها بمقتضى وفاق ١٨٩٩ . فإن المادة الرابعة من ذلك الوفاق تحول له سلطة سن القوانين وإبلاغها بعد ذلك إلى الحكومتين البريطانية والمصرية . لذلك فإن النص في القانون الجديد على سبق تقديم جميع التشريعات

للحكومتين يكون مناقضا للنظام القائم . فضلا عن أنه يفرض قيда خطيرا على السلطات التي يتبعها الحكم الذاتي للجمعية والتي تعنى الحكومة الملكية المصرية بزيادتها وسيؤدي التعطيل المحتوم في إصدار التشريعات إلى متاعب إدارية خطيرة .

٦ — من الضروري لقيام حكومة رشيدة في البلاد وإلى أن تظهر طبقة من السودانيين لها خبرة كافية بالإدارة الاحتفاظ بمقاعد في المجلس التنفيذي لكبار رجال الحكومة على أن يرجح قبل انقضاء وقت طويل أن يعين به وزراء سودانيون وأن يتطور المجلس التنفيذي تدريجيا إلى مجلس وزراء ، وسيضمن القانون ما ينص على هذا التطور وسيهيئ للسودانيين في المراحل الأولى التدريب على أعمال من طراز الأعمال الوزارية . وحكومة السودان تشارك الحكومة الملكية المصرية مشاركة تامة رغبتها في منح السودانيين السلطات التنفيذية في أقرب وقت مستطاع ولن تدخر جهدا في تسجل الوقت الذي تضع فيه سلطات كبيرة في أيديهم .

٧ — صحيح أن السكرتاريين الثلاثة في الوقت الحاضر بريطانيو فرنسيون ولكنهم موظفون في حكومة السودان وغير مسئولين بأي شكل أمام الحكومة البريطانية وهم بوصفهم هذا فقط يعينون في المجلس التنفيذي بفضل المركز الرسمي الذي باغوه بخدمة الطويلة في السودان ومعرفتهم بأهله ومشاكله .

٨ — إن الحرية الشخصية وحرية الرأي وحرية العقيدة وحرية الصحافة وغير ذلك من الحريات التي لا يكون الإنسان حرا بدونها مكفولة في السودان بالنانون وإن الأحوال فيه لتقارن مقارنة مرضية بالأحوال في معظم بلاد العالم الأخرى أضف إلى ذلك أنه سيكون ضمن سلطة الجمعية التشريعية أن تراجع القوانين التي منحت هذه الحريات بمقتضاها وأن تدخل عليها ما تراه ضروريا من التعديل . وقد سبق أن أكدنا في الفقرة ٤ (ب) أنه سيكون للجمعية كامل السلطة في سؤال الحكومة ومناقشتها ونقد تصرفاتها التنفيذية أما الادعاءات التي تدعيها بعض الدوائر عن انعدام الحرية في السودان فهي ادعاءات على غير أساس صحيح .

٩ — لقد قوبلت توصيات مؤتمر إدارة السودان بصفة عامة بمقابلته حسنة في السودان وينتظر أن الجميع باستثناء أقلية صغيرة سيشترون في انتخابات الجمعية التشريعية . وقد رفضت هذه الأقلية على الرغم من دعوتها إلى الاشتراك في المؤتمر أن تشارك فيه وهي الوفد الذي يدعى وفد السودان لا يمثلون الآن الرأي العام الحقيقي للسودان في هذا الموضوع .

حضرة (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا)

أتشرف بالإشارة إلى مذكرة سعادتكم رقم ١٧٩/٨ - ١٤/١ بتاريخ ٢٥ نوفمبر الماضي التي تفضلتكم فيها بإبلاغى رأى الحكومة المصرية في شأن الإجراءات الإدارية التي يزمع الحاكم العام للسودان اتخاذها لتنفيذ توصيات مؤتمر إدارة السودان وأرفقتكم معها مذكرة بالنقط التي ترى فيها حكومتكم ضرورة تعديل الإجراءات المقترحة .

٢ - فيما يتفق بالفقرة الثالثة من مذكرة الحكومة المصرية كما أوردتها سعادتكم يكفينى أن أقول إن رأى حكومة جلالة الملك بالنسبة لاستقرار قيام اتفاق الحكم الثنائى معروف أيضا وقد توضح أمام مجلس الأمن .

٣ - وقد أبلغنى سيرروبرت شاو أنه قد سبق له أن أدلى لرئيس وزراء مصر برأى حكومة السودان فى شتى المسائل التي أثارتها المذكرة المصرية وأنه أكد لدولته أن عددا من هذه المسائل سيضمه القانون المنظم للإصلاحات الإدارية الذى سيعرض مشروعه قريبا على دولتى الحكم الثنائى . وفهمت أن مشروع القانون سيعرض أيضا على المجلس الاستشارى لشمال السودان فى اجتماعه فى الشهر القادم على أن يبين المجلس - إذا رأى ضرورة ذلك - أن رأى دولتى الحكم الثنائى فى هذا القانون لا يزال معلقا . وترى حكومة جلالة الملك رغبة فى تجنب تأخير تحقيق هذه الخطوة المترتبة بفارغ الصبر نحو الحكم الذاتى للسودان أن من المهم أن تعمل دولتا الحكم الثنائى على الوصول فى وقت قريب إلى اتفاق على أية تعديلات قد ترى الدولتان بالاشتراك معا أن يدخلها الحاكم العام على القانون حتى تكفل نصوصه رعاية صالح الشعب السودانى رعاية حققة وتتيح له أقصى قدر من الحكم الذاتى يتفق ودرجة تطوره الحاضر . لذلك تقترح حكومة جلالة الملك أنه بمجرد أن تتلقى نص القانون المقترح تعين الحكومتان ممثلين لهما للاجتماع على الفور فى مكان يحدد فيما بعد لبحث نصوص القانون سويا بالتشاور مع خبراء فنيين من حكومة السودان وسراعاة رأى السودانيىن الممثل لهم ، ثم يقدمون بعد ذلك توصياتهم لدولتى الحكم الثنائى . وتقترح حكومة جلالة الملك أن يكون الممثلون من غير الموظفين ومن الثقة المعروفين فى الأوضاع الدستورية وتطبيقها . ومن المقترح رغبة فى تجنب ضياع الوقت أن يبحث سيررونالد كامبل عند عودته إلى القاهرة مع الحكومة المصرية الإجراءات المفصلة لتعيين هؤلاء الممثلين من بريطانيين ومصريين ولسماع ما يقتضى سماعه من البيانات .

٤ — وتعلم الحكومة المصرية أن حكومة جلالة الملك سبق أن أخطرت الحاكم العام بموافقتها على المبادئ العامة للإصلاحات المقترحة كما أبلغت لدولتي الحكم الثنائي . وإلى أن تتلقى نص القانون لا تنوى حكومة جلالة الملك أن تتعلق تعليقا مفصلا على جميع النقاط التي أثارتها المذكرة المصرية . على أنها ترى من اللازم أن تبين رأيها فيما يتعلق بالاعتراض الوارد في الفقرة الخامسة من أنه لا بد للحاكم العام أن يحصل على موافقة دولتي الحكم الثنائي أولا قبل رفض أو قبول التشريعات التي تقرها الجمعية التشريعية أو المجلس التنفيذي . ويحيل الحكومة جلالة الملك أن الحكومة المصرية لا ترمى إلى الحد من سلطات الحاكم العام التنفيذية في سن القوانين الخاصة بشئون السودان الداخلية إذ أنه من الواضح أن هذا يحد من سلطته حتى ليجهل من المتمدر عليه أن يقوم على أكل وجهه بالزاماته نحو دولتي الحكم الثنائي في إدارة السودان إداره رشيدة . ومن جهة أخرى فإن حكومة جلالة الملك تقرر أنه بمقتضى نص مصرى وفاق ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ لا يستطيع الحاكم العام أن يصدر قوانين تمس جوهر نظام الحكم في السودان أو مركزه الدولى بدون موافقة دولتي الحكم الثنائي . ومن المفهوم لدى حكومة جلالة الملك أن القانون سيتضمن نصا على تجديد سلطات الحاكم العام وهو سيشمل في الواقع بياننا بالمسائل المحتفظ بها . وفيما عدا ذلك فيمكن طبعا أن تبحث هذه المسألة إذا دعت الضرورة ضمن المسائل التي سيبحثها الممثلون البريطانيون والمصريون الذين سيدينون كالمقترح في الفقرة الثالثة .

وتفضلوا بقبول أسمى الاحترام

خادمكم المطيع

عن مستر آتلي

دانييل لاسلز

١٥ يناير سنة ١٩٤٨

(سعادة) السفير عبد الفتاح عمر (باشا)

أرجو إبلاغ سعادة وزير خارجية المملكة المتحدة بما يأتى :

” اطلع مجلس الوزراء فى جلسة بتاريخ ٢٩ فبراير على مشروع إنشاء المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية الوارد من الحاكم العام للسودان بتاريخ ١٧ من الشهر المذكور .

” ويلاحظ المجلس أن هذا المشروع لم يأخذ بالاقتراحات السابقة التى أبدتها الحكومة المصرية . وبذلك لا يحقق اشتراك السودانين فى حكم أنفسهم اشتراكا جديا .

” ومن أجل ذلك قرر المجلس اعتبار هذا المشروع غير صالح لأن يكون أساسا لعرضه على لجنة تكمل التى اقترحتها وزارة خارجية المملكة المتحدة بكتابها المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ ولن تكون أعمال اللجنة مثمرة إلا إذا كانت المبادئ التى أوضحتها الحكومة المصرية فى مذكرتها المؤرخة ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ معتمدة كأساس للإصلاح المنشود .

” وستوضح الحكومة المصرية وجهة نظرها تفصيلا بمذكرة توجهها قريبا إلى الحكومة البريطانية .“

القاهرة فى أول مارس سنة ١٩٤٨

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمى النقراشى

(١٥)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام
الخرطوم

أتشرف بأن أبلغكم نص الرسالة التي بلغها حضرة صاحب السعادة سفير مصر في لندن
إلى وزير خارجية المملكة المتحدة :

« اطلع مجلس الوزراء في جلسته بتاريخ ٢٩ فبراير على مشروع إنشاء المجلس التنفيذي
والجمعية التشريعية الوارد من الحاكم العام للسودان بتاريخ ١٧ من الشهر المذكور .

ويلاحظ المجلس أن هذا المشروع لم يأخذ بالاقتراحات السابقة التي أبدتها الحكومة
المصرية . وبذلك لا يحقق اشتراك السودانيين في حكم أنفسهم اشتراكا جديا .

” ومن أجل ذلك قرر المجلس اعتبار هذا المشروع غير صالح لأن يكون أساسا لعرضه
على لجنة كتلك التي اقترحتها وزارة خارجية المملكة المتحدة بكتابها المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨
ولن تكون أعمال اللجنة مثمرة إلا إذا كانت المبادئ التي أوضحتها الحكومة المصرية في مذكرتها
المؤرخة ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ معتمدة كأساس للإصلاح المنشود .

” وستوضح الحكومة المصرية وجهة نظرها تفصيلا بمذكرة توجهها قريبا إلى
الحكومة البريطانية .

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمي النقراشي

القاهرة في أول مارس سنة ١٩٤٨

(١٦)

حضرة (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا)
سفير مصر في لندن

أشرف بأن أرحل لسماحتكم مع هذا مذكرة برد الحكومة الملكية المصرية على كتاب
وزارة الخارجية البريطانية المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ ، لإبلاغها الحكومة الملكية المتحدة .
فأرجو عند استلام صورة المذكرة الإبراق إلينا بميماد تبليغكم جناب وزير خارجية
المملكة المتحدة هذه الوثيقة ،
وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام .

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشي

القاهرة في ٨ مارس سنة ١٩٤٨

... ..

حضرة صاحب السعادة وزير خارجية المملكة المتحدة

طلب إلى حضرة صاحب الدولة ورئيس مجلس الوزراء أن أبعث إلى سعادتكم بالرسالة
الآتية بالنبابة عن الحكومة المصرية :

١ - تسلمت كتاب سعادتكم المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ ، والذي تقترحون فيه
أن تمين الحكومتان المصرية والبريطانية ممثلين لهما للاجتماع في مكان يحدد فيما بعد لبحث
نصوص مشروع القانون المنظم للإصلاحات المقترحة لإشراك السودانين في الإدارة
المركزية للسودان .

٢ - وكان السير روبرت هاو الحاكم العام للسودان قدم علينا في القاهرة ، في طريقه
إلى لندن ، وسلمنا كتابا مؤرخا ٥ يناير سنة ١٩٤٨ ، أشار فيه إلى التعديلات التي اقترحناها
بشأن هذه الإصلاحات ، وذكر أن مشروع القانون الذي يعده في هذا الصدد والذي
سيعرض علينا "سيلاقى أغلب التعديلات المقترحة" . ولكن دهشتنا كانت عظيمة ، عندما
تسلمنا المشروع في كتاب مؤرخ ١٧ فبراير سنة ١٩٤٨ فوجدناه لايشتمل على شيء من هذه
التعديلات .

٣ — وتود الحكومة المصرية أن توجه النظر إلى ما سبق لها أن أوضحت من أنها إذا كانت قد قبلت أن تساهم في هذه الإصلاحات مع تمسكها التام بموقفها الصريح أمام مجلس الأمن من وجوب إنهاء النظام الحاضر في السودان، فلائها أرادت ألا يكون تأخر البت في النزاع القائم ما بين مصر وبريطانيا سببا في تأخير السودانيين عن السير في طريق الحكم الذاتي . لذلك راعينا في التعديلات التي طلبنا إدخالها على النظام المقترح أن يكون من شأنها السير بالسودانيين خطوات جديدة في هذا الطريق . ولكن المشروع كما قدمنا لا يحقق ذلك .

٤ — فقد طلبنا أن يفسح المجال لتمثيل السودانيين تمثيلا صحيحا في الجمعية التشريعية عن طريق انتخابات حرة بعيدة عن تأثير السلطات الإدارية ، وألا يكون الموظفون أعضاء في هذه الجمعية مع بقائهم في وظائفهم . ولكننا وجدنا المشروع لا يجعل الانتخاب مباشرا إلا في عدد قليل من المدن ، وبالنسبة إلى عشرة من الأعضاء . أما الباقون ، وعددهم لا يقل عن ثمانين عضوا ، فطريقة اختيارهم هو التعيين أو هي طريقة انتخاب أقرب ما تكون إلى التعيين . وسمح المشروع للموظفين — فيما عدا طبقات محدودة — أن يجمعوا بين الوظيفة وعضوية الجمعية .

٥ — وقد طلبنا أن يكون للجمعية التشريعية رأى ذو أثر محترم في المشروعات التي تقدم لها ، ولا أقل في ذلك من أن يكون رفضها لتشريع سببا في تأجيله إلى دورة أخرى . وطالبنا فوق ذلك أن يكون للجمعية التشريعية رأى قطعي في إقرار الميزانية وفي تعديلها ، ولا أقل في هذا الصدد من أن يكون لها حق إقرار الضرائب . ولكننا وجدنا المشروع يجعل رأى هذه الجمعية في التشريعات رأيا استشاريا محضا إذ لا يترتب على رفضها لها حتى مجرد تأجيلها ، ويجعل قرارات الجمعية مجرد توصيات ، ويجعل مرد ذلك كله للحاكم العام ، تستوى في ذلك القوانين المالية والقوانين غير المالية . هذا إلى أن دورات انعقاد الجمعية ليست لها مدة محددة ، بل الحاكم هو الذي يحدد هذه المدة كما يرى ، وهو الذي يعين ، أو يوافق على تعيين ، رئيس الجمعية ونائبه ، وله الحق المطلق في حل الجمعية في أى وقت شاء .

٦ — وطلبنا أن تقيد السلطات الواسعة التي تنحولها للحاكم العام توصيات المؤتمر ، وأن ترد هذه السلطات إلى حدودها الواجبة . وبنينا على ذلك أن تشريعات توافق عليها الجمعية التشريعية والمجلس التنفيذي لا يملك الحاكم العام أن يرفضه أو أن يقبله إلا إذا أقرت الحكومة المصرية الرفض أو القبول . وأن تشريعا يختلف فيه المجلس التنفيذي مع الجمعية التشريعية لا يملك الحاكم العام من باب أولى أن يصدره إلا إذا حصل على موافقة الحكومة المصرية . وليس في إخضاع صدور القوانين لموافقة الحكومة المصرية أى تعطيل لها ،

إذا يكن تنظيم هذه الموافقة بتحديد ميعاد تعتبر الحكومة المصرية بعد انتقضائه موافقة على التشريع إذ لم تعترض عليه خلال هذا الميعاد ولكننا وجدنا المشروع يعطى للحاكم العام سلطات واسعة لا نظير لها بل يذهب في ذلك إلى أبعد مما ذهبت إليه توصيات المؤتمر ووافق سنة ١٨٩٩ نفسه . فالحاكم العام يستطيع أن يعطل بمحض إرادته تشريعا اتفق عليه كل من المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية ، دون أن يكون لقراره معقب ، وله أن يانسخ أى قرار للمجلس التنفيذي تم الوصول إليه بألبية الأصوات ، ويبدله بقرار فى نفس الموضوع يعتبر لجميع الأغراض قرار المجلس ، وله وحده الحق المطلق فى تعيين الوزراء والوكلاء وسائر أعضاء المجلس التنفيذي وجانب لا يستهان به من أعضاء الجمعية التشريعية . كما أن له الحق المطلق فى عزل جميع أعضاء المجلس التنفيذي فى أى وقت شاء . وهو الذى يرأس هذا المجلس ، وإذا غاب ينيب عنه من يرأسه ، فيجتمع بذلك بين سلطات رؤساء الدول ورؤساء الحكومات . ويكون المسيطر الذى لا يكاد شىء يحد من سلطانه فى كل شأن من الشؤون .

٧ — وطلبنا أن يكون للسودانيين نصيب فى المناصب الرئيسية فى المجلس التنفيذي ، تمهيدا لأن يكون لهم كل هذه المناصب بعد انقضاء فترة الانتقال وهى ثلاث سنوات . ولكننا وجدنا المشروع لا يعطى السودانيين إلا المناصب الثانوية ، ويجعلهم فيها مسؤولين لموظفين من البريطانيين فى أكثر الأحوال . ولا يحدد أى زمن يتولى فيه السودانيون المناصب الرئيسية ، كلها أو بعضها .

٨ — وكان لابد أن يكون لمصر الاضطلاع بقسط هام فى تدريب السودانيين على الحكم الذاتى فى فترة الانتقال لتمكين من معاونتهم على أن يتدربوا على تحمل مسئوليات الحكم . ولكننا وجدنا المشروع خاليا من أية إشارة إلى ذلك . فالمجلس التنفيذي مناصبه الرئيسية محفوظة للبريطانيين . وليس للسودانيين إلا المناصب الثانوية — كما تقدم القول — أما المصريون فلا يضطلعون بأية مسئولية فى هذا المجلس ولا يدفع هذا الاعتراض أن يقال إن هناك أعضاء إضافيين فى المجلس قد يكون كلهم أو بعضهم من غير السودانيين ، فإن عدد هؤلاء الأعضاء لا يجوز أن يزيد على ثلاثة ، وهم على كل حال أعضاء ثانويون لا يسند إليهم أى عمل إدارى ، وليست لهم إلا العضوية فى المجلس التنفيذي ، وأمر تعيينهم وعزلهم يسند للحاكم العام . فكيف يمكن القول — حتى إذا فرض أن بعضهم أو كلهم كانوا من المصريين — أن مصر قد اضطلعت بقسط هام فى تدريب السودانيين على الحكم الذاتى .

٩ — وعلينا أن يكفل النظام المقترح الحريات العامة فينص على وجوب احترام الحرية الشخصية ، وحرية الرأي ، وحرية العقيدة ، وحرية الاجتماع ، وحرية الصحافة ، وغيرها من الحريات التي لا يعيش السودانيون أحرارا بدونها ، ولا يأمنون من التعسف إلا إذا كانت مكفولة لهم . ولكننا وجدنا المشروع قد أغفل النص على حماية هذه الحريات ، بفعل ذلك زمامها في يد السلطات الإدارية تستطيع أن تتعسف بها كما تشاء ، بدلا من أن يكل أمر تنظيمها إلى القانون .

١٠ — وإنما كانت غايتنا الجوهرية من التعديلات التي طلبنا مراعاتها في النظام المقترح أن يكون هذا النظام ، في الأسس التي يقوم عليها وفي الأغراض التي يقصد إليها ، نظام انتقال لا يدوم أكثر من ثلاث سنوات ، يتدرب السودانيون خلالها على الحكم الذاتي بأن يتولوا بعض المناصب الرئيسية ، ويتحمّلوا بعض أعباء الحكم ، ويقف إلى جانبهم لمعاونتهم بعض المصريين ، ويقوم رقبيا عليهم رأى عام سوداني يتنقل في صفوفه من السودانيين المنتخبين انتخابا حرا بعيدا عن أى تأثير ، وهؤلاء هم الذين يمثلون السودان تمثيلا صحيحا وبذلك يتعاون الجميع على إدارة دفعة الحكم تعاوننا منتجا . حتى إذا انقضت فترة الانتقال استطاع السودانيون أن يتسلموا زمام أمورهم كاملا ، وأن تكون لهم جميع المناصب في حكومتهم تحت لواء التاج المشترك وفي ظل وحدة وادى النيل .

ولكننا وجدنا المشروع لا يحقق شيئا من ذلك . بل هو في مجمله وفي تفصيلاته يرمى إلى بسط سلطان الحاكم العام على جميع الشؤون ، والتوسع في هذا السلطان توسيعا يجاوز حتى ما جاء في وفاق سنة ١٨٩٩ ، وأحاطته بمظاهر صورية من هيئات ليس لها من الأمر شيء ، ولا تملك البت في شأن من الشؤون . هذا مع الإمعان في إقصاء المصريين عن كل الشؤون السودانية ، وتنحيهم عن كل مسؤولية حتى لكأنهم غرباء عن السودان لا يعينهم من أمره شيء . وكل ما انتهى إليه المشروع هو أنه خلق بعض وظائف محددة السلطة تعطى لعدد من السودانيين يختارهم الحاكم العام . وليس هذا في شيء من الغاية الجوهرية التي قصدنا إليها من وراء الإصلاح المنشود .

١١ — ونلاحظ فوق ذلك أن ديباجة المشروع يؤخذ منها أن للحاكم العام في مجاسه بمقتضى ماخول من سلطات في وفاق سنة ١٨٩٩ أن يسن النظام المقترح . ولاشك أن هذا يكون محض خطأ . فمن البديهي أن الحاكم العام لا يملك شيئا من ذلك . وكما أنه من المحقق أن وفاق سنة ١٨٩٩ لا ينشئ للسودان أى وضع دولي منفصل عن مصر ، فإنه من المحقق كذلك أن هذا الوفاق لا يسمح للحاكم العام بالقيام بأى عمل فيه مساس بالنظام الإدارى والقانونى للسودان .

١٢ — ويتبين من ذلك كله أن المشروع لم يحقق المبادئ التي أوضحتها الحكومة المصرية ، ولم يتلاف العيوب التي بيّنتها ، ولم يراع الأخذ بالتعديلات الجوهرية التي طلبتها والتي بيّنت في وضوح أنها لا تستطيع الموافقة على توصيات المؤتمر بدونها . بل إن المشروع على العكس من ذلك يمتنع في بعض نصوصه إلى تضيق نطاق التوصيات التي أشار بها المؤتمر على ضآلتها ، ويرمى إلى توسيع ساطة الحاكم العام ، بل وإطلاقها .

١٣ — ولا يسعنا إلا أن نسجل هنا أنه بينما تحرص الحكومة المصرية كل الحرص على أن يتمتع السودانيون بأكبر قسط ممكن من الحكم الذاتي تمهيدا لأن يستكملوا جميع مقوماته في مستقبل قريب . إذا بالمشروع الذي قدمته حكومة السودان لا يسير بالسودان خطوات جدية في طريق هذا الحكم .

١٤ — من أجل ذلك لا تستطيع الحكومة المصرية أن ترى في المشروع المقترح أساسا صالحا للبحث . ولا يمكنها أن تستجيب لطلب الحكومة البريطانية من اجتماع ممثلين لكل من الحكومتين لبحث نصوص هذا المشروع . ولن يكون هذا الاجتماع مثمرا — كما سبق أن بيّنا في رسالتنا بتاريخ أول مارس — إلا إذا اعتمدت الحكومة البريطانية المبادئ التي أوضحتها الحكومة المصرية .

وأخيرا تود الحكومة المصرية أن تبين في وضوح أن مساهمتها في وضع هذا النظام المؤقت لا يستخلص منه أنها قبلت النظام القائم في السودان بل هي على العكس من ذلك تتمسك كل التمسك بوجهة نظرها في وجوب إنها هذا النظام .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ما

١١ مارس سنة ١٩٤٨

القائم بأعمال السفارة المصرية

في لندن

(امضاء)

كتاب مستر بيغن الى (سعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا)

يا صاحب السعادة

لقد وجهت أكبر عنايتي إلى دراسة الآراء الواردة في مذكرة القائم بأعمال السفارة الملكية المصرية في لندن المؤرخه ١١ مارس .

وأن حكومة جلالة الملك لشديدة الرغبة في الوصول إلى اتفاق مع الحكومة المصرية على هذه المسألة . وقد سرني أن علمت بأن الحكومة المصرية لا تنوى غلق باب التفاهم وإني أكتب لسعادتك الآن تحذرنى الروح ذاتها كما يحذرنى وثيق الأمل في الوصول إلى حل موفق ترتضيه حكومتانا .

وإني أتشرف بإبلاغ سعادتك أن الحاكم العام قد أعاد بعناية بحث أحكام اللائحة المقترحة على ضوء الآراء التي أبدتها الحكومة المصرية . وتتضمن اللائحة في صورتها النهائية عدة تعديلات ترمى بالأخص إلى ملافاة الانتقادات التي وجهتها الحكومة المصرية إلى المقترحات الأصلية .

ولقد قيل بأن اللائحة تؤدي إلى منح الحاكم العام سلطات لا يتمتع بها الآن . وفي استطاعتي أن أوكد لسعادتك أن اللائحة لا تعنى ذلك ولا ترمى إليه . وإني إذ أوكد بأن اللائحة تنطوي — كما فهم خطأ فيما يبدو — على توسيع سلطات الحاكم العام لأرجو أن يكون هذا التأكيد معيناً على تقريب وجهات نظرنا .

وقد أعارت حكومة جلالة الملك اهتماماً خاصاً لرغبة الحكومة المصرية (الواردة في الفقرة الثامنة من مذكرة القائم بأعمال السفارة المصرية في لندن والمؤرخه ١١ مارس) في أنه ينبغي لمصر أن تضطلع أثناء فترة الانتقال بدور هام في تحضير السودانين للحكم الذاتي . وأن لدى حكومة جلالة الملك بعض الاقتراحات التي تود الإدلاء بها في شأن رغبات الحكومة المصرية . ومما سر حكومة جلالة الملك أنها علمت أن الحكومة المصرية موافقة على أن تشكل فوردا لجنة مؤلفة من ممثل واحد مصري وآخر بريطاني بقصد الوصول إلى اتفاق على مسألة اللائحة . وقد تتناول اللجنة بالبحث أيضاً المقترحات الوارد ذكرها في الفقرة (٤) السابقة التي كانت حكومة جلالة الملك تفكر في جعلها موضع البحث .

ويسر حكومة جلالة الملك أيضاً أن الحكومتين موافقتين على أن تفرغ اللجنة من أعمالها في فترة قصيرة لا تتجاوز ثلاثة أسابيع .

وإني إذ أقدم لسعادتك أسمى عبارات الاحترام لى الشرف أن أكون خادكم المطيع .

أرنست بيغن

٢ مايو سنة ١٩٤٨

(١٨)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء القاهرة
أتشرف بأن أرسل إلى دولتكم للعلم سنة عشر نسخة عربى وستة عشر نسخة إنجليزية
من القانون الآتى الذى مر فى اجتماع المجلس الـ ٥١٢ والذى سيصبح نافذ المفعول من تاريخ
نشره بجريدة حكومة السودان يوم ١٩ يونيو سنة ١٩٤٨ .

- « قانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية لسنة ١٩٤٨ » .
- وسنوفى دولتكم بالنسخ المطبوعة من القانون بمجرد إعدادها .
- وإنى انتهز هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن خالص تحياتى .

الحاكم العام للسودان
ر . ج . هاو

الخرطوم فى ١٥ يونيو سنة ١٩٤٨

(١٩)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام للسودان

تلقى كتاب سعادتكم رقم ١٩ B بتاريخ ١٥ يونيو سنة ١٩٤٨ ومعه قانون المجلس
التفيذى والجمعية التشريعية لسنة ١٩٤٨ الذى سيصبح كإجراء فى كتابكم نافذ المفعول
من تاريخ نشره بجريدة حكومة السودان يوم ١٩ يونيو سنة ١٩٤٨ .

ومع ما تعلمونه سعادتكم من رغبة الحكومة المصرية الصداقة فى أن يشترك السودانون
فى حكم أنفسهم بأوفى نصيب فإن الحكومة المالكية المصرية لا تجيز تصرفكم فى إصدار هذا
القانون على الوجه الذى صدر به ولا تقرر لأن الحاكم العام لا يملك بمقتضى ما خول
من سلطات أن يصدر مثل هذا التشريع من غير موافقة الحكومة المصرية .

وإنى مرسل إلى سعادتكم صورة الكتاب الذى أرسلته لحضرة صاحب السعادة وزير
الخارجية بالملكة المتحدة .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام .

رئيس مجلس الوزراء

تحريرا فى ٢٨ يونيو سنة ١٩٤٨

محمود فهمى النقراشى

(٢٠)

حضرة (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا) سفير مصر في لندن

أتشرف بأن أرسل لسعادتكم مع هذا كتابا بشأن إصدار حاكم عام السودان لقانون المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية لسنة ١٩٤٨ لإبلاغه إلى حكومة المملكة المتحدة .

فأرجو عند استلام الكتاب المذكور الإبراق إلينا بمياد تبليغكم سعادة وزير خارجية المملكة المتحدة هذه الوثيقة .

وتفضلوا سمادكم بقبول فائق الاحترام .

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى

تحريرا في ٢٨ يونيو سنة ١٩٤٨

حضرة صاحب السعادة وزير خارجية المملكة المتحدة

طلب إلى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء أن أبلغ سعادتكم الرسالة الآتية بالنيابة عن الحكومة المصرية :

قد تلقيت من سعادة الحاكم العام للسودان كتابا مؤرخا في ١٥ يونيو سنة ١٩٤٨ ومعه قانون المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية لسنة ١٩٤٨ وقد جاء في كتابه أن هذا القانون قد وافق عليه مجلسه وأنه سيصبح نافذا من تاريخ نشره بجريدة حكومة السودان يوم ١٩ يونيو سنة ١٩٤٨ .

٢ — وقد بادرت بإبلاغ سعادته اعتراض الحكومة المصرية على إصداره هذا القانون بغير موافقتها إذ ليس للحاكم العام بمقتضى ما خول من سلطات أن يصدر قانونا فيه أساس بالنظام الإدارى والقانونى للسودان وهو أمر سبق أن أقرته الحكومة البريطانية حسبا جاء بكتاب وزارة الخارجية المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ من أن الحاكم العام لا يستطيع أن يصدر قوانين تمس جوهر نظام الحكم في السودان أو مركزه الدولى بدون موافقة الحكومتين المصرية والبريطانية .

٣ — وفي هذه المناسبة أود أن أبلغ سعادتكم أن الحكومة المصرية لا تزال متمسكة بموقفها من النظام القائم في السودان وهو الموقف الذي سبق لها أن وقفته أمام مجلس الأمن وإذا كانت قد اشتركت في مباحثات في شأن المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية فقد كانت غايتها الجوهرية من هذه المباحثات — كما سبق لها أن أبلغت الحكومة البريطانية — أن يكون هناك نظام انتقال موقت يتدرب السودانيون خلاله على الحكم الذاتي تعاونهم مصر فيه معاونة إيجابية بأن يكون المصريون في المجلس التنفيذي على قدم المساواة مع البريطانيين من حيث المركز والعدد حتى إذا انقضت فترة الانتقال استطاع السودانيون أن يتسلموا زمام أمورهم كاملا تحت لواء تاج مصر المشترك وفي ظل وحدة وادي النيل .

٤ — ولما كان القانون الذي أصدره سعادة الحاكم العام لا يحقق هذه الغاية الجوهرية وهو في الوقت ذاته كما سبق القول قانون لا يملك الحاكم العام أن يصدره فإن الحكومة المصرية لا يسعها إزاء ذلك إلا أن تحتفظ لنفسها بكامل حقوقها في هذا الشأن “ .

وأتم هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم من خالص تحياتي .

تحريرا في ٥ يولية سنة ١٩٤٨

السفير

عبد الفتاح عمرو

القسم الرابع

السودان أمام مجلس الأمن

١ - نص الشكوى التي قدمتها مصر

إلى مجلس الأمن

جناب السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة .

تحتل القوات البريطانية الأقاليم المصرية على الرغم من إرادة الشعب الإجماعية . وأن وجود قوات أجنبية في أراضي دولة من أعضاء الأمم المتحدة في زمن السلم بغير رضاها رضاء حرا يعد انتهاكا لكرامتها وحائلا يحول دون تقدمها الطبيعي ، كما أنه خرق للمبدأ الأساسي - مبدأ المساواة في السيادة - وهو بذلك يناقض ميثاق الأمم المتحدة في نصه وروحه وقرار الجمعية العامة الصادر بالإجماع في ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ .

إن احتلال القوات البريطانية غير المشروع لمصر في سنة ١٨٨٢ واحتلالها للجزء الجنوبي من وادي النيل أي السودان تبعا لذلك ، قد مكّن حكومة المملكة المتحدة منذ سنة ١٨٩٩ من أن تفرض على مصر اشتراكها معها في إدارة السودان ، وأن تنفرد بعدئذ بالسلطان فيه . وقد استخدمت حكومة المملكة المتحدة هذا الوضع لكي تتبع سياسة ترمي إلى فصل السودان عن مصر عاملة على تشويه سمعة مصر والمصريين وبذر بذور التفرقة بين المصريين والسودانيين وبت الانقسام بين السودانيين أنفسهم وإثارة حركات انفصالية مصطنعة والحض عليها ، وقد سعت حكومة المملكة المتحدة بهذه السياسة ، وم زالت تسعى ، إلى فهم وحدة وادي النيل على الرغم من أن هذه الوحدة تقتضيها مصالح سكان هذا الوادي وأمانهم المشتركة .

ولما كان احتلال القوات البريطانية المسلحة لوادي النيل والمضي في هذه السياسة العدائية كلاهما ، تهديدا غير مشروع لحرية أمة مستقلة ووحدةها ، فقد أثار نزاعا بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة من شأن استمراره تعريض السلم والأمن الدولي للخطر .

ووفقا للسادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة ، وعلى الرغم من أن وجود القوات الأجنبية لا يتلاءم بذاته مع حرية المفاوضات ، سمعت الحكومة المصرية في حسن نية إلى الوصول إلى حل عادل لهذا النزاع عن طريق مفاوضات مباشرة مع حكومة المملكة المتحدة ، وإذا أخفقت هذه المفاوضات الطويلة المفضية حاولت حكومة المملكة المتحدة التمسك بمعاهدة سنة ١٩٣٦ التي لا يمكن أن تلتزم مصر بها ، إذ أنها استنفدت أغراضها فضلا عن أنها تتعارض مع أحكام الميثاق .

لذلك ترفع الحكومة المصرية النزاع القائم بينها وبين المملكة المتحدة إلى مجلس الأمن تطبيقا للسنتين ٣٥ و ٣٧ من الميثاق طالبة :

(أ) جلاء القوات البريطانية عن مصر والسودان جلاء تاما ناجزا .

(ب) إنهاء النظام الإداري الحالي للسودان .

والحكومة المصرية إذ تطلب إليكم إدراج هذا النزاع في جدول أعمال المجلس تبدي استعدادها لشرح هذا النزاع وتقديم الوثائق اللازمة حين يطالب إليها ذلك وفقا للسادة ٣٣

وأتهز هذه الفرصة للإعراب عن فائق احترامي ما

القاهرة في ٨ يولييه سنة ١٩٤٧

محمود فهمي النقراشي

رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية المملكة المصرية

٢ - من محاضر جلسات مجلس الأمن

(١) من خطاب رئيس مجلس الوزراء

أمام مجلس الأمن في ٥ أغسطس سنة ١٩٤٧

..... نطلب إليكم كذلك أن تقررُوا إجلاء القوات البريطانية جميعها عن وادى النيل،
عن السودان وعن أى جزء آخر من الأراضى المصرية، وأن يكون هذا الجلاء حالا كاملا
غير مشروط بشرط .

ونطلب إليكم كذلك أن تقررُوا إنهاء النظام الإدارى الذى يستمسك به البريطانيون
فى السودان منذ سنة ١٨٩٩، وذلك حتى يتمكن مواطنونا السودانيون من مشاركة شعب
مصر رفاهيته وأمانيه .

مسألة السودان

جناب الرئيس

أرجو أن تأذن لى بأن أعرض الآن إلى وجه النزاع المتعلق بالسودان ولانى إذ كنت
قد تركته إلى ما بعد تفصيل وجوه النزاع الأخرى فما ذلك لأنه وجه ثانوى للنزاع
على الإطلاق بل لأن الحوادث فى تعاقبها جعلت البريطانيين يسيطون نفوذهم فى السودان
نتيجة لسيطرتهم على مصر ولذلك فإن مسألة الإدارة البريطانية فى السودان لا يستطيع
تفهمها من الناحيتين المنطقية والتاريخية إلا على ضوء الاحتلال البريطانى لمصر . ولما
كانت مسألة السودان قد شوهت عن عمد فى خلال الشهور الأخيرة فلانى أراى مضطرا
إلى تصحيح الوقائع وإيراد الحقائق فى وضعها الصحيح فى شىء من التطويل .

حوض النيل

الوحدة الجغرافية :

إن السودان إقليم واسع مساحته مليون مبل مربع ويسكنه نحو ستة ملايين نسمة ونصف مليون .

وإذا ألقى المرء نظرة عابرة على الخريطة تبين له لأول وهلة أن مصر والسودان قطر واحد من الناحية الطبيعية ، أما الحد الذى يفصل بينهما عند خط العرض ٢٢ فقد خلقه البريطانيون وهو حد صناعى ليس ما يبرره من الناحيتين الجغرافية والطبيعية .

وإذا استثنينا المضخة الأثيوبية العالية وهى إقليم منفصل له مظاهره الخاصة بدا حوض النيل كله سهلا واحدا ينحدر فى تدرج لطيف نحو الشمال . ويقع هذا السهل بين حدود طبيعية واضحة فى شماله البحر المتوسط وفى شرقه البحر الأحمر وهضاب إثيوبيا وفى جنوبه منطقة البحيرات المرتفعة وحوض الكونجو وإلى الغرب الصحراء الكبرى .

ويخترق النيل هذا السهل من خط الاستواء إلى البحر المتوسط على طول أكثر من أربعة آلاف ميل كأنه شريان يحمل الدم إلى سائر أجزاء الجسم .

أرادت الطبيعة أن يكون وادى النيل كيانا واحدا ، وأقام التاريخ الشواهد على ذلك . وإذا كانت مظاهر هذه الوحدة قد تغيرت على مر العصور فقد بقى الجوهر لا يتبدل حتى أن كل محاولة لفهم هذه الوحدة إنما هى مقاومة لمشيئة الطبيعة وأحكامها .

شجرة النخيل :

وليس أبلغ فى تصوير هذه الحقيقة من النبذة التالية التى أدين بمصدرها إلى أحد كبار الساسة البريطانيين ممن لا يستطيع اتهامهم بشدة العطف على مصر . ذلكم هو مستر ونستون تشرشل الذى يقول فى كتابه (حرب النهر) ما يلى :

” إذا نظر القارئ إلى خريطة مجرى النيل أخذه الدهش للشبه القائم بينه وبين شجرة النخيل . فأرض الدلتا بنحضرتها وخصوبتها تنتشر عند فم الوادى كما ينتشر فى رشاقة جريد النخل وسعفه ، وقد ياتوى الجذع قليلا إذ ينحنى النيل انحناءة واسعة حين يجرى فى أرض السودان . ولكن الشبه يعود كاملا جنوبى الخرطوم وتبدأ جذور الشجرة تتوغل عميقا فى السودان . وليس يسعنى أن أتخيل صورة أصدق من هذه الصورة لذلك الرباط الوثيق رباط التعاطف بين مصر والمدبريات الجنوبية . فالسء — حياة الدلتا — يهبط من السودان مندفعاً فى مجرى النيل كما تسرى العصارة فى ساق الشجرة لتؤتى ثمرها وطبا جنيا “ .

” وإذا كانت منفعة مصر واضحة جلية فهي ليست لها وحدها إذ أن الرباط بين مصر والسودان من إياه متبادلة . فالسودان جزء من مصر بحكم الطبيعة والعوامل الجغرافية وليست حاجة السودان إلى مصر بأقل شأن من ذلك كي يتسنى له التقدم . فأى خير فى الجذور والأرض الطيبة إذا فصلت الساق التى لا يتبها المظهر الخارجى للحياة بنيرها ... ”

الوحدة الاقتصادية :

أما من الناحية الاقتصادية فإن شطرى وادى النيل يتكونان وحدة واحدة ويكمل كل منهما الآخر بحيث أن كل سياسة ترمى إلى إثثار مصالح محلية قد تؤدي إلى وقف تقدم الوادى برمته . هذه الوحدة الاقتصادية المبنية على المصالح الزراعية والصناعية والتجارية يزيدها توثقا اعتماد شقى الوادى كليهما على مياه النيل اعتمادا كاملا . والتحكم فى مياه النهر وتنظيم مجراه يهم شقى الوادى على حد سواء ويتوقف تقدمهما الاقتصادى فى المستقبل على إقامة المشروعات الدقيقة اللازمة لذلك . و إنى أستأذنكم فى الاستشهاد بما قاله فى سنة ١٩٠٤ أحد خبراء الرى المبرزين هو السير ولیم جارستين فى هذا الشأن :

” ترتبط مصالح مصر فى المشروعات الخاصة بتنظيم مياه النيل بمصالح السودان إلى حد يصعب معه التفرقة بينهما ، فإن البلدين يعتمدان عليه فيما لا غنى لهما عنه من مياه . كما أن رخاءهما الزراعى يتوقف بصفة خاصة على النهر ، لذلك فمن المستحيل دراسة أى مشروع هام يقصد به تحقيق مصالحة لأحد البلدين دون تقدير لآثاره المحتمة فيما يتعلق بالآخر ” .

وحدة الدين واللغة والثقافة :

على أن النيل ليس مصدرا مشتركا لحياة القاطنين على ضفافه فحسب بل إنه كان منذ فجر التاريخ سبيل نفاذ المدنية إلى قلب إفريقيا وعن طريقه امتدت الثقافة الإسلامية إلى السودان منذ مئات السنين .

ولقد تم التوغل المصرى فى السودان فى صورة سلمية عن طريق التزاوج والامتزاج ، فإن المبادئ الإسلامية لا تعرف التمييز الجنسى أو الاجتماعى ، لم يكن هذا التوغل مقصودا ولا هو من فعل الحكومات بل جاء نتيجة لقوى الطبيعة العاملة على الوحدة ، كذلك قامت وحدة اللغة والثقافة بين سكان وادى النيل ورشخت جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن فأصبحت ترانا لهم ، كان هو الذى مهد السبيل إلى تحقيق وحدة مصر فى القرن التاسع عشر .

فلما ظهر محمد على على مسرح التاريخ فى صدر القرن الماضى وجه جهوده إلى تثبيت دعائم الحكم فى مصر وتوحيد نظم الإدارة فيها فتم له تركيز السلطة فى مصر ذاتها أولا وفى خارج

حدود مصر بعد ذلك بوسيلة تماثل تلك التي تم بها انتهاء النظام الإقطاعي في أوروبا . وقد ترتب على هذا العمل نتائج قلما عرف التاريخ مثلها ، فإن إعادة الوحدة السياسية بين مصر والسودان هي التي أنقذت وادي النيل كله من المصير الذي تردت فيه باقي القارة ، إذ عندما بلغ التوسع الأوربي حدود النيل وجد الوادي بلدا موحدا مستقلا منيعا فارتد عنه .

الوحدة السياسية :

وليؤذن لي في أن أذكر بإيجاز ثلاثة مظاهر سياسية لوحدة وادي النيل .
فأما من الناحية الدولية فقد تجلّت الوحدة منذ سنة ١٨٤٠ في الفرمانات التي أقرتها اتفاقات دولية . وأما من الناحية الدستورية فكان مظهرها القوانين النظامية التي صدرت ، تنص في سنة ١٨٧٩ وفي سنة ١٨٨٢ على تمثيل السودان في البرلمان المصري شأنه في ذلك شأن باقي المديرية المصرية . وأما من الناحية الإدارية فقد جعلت النظم المالية والخصائية في السودان والمصالح المختلفة فيه تابعة مباشرة للوزارات المختصة في القاهرة مثل مثيلاتها في مصر .

الحكم المصري :

وقد فتح الحكم المصري أبواب السودان للحضارة الحديثة وحل النظام والرخاء فيه محل الاضطراب والفوضى ، وكما في تقرير اللندوب المالي البريطاني في سنة ١٨٧٦ " أن الحكم المصري قد أحال الصحراء أرضا غنية آهلة بالسكان " .

وهل لي أن أشير هنا إلى شهادة شاهد عيان لا يمكن أن يطرق الشك إلى كلامه أذكره على سبيل المثال من بين الرحالة العديدين الذين جابوا السودان في تلك الأيام ، تلکم شهادة سير صمويل بيكر يقول في سنة ١٨٧٤ في معرض الحديث عن الحلقبة السابقة للحكم المصري في السودان :

" كانت جميع القبائل لا تنفك تحارب بعضها بعضا ولم يكن هناك حكم أو قانون وكانت أبواب البلاد كلها موصدة في وجه الأوربيين " . ثم يضيف الى ذلك . " أما الآن فإن التنقل في السودان لا يعدّ أخطر من السير في حديقة هايد بارك " .

ثورة المهدي ونتائجها :

كذلك كان السودان عندما اتجهت أطماع بريطانيا إلى وادي النيل . وقد طوع للبريطانيين احتلالهم مصر في سنة ١٨٨٢ أن تمتد أطماعهم إلى السيطرة على السودان وكان قيام الثورة الدينية التي قادها (المهدي) فرصتهم المنشودة فهبوا بحققون أغراضهم

في خطوات متتابعة . وبينما كان العمل الحاسم كفيلا بإنجاح الثورة في مهادها حالت
بريطانيا دونه بكل الوسائل فسترحب الجيش المصري ونحرت عتاده وألزمت مصر
الانسحاب من السودان انسحابا شاملا . ولم يكن للانسحاب ما يبرره بل إن القواد
العسكريين المحليين لم يسعهم أن يمتزوه . والحق أن إعلان العزم عليه كان بمجرد قينا بشد
أزر الثوار وامتداد نفوذهم . على أن مصر لم يكن لها في ذلك خيار فإن حرص البريطانيين
على إخراجها من السودان بلغ حد أن أصدر لورد جرافل أمره بإقالة الوزراء المصريين الذين
لا يرتضون تنفيذ هذه السياسة . ورفض شريف باشا رئيس وزراء مصر وقتئذ أن يذعن
فاستقال محتجا على الضغط البريطاني .

إعادة فتح السودان :

ثم جاءت المرحلة الثانية بما يسميه البريطانيون (إعادة فتح السودان) ، ففي سنة ١٨٩٦
قاد كيتشنر جيشا مصر با إلى السودان باسم خديو مصر وترسل بسلطة الخديو في ندائه
إلى السودانيين يدعوهم أن يعودوا إلى طاعة وليهم الشرعي . ثم وقع حادث فاشودة
في سنة ١٨٩٨ فتمسك كيتشنر بالسيادة المصرية وكان تمسكه بها هذه المرة في ميدان السياسة
الدولية . وتفصيل ذلك أن حملة فرنسية كانت قد احتلت مدينة فاشودة ورفع قائدها
الكولونيل مارشان علم فرنسا عليها ولم يرض أن ينزله إلا عند ما أعلن كيتشنر أنه تلقى أوامر
من الحكومة المصرية بإعادة السيادة المصرية على مدينة فاشودة .

والواقع أن بريطانيا كانت تتذرع بحقوق مصر في وادي النيل كلما اصطدمت
في أفريقيا بمطامع غيرها من الدول الأوروبية .

وفاق سنة ١٨٩٩ ومراميه :

ولما كانت بريطانيا لا تستطيع أن تدعى لنفسها السيادة على السودان لم يبق لها سوى
أن تتلمس سندا للمشاركة في إدارته فاستغلت اشتراك بعض الوحدات البريطانية القليلة في الجيش
المصري الذي كان كيتشنر يتولى قيادته وتقدمت بما سمته "محتوقا ترتبت لحكومة صاحب
الخلافة بحق الفتح" لتبرير المشاركة في الإدارة ووضع وفاق سنة ١٨٩٩ لتحقيق هذا الغرض .

وكان مقتله بفعل أفراد غير مسئولين عملا يؤسف له، ومما يقع مثله في كل مكان . على أن بريطانيا أسرعت إلى الإفادة من الحادث ولم تكتف بما أبدته مصر من الاعتذار الرسمي بل طالبت بمزايا جوهريّة هي تعويض قدره نصف مليون من الجنّيات وسحب جميع الضباط المصريين ووحدات الجيش المصري البحت من السودان في خلال أربع وعشرين ساعة وإطلاق يدها في مياه النيل خلافا لكل اتفاق سابق .

وقد جاء في تقرير معتمد عن المسائل الدوليّة نشره المعهد المالكي البريطاني في لندن تعقيبا على أحداث سنة ١٩٢٤ ما يلي : ” إن الإجراء الذي اتخذ في هذه المسألة كان مهيئا للحكومة المصرية إهانة تكاد تبدو في كل جزئية من جزئياته “ .

وإذ رفضت الحكومة المصرية الإذعان لهذه المطالب احتل البريطانيون جمر ك الاسكندرية وسيلة للإكراه فاضطرت القوات المصرية إلى الانسحاب من السودان حقنا للدماء وبقيت مبعدة عنه حتى أعيدت بعض الوحدات المصرية إلى ثكناتها في السودان بعد سنة ١٩٣٦ .

الإدارة الإنجليزيّة في السودان :

ولنتظر الآن كيف استغل البريطانيون مركزهم في السودان للضي في خطتهم :

استخدم البريطانيون سلطانهم لخدمة مصالحهم الخاصّة وحدها فوجهوا الإدارة وجهة استعماريّة وبقيت الأحكام العرفيّة سارية على البلاد منذ بدأت إدارتهم لها . وكان طبيعيا بعد ذلك أن يؤثروا العمل وراء ستار بفهدوا ما وسعهم الجهد في عزل السودان عن العالم الخارجى وعن مصر بصفة خاصّة . فليس في السودان قنصل أجنبي واحد أو وكيل قنصل . بل إن الحكومة المصريّة في القاهرة لتجد مشقة كبيرة في الحصول على المعلومات من مصادرها الرسميّة في السودان رغم أن ذلك حق لها .

إن هذه السياسة تفصح عنها الأرقام فقد كان بالسودان في سنة ١٨٨٤ خمسة عشر ألف أوروبى على ما جاء في البيانات التي أمكن الحصول عليها وتدل إحصاءات سنة ١٩٤٥ على أن مجموع الأوروبيين والأمريكيين يبلغ خمسة آلاف وتسعمائة ويشمل هذا العدد جميع الموظفين البريطانيين في السودان وعائلاتهم .

وعملت السياسة البريطانيّة على توهين الروابط الاقتصاديّة بين مصر والسودان فعمدت إلى صد التيار التجاري عن طريقه الطبيعي التقليدى إلى الشمال وعمدت تحويله إلى موانئ البحر الأحمر فكان من ذلك أن مدنا كثيرة من مدن السودان الشماليّ تدهورت بعد ازدهار . وفوق ذلك نتج عن تصرفات الإدارة المحليّة أن تأثرت واردات السودان من مصر .

يتشاق البريطانيون في هذه الأيام بأنهم يرمون إلى تحقيق رفاهية السودانيين وإعدادهم للحكم الذاتي وجعلهم أمة مستقلة ولكن في مستقبل بعيد . فهل يدعشكم أن تعاملوا أن المصريين الذين لازالوا يذكرون (توقيت الاحتلال) منذ سنة ١٨٨٢ لا يطمثون إلى هذه الوعود .

محاولة فصل السودان عن مصر :

إن البريطانيون قد توسلوا بالدعاية والبطش لإسكات جموع السودانيين الذين ينادون ببقاء وحدتهم مع مصر قاعة ، فقد قبضوا في السنة الماضية على نائب رئيس الوفد السوداني الذي يدين بالوحدة واعتقلوه . ولما أراد بعض المحامين المصريين أن يتولوا الدفاع عنه منعتهم الإدارة من دخول السودان . والرأي العام مقيّد في غير شفقة ، وحرية الصحافة لأوجودها ، والرقابة مفروضة على الصحف المصرية والسودانية على السواء تمنع منهما كانت آراؤه أو مبادئه لا تتفق مع ميول الإدارة . وفي شهر يونيه من السنة الحالية صودرت ثلاث صحف تمسقا فأدى ذلك إلى اضطراب عام للصحف في الخرطوم .

واتخذت سياسة بريطانيا لفصل السودان عن مصر مظاهر شتى منها حظر الدعاء التقليدي في المساجد في خطب الجمعة للوالى الشرعى مليخا ، ومنها تصليب الحجرة على المصريين عملا وإن ظلت جائزة حكما ، وإبعاد المصريين تدريجيا عن الوظائف وعرقلة العلاقات الثقافية بين مصر والسودان ، وحرمان السودانيين من خريجي الجامعات المصرية من التوظيف في حكومة السودان . وكانت الصدمة الأخيرة أن أنكرت بريطانيا على المصريين التعيين في منصب قاضى القضاة وهو منصب دينى يرمز إلى الروابط الروحية التى تجمع شعب مصر والسودان . بل هم قد مضوا في هذا السبيل إلى حد إصدار البيانات الرسمية تحط من قدر مصر والمصريين وتشيع في السودان رغبة الانفصال وحاولوا خلق جنسية سودانية مستقلة .

فمن يكون البريطانيون حتى يفرضوا أنفهم وآراءهم على السودان . هم أحاجم بالنسبة إلى السودانيين لا يتكلمون لغتهم ولا يشاركونهم تقاليدهم الدينية والثقافية ولا تربطهم بهم رابطة القربى ، فهم بذلك لا يصلحون إطلاقا لتوجيه البلاد في سبيل الرقى الاجتماعى ، ولكنهم مع ذلك يحاولون فرض إرادتهم ، وهم فضوليون يعرقلون توثيق روابط الوحدة ويعملون على هدمها ويخلقون الأقليات ويشجعونها ، ويبقون البلاد في حالة تأخر وشقاق .

وهم إلى ذلك قد اتجهوا إلى مطمع جديد إذ خشوا إخفاق جهودهم في فصل السودان عن مصر ، فحاولوا أن يقسموا السودان ذاته بفصل جنوبه عن الشمال ، وقد هرب السكرتير

الإدارى للحكومة السودانية عن ذلك بقوله " إن سياستنا تهدف إلى إيجاد نظام حكم ذاتى فى الجنوب يمكن أن ينفصل عن الشمال ويستقل عنه " .

ومن التدابير التى اتخذت فى تنفيذ هذه الخطة حظر الدخول إلى المديريات الجنوبية ، ومعاملة أهالى الشمال الذين يقطنون فى جنوب السودان معاملة مجحفة ، وعقوبة اللغاة العربية وتحريم الزواج بين أهل الشمال من السودانيين وأهل الجنوب ، كذلك أنشئ مجلس استشارى خاص لشمال السودان خدمة لأغراض سياسية ، ويبدو أن بريطانيا تفرط الآن لمواجهة عودة الوحدة بين مصر والسودان بأن تمهدة المدة لخلق مقاطعة جنوبية يمكن ضمها عند الحاجة إلى أفريقيا الشرقية البريطانية .

جهدت السياسة البريطانية فى استمرار ودأب على تقوية قبضة بريطانيا على السودان والتخلص من النفوذ المضرى فيه ، وشاعت فى السنوات الأخيرة دعاية خبيثة تصور وحدة وادى النيل فكرة استعمارية عند المصريين ، فهل من مساعى الاستعمار أن يحرص على الاتحاد بمواطنينا ونعمل على صون الروابط التى خلقتها الطبيعة وأكدها التاريخ والتى تصل السودان بباقي أجزاء مصر فتجعل منها كيانا واحدا ؟

أوليس مما يدعوا للتخيرية أن تصدر هذه الدعاية عن البريطانيين وهم الذين ملأوا وظائف السودان بالموظفين الاستعماريين قسندهم قوات الاحتلال والذين يحاولون دوام الاحتفاظ بهذا الإقليم كأنه تابع لامبراطوريتهم .

إننا نطلب إلى مجلس الأمن أن يقرر إنهاء الإدارة البريطانية فى السودان . أما الذى يقوم مقام هذه الإدارة فأمر يقرره شعب وادى النيل وحده .

إن قضية السودان قضية داخلية ونحن نشكر على البريطانيين حق التحدث باسم السودانيين وللسنا فى حاجة إلى معونتهم فى مواجهة هذا الأمر .

سندهم القوة لا الحق :

يا جناب الرئيس

لقد نبئت لكم أن قبضة بريطانيا على مصر والسودان إنما سندها القوة لا الحق . وأن احتلال وادى النيل يصدم إرادة أهاليه ويخرق أحكام القانون الدولى خرقا صارخا ، وأن قيام هذا التحدى المستمر يثير حفيظة الشعب المصرى .

بينما أن تدخل بريطانيا في شؤوننا مضر بمصالح المصريين والسودانيين على السواء
وأنه إنكار للوحدة التي أرادتھا الطبيعة لوادي النيل .

.....
.....

الدولة التي تتحكم في أعالي النيل تتسلط على مصر :

إنى أعلن من جديد أن محور النزاع المروض عليكم اليوم هو كيان دولة ذات سيادة ،
فقد قال لورد كرومر منذ سنوات طويلة إن الدولة التي تتحكم في أعالي النيل تتسلط على
مصر بحكم وضعها الجغرافي ذاته وأضاف إلى ذلك قوله (إن مثل هذه الدولة تكون مصر
في قبضة يدها) .

إننا نطلب معونتكم في تحقيق شرائط قيامنا بالتزاماتنا واضطلاعنا ببعثتنا وهذه
الشرائط هي جلاء الجنود الأجنبية عن بلادنا وإنهاء الإدارة الأجنبية الانفصالية التي
تقوم في جزء عظيم من أراضينا .

قضيتنا عادلة :

يا جناب الرئيس

إننا لم نعد نعيش في ظلمات القرن التاسع عشر بل نحن نعيش في عالم اليوم ، عالم
الميثاق ، في عالم الأمن الجماعي ، في عالم يرنو إلى النظام والسلام ، في عالم لا يطيق
مغامرات التوسع والاستعمار .

ولقد اتخذت مصر مكانها إلى جانب الأمم الأخرى المحبة للسلام على أساس من
المساواة في السيادة ، وهي تريد أن تكون طليقة لتعاون معها في سبيل فتح آفاق جديدة
للإنسانية .

جناب الرئيس

إن قضيتنا عادلة ، هذا يقيننا ، ولأننا لم نلجأ إلى ملاحمتكم سدى ، هذا عهدنا ،
وإن بمبادئ الميثاق إيماننا .

(٢) من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن

في ١١ أغسطس سنة ١٩٤٧

وفاق سنة ١٨٩٩ :

بقي على الآن أن أكل تحليل نصوص معاهدة سنة ١٩٣٦ فيما يتصل بالمادة (١١) التي تعالج مسألة السودان . إن مجلس الأمن ليعلم حق العلم أن لاتفاقيتي سنة ١٨٩٩ طابعا غير رسمي (وهى خاصة بمستقبل الإدارة في السودان) ويدرك المجلس أيضا أن هذه الاتفاقات تقوم على أساس دهوى بريطانيا بأن يكون لها نصيب من إدارة السودان بحق الفتح .

لقد ذكر سير الكسندر كادوجان أن السودان كان قد أفلت من يد مصر مدة من الزمن قبل هاتين الاتفاقيتين نتيجة لنجاح الثورة التي شبت فيه على أنه يبدو أن سير كادوجان نسي أن البريطانيين أنفسهم هم الذين منعوا مصر من قمع هذه الثورة وهى في مهدها، وأنهم هم الذين أرغموا مصر على إخراج جيشها من السودان في الوقت الذي كان الأمل مازال قائما في إمكان إعادة النظام إلى نصابه في ربوع السودان .

إن مصر لم تتدخل في أى وقت عن وحدتها مع السودان ، فباسم مصر وجه كثر ثراء للسودانيين، وباسمها أرغمت الحملة الفرنسية على النكوص على أعقابها في فاشودة، ولم تمس لاتفاقيتا سنة ١٨٩٩ سيادة مصر ، ولقد حاول البريطانيون أن يبرهنوا على أنهم يشتركون في تلك السيادة . ولكن السودان ظل كما كان دائما ، متحدا مع مصر .

بريطانيا هى التي تحكم السودان :

تشير المادة ١٧ من معاهدة سنة ١٩٣٦ إلى استمرار النظام الإدارى في السودان مؤقتا، وقد تحدث سير الكسندر كادوجان عن " حكومة السودان " والواقع أن السودان محكوم منذ زمن طويل ولكن لندن هى التي تتولى الحكم فيه الآن . والإدارة التي تتولى حكم السودان هى إدارة أو تقراطية عسكرية بمعنى الكلمة . وهذا هو نوع الحكم الذي يريد البريطانيون الاستمرار فيه طبقا لمعاهدة سنة ١٩٣٦ .

مساوى بريطانيا في إدارة السودان :

يقول ممثل المملكة المتحدة المحترم إن بريطانيا نفورة بما فعلته في السودان . فهل هي نفورة بحالة التدهور التي بقى فيها السودانيون ؟ وهل تجرؤ على أن تدافع عن ممتلكها في حرمان السودانيين من التعليم العام ؟ وأنها أوقفت التعليم العالي على إعداد من ستوكل إليهم الوظائف التافهة الصغيرة ؟ الواقع أن أسس التعليم في السودان ما يزال مهملا بعد خمسين عاما من قيام الإدارة البريطانية فيه ، وهو إهمال يفوق ما منى به التعليم في مصر من إهمال بعد عشرين سنة من الاحتلال .

لقد تحدث سير الكسندر كادوجان طويلا عن منح السودانيين حق اختيار مصيرهم وتقريره ، وهو أمر لا يعنى الجسد في تفكير البريطانيين ، لأنه لا يكون إلا عند ما يكون السودانيون أهلا للحكم الذاتي ، وهذا معناه في لغة الاستعمار ، في المستقبل النائي البعيد ، بل يعترف البريطانيون بأنه لا بد من مضي وقت طويل قبل أن يصل السودانيون إلى هذه الدرجة من النضج السياسى .

وكثيرا ما أشار البريطانيون إلى ضرورة الوقوف على رأى السودانيين بالطرق الدستورية ، ولا ريب أنه من بواعث السخرية حقا أن نتحدث عن الطرق الدستورية في بلد لم يعرف الانتخاب على أى وجه طيلة ثمانية وأربعين عاما ، هي مدة الإدارة البريطانية . إذ أن معنى ذلك من غير شك الوقوف على رأى للسودانيين في ظل الاحتلال البريطانى على صورة توصى بها لندن .

بريطانيا دخيلة علينا :

وأستطيع ياسيدى الرئيس أن أشير هنا صراحة إلى مسلك الحكومة في شأن هذه المسألة . إننا نرى أن العلاقات بين السكان الذين يقطنون شطرى وادى النيل مسألة داخلية بل أهلية . فما كان لنا أن نساوم مع الدخيل في هذا المضمار ، ولو كان من شأن تلك المساومة الظفر ببعض أمانينا الوطنية ، فلن نهادر على السودانيين مستقبلهم ، ولن ندع المسألة رهنا بأهواء السياسة الاستعمارية ، بل إن الأمر سيعالجه المصريون والسودانيون على أن يتحدث هؤلاء عن أنفسهم ، لا أن يتحدث عنهم اسان حكومة أجنبية في لندن النائية .

وحدة وادى النيل :

وعندى أنه لا بدى المصريين والسودانيين على السواء من الأسباب ما يمتوِّغ التقدير بأن هذه المسألة ستحل على وجه يكفل رضاهم المتبادل . ولقد سبق أن بسطت لكم الأسباب التى تجعل من الضرورى احترام وحدة وادى النيل . كما بينت لكم أن لا حياة لمصر بغير السودان ، وأن لا حياة للسودان بغير مصر ، وليست الحياة التى يهبها النيل هى وحدها التى تفرض أخوتنا ، فهناك التقاليد التى ترجع إلى مئات السنين ، وهناك اللغة المشتركة والثقافة المشتركة . هذه جميعا تقوى ما بيننا من أواصر يابى المصريين والسودانيون فهمها .

وقد صنعت هذه التقاليد وحدة وادى النيل الذى يعيش أهل الوادى جميعا على جوده وخيراته . وهذه الوحدة هى التى يسعى البريطانيون إلى فهمها ، واستقرار إدارتهم فى السودان من شأنه العمل على ذلك .

إن سير الكسندر كادوجان يؤكد لكم أن حكومة المملكة المتحدة لم تنهج سياسة ترمى إلى فصل السودان عن مصر ، ولكن ينجل إلى أنه لا يسعه أن ينكر أن هذا الهدف هو ما يعمل الموظفون البريطانيون على تحقيقه فى السودان . بل إنهم ليزعمون فيما يبدو ، إلى حد العمل على تقسيم السودان ذاته .

.....

وقد انترف مستر بيفن فى إحدى الوثائق بمطلب مهر الأول الخاص بوحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى ، ولكن ما كاد هذا الأمر يذاع حتى فسرت تلك الوثيقة تفسيرات مختلفة ، فقال البريطانيون إن اعترافهم مقصور على السيادة الرمزية بالرغم من أن سيادة مصر الفعلية على السودان لم تبحث خلال المفاوضات .

ولما أبرز مستر بيفن الخلاف إذ اقترح فى ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٦ أن يبعث إليه صديق باشا خطا بتفصيل يلاحظ بالمعاهدة وقد أرفقت صورة من نص هذا الكتاب بالاقترح .

غرض الإنجليز من المفاوضات :

ولم يقتصر هذا النص على مسألة واحدة بل شمل عدة مسائل لم يثر بعضها فى مناقشات سابقة . وقد طالب إلى صديق باشا فيما طلب منه أن يقرر أن مشروع البروتوكول الخاص

بالسودان ، وهو المشروع الذى وقعته هو ومستربيفن بالأحرف الأولى من اسميهما
يعد بمثابة تأكيد للحالة القائمة فى السودان ، وأنه لا يمس بحال من الأحوال حق الملكية
المتحدة فى تأمين الدفاع عن السودان .

أما الذى طلب إلى صدق باشا أن يقرره فى هذا الشأن فهو أن مشروع هذا البروتوكول
لا ينص على الاعتراف بوحدة مصر والسودان بل ينص على فصل مصر عن هذه الوحدة
فى النهاية .

انفصال شطرى الوادى سياسة إنجليزية مقررة :

وقد حدث فى الوقت نفسه أن أدلى حاكم السودان العام بموافقة من رئيس الوزارة
البريطانية ، بتصريح فى الخرطوم يوم ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٨ فخواه أن مشروع هذا البروتوكول
ينطوى على إمكان فهم العرب بين شتى الوادى . وذأب الموظفون البريطانيون فى السودان
على تشجيع فصل السودان عن مصر وإعداد العدة لاقتطاع السودان من مصر فعلا .

وقد رفض صدق باشا بطبيعة الحال أن يوقع مشروع الخطاب الذى قدمه إليه
مستربيفن ، بل بعث إليه بدلا من ذلك بمفكرة بين فيها الصورة الواضحة التى خرج بها من
مشروع البروتوكول وأشار إلى أن التفسير البريطانى له قد نأى به عن أصل مدلوله وتجاوز
الحادثات التى أدت إلى وضعه .

وقد كانت هذه الحوادث سببا فى القضاء على ثقة المصريين بحسن نية الحكومة
البريطانية فيما أعلنته من استعدادها للاعتراف بوحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك .
بل لقد أكدت هذه الحوادث مرة أخرى استحالة الوصول إلى أية تسوية يمكن أن تحقق
مطالب مصر الجوهرية .

لم يبق أمام مصر إلا أن تتقدم بشكواها إلى مجلس الأمن :

فلم يبق أمام مصر بعد ذلك إلا أن تتقدم بشكواها إلى مجلس الأمن . وهكذا أصبح
هذا النزاع الآن معروضا عليه مجردا من التأويلات التى بدت فى مقترحات صدق - بينف .

أما المفاوضات التى وقفنا عليها سنة كاملة ، فلم تخفف من حدة هذا النزاع الذى ينطوى
كما كان ينطوى دائما ، على مسألة جلاء القوات البريطانية جلاء ناجزا خير مهيد بشرط
عن كل جزء من الأراضى المصرية وإنهاء الإدارة البريطانية الانفصالية بالسودان .

(٣) من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن

في ١٣ أغسطس سنة ١٩٤٧

الاستشهاد بالمؤلفات التاريخية :

.....
.....
كما أستطيع إذا لزم الأمر أن أستشهد بمؤلفات مؤرخين من غير الانجليز — كتكتاب تاريخ أوروبا السياسي ليورجيو — ومع ذلك فإنني هلل يقيين ياسيدتي الرئيس من أن مجلس الأمن سيتطرق إليه الملل إذا أنا واصلت الجدل التاريخي ، فليس المطلوب منكم أن تصدروا حكما على الحوادث المتتابعة التي استغلتها البريطانيون للتغلغل في الشؤون المصرية والتي حملوا أنفسهم بسببها عبء القيام بتلك الواجبات الإنسانية التي نصبوا أنفسهم حماة لها ، والتي برزوا بها سلوك ذلك الطريق الذي يصفون عليه الآن صفة الاستعمار المنشئ للآثم .

ولا شك في أنه يرضى ضمائركم أن تكون الكلمة الأخيرة في هذا النقاش لثقافات المؤرخين ، إن الكتب حتى المدرسية منها في كل البلدان تقريبا تتضمن حكما للمؤرخين عر في صالحهم .

الغرض من الشواهد التاريخية :

لن يستهويني ما في تصحيح الأخطاء الفاحشة التي وردت في بيان ممثل المملكة المتحدة في يوم الاثنين الماضي من إغراء .

ولن أثقل عليكم بتفصيلات أخرى عن الضغط البريطاني الذي أرغم مصر على الخروج من السودان خلال اثني عشر عاما من سنة ١٨٨٤ الى سنة ١٨٩٦ .

وان أستغل سعة صدركم بتلاوة الاحصائيات الصحيحة فيما يتعلق بسدد الضحايا المصريين في الحملة السودانية من سنة ١٨٩٦ الى سنة ١٨٩٨ فهذه ليست إلا مثل من الأمثلة التي لا أريد أن أثقل عليكم بسردها . وأود أن أذكركم بأن الفرض من جميع شواهد التاريخ هو أن أضع أمامكم صورة صحيحة لتاريخ النزاع الحالي ، فإن هذا التاريخ هو الذي يجعل المصريين بشعور عميقا بما لحقهم من ضيم في موقفهم الحاضر .

إنجلترا تحاول إخفاء أقدار الاستعمار :

وتاريخ هذا النزاع يقضى إلى أحداث لا تغنى معها النوايا السامية للحكومة المصرية ، وهو تاريخ لم يعرض له أصلاً بيان سير الكسندر كادوجان بل لقد حاول في بيانه أن يخفى أقدار الاستعمار بألوان الطلاء ، والواقع أنه أغفل ذلك إغفالاً تاماً ، وهو بهذا قد أثبت عجزه عن مواجهة جوهر القضية في صميمها .

أقوال ثقة المؤرخين عن مصر والسودان :

وأظن كذلك أنكم لا تريدون منى أن أواصل النقاش في وجوه معينة للسياسة البريطانية في السودان . ومع ذلك فقد تسمحون لى بذكر نقطة أو نقطتين أوردتهما سير الكسندر كادوجان ، فقد أنكر إنكاراً باتاً وحدة مصر والسودان من حيث هى حقيقة تاريخية ، مع أن المؤرخ الكبير سيرا . و . بدج — كغيره من المؤرخين — يقول : ” يبدو أن السودان كان يعتبر من قديم الزمان جزءاً متما لمصر “ .

نوايا بريطانيا نحو تقسيم السودان :

وقد أنكر ممثل بريطانيا كذلك أن للبريطانيين أية نوايا نحو تقسيم السودان ، وصرح بأنه لا يدرى شيئاً عن بيان السكرتير الإدارى الذى سبق أن أشرت إليه ، ومع ذلك فإن البريطانيين قد وزعوا عليكم هنا نشرة عن تقدم السودان أثبتوا فيها هذه النوايا بعبارة جلية لا خفاء فيها ، فى صفحتى ١٣ و ١٤ ، وإليك هذا البيان : ” إن هذه الأعمال تتجه إلى فصل الشمال عن الجنوب وأكده ذلك استعمال اللغة الانجليزية بدلاً من العربية فى مدارس الجنوب . ويخشى السودانيون فى الشمال أن تكون نتيجة ذلك أنحر الأمر شطر البلاد شطرين ، بل وضم الجنوب أو جزء منه إلى أوغندا ، ولكل من الفريقين حجج لإثبات هل تؤدى مثل هذه الخطوة إلى فائدة أهل الجنوب أو إلى فائدة بقية أفريقيا . وهل يصح أن تكون هذه المسألة موضوعاً صالحاً لدراسة لجنة دولية “ .

إدارة السودان تحوّل تجارة السودان عن طرقها الطبيعية :

لقد حاول سير الكسندر كادوجان أن يفند قولى : ” بأن إدارة السودان حوّلت الصادرات السودانية من طرقها التجارية الطبيعية التقليدية الممتدة على طول نهر النيل ، إلى موانئ البحر الأحمر “ ومع ذلك فإن هذا القول قد ورد بعبارات قد تكون واحدة فى كتاب

وضعه موظف كبير من موظفي إدارة السودان عام ١٩٣٥ ، ففي الصفحة ١٦٧ من آابه :
"السودان الانجائزى المصرى" نقرأون : "كانت المدن الكبرى فى زمن العرب ، بربر ،
أكبر مدن شمال السودان فأصبحت الآن خيالا بالنسبة إلى ما كانت عليه فى الماضى ، ثم
الدامر وشندى والمتمه : ففقدت هذه المدن اليوم كثيرا من أهميتها السابقة نظرا لتركيز تجارة
صادرات السودان فى الخرطوم وأم درمان وبورسودان ، وتحويل طرقها التجارية من
وادی النيل إلى البحر الأحمر" .

قاضى القضاة :

وقد أشار المندوب البريطانى كذلك إلى ما رفضته حكومة السودان أخيرا من السماح
بتميين مصرى لمنصب قاضى قضاة السودان ، فلم يبد أى تقدير لمعنى وجود صلة روحية
ودينية بين المصريين والسودانيين .

التدخل البريطانى يدق أسفينا بين شعبى الوادى :

فإذا أضيف هذا الحادث إلى الحوادث الجارية ، فإنه يؤيد حجتنا القائلة بأن التدخل
البريطانى يدق أسفينا بين شعبى الوادى ويعزل أحدهما عن الآخر . على أنه يجب على
أن لا أفيض فى الكلام على ما بين وجهتى نظرنا من خلاف ولا أبسط الآن مرة أخرى
المسائل الجوهرية فى هذه القضية ، وهى المسائل التى رأى سير الكسندر كادوجان
من الملائم أن يتجاهلها .

.....
.....

البريطانيون يسلمون بأن السودان أرض مصرية :

ويسلم البريطانيون أن السودان كان أرضا مصرية خلال ستين عاما فى القرن
التاسع عشر كما يسلمون بأنهم حملوا مصر على سحب قواها من السودان عقب احتلالهم لها
عام ١٨٨٢ .

كذلك يسلم البريطانيون بأن استرداد السودان قد تم باسم مصر . وعليهم أن يسلموا
بأنهم هم الذين حرموا مصر من أن يكون لها صوت مسموع فى حكم السودان وقد كان
مفروضا أنه حكم مشترك . وعليهم أن يسلموا بأن معاهدة سنة ١٩٣٦ لم تميز سيادة مصر على

السودان ، ومع ذلك فإنهم في خلال المفاوضات الأخيرة استطاعوا أن يحاوا أنفسهم على الاعتراف بوحدة مصر والسودان تحت تاج معبر المشترك . وسرعان ما حاولوا مسحها حتى أحالوها إلى صيغة رمزية .

ولو كان مجلس الأمن أن يعتمد على الحقائق التي قدمها البريطانيون وحدهم لما تردد في القول بأن الإدارة البريطانية في السودان كانت بعيدة كل البعد عن التوفيق والنجاح .

عدم صلاحية الإدارة البريطانية في السودان :

فإن النشرة التي وضعوها عن تقدم السودان تقرر في الصفحة ١٣ "إن الإدارة كانت تنفر من فتح أبواب الجنوب ريثما يصبح أهله قادرين على الوقوف على أقدامهم . وقد تأخرت الاجراءات التي تعدهم لذلك أمدا طويلا" . وجاء كذلك في الصفحة نفسها "إن الإدارة السودانية لم تقم حتى السنوات الأخيرة إلا بتصيب ضئيل مباشر في تعليم سكان الجنوب" .

والى لا يستطيع أن أمثد هذه الأمثلة لأدال على عدم صلاحية الإدارة البريطانية التي سيستمرون على اتباعها الآن بمقتضى معاهدة سنة ١٩٤٦ المنهارة .

نحن نطالب اليكم أن تصححوا هذا الوضع من غير إبطاء ، فإن فيه تهديدا قائما للسلم ، وهذا التهديد يرجع إلى البريطانيين أنفسهم .

الموقف اليوم :

والموقف اليوم يتلخص في أن الاستياء من وجودهم بالغ أشده . ولا يمكن كبته ولا تجاهله .

ولقد نار شعور الشعب في الأشهر الأخيرة فأهرقت دماء وأزهقت أرواح . لهذا نحن نطالب من مجلس الأمن أن يقدر الآثار التي تترتب على هذا النزاع في جميع بلاد الشرق الاوسط .

مطالبنا من مجلس الأمن :

ونطلب منكم أن تقوموا ما في هذه الحالة من اعوجاج بدون إبطاء .

ونطلب منكم أن تأمروا القوات البريطانية بالخروج من أراضيها وإنهاء الإدارة البريطانية في السودان .

(٤) من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن

في ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧

المشروع البرازيلي لم يتعرض لمسألة السودان :

ولا يسعني ، يا سيدي الرئيس ، إلا أن أبدي أسفى لأن مشروع القرار لم يشر أية إشارة خاصة إلى إنهاء النظام الإداري الحالي في السودان على الرغم من أن ممثل الصين المحترم قد رأى أن رغبة الحكومة المصرية في الاحتفاظ بوحدة وادى النيل طبيعية جدا كما أن ممثل بولندا والاتحاد السوفيتي المحترمين صرحا بأن مطالبتنا بجلاء الجيوش البريطانية فوراً تقوم على أساس سليم .

الخطر محقق بسلامة السودان :

وإنى لأعتقد ، يا سيدي الرئيس ، أنني بينت أن ثمة خطراً محيقاً يهدد سلامة أراضي السودان نفسه ، وإذا كنا قد تبيننا هذا الخطر من زمن مضى فإنه لم يقم دليل واضح على نيات الإنجليز في هذا الشأن إلا في أثناء الشهر الماضي ، وهذا الدليل قد عرض أمامكم بيد البريطانيين أنفسهم في الصفحة ١٣ من نشرتهم عن "تقدم السودان" وهي النشرة التي طبعتها حكومة السودان .

عزم الحكومة المصرية بشأن السودان :

ولا يسعني أمام هذا الخطر إلا أن أردد عزم الحكومة المصرية على أن تعمل أبداً لحماية السودان من تقطيع أوصاله ولتمكين إخواننا السودانيين من إدارة شئونهم في نطاق الوحدة تحت تاج مصر .

وإن تصريحات السودانيين الباملة لتعزز ما قلناه في هذا السبيل .

لن نتخلي عن السودانيين ، وسنعمل كل ما في وسعنا لحمايتهم من عدوان استعمار
أجنبي غريب ، ولن نتركهم يفقدون شخصيتهم في غمار أخلاط من الشعوب المغلوبة
على أمرها .

ولن لأعود فأؤكد ما قلته إننا لن نقبل أية مساومة على مستقبل الشعب السوداني .

(٥) من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن

في ٢٦ أغسطس سنة ١٩٤٧

سيدى الرئيس

أدليت في الأسبوع الماضى إلى مجلس الأمن بملاحظاتي على مشروع القرار الذى
قدمه ممثل البرازيل المحترم وعلى التعديلات التى أدخلها ممثلا الباجيك والصين المحترمين ،
ومنذ ذلك الحين قدم ممثل أستراليا المحترم تعديلا جديدا ، أستطيعكم لحظة من وقتكم
للتعليق عليه :

التعديل الأسترالى :

إن التعديل الأسترالى يشوّه معالم المشروع البرازيلى الذى سبق أن أبديت اعتراض
عليه لأن مقتضى هذا التعديل استشارة السودانيين أنفسهم في المفاوضات المباشرة المقترح
استئنافها والتي تتناول مستقبل السودان .

وأعتقد أننى قد أوضحت لمجلس الأمن موقف الحكومة المصرية من هذا الأمر ، فإنها
تؤيد كل التأييد التشاور بين السودانيين والمصريين . وقد قلت في ١١ أغسطس . " إننا
نرى أن العلاقات بين السكان الذين يقطنون شطرى وادى النيل مسألة داخلية بل أهلية .
فما كان لنا أن نساوم مع الدخيل في هذا المضمار ولو كان من شأن تلك المساومة الظفر
بعض أماننا الوطنية ، فلن نهدر على السودانيين مستقبلهم وإن ندع المسألة رهنا بأهواء السياسة

الاستعمارية ، بل إن الأهرس سيعالجها المصريون والسودانيون على أن يتحدث هؤلاء عن أنفسهم ، لا أن يتحدث عنهم اسان حكومة أجنبية في لندن النائية . وعندى أنه لدى المصريين والسودانيين على السواء من الأسباب ما يبرر القدير بأن هذه المسألة ستحل على وجه يكفل رضاءهم المتبادل “ .

تقرير مستقبل السودان :

وأعتقد أنى قد أوصفت بجلاء فى هذا البيان رغبتنا فى تقرير مستقبل السودان بالتشاور مع السودانيين أحرارا فى إرادتهم ، لا مع البريطانيين ولا مع السودانيين مقيدين بالاحتلال البريطانى .

ليس لحكومة المملكة المتحدة دخل فى الموضوع ولن تبحثه معها . وإنى لعلى يقين من أنه متى أصبح السودانيون أحرارا فى الإعراب عن آرائهم فلأنهم والمصريين خليفون بالوصول إلى حل يرتضيه الطرفان ويكون متفقا مع مبادئ الميثاق الديمقراطية .

القسم الخامس

السودان بعد مجلس الأمن

وإذا أخفق مجلس الأمن في إصدار توصية في شأن النزاع المصري الانجليزي ، قرر رئيس المجلس الاحتفاظ بالنزاع في جدول أعمال المجلس ، فساله مندوب المملكة المتحدة هل ذلك رأيه الخاص أو هو رأى المجلس ؟ فأجاب الرئيس بأن النزاع يعد باقيا في جدول الأعمال إلا إذا قرر مجلس الأمن غير ذلك ، وما دام المجلس لم يتخذ هذا القرار فإن النزاع المصري الانجليزي يستمر مدرجا في جدول أعمال المجلس .

(١) برقية نائب الحاكم العام للسودان

إلى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧

في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ أرسل الحاكم العام للسودان بالنيابة البرقية الثالثة لرئيس مجلس وزراء مصر بالنيابة :

حضرة صاحب المعالي رئيس مجلس الوزراء بالنيابة بالقاهرة

هوجه إلى حضرة صاحب المعالي رئيس مجلس الوزراء بالنيابة

وحضرة صاحب السعادة الوزير المفوض لحضرة صاحب الجلالة البريطانية بالقاهرة .

سأصدر إعلانا هذا الصباح نصه كالاتي :

انتهت مباحثات مجلس الأمن في النزاع المصري الانجليزي إلى مازق ، وسواء استؤنفت المباحثات أو المفارقات في تاريخ قريب أم لا ، فإن واجب حكومة السودان والسودانيين بين واضح . فالحكومة مصممة على أن تعجل بأسرع ما يمكن بمشروعاتها الخاصة بالجمعية التشريعية الجديدة والمجلس التنفيذي متبعة بدقة توصيات مؤتمر إدارة السودان . ولن تسمح بأى تدخل في سياستها العامة الخاصة بالسودنة والتقدم الاقتصادى .

وستضمن المحافظة على الأمن العام والقانون والنظام باتخاذ إجراءات شديدة ضد من يريد أن يخل بالأمن والعلمانية أو من يروجون لأغراضهم بوسائل غير مشروعة .

ولاني على ثقة من صدق معاونة جميع ذوى النفوذ والسلطة في جميع أنحاء البلاد في مجهودي هذا .

وعلى السودانيين أن يعملوا في هدوء وإيمان على تحسين أحوال بلادهم وافضين أن تضاهيهم الإشاعات الكاذبة من غرضهم ، وأن يعملوا على تنمية وتقوية النظم الحالية لإقامة حكومة ديمقراطية محلية ، والمعاونة في إنشاء هيئات دستورية جديدة ، أرجو وأعتقد أن تجد فيها مختلف الآراء متنفسا مشروعا للتعبير عن آرائهم ويوجد فيها كل نوع من النبوغ والمقدرة فرصة للعمل .

لقد أظهر السودانيون في سنة ١٩٤٠ اطمئنانا وعزما أذاع صيغتهم إلى أبعد من حدود السودان ، ولاني أومن بإيمان شديد أن الثبات الغريزي في الخلق السوداني سيمكن السودان من التقدم في المشروعات الإنشائية التي يود الجميع أن تثمر في العاجل القريب .

الحاكم العام

٢ - رد الحكومة المصرية على برقية الحاكم العام بالنيابة

في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٦

حضرة صاحب السعادة حاكم عام السودان بالنيابة

كما قد تلقينا من حكومة السودان كتابا مؤرخا ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ تهيئ به الحكومة المصرية علما بالتقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان . وقد تضمن توصيات المؤتمر بشأن إشراك السودانيين بشكل أوسع في الحكومة المركزية في السودان وقد جاء في الكتابات المذكور : أن هذه التوصيات هي محل نظر حكومة السودان في الوقت الحاضر ، وأنه إذا انتقل الأمر إلى مرحلة إعداد مشروع قانون يتضمن الأخذ بمثل هذه الاقتراحات فإنه سيراعى ضرورة عرضه على كل من الحكومتين المصرية والبريطانية للحصول على موافقتهما على ذلك .

وقد أجبنا على هذا الكتاب في ٢ يونيو سنة ١٩٤٧ نلاحظ أنه قد استرعى نظرنا ما جاء بدعاية التقرير السالف الذكر من أنه طالب إلى أحزاب في السودان وإلى مؤتمر الخريجين العام أن يتدبوا ممثلين عنهم ولكنهم لم يجيبوا الطلب . وذكرنا أن الحكومة المصرية مع تمسكها بتخفظاتها التي أبلغتها إلى حكومة المملكة المتحدة فيما يتعلق بالنظام الإداري القائم صادقة الرغبة في أن يتمتع السودانيون بأكبر قسط ممكن في الحكومة المركزية في السودان وأنا قد أحلنا تقرير المؤتمر إلى الجهات المختصة لدراسته ، وختمنا الرد بالإشارة إلى أنه من المفهوم بعد أن تم حكومة السودان دراسة هذه التوصيات أن توافي الحكومة المصرية برأيها فيما تضمنته وذلك للحصول على موافقتنا على ما يمكن تقريره في هذا الشأن .

ثم ورد من حكومة السودان كتاب مؤرخ ٣ يوليو سنة ١٩٤٧ يفيد أن المجلس الاستشاري قد أقر توصيات المؤتمر بوجه عام ، وأن مجلس الحاكم العام سينظر قريبا في هذه التوصيات وأن التشريعات اللازمة لتنفيذها ستعرض عند إنجازها على الحكومتين المصرية والبريطانية للموافقة عليها .

ووقف الأمر عند هذا الحد ولم يصل لنا من حكومة السودان ما يفيد أنها انتقلت إلى مرحلة الأخذ بتوصيات المؤتمر حتى قادرنا مصر إلى الولايات المتحدة الأمريكية لعرض النزاع المصري الانجليزي على مجلس الأمن

وفي أثناء تغيبنا في الولايات المتحدة الأمريكية أرسل سعادة حاكم عام السودان في ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧ كتابا لحضرة صاحب المئالي رئيس مجلس الوزراء بالنيابة جاء فيه "إن مقترحات المؤتمر قد بحثها المجلس الاستشاري لشمال السودان ووافق عليها في دورته السابعة التي عقدت في مايو سنة ١٩٤٧، وأحيلت إلى مجلس الحاكم العام في التاسع والعشرين من يوليو"، وقد أرفقت صورة من قرارات هذا المجلس يستخلص منها أن المجلس قد وافق من حيث المبدأ على المقترحات الرئيسية للمؤتمر وقرر عرضها على الحكومتين المصرية والبريطانية للنظر فيها من ناحية المبدأ .

وبديهي أنه لم يكن من المستطاع القيام بدراسة هذه المقترحات حتى أعود إلى مصر ويعود الخبراء اللذين كانوا معي .

وفي ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ أبرق الحاكم العام للسودان بالنيابة إلى حضرة صاحب المئالي رئيس مجلس الوزراء بالنيابة يقول إنه يصدر بيانا يعلن فيه أنه سيمتاع سياسته في السودان وأنه سيعمل المحافظة على الأمن العام والقانون والنظام . وقد أشار هذا البيان بصفة خاصة إلى « أن الحكومة مصممة على أن تعجل بأسرع ما يمكن بمشروعاتها الخاصة بالجمعية التشريعية الجديدة والمجلس التنفيذي متبعة بدقة توصيات مؤتمر إدارة السودان ، وأن تسمح بأى تدخل في سياستها العامة المتعلقة بالسودنة والتقدم الاقتصادي » .

ومما يؤسف له أن نصوص هذا البيان صيغت على نحو يمكن أن تفسر به في مصر وفي الخارج على أنها عمل يرمى إلى الحد من حق الحكومة الملكية المصرية وسلطانها، وخاصة أن هذا البيان قد صدر بعد يومين من وقف المناقشة في النزاع المصري الانجليزي أمام مجلس الأمن .

ولاشك عندى أن ذلك لم يكن ما قصد إليه الحاكم العام للسودان ، وخاصة بعد أن أكدت حكومة السودان مرارا في كتبها المؤرخة ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ و ٣ يوليو سنة ١٩٤٧ و ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧ أنها لن تصدر تشريعات لتنفيذ توصيات المؤتمر قبل الحصول على موافقة الحكومة الملكية المصرية .

وتعلمون سعادتكم تمام العلم موقف الحكومة الملكية المصرية من نظام الحكم في السودان وقد حددت هذا الموقف تحديدا واضحا وأكّدت في مجلس الأمن .

وحتى ولو جاز التسليم بنظام الحكم القائم في السودان فمن البين أن الاصلاحات الدستورية لا تدخل في اختصاص الحاكم العام .

والنظام القائم لا يسمح بإجراء مثل هذه الإصلاحات دون مشاركة الحكومة المصرية بل إن لها في هذا الأمر خاصة حق المبادأة .

على أن الإصلاحات المقترحة قد وضعها مؤتمر إدارة السودان الذى لا يشتمل إلا على أعضاء من البريطانيين والسودانيين ، وليس بينهم مصرى واحد . وهذه هى الحال فى الهيئات الأخرى التى قدمت إليها توصيات المؤتمر .

ومع ذلك - كما بينت فى كتابى بتاريخ ٢ يونيو سنة ١٩٤٧ - فإن الحكومة الملكية المصرية قد جعلت نصب عينها أن تمكن للسودانيين فى أن يساهموا بأكثر قسط فى حكرمة السودان .

وعلى الرغم من أن الخطة التى اتبعت فى هذه المناسبة بشأن الإصلاحات التى تتصل بنظام الحكم فى السودان كانت تتعارض مع حقوق الحكرمة الملكية المصرية . فإن هذه الحكومة قد أحلت محل الاعتبار مقترحات قد يكون من شأنها أن تحقق إلى حد الهدف الذى ترمى إليه .

وهذه المقترحات هى الآن موضع الدراسة ؛ ولكن نظرا لما لها من الأهمية العظمى ؛ فن الواضح أن دراستها تتطلب بعض الوقت ؛ وبخاصة أن الحكومة الملكية المصرية فى هذا الشأن ليس لها فحسب الحق فى الموافقة على هذه المقترحات أو فى رفضها بل وأن لها أيضا حق المبادأة .

وتفضلوا سعادكم بقبول فائق الاحترام ما

القاهرة فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء

(محمود فهمى النقراشى)

٣ - مباحثات سنة ١٩٤٨

(خشبة - كامبل)

[٩ مايو سنة ١٩٤٨ - ٢٨ مايو سنة ١٩٤٨]

عرضت حكومة السودان على الحكومة المصرية وعلى الحكومة البريطانية توصيات لمؤتمر إدارة السودان يقصد بها إشراك السودانين في الحكومة المركزية وهذه التوصيات ترمي إلى التدرج بالسودانيين في طريق الحكم الذاتي . وقد ناقشت الحكومة المصرية توصيات المؤتمر وطلبت إدخال تعديلات عليها تكفل لمصر أن تضطلع بإشرافها على تدريب السودانين على هذا الحكم وذكرت الحكومة المصرية أنها لن تقبل هذه التوصيات إلا إذا تضمن مشروع القانون الذي تعدّه حكومة السودان هذه التعديلات .

واقصد توخت الحكومة المصرية ألا تفوت على السودانين أية فرصة للسير في طريق الحكم الذاتي وقالت في الكتاب الذي أرسلته للحكومة البريطانية في ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ : " ولما كانت الحكومة الملكية المصرية صادقة الرغبة كما أكدنا ذلك في كثير من المناسبات في أن تمكن للسودانيين من حكم أنفسهم وهي لا تريد أن تفوتهم أية فرصة يتمكنون فيها من الاشتراك بأوسع قسط في حكومتهم ... على أن يكون هذا النظام خاليا من العيوب التي أشرنا إليها في المذكرة المرافقة ، ومستكملا للشرائط التي طلبناها في هذه المذكرة " .

كما توخت الحكومة المصرية أن تظهر لجميع السودانين نواياها الحقيقية نحوهم ورغبتها الحالية في أن يتمتعوا بالحكم الذاتي . وهذا ما ذكرته في صراحة تامة في كتابها للحكومة البريطانية الذي سبقته الإشارة إليه ، إذ قالت : " وعلى الرغم من أن النزاع بين مصر وبريطانيا لا يزال معلقا ، ترى الحكومة واجبا عليها - مع تمسكها التام بموقفها الذي حددته تحديدا واضحاً أمام مجلس الأمن - أن تقبل الاشتراك مؤقتا في وضع نظام يهد للسودانيين طريق الحكم الذاتي ... وذلك حتى لا يكون تأخر البت في النزاع القائم ما بين مصر وبريطانيا سببا في تأخير السودانين أية فترة من الزمن عن السير في طريق الحكم الذاتي " .

ولقد صاغت حكومة السودان هذه التوصيات في شكل مشروع قانون وطلبت إلى الحكومتين المصرية والبريطانية موافقتهما على هذا المشروع باعتبار أنه يتطلب هذه الموافقة .

فلما أرسلت حكومة السودان هذا المشروع إلى الحكومة المصرية رأت أنه لا يتضمن التعديلات التي اقترحتها .

لقد شكلت لجنة ثنائية من حضرة صاحب المعالي أحمد محمد خشبة باشا وزير الخارجية المصرية ومن سير روالد كامبل السفير البريطاني لينظرا معا هذا المشروع وليرفعا توصياتهما في شأنه لحكومتيهما .

واتفق الممثلان المصري والبريطاني على أن ما يدور بينهما لا يتناول بحث قضية السودان ولا مصيره ولن يتناول البحث إلا الإصلاحات الإدارية والتشريعية .

ولما كان المقصود من هذا النظام أن يكون نظاما مؤقتا يمكن في ظله السودانيون من التدرج في حكم أنفسهم لأن يكون نظاما ثنائيا قد يؤول على أنه اتفاق بين مصر وبريطانيا لحكم السودان أطول مدة ممكنة ، ولما كان تقدير الحكومة المصرية أن ثلاث سنوات هي مدة كافية لبلوغ هذا الغرض ولما كان تقدير الحكومة البريطانية أن النظام المقترح للسودان يقدر له أن يدوم مدة أقرب إلى خمس وعشرين سنة منها إلى ثلاث سنوات فقد اتفق على أن يكون للجنة الدائمة النظر بعد انقضاء السنوات الثلاث فيما إذا كان السودانيون تمسحون بالحكم الذاتي .

(اللجنة الدائمة)

كان من بين المقترحات التي تناولها البحث لإنشاء لجنة مصرية إنجليزية سودانية دائمة للإشراف على تقدم السودانيين نحو الحكم الذاتي على ألا يكون السودانيون في هذه اللجنة من أول الأمر على قدم المساواة مع المصريين والبريطانيين فيها ولكن ينبغي أن يكون تمثيلهم على قدم المساواة تدريجيا كلما ثبتت وتأسست نظمهم واستكمل الوزراء السودانيون سلطتهم الكاملة وكان المقترح أن يكون من عمل هذه اللجنة أن تقدم توصيات هن برنامج الوصول للحكم الكامل وأن ترقب سيره وتقدمه .

ولقد بحث الممثل المصري هذا الموضوع مع الممثل البريطاني وبين له نظام تأليفها واختصاصاتها وطريقة عملها فقدم الممثل البريطاني بعد ذلك الاقتراح الآتي :

(لجنة الرقابة الثلاثية)

ع إذا وافقت الحكومة المصرية على مشروع القانون وأصبح من الممكن بذلك إقامة لجنة الرقابة الثلاثية فإن تأليفها واختصاصاتها وطريقة عملها قد تكون كالآتي على وجه التقريب :

(أ) تتألف اللجنة من ممثل واحد لكل واحد من الحكومات الثلاث (والفكرة في ذلك أن يكون الممثلون من أعظم الشخصيات وأقواها) .

(ب) تجتمع اللجنة دورة كل ستة أشهر على الأقل أو أكثر من ذلك إذا بدا لها (وقد تجتمع على وجه الخصوص كلما أبدت إحدى الحكومات الثلاث رغبتها في ذلك) .

(ج) ووظيفة اللجنة هي أن تراقب تقدم السودانين نحو الحكم الذاتي الكامل وأن تتقدم من وقت لآخر بما ترى من توصيات إلى الحاكم العام أو حكومتى المملكة المتحدة ومصر . (ولا تكون اللجنة بأى شكل حكومة عليا تهيمن على إدارة الحاكم العام وعليها أن تتحاشى أى مظهر من مظاهر التدخل في شؤونه وأداء واجباته وأى شيء قد يمس الاحترام الواجب له كرئيس لحكومة السودان ، وتوصيات اللجنة استشارية بحتة) .

(د) وتتلقى اللجنة سنويا من الحاكم العام بيانات إحصائية وغيرها ذات صبغة فنية فيما يتعلق بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في السودان ، ولها أن تطلب إليه من وقت لآخر أية بيانات أخرى عن مجريات الأحوال في السودان وعن إدارته .

(هـ) وللجنة الحق في أن تبحث الأحوال في السودان على أن يقدم لها الحاكم العام جميع المساعدات لهذا الغرض .

(و) ولها أيضا أن تتلقى من حكومتى المملكة المتحدة ومصر جميع المساعدات الممكنة ، سواء كانت في شكل بيانات أو خدمات يقوم بها الخبراء في المسائل التي تبحثها اللجنة .

(ز) أن قرارات اللجنة فيما يتعلق بتكرار اجتماعاتها (كالموضح آنفا بالبند ب) ومجدول أعمالها ومكان كل اجتماع لها وفيما يتعلق بالبيانات التي تطلب من

الحاكم العام (كما أوضح آنفا بالبند د) أو من حكومتى المملكة المتحدة ومصر
وعلى وجه العموم جميع القرارات المتعلقة بأداء أعمالها تحتاج إلى موافقة ممثل
المملكة المتحدة والحكومة المصرية .

(ح) تدفع الحكومات الثلاث مصروفات اللجنة بالتساوى بينها فيما عدا مكافأة كل
من أعضاء اللجنة فإن الحكومة التى تتيهه هى التى تقوم بتقريرها ودفعها له .

والمفروض أنه سيكون هنالك سيل مستمر من البيانات أمام اللجنة ليجبها الأعضاء
بين الاجتماعات التى تظل مستمرة طبعاً طيلة الوقت الذى يقتضيه بحث الأعمال التى
أمامها ، وسيكون فى مكنة اللجنة ، بالرجوع إلى بيانات الحكومات الثلاث وخبرتها فى التعليم
والصحة العمومية والمالية والتطور الاقتصادى وشئون الحكومة المحلية والحكومة المركزية
وغيرها ، أن تقوم بأداء أعمالها دون حاجة إلى هيئة موظفين كبيرة خاصة بها ” .

ولقد بحث الممثل المصرى هذه المقترحات وطلب إلى الممثل البريطانى أن يضيف
إليها المسائل الآتية :

” تشكّل اللجنة الدائمة يكون بتبادل كتابين بين الحكومتين المصرية والبريطانية .

١ — ممثلان لكل حكومة ويكون ممثلاً حكومة السودان سودانيين .

٢ — اجتماع اللجنة يكون كل ثلاثة أشهر على الأقل حيث أن هذه اللجنة لجنة دائمة
و يكون الرئيس من المصريين والبريطانيين بالتناوب .

٣ — توصيات اللجنة ترسل جميعها إلى الحاكم العام أولاً ليرسلها مع تعليقاته
إلى الحكومتين المصرية والبريطانية . ومع ذلك فلاجنة أن تتصل مباشرة بالحكومتين
المصرية والبريطانية .

٤ — مهمة اللجنة أن ترقب تقدّم السودانين نحو الحكم الذاتى وأن تدرس الأحوال
الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فى السودان وترسم سياسة لبلوغ هذا الغرض وخاصة :

(أ) إحلال السودانين تدريجياً فى الوظائف محل غير السودانين .

(ب) إفاد بعثات سودانية للخارج لهذا الغرض .

(ج) نشر التعليم وتنمية الموارد الاقتصادية .

- (د) تنمية نظام المجالس البلدية والمجالس المحلية عموماً .
- (هـ) النظر بعد ثلاث سنوات فيما إذا كان السودانيون يمنحون الحكم الذاتي .
- (و) دراسة الحقوق الأساسية (الحريات العامة) والقوانين المتعلقة بها .
- (ز) تقديم توصيات عن الموضوعات سالفه الذكر .
- هـ - توصيات اللجنة لا تحتاج لاتفاق أصوات الممثلين المصريين والبريطانيين وفيما عدا ذلك من المسائل الإجرائية فيترك أمر تنظيمها للجنة .
- ولقد قبل المنزل البريطاني جميع هذه المقترحات إلا أنه ذكر أن الحكومة البريطانية ترغب في أن تعدل الفقرة (هـ) إلى ما يأتي :
- “ النظر بعد ثلاث سنوات فيما هو مرغوب في اتخاذ من خطوات تالية في حكم السودانين أنفسهم ” .
- وبعد مناقشة الجانب المصري له في ذلك أرسل السفير البريطاني يوصي وزارة الخارجية البريطانية بقبول النص الآتي للفقرة هـ :
- “ النظر بعد ثلاث سنوات فيما هو الإجراء التالي الضروري أو المرغوب فيه في شأن الحكم الذاتي للسودانيين ” .

(لجنة الانتخاب)

تباحث الممثلان في شأنها ، ووعد الجانب البريطاني بتقديم مقترحات خاصة بتأليفها واختصاصها وطريقة قيامها بأعمالها .

(الديباجة)

صيغت الديباجة في المشروع الأصلي على الوجه الآتي :

قانون المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية سنة ١٩٤٨

وهو قانون ينص على إنشاء مجلس تنفيذي وجمعية تشريعية وتخويلهما سلطات تنفيذية وتشريعية .

حيث أنه بموجب الاتفاقية المؤرخة في اليوم التاسع عشر من شهر يناير سنة ١٨٩٩ ، والمبرمة بين حكومة صاحبة الجلالة البريطانية المالكة فكتوريا وحكومة صاحب السمو المعظم خديوى مصر والمؤيدة بالمعاهدة المؤرخة في اليوم السادس والعشرين من شهر أغسطس سنة ١٩٣٦ والمبرمة بين حكومة صاحب الجلالة البريطانية وصاحب الجلالة ملك مصر ، قد قلد حاكم عام السودان الرياسة العليا العسكرية والمدنية في السودان بكامل السلطات المنصوص عنها في الاتفاقية آنفة الذكر .

وحيث أنه بموجب قانون مجلس الحاكم العام سنة ١٩١٠ قد أنشئ مجلس يسمى "مجلس الحاكم العام" ليساعد الحاكم العام في مباشرة سلطاته التنفيذية والتشريعية .

وحيث أنه ؛ وجب قانون المجلس الاستشارى سنة ١٩٤٣ ، وبموجب أمر صادر بمقتضاه وهو "أمر المجلس الاستشارى لشمال السودان سنة ١٩٤٣" قد أنشئ مجلس استشارى لشمال السودان لغرض تمكين الحاكم العام - فيما يتعلق بإدارة شمال السودان إدارة حسنة - من استشارة أشخاص لهم صفة تمثيلية ، وإيوض لأولئك الأشخاص أى اتجاه عام أو خاص سياسة حكومة السودان فيما يخص شمال السودان .

وحيث أنه لغرض إعداد أهالى السودان للحكم الذاتى الكامل فقد كان للحاكم العام في مجلسه الرغبة في إشراك السودانين في حكم السودان إشراكا أوسع نطاقا ، وذلك بإنشاء المجلس والجمعية المكونين بموجب هذا القانون وتحتويهما سلطة تنفيذية وتشريعية ، ولكن بدون مساس بمسئولية الحاكم العام النهائية للحكومتين المذكورتين بموجب الاتفاقية آنفة الذكر المؤرخة في اليوم التاسع عشر من شهر يناير سنة ١٨٩٩ لإدارة السودان إدارة حسنة .

قد سن حاكم عام السودان في مجلسه بموجب هذا ما يأتى

وقد اعرض الممثل المصرى على الإشارة فيها إلى وفاق سنة ١٨٩٩ ومعاهدة سنة ١٩٣٦ ، وبين أن الحكومة المصرية قد حددت موقفها تحديدا واضحا أمام مجلس الأمن بالنسبة إلى نظام الحكم الحاضر في السودان ، فهى قد طلبت لإنهاء هذا النظام ، وبينت أن وفاق سنة ١٨٩٩ الذى يقوم عليه قد عقد في ظروف خاصة ولأغراض محدودة ، وقد زالت هذه الظروف واستنفدت هذه الأغراض ، فوجب أن ينقضى وفاق سنة ١٨٩٩ ويقتضى نظام الحكم المرتكز عليه وتساكد لوادى النيل وحدته .

ولاحظ أن الحكومة البريطانية من جانبها في كتابها المؤرخ ١٥ يناير ردت على ذلك بقولها "يكفيني أن أقول إن رأى حكومة جلالة الملك بالنسبة لاستمرار قيام الحكم الثنائي معروف أيضا وقد توضح أمام مجلس الأمن".

وذكر أن الحكومة المصرية لم تنشر في مرسوم تعيين الحاكم العام إلى وفاق سنة ١٨٩٩ احتفاظا منها بموقفها سالف الذكر . وطلب لهذه الأسباب حذف الفقرة الأولى من مشروع الديباجة .

إلا أن الممثل البريطاني بعد أخذ رأى حكومته ورأى الحاكم العام طلب إبقاء هذه الفقرة لأن الحكومة البريطانية تظل تتمسك بوافق سنة ١٨٩٩ المصدق عليه في معاهدة سنة ١٩٣٦ وأن الحاكم العام لا يمكنه بحال من الأحوال أن يوافق على إلغاء هذه الوثيقة باعتبارها الأساس الذى يقوم عليه النظام فى السودان وقال إن السودانيين يسوءهم أن ينهار هذا الوفاق فينهار كل نظام إدارة السودان وأشار إلى أن عدم ذكره دليل على عدم قيامه .

وانتهى الحديث بين الجانبين فى هذا الشأن على عدم ذكر وفاق سنة ١٨٩٩ فى الديباجة أو فى غيرها من مواد المشروع . واتفق على أن تتبادل الحكومتان المصرية والبريطانية فى ذلك كتابين أحدهما تحتفظ فيه الحكومة الملكية المصرية بموقفها الذى حددته تحديدا واضحا أمام مجلس الأمن بالنسبة إلى نظام الحكم الحاضر فى السودان ، فهى قد طلبت إنهاء هذا النظام ، وبينت أن وفاق سنة ١٨٩٩ الذى يقوم عليه قد عقد فى ظروف خاصة ولأغراض محدودة ، وقد زالت هذه الظروف واستنفدت هذه الأغراض . فوجب أن ينقضى وفاق سنة ١٨٩٩ وينتهى نظام الحكم المرتكز عليه وتؤكد لوادى النيل وحدته . وآخر تحتفظ فيه الحكومة البريطانية بأن رأيها بالنسبة لاستمرار قيام اتفاق سنة ١٨٩٩ معروف أيضا وقد توضح أمام مجلس الأمن .

وبقيت الفقرتان الثانية والثالثة من المشروع اللتان تشيران إلى مجلس الحاكم العام فى سنة ١٩١٠ والمجلس الاستشارى فى سنة ١٩٤٣ .

ولاحظ الممثل المصرى أن الفقرة الرابعة من مشروع الديباجة تنسب الرغبة فى إشراك السودانيين بشكل أوسع فى الإدارة السودانية إلى الحاكم العام . ورأى أن ينسب ذلك إلى السودانيين أنفسهم وإلى الحكومتين المصرية والبريطانية .

كما لاحظ الجانب المصري على الفقرة الخامسة من المشروع أنه يؤخذ منها أن الحاكم العام في مجاسه بمقتضى ماخول من سلطات في وفاق سنة ١٨٩٩ أن يسن النظام المقترح من غير موافقة الحكومتين، وبين للمثل البريطاني أن الحاكم العام لا يملك ذلك وأن وفاق سنة ١٨٩٩ لا يسمح له بالقيام بأى عمل فيه مساس بالنظام الإدارى والقانونى للسودان .

كما طالب الجانب المصري حذف لفظه الكامل التى تصف الحكم الذاتى وخشى الممثل البريطانى أن يسمى السودانىون فهم المراد من حذفها ويتساءلون عن طلب من الجانبين ذلك ، لهذا رأى إبقائها على أن تبادل الحكومتان المصرية والبريطانية كتابين لبيان مدلول عبارة الحكم الذاتى الكامل وأن سياسة مصر قائمة على أساس ثابت من وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك على أن يتولى السودانىون حكم أنفسهم حكما ذاتيا كاملا فى نطاق هذه الوحدة .

وبعد تبادل عدة مقترحات بين الجانبين فى صياغة الديباجة تم وضعها على الوجه الآتى :

” حيث أنه بموجب قانون مجلس الحاكم العام سنة ١٩١٠ قد أنشئ مجلس يسمى ” مجلس الحاكم العام “ يساعد الحاكم العام فى مباشرة سلطته التنفيذية والتشريعية .

وحيث أنه بموجب قانون المجلس الاستشارى سنة ١٩٤٣ وبموجب أمر صادر بمقتضاه وهو ” أمر المجلس الاستشارى لشمال السودان سنة ١٩٤٣ “ قد أنشئ مجلس استشارى لشمال السودان لغرض تمكين الحاكم العام — فيما يتعلق بإدارة شمال السودان إدارة حسنة — من استشارة أشخاص لهم صفة تمثيلية ، وليوضح لأولئك الأشخاص أى اتجاه عام أو خاص لسياسة حكومة السودان فيما يخص بشمال السودان .

وحيث أن أهالى السودان يرغبون فى بلوغ الحكم الذاتى الكامل فى أقرب فرصة ممكنة وبناء على اتفاق حكومة صاحب المملكة المتحدة والحكومة الملكية المصرية على اتخاذ الإجراءات للعمل على تحقيق هذه الرغبة باشتراك السودانىين فى حكومة السودان إشراكا أوسع نطاقا .

وحيث أن الحاكم العام قد تكفل طبقا لهذه الأغراض بإنشاء المجلس والجمعية المكونين بموجب هذا القانون وتنحويلهما سلطة تنفيذية وتشريعية ولكن بدون مساس بمسؤولية الحاكم العام النهائية للحكومتين المذكورتين فى إدارة السودان إدارة حسنة وقد أعد لهذا الغرض القانون الآتى الذى وافقت عليه الحكومتان المذكورتان .

قد سن حاكم عام السودان فى مجلسه بموجب هذا ما يأتى :

المادة ١٨ :

نصت المادة في المشروع الأصلي على ما يأتي :

سلطة الحاكم العام لنسخ قرارات المجلس

” بصرف النظر عن أحكام المادة السابقة فيجوز للحاكم العام لأسباب يدونها في محضر قرارات المجلس أن يسخ أي قرار تم الوصول إليه بأغلبية الأصوات في المجلس ويبدله بقراره في نفس الموضوع وفي هذه الحالة يكون قرار الحاكم العام نافذ المفعول لكل الأغراض كما لو كان هذا قرار المجلس “.

ولقد طاب الجانب المصري قصر هذا الحكم على حالة الضرورة ، كما طاب أن يقوم الحاكم العام بإبلاغ قراره في هذه الحالة إلى الحكومتين المصرية والبريطانية ، ووافق الجانب البريطاني على ذلك وأصبح نصها ما يأتي :

” إذا كان من الضروري لحاكم عام السودان في القيام بمسؤوليته لحكومة صاحب الجلالة في المملكة المتحدة والحكومة الملكية المصرية لإدارة السودان إدارة حسنة فبصرف النظر عن أحكام المادة السابقة يجوز للحاكم العام لأسباب يدونها في محضر قرارات المجلس ويخطر بها الحكومتين المصرية والبريطانية المشار إليهما فوراً ، أن ينقض أي قرار تم الوصول إليه بأغلبية الأصوات في المجلس ويبدله بقراره في نفس الموضوع . وفي هذه الحالة يكون قرار الحاكم العام نافذ المفعول لكل الأغراض كما لو كان هذا قرار المجلس “.

المادة ٢٨ :

نصت المادة في المشروع الأصلي على ما يأتي :

سلطة الحاكم العام في وضع قواعد بخصوص إجراء الانتخابات

” يضع الحاكم العام بأمر يصدر منه قواعد لتنظيم إدارة الانتخابات التي تعمل بمقتضى هذا القانون وله بموجب هذه القواعد أن يضع شروطاً ما يأتي :

(أ) تعيين الضباط المباشرين للانتخاب .

(ب) تعيين لجان الانتخابات .

(ج) تحضير وحفظ قوائم الانتخابات .

(د) تعيين الأعضاء .

(هـ) إدارة الانتخابات المباشرة .

(و) إدارة الانتخابات غير المباشرة في كلا درجاتها الابتدائية والثانوية .

(ز) إدارة الانتخابات الفرعية .

(ح) أى مسائل أخرى تتعلق بالانتخابات تحتاج إلى تنظيمها بقواعد “

بقيت هذه المادة على أصلها ، واتفق الجانب المصرى مع الجانب البريطانى على أنه فى الكتب المتبادلة بين الحكومتين بخصوص تكوين لجنة الانتخابات أن ينص فيها على أن يستشير الحاكـم العام هذه اللجنة فى الموضوعات المشار إليها فى هذه المادة .

المادة ٤٥ :

نصت المادة فى المشروع الأسمى على ما يأتى :

اللغة التى تستعمل فى الجمعية

” مع مراعاة أحكام الأوامر المستديرة تكون الإجراءات فى الجمعية باللغتين العربية والانجليزية “

وقد طلب الجانب المصرى من الجانب البريطانى أن تكون اللغة العربية هى اللغة الأساسية احتراما لثقافة الشعب العربية وراعى من جانب آخر الحاجة إلى استعمال اللغة الانجليزية فى بعض الأحيان ، ولقد تمت صياغة المادة على الوجه الآتى :

” مع مراعاة أحكام الأوامر المستديرة تكون الإجراءات فى الجمعية باللغة العربية بدون إخلال باستعمال اللغة الانجليزية حيثما كان ذلك ملائما “ .

المادة ٤٧ :

نصت المادة ٤٧ فى المشروع الأسمى على ما يأتى :

حق الجمعية فى بحث المسائل

” للجمعية الحق فى أن تبحث وتصدر قرارات فى أى موضوع عدا فى المواضع التى أعان عنها بموجب المادة الثالثة والخمسين أنها مسائل محظورة والتى لا بد من الحصول على موافقة الحاكـم العام لأجل بحثها “

ولقد رأى الجانب المصري أن يكون للجمعية أن تناقش وتبدي رغبات فلا تصدر قرارات وأن تعرض هذه الرغبات على المجلس لنظرها ، وقد وافق الجانب البريطاني على ذلك . وأصبح نصها ما يأتي :

١ - " للجمعية الحق في أن تناقش وتبدي رغبات في أي موضوع عدا في المواضيع التي أمان عنها بموجب المادة الرابعة والخمسين أنها مسائل محظورة والتي لا بد من الحصول على موافقة الحاكم العام لأجل بحثها .

٢ - ترسل جميع الرغبات التي وافقت عليها الجمعية للمجلس للنظر " .

المادة ٥١ :

نصت المادة في المشروع الأصل على ما يأتي :

التشريع

مشروعات قوانين الحكومة

١ - يكون المجلس مسؤولاً عن وضع ومخضير كل قوانين الحكومة .

٢ - مع مراعاة ما هو منصوص عنه أدناه يعرض كل تشريع في شكل مشروع قانون أمام الجمعية .

٣ - إذا أجازت الجمعية مشروع القانون دون تعديل أو بإدخال تعديل مما يقبله المجلس فيعرضه المجلس على الحاكم العام بالصيغة التي أجازته بها الجمعية لموافقته .

٤ - عند الحصول على موافقة الحاكم العام يصير المشروع قانوناً .

٥ - إذا لم تجز الجمعية مشروع القانون فللمجلس إما أن يسحب مشروع القانون أو يرفعه للحاكم العام بتقرير يوضح وجهات نظر المجلس والجمعية فإذا ما وافق الحاكم العام بعد النظر في ذلك التقرير على مشروع القانون فإن المشروع يصير قانوناً بموجب هذه الموافقة .

٦ - إذا أجازت الجمعية مشروع القانون بتعديلات لا يوافق عليها المجلس فللمجلس إما أن يسحب مشروع القانون أو يرفعه للحاكم العام بصيغته الأصلية (مستملاً على تعديلات الجمعية التي وافق عليها المجلس) وبالصيغة التي أجازته بها الجمعية بتقرير يوضح وجهات نظر المجلس والجمعية . فإذا ما وافق الحاكم العام على مشروع القانون في أي من صيغتيه فإن مشروع القانون الذي تمت الموافقة على صيغته يصير قانوناً بموجب هذه الموافقة .

٧ - يدون الحاكم العام كتابة ويرسل للجمعية أسباب موافقته تحت المادة (٥) على أى مشروع قانون سبق أن رفضته الجمعية أو موافقته تحت المادة (٦) على مشروع قانون فى شكل غير الشكل الذى مر به أمام الجمعية .

وقد بين الجانب المصرى بمناسبة هذه المسألة أن القوانين يمكن تقسيمها إلى قسمين ، قوانين مهمة وأخرى غير ذلك . فأما المهم فيها فليس للحاكم العام ولا للمجلس أن يبت فيها ، بل مرجع ذلك يجب أن يكون للحكومتين ، أما غير المهم فما يعرض منها على الجمعية التشريعية وأجازته فلا يحتاج الحاكم العام فى إصداره إلى موافقة الحكومتين ، أما ما لم تجزه الجمعية التشريعية منها فيجب إذا أصر الحاكم العام على إصداره ألا يفعل ذلك إلا بموافقة الحكومتين المصرية والبريطانية .

ولقد وافق الجانب البريطانى على تعديل هذه المسألة على الوجه الآتى :

التشريع

مشروعات قوانين الحكومة

- ١ - يكون المجلس مسئولاً عن وضع وتحضير كل قوانين الحكومة .
- ٢ - مع مراعاة ما هو منصوص عنه أدناه يعرض كل تشريع فى شكل مشروع قانون أمام الجمعية .
- ٣ - إذا أجازت الجمعية مشروع القانون دون تعديل أو بإدخال تعديل مما يقبله المجلس فيعرضه المجلس إلى الحاكم العام بالصيغة التى أجازته بها الجمعية لموافقته .
- ٤ - عند الحصول على موافقة الحاكم العام يصير المشروع قانوناً .
- ٥ - إذا لم تجز الجمعية مشروع القانون فالمجلس إما أن يسحب مشروع القانون أو يرفعه للحاكم العام بتقرير يوضح وجهات نظر المجلس والجمعية فإذا ما وافق الحاكم العام بعد النظر فى ذلك التقرير على مشروع القانون فإن مشروع القانون يصير قانوناً بموجب هذه الموافقة .

٦ - إذا أجازت الجمعية مشروع القانون بتعديلات لا يوافق عليها المجلس فالمجلس إما أن يسحب مشروع القانون أو يرفعه للحاكم العام بصيغته الأصلية (مستثلاً على تعديلات

الجمعية التي وافق عليها المجلس) وبالصيغة التي أجازتها الجمعية بتقرير يوضع وجهات نظر المجلس والجمعية. فإذا ما وافق الحاكم العام على مشروع القانون في أي من صيغتيه فإن مشروع القانون الذي تمت الموافقة على صيغته يصبح قانونا بموجب هذه الموافقة.

٧ - بصرف النظر عن أحكام الفقرتين (٦٥) من هذه المادة لا يعطى الحاكم العام موافقته على مشروع قانون تحت الفقرة (٥) أو تحت الفقرة (٦) في صيغة غير الصيغة التي هي بها أمام الجمعية إلا إذا عرض مشروع القانون أو صيغتي المشروع كيفما كانت الحال على حكومة صاحب الجلالة في المملكة المتحدة وعلى الحكومة الملكية المصرية وبذلك إما :

(١) أن يتلقى إخطارا بموافقة الحكومتين المذكورتين على أن يوافق على هذا المشروع.

أو :

(ب) أن يمضي شهر أو خمسة عشر يوما في مشروعات القوانين المالية أو الاعتمادات المالية على تاريخ عرضه الأمر على الحكومتين دون أن يتلقى إخطارا بموافقتهم على ألا يوافق على هذا المشروع.

٨ - يدون الحاكم العام كتابة ويرسل للجمعية أسباب موافقته تحت المادة (٥) على أي مشروع قانون سبق أن رفضته الجمعية أو موافقته تحت المادة (٦) على مشروع قانون في شكل غير الشكل الذي سببه أمام الجمعية.

المادة ٥ :

نصت هذه المادة في المشروع الأصلي على ما يأتي :

المسائل المحظورة

تكون المسائل الآتية مسائل محظورة ليس للجمعية سلطات تشريعية فيما يتعلق بها :

(١) دستور السودان .

(ب) العلاقات بين حكومة السودان وحكومتى صاحب الجلالة البريطانية وصاحب الجلالة ملك مصر .

(ج) العلاقات بين حكومة السودان وأي قوة أجنبية

ولقد طلب الممثل المصرى لإضافة جنسية السودانين إلى "المسائل المتقدمة" ، كما طلب تعديل صياغة الفقرات الثلاثة من مادة المشروع على وجه يحقق المصلحة المصرية ، ولقد وافق الجانب البريطانى على صياغة هذه المادة على الوجه الآتى :

المسائل المحظورة

تكون المسائل الآتية مسائل محظورة ليس للجمعية سلطات تشريعية فيما يتعلق بها :

(أ) أحكام هذا القانون .

(ب) العلاقات بين حكومة السودان وحكومة صاحب الجلالة البريطانية فى المملكة المتحدة والحكومة الملكية المصرية .

(ج) العلاقات بين حكومة السودان والحكومات الأجنبية .

(د) جنسية السودانين .

المادة ٥٥ :

نصت المادة فى المشروع الأصيل على ما يأتى :

مسائل خاصة

تكون المواضيع الآتية مواضيع خاصة لا يتقدم العضو بتشريع بخصوصها إلا بعد الحصول على موافقة المجلس السابقة .

(أ) الدفاع عن السودان .

(ب) العملة والنقد .

(ج) مركز الأقليات الدينية والعنصرية .

ولقد رأى الممثل المصرى أن المسائل الواردة بهذه المادة قد تتصل بطبيعتها بالمسائل الواردة بالمادة ٤٥ ، لذلك طاب إلى الجانب البريطانى أن يجعل محظورا على الجمعية أن تصدر تشريعات فى المسائل الواردة بها إذا اتصلت بما نصت عليه المادة ٤٥ ، ووضع لذلك نصا وافق عليه الجانب البريطانى وهو كما يأتى .

ولكن يشترط دائما أن يكون للحاكم العام إذا رأى أن حالة طارئة قد قامت في أى وقت أن يصدر إعلانا على الفور بموجب هذه المادة بصرف النظر عن وبدون عرضه على الحكومتين المذكورتين وفي مثل هذه الحالة لا تطبق أحكام الفقرة السابقة . ويستمر مفعول هذا الإعلان نافذا طيلة قيام هذه الحالة الطارئة .

المادة ٦٥ :

نصت المادة في المشروع الأصلي على ما يأتى :

استثناء

” يجب ألا يفهم من أى شئ في هذا القانون أنه يخول للمجلس أو الجمعية كل على انفراد أو مجتمعين أى سلطة أكثر من السلطات المخولة للحاكم العام شخصيا بموجب اتفاقية سنة ١٨٩٩ ومعاهدة سنة ١٩٣٦ المذكورتين “ .

ولقد طالب الجانب المصرى حذف هذه المادة لعدم جواز الإشارة في هذا المشروع لوافق سنة ١٨٩٩ ومعاهدة سنة ١٩٣٦ من جهة ، ولأن حكمها لا حاجة إلى النص عليه ، وقد وافق الجانب البريطانى على حذفها .

المادة ٦٦ :

سلطات التغيير والتعديل

١ — للحاكم العام بناء على توصية الجمعية وتصديق المجلس بأمر يصدره أن يمد أو يعدل أو يغير جميع أو بعض مواد هذا القانون إلا باستثناء المواد الأساسية للدستور المبينة بهذا والمستثناة صراحة بالجدول الثالث .

٢ — لغرض تحاشى الصعوبات غير المنظورة أو لتصحيح الأخطاء أو الاشتباه أو الإغفال فيجوز للحاكم العام بناء على طلب المجلس أو الجمعية بموجب أمر أن يدخل هذه التعديلات على نصوص هذا القانون متى اتضح له من وقت لآخر أن ذلك ضرورى لتحقيق تلك الأغراض

ولقد رأى الممثل المصرى فى الأصل حذفها ولكن الممثل البريطانى تمسك بها واقترح مشروعا جديدا لها طلبته الخرطوم وانتهى البحث إلى إبقاء النص كما هو على أساس أن

الجمعية والمجلس والحاكم العام لا يملكون بمقتضاه إجراء أى تعديل أو تغيير فى المواد الأساسية لمشروع القانون المبينة صراحة بالجدول الثالث . وفيما يتعلق بالمواد الأخرى فروعى أنه إذا أريد تعديلها فسيكون ذلك بناء على توصية الجمعية وتصديق المجلس وموافقة الحاكم العام بعد ذلك . وحق المبادأة فى طلب إجراء هذا التعديل للجمعية ؛ وعلى أى حال فإن اختلف معها الحاكم العام فرد الأمر للحكومتين المصرية والبريطانية ؛ شأن ذلك شأن كل مشروع بقانون يختلفان عليه .

المادة ١٠ :

تكوين المجلس

١ - يتكون المجلس التنفيذى مما لا يقل عن اثني عشر عضوا وما لا يزيد عن ثمانية عشر عضوا .

٢ - ويتشكل المجلس من :

(١) زعيم الجمعية والوزراء الآخرين إن وجدوا .

(ب) لا أكثر من أربعة أعضاء بحكم وظائفهم يعينهم الحاكم بوظائفهم من بين السكرتير الإدارى والسكرتير المالى والسكرتير القضائى والقائد .

(ج) لا أكثر من ثلاثة أعضاء من أعضاء المجلس الإضافيين يعينهم الحاكم العام بحض تصرفه سواء أكان هؤلاء الأشخاص سودانيين أم لا وسواء أكانوا أعضاء فى الجمعية قبل هذا التعيين أم لا .

(د) ذلك العدد من وكلاء الوزارات كما يعينهم الحاكم العام لذلك الغرض بعد إعطاء اعتبار لآراء زعيم الجمعية .

ويشترط على سبيل الدوام فى أى وقت ما أن يكون على الأقل نصف أعضاء المجلس من السودانيين والّا يتم تعيين أو ترك محل شاغر يكون من أثره أن يجعل الأعضاء السودانيين أو يتركهم أقلية فى المجلس .

رأت الحكومة المصرية أن يكون اشتراك المصريين في إعداد السودانين لتولى شئونهم على قدم المساواة مع البريطانيين وذلك بأن يكون للمصريين من المركز والعدد ما للبريطانيين في المجلس التنفيذي تحقيقا لمسئولية الحكومة المصرية عن إعداد السودانين للحكم الذاتي. وجرى بين الجانبين أحاديث طويلة عن كيفية تكوين هذا المجلس .

وبتاريخ ٢٦ مايو تسلم الممثل المصري من الممثل البريطاني مذكرة جاء بها فيما يتعلق بتكوين المجلس التنفيذي ما يأتي :

” إن حكومة جلالة الملك مستعدة فيما يتعلق بتأليف المجلس التنفيذي — بشرط أن توافق الحكومة المصرية على القانون مع التعديلات المقترحة الآن — أن تؤيد الحكومة المصرية في أن يطلب من الحاكم العام تعيين اثنين من أعضاء المجلس الثلاثة الإضافيين المنصوص عنهم في (ج) من الفقرة ٢ من المادة ١٠ في القانون من بين الشاغلين للوظائف الحالية التي يشغلها موظفو الحكومة المصرية بالسودان. ومن المفهوم أنه إذا رأت الحكومة المصرية أن شاغلي الوظائف الحاليين لا يصلحون لعضوية المجلس التنفيذي ، فإنها الحرية في تعيين موظفين آخرين أرقى منهم وهلات بدلا عنهم. وتأسف حكومة جلالة الملك أنها — للأسباب التي سبق أن أوضحناها تفصيلا في اللجنة الثنائية وفي غيرها — لا تستطيع قبول المقترحات المصرية بأن يطلب إلى الحاكم العام تعيين أكثر من اثنين من المصريين أعضاء بالمجلس ، أو أن ينشئ وزارات جديدة في حكومة السودان يعهد بإداراتها إلى المصريين وتكون لهم عضوية المجلس بحكم وظيفتهم . وحكومة جلالة الملك على استعداد إذا رأت الحكومة المصرية أن هذه الطريقة تفي بالمرض المقصود . أن تصدر بيانا بأنه للسودانيين أن يقرروا أنفسهم إذا كانوا يرغبون تمثيل المصريين في المجلس زيادة على العضوين اللذين يعينهما الحاكم العام . وأنهم إذا رغبوا ذلك فستدخل التعديلات الضرورية على القانون الحالي “

وبعد مناقشات طويلة في هذا الموضوع تسلم الممثل المصري من الممثل البريطاني كتابا ومذكرة نصهما ما يأتي :

السفارة البريطانية

القاهرة في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٨

حضرة صاحب المعالي أحمد محمد خشبه باشا وزير الخارجية بالقاهرة

أبلغت حكومة جلالة الملك الأهمية التي علقتموها معاليكم في الاجتماع الذي عقد في ٢٦ مايو على أن يمثل المصريون تمثيلا أقوى في المجلس التنفيذي .

وكنتيجة لذلك خولتني حكومة حضرة صاحب الجلالة الملك أن أقدم لمعاليتكم هذا العرض وهو بصفة قاطعة عرض نهائي . على أن يكون معلوما أننا قد وصلنا إلى اتفاق على جميع نقط القانون الأخرى .

إنه علاوة على الموظفين المصريين الاثنين الذين يخدمان في السودان والذين سيجهنهما الحاكم العام بمقتضى المادة ١٠ (ج) من القانون كأعضاء في المجلس التنفيذي ، يدعى قائد القوات المصرية في السودان لحضور جلسات المجلس عندما يبحث المجلس في مسائل الدفاع .

وأرى لزاما على أن أؤكد لمعاليتكم أن هذا هو أقصى ما تستطيع حكومة جلالة الملك أن تذهب إليه ، ولأنى أكون شاكرا لمعاليتكم إذا تفضلتم بإفادتي حتى مساء يوم ٣٠ مايو سنة ١٩٤٨ عما إذا كانت الحكومة المصرية ترى الموافقة على القانون على هذا الأساس .

السفارة البريطانية

القاهرة في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٨

حضرة صاحب المعالي أحمد محمد خشبة باشا وزير الخارجية بالقاهرة

من المفهوم أنه عندما يتساوى عدد الأعضاء البريطانيين والمصريين في المجلس التنفيذي كنتيجة لإحلال السودانيين محل الموظفين البريطانيين ، فإن عدد الأعضاء المصريين في المجلس يجب أن ينقص تبعاً لنقص الأعضاء البريطانيين ، فإذا ما خرج العضو البريطاني الأخير من المجلس خرج كذلك العضو المصري .

ولمى هنا انتهت المحادثات .

* *

ولكن الحكومة المصرية طلبت أن يكون اشتراكها في إعداد السودانيين لتولى شؤونهم على قدم المساواة مع الانجليز وتمسكت بأن يكون المصريون في المجلس التنفيذي مساوين للانجليز من حيث المركز والعدد ولم يوافق الجانب البريطاني على ذلك .

٤ - مباحثات سنة ١٩٥٠ - ١٩٥١

(صلاح الدين - بينفن)

(١) من محضر جلسة يوم السبت ٢٦ أغسطس سنة ١٩٥٠

الساعة الخامسة والنصف مساء

الحاضرون

حضرة (صاحب المعالي) محمد صلاح الدين (بك) . سعادة سير رالف ستيفنسون .

حضرة (صاحب المعالي) إبراهيم فرج .

الأستاذ علي زين العابدين حسنى .

وزير الخارجية - قبل أن تنتقل إلى الكلام عن وحدة مصر والسودان أود أن أقول عبارة قصيرة تعليقا على ما ورد في بيانكم الأخير من أن البعثة العسكرية كانت تبذل غاية وسعها لأداء مهمتها وأن الحكومة المصرية هي التي استغنت عنها . واست أريد أن أدخل في جدل حول هذا الموضوع فأنا أكتفى بأن أقول إن الحكومة المصرية إنما استغنت عن هذه البعثة لأنها اقتنعت بالتجربة أنه لاخير في بقائها .

السفير البريطاني - لم أكن في مصر في ذلك الوقت. ولكني فهمت أن البعثة العسكرية البريطانية بذلت غاية وسعها ولكنها شكت من عدم تعاون السلطات المصرية معها .

وزير الخارجية - والآن أنتقل إلى الشطر الآخر من حقوق مصر وأعني وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى وفي اعتقادى أن خلوص النية في هذا الموضوع يؤدي إلى الاتفاق عليه من أقرب سبيل إذ لا توجد فيه هذه المشكلات الاستراتيجية ومسائل الدفاع التي تثار بالنسبة للجلاء عن مصر أى أنه ليس هناك من شئ يتصل بالحالة الدولية وحالة الحروب المنتظرة يحول بينكم وبين المبادرة إلى الاعتراف بحقوق مصر والسودان وتسليمها إلى أصحابها الشرعيين .

والأمر في اعتقادى بسيط غاية البساطة لأن وجودكم في السودان ترتب على احتلال مصر . وأنتم تعرفون الآن بأن زمن الاحتلال قد انقضى على كل حال . فالنتيجة الطبيعية هي أن ينتهى أيضا وجودكم في السودان . وأحب أن أقول بكل صراحة إن انسحاب مصر

من السودان وإعادة فتحه بواسطة قوات مصرية بريطانية وعقد اتفاق سنة ١٨٩٩ كل ذلك كان نتيجة للاحتلال وجرى تحت سلطانه . ومع ذلك لم تكونوا إذ ذاك تدعون أنكم تعملون لأنفسكم أو تحملون مسئوليات نحو السودانيين ، بل كنتم تقولون بصراحة كما قلتم في حادث فاشودة وكما ورد مرارا في تقارير اللورد كرومر إنكم تعملون لحساب مصر ، وتقصدون فقط إبعاد السودان عن نظام الامتيازات الأجنبية التي ورثتها مصر عن تركيا . وهذا كله يؤدي إلى نتيجة واحدة هي أن تتركوا مصر والسودان وشأنهما وأن تجلوا عن السودان كما تجلوا عن مصر ، ويتهى أجل الحكومة الثنائية ليحل محلها النظام الذي يتفق عليه بين مصر والسودان .

السفير البريطاني — فذكرتم في بيانكم أن الوقت قد حان لتسليم السودان إلى أصحابه الشرعيين . ونحن لا نخامرنا شك . فمن هم أصحاب السودان الشرعيين ؟ فهم الشعب الذي يعيش هناك ، وستسلم الحكومة البريطانية البلد لأصحابه عندما يمين الوقت . إن الملخص الذي أتيتم به عن الماضي صحيح تماما ولكن النتائج التي رتبتموها عليه ليست كذلك . والواقع أن السودانيين يطالبون بالاستقلال وانسحاب جميع الرعايا البريطانيين من السودان انسحابا ناجزا يؤدي إلى الفوضى ، وهذا الحل ليس من الحلول العملية في شيء . وإني على يقين من أن الحكومة البريطانية على استعداد لأن تنظر في أي حل عملي تقترحونه بشرط ألا يتعارض مع رغبة السودانيين أو يكون بدون رضاهم .

وزير الخارجية — يسرني أنكم تعرفون بصفة الوقائع التاريخية التي أشرت إليها . ولكني أخالفكم فيما ذهبتم إليه من أن هذه الوقائع لا تؤدي إلى النتيجة التي وصلت إليها فهي لا يمكن أن تؤدي إلى غير هذه النتيجة مهما زعمتم أخيرا من تغير الظروف في السودان . إن هذه المقدمات التاريخية تنطق كلها بأن السودان كان باعترافكم وديعة لمصر في أيديكم أو في يد الحكومة الثنائية التي هي في الواقع حكومة أحد الطرفين وأعني به الطرف البريطاني . ومصر الآن منذ أن نهضت تطالب بحقوقها ، تطلب وذهبة الوديعة إليها . وهذا هو الأمر الوحيد القائم بيننا وبينكم ، وبتعبير آخر ليس لكم أي حق لأن تتحدثوا عن السودانيين لأن الحقائق التاريخية والشرعية لا تعطيكم مثل هذا الحق . وإذا فرضنا صحة ما تذهبون إليه من أن السودانيين يطلبون الآن الاستقلال فهذا أمر يسوى بيننا وبينهم ولا يصح أن يكون لكم شأن فيه .

السفير البريطاني — أخشى أنني لا أوافقكم على ذلك فإن علينا كنتيجة لإدارتنا للسودان خمسين عاما مسئولية نحو شعوب السودان لا يمكننا أن نجرد أنفسنا منها مهما كانت الاعتبارات الشرعية أو التاريخية أو الأدبية . إن السودانيين يبلغون ٧ مليون منهم

٢,٥ مليون من الوثنيين وهؤلاء يتكلمون اللغة العربية. والواقع ان البلد لا تستطيع حتى الآن أن تحكم نفسها. وطلب مصر الجلاء عن السودان ليس ممكنا من الوجهة العملية. وحتى لو أمكن ذلك وحاولنا تنفيذه وإحلال المصريين محل رعايانا فإن تجدوا عددا كافيا من المصريين للذهاب إلى السودان. وإذا أرادت مصر أن تفعل شيئا فإن عليها أن تقدم بديلا عمليا للنظام القائم. فهل تريد مصر أن تنهى الحكم الثنائي والإدارة إنهاء تاما. ذكرتم فيما ذكرتموه اتفاقا بين المصريين والسودانيين فهل تعزرون أن يقوم هذا الاتفاق مع وجود الإدارة الحالية أو أنكم ترمعون تغيير النظام القائم.

وزير الخارجية — إن خمسين عاما أو مائة عام من الإدارة البريطانية لا يمكن أن تغير الواقع الشرعي والحقائق التاريخية وخصوصا وقد كنتم في أثناء هذه الإدارة تعترفون صراحة بأنكم تعملون باسم مصر.

وهذه النعمة الجديدة نعمة رغبة السوانيين في الاستقلال والمسئوليات الملقاة على ما تفككم نحوهم لم تبرز إلى الوجود إلا حينما نهضت مصر للطالبة بحقوقها، أي أنكم عندما كانت الأمور في مصر موالية لكم ولم يكن فيها مقاومة جديفة لسلطتكم لم تكونوا تجدون حاجة إلى ادعاء مسئوليات نحو السودانين. ولكن عندما شعرتم بأن الحالة في مصر قد تغيرت وأنها بدأت تطالب حقوقها وتعمل على إدراكها، بدأت هذه النعمة الجديدة لا شيء إلا لفصل السودان عنها، مع أنكم كما سبق أن ذكرت كنتم تعتبرونه وديعة لها في أيديكم. وأخشى أن أقول إن هذه النهاية هي التي رسمتموها لمصر والسودان من أول يوم وإلا فقد كانت نحسون عاما كافية وفوق الكفاية لاستقلال السودان والخلاص من مسئولياتكم قبل السودانين. ثم إنكم لا ترمون في الواقع إلا استمرار حكمكم فيه تحت ستار الحكم الثنائي، لأنكم كما صرح رجال السياسة عندكم مرارا وكما تصرحون سعادتم الآن تعتبرون السودان بعيدا عن أن يحكم نفسه بنفسه، وتشيرون إلى جنوب السودان الذي عملت حكومة السودان على أن يظل على حالته البدائية ليكون ذلك من الجحجج التي تدعى لتأخير وصول السودان إلى الحكم الذاتي أو لفصل جنوب السودان عن شماله بمثل الجحجج والوسائل التي لجأتم إليها لمحاولة فصل السودان كله عن مصر. فالأمر إذن أمر سياسة استعمارية مبيتة مدروسة لا أمر مشيئة السودانين أو مسئولياتكم نحوهم. ونحن نستطيع أن نقارن الآن بين حالة السودان وحالة ليبيا فنجد أن السودان أكثر تقدما وأهلية للحكم الذاتي من ليبيا التي قررت هيئة الأمم المتحدة تمتعها بالحكم الذاتي بل بالاستقلال في غضون عامين يثنيمان في سنة ١٩٥٢. وهذا مقياس دولي معترف به يشير إلى حل في غاية البساطة إذا حسنت نياتكم حقها وهو أن تكون هناك فترة انتقال لا تريد على عامين تجلون في خلالها عن السودان وتنتهي الإدارة الثنائية ويصبح للسودان

بعد ذلك حكومته الخاصة في وحدة مع مصر تمثل في التاج المصري وفي وحدة السياسة الخارجية والنقد والجيش وما قد يتفق عليه المصريون ومواطنوهم السودانيون من المسائل الأخرى . ولا شك أن وحدة مصر والسودان تجعل هذا الحل أيسر بكثير من الحل الذي اتفقت عليه هيئة الأمم المتحدة بالنسبة لليبيا .

السفير البريطاني — تعليقا على ما ذكرتموه في بيانكم فيما يتعلق باستقلال السودانين ومسئوليتنا نحوهم وأنها نعمة جديدة لا أرى أن هذه هي الطريقة الصحيحة للنظر في مثل هذه المسألة ، لأنه منذ أن بدأت مصر تطالب بمطالبها في السودان لم يعارض أحد في هذه المسؤولية . ليس لبريطانيا مصلحة اقتصادية أو استراتيجية حيوية في السودان . وهي لا تهتم إذا كانت مصر والسودان بلدا واحدا أو لا . والواقع أنه ولا يمكن لأحد أن يفصل السودان عن مصر لأنه لا يمكن لبلدين يعيشان على نهر واحد أن ينفصلا إلا إذا أتى المصريون أنفسهم بعمل يثير عداء السودانين .

أما فيما يتعلق بمسألة مدى أهلية السودانين لحكم أنفسهم فهو رأي شخصي . إننا لانرى أن السودانين قد نضجوا ونضجوا كافيا لذلك ، على حين أن الليبيين أصبحوا أهلا لذلك . ولا يستطيع أحد أن يتهم بريطانيا بأنها تحكم السودان بالقوة فقد تعلمنا في الهند سنة ١٨٥٧ أنك لا تستطيع أن تحكم الشعب بالقوة وأن ذلك لا يمكن أن يحدث إلا برضاء الشعب . وإني لأرى أن فترة انتقال مدتها سنتان كافية . وعليكم أن تقبلوا الحقيقة الواقعة من أن السودانين يريدون أن يحكموا أنفسهم وأن الشيء الذي ينبغي لمصر وبريطانيا أن تفعله هو أن تجدوا وسيلة تهبئان بها السودانين لحكم أنفسهم . والسودانيون أنفسهم لا يعرفون ماذا يريدون فيما يتعلق بعلاقاتهم مع مصر . ومن العسير جدا أن نعرف ذلك .

وزير الخارجية : أوافقكم تمام الموافقة على ما ذكرتموه بشأن الواقع الجغرافي الذي يجعل من مصر والسودان وحدة لا تجزأ لأنهما يعتمدان كلاهما على نهر واحد هو نهر النيل . وأرحب بما قلموه من أنكم لا ترمون إلى إخضاع السودان بالقوة . وأرجو أن نرى نتيجة ذلك قريبا على نحو ما فعلتم في الهند . وإذا كان السودان كما ذكرتم لا يفيدكم شيئا فإني في الواقع لا أرى أن هناك مشكلة بيننا وبينكم . إذ ما عليكم إلا أن تتركوه لمصر التي تعتبره جزءا لا يتجزأ منها حيويا لحياتها ولحياة السودان نفسه بل ألزم لها من الإسكندرية كما قال زطلول باشا في مفاوضاته مع مستر مكدونالد في سنة ١٩٢٤ . وإني فضلا عن ذلك كله لعلني أيقن من أن هذه ليست رغبة المصريين وحدهم بل هي أيضا رغبة الأغلبية الساحقة من مواطنيهم السودانين ، ولا تنقصنا الشواهد على ذلك فمنها نتائج الانتخابات البلدية ونتائج الانتخابات لمؤتمر الخريجين الذين هم صفوة المثقفين من أهل السودان وعواطف الطوائف

الدينية . وأود في هذا الصدد أن أسألكم هل توافقون على استفتاء يجري الآن في السودان وتوفر له الشروط والضمانات اللازمة لاستفتاء حري مجرى تحت إشراف محايد وفي طليعة هذه الشروط بالطبع جلاء القوات البريطانية والإدارة البريطانية عن السودان . أما المقارنة بين السودان وليبيا واختلافكم معي فيها فإنها مسألة رأى . ولكنى أذكر لكم مقياسا واحدا يؤيد رأي بكل جلاء وهو نسبة المتعلمين والقادرين على تولي الإدارة الحكومية في البلدين . فهذه النسبة أعلى بكثير في السودان منها في ليبيا . وبناء على ذلك تكون فترة السنتين كافية لانتقال السودان من حالته الحاضرة إلى الحالة التي وصفتها . وعلى كل حال فيهمنى هنا أن أعرف بدورى رأيكم بالنسبة لهذه المدة كم ترون أن تكون ؟

السفير البريطاني - يجب على أن أقول لكم بصراحة إنى لم أرد إثارة هذه المسألة . والسبب هو أننا أيضا لنا ناحية عاطفية تجاه هذه المسألة . وهى صفة خاصة من صفات الخلق البريطانى . إن ما ذكرتموه من أنه ليس لبريطانيا مصالح اقتصادية أو استراتيجية في السودان صحيح تماما . كما أنه صحيح أن ليس لبريطانيا مصلحة فيما إذا أصبحت مصر والسودان بلدا واحدا .

لقد تكلمتم عن ثقتكم بأن السودان في جانبكم . وإنى متأكد أن التقارير التي تصلكم تختلف عن التقارير التي ترفع إلينا .

أما فيما يتعلق بالاستفتاء فليست أهمل هذا الاقتراح بتاتا . وسأطلب من حكومة جلالة الملك رأيها فيه

وإنى أفترض أن القوات المصرية ستسحب بالطبع مع القوات البريطانية . ولكنى لأرى كيف يمكن سحب الإدارة لأنه إجراء غير عملي . فهناك ١٢٠ موظفا سياسيا فقط في إدارة السودان وهؤلاء لا يمكنهم أن يخضعوا الشعب أو يؤثروا فيه بالاتجاه إلى ناحية من الناحيتين . أما فيما يتعلق بمستوى التعليم فالى لا أعرف ما بلغه المستوى في ليبيا ولكنى أعرف أن ٣٪ من السودانيين فقط يعرفون الكتابة والقراءة .

أما فيما يتعلق بفترة الانتقال فإن تقديرى لها هو عشر سنوات على الأقل . وهذا تقدير منخفض أكثر منه تقدير عال .

هل من رأى الحكومة المصرية أن تكون هناك فترة انتقال مدتها سنتان يليها انسحاب الجنود البريطانيين والإدارة البريطانية . وثانيا عمل استفتاء بعد انسحابهم وانسحاب الجنود المصريين مباشرة وهل يشمل الانسحاب أيضا انسحاب الموظفين المصريين ؟

وزير الخارجية — قبل أن أجيب على أسئلتكم أو أن أشير إلى نقطة واحدة في بيانكم الأخير وهي الخاصة بالناحية العاطفية التي تجعلكم تقفون موقفكم من السودان ، وأظنكم توافقونني على أن هناك من الناحية العاطفية بين مصر والسودان وبين المصريين والسودانيين ما لا يمكن أن يقاس به هذا الاعتبار العاطفي البريطاني الذي أشرت إليه . فوحدة مصر والسودان تستند إلى التاريخ والجغرافيا والطبيعة والدين واللغة والأصل العربي وتماثل العادات والأخلاق فضلا عما سبق أن أشرنا من أنهما يكملان بعضهما ويعتمد كلاهما في حياته على نهر واحد هو نهر النيل . وقد شبه مستر تشرشل نفسه مصر والسودان بخزعة ساقها عند منابع النيل وفروعها في الدلتا . والآن أجيب على أسئلتكم فأقول : إن الحل الذي اقترحتنه يقتصر في الواقع على أن تكون هناك فترة انتقال مدتها عامان تجلو في خلالها القوات البريطانية وينتهي الحكم الثنائي ويصبح بعدها للسودانيين حكومتهم الخاصة بهم تحت تاج مصر ومع وحدة السياسة الخارجية والجيش والنقد وما قد يتفق عليه المصريون والسودانيون من المسائل الأخرى . ويجب أن يكون مفهوما أنني أقصد أن يكون هذا الحل نهائيا لا حاجة معه إلى استفتاء أو نحوه . أما الاستفتاء فبعد أردت بإشارتي إليه أن أبرهن لكم على مبلغ يقيننا من عواطف مواطنينا السودانيين ومطالبهم الحقيقية وأن أعرف من ناحية أخرى مبلغ استعدادكم لأن ترجعوا الأمر حقا إلى مشيئة السودانيين وهل تذهبون في ذلك إلى حد الموافقة على جلاء القوات والإدارة البريطانية في السودان . ولا أزال أعلق أهمية كبيرة على إجابكم على هذا السؤال . وفي حالة ما إذا كان ردك بالإيجاب فمن اليسير الاتفاق على الشروط التي تضمن حيدة الاستفتاء التام من جهتك ومن جهتنا وندير في نفس الوقت وسيلة حكم السودان في فترة الاستفتاء .

(٢) من محضر جلسة ٧ ديسمبر سنة ١٩٥٠

صالح الدين بك — بقي ما ذكرتموه عن السودان واكتفى الآن بأن أعلق عليه بأن الحكومة المصرية إن تقبل من جهتها أي حل لا يتضمن الاعتراف بوحدة مصر والسودان قولاً وعملاً . وأنها تستغرب موقف الحكومة البريطانية التي لخصتموه في الجلسة الماضية بعد أن كانت اعترفت اعترافاً صريحاً في مشروع صديق — بيقن بهذه الوحدة تحت تاج مصر، ووافقت على أن توضع في نطاقها تفصيلات حكم السودان ، أي أنكم هنا أيضاً ترجعون عما سبق لكم الموافقة عليه ولا شك أن الرجوع في مسألتى الجلاء والوحدة ليس من شأنه تيسير الاتفاق أو كسب ثقة الحكومة المصرية والشعب المصري .

..... مستر بيغن :

أما عن السودان فإني كنت اتفقت مع صدق باشا على أن يكون للسودانيين تقرير مصيرهم كما اتفقنا على أن السودان الكاملة تستلزم نحو العشرين عاما ، ودعيت الحكومة المصرية مرتين للاشتراك في تطور السودان السياسي ولكنها رفضت . وإني مطمئن إلى أنني بنفسى قد نفذت ولا أزال أنفذ كل ما تمهدت به في ذلك الوقت لصدق باشا على الرغم من عدم وجود ما يلزمى بذلك ، وفي رأيي أن من المؤسف أن وزير الخارجية المصرية رأى من الضروري أن يقول إنى عدلت عن تعهداتى ، فالسودان في الواقع قد أصاب في السنين الأخيرة تقدما كبيرا من النواحي الإدارية والاقتصادية والسياسية ، ومستوى الحياة فيه يماثل مستوى الحياة في أى بلد من بلاد هذه الناحية من العالم أو هو أعلى منه .

(٣) من محضر جلسة ٩ ديسمبر سنة ١٩٥٠

الساعة ١٢ ظهرا

الحاضرون

مستر بيغن	حضرة (صاحب المعالي) محمد صلاح الدين (بك)
سيرالف ستيفنسون	حضرة (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا)
مستر بوكر	حضرة الأستاذ علي زين العابدين حسنى
مستر ألن	
مستر ستوارت	

صلاح الدين (بك) . أدلى بالبيان الآتى :

أريد الآن أن أشرح لكم وجهة النظر المصرية فيما يتعلق بالسودان بنفس الإخلاص والصراحة اللذين توخيتما في شرح وجهة النظر المصرية في شأن الجلاء .

تتمسك مصر بأنها مع السودان بلد واحد له تاج واحد هو التاج المصرى ، وهذه الوحدة طبيعية يؤيدها التاريخ منذ القدم فقد كان السودان يكون دائما وحدة مع مصر وتؤيده الجغرافيا ، إذ يجمع بينهما النيل ولا يفصلهما أى حدود طبيعية فضلا عما يربط بين أهل مصر ومواطنيهم أهل السودان من روابط الأصل واللغة والدين والتقاليد والعادات الخ .

ولم يكن ابريطانيا أى شأن فى السودان قبل احتلالها لمصر . ولكنها انتهزت فرصة هذا الاحتلال فأكرهت الحكومة المصرية على إخلاء السودان ثم أكرهتها على إعادة فتحه بالاشتراك مع بريطانيا ثم أكرهتها على توقيع اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ التى نصت على إدارة السودان إدارة مشتركة ، ولولا الاحتلال البريطانى لمصر لما تم شىء من ذلك ، ولما كان لبريطانيا اليوم أى وجود فى السودان ، وبالتالي لما أمكنها أن تدعى ما أصبحت أخيرا تدعيه من مسئوليات قبل السودانيين . أقول أخيرا لأن بريطانيا بعد توقيع اتفاقية سنة ١٨٩٩ لم تكن تدعى أنها تعمل فى السودان لحسابها أو لحساب السودانيين ، بل كانت تعترف بكل جلاء بأنها تعمل باسم مصر ولحساب مصر وتفسر اشتراكها فى إدارة السودان بشىء واحد هو رغبتها فى أن تبعد عنه الامتيازات الأجنبية التى كانت مصر وقتئذ تشكو منها . وتقرير اللورد كرومر وحادث فاشودة خير شاهد على ما أقول . أى أن مصر لا تستند فيما تنادى به من وحدة مصر والسودان على الحق الطبيعى وحده ، ولكن تستند أيضا على المركز القانونى ، بينما لا تجد بريطانيا سندا واحدا تعتمد عليه فى موقفها الذى تزعم فيه لنفسها مسئوليات قبل السودانيين . وليس الأمر قاصرا على انتفاء كل حق لبريطانيا فى السودان بل يتعدى ذلك إلى انتفاء كل مصلحة أيضا . فقد سألت سعادة السفير البريطانى هل تريدون استعمار السودان وهل تريدون استغلاله اقتصاديا فأجاب بالنفى . كما أن العامل الاستراتيجى الذى تستندون اليه فى مسألة الجلاء لوجوده بالنسبة للسودان . وهذا كله يخولنا أن نطلب منكم بحق أن ترفعوا أيديكم عن السودان وتركوه لشعب مصر والسودان ، وهو شعب واحد فى وطن واحد كما سبق البيان . ومادمت تسلمون بانتهاء احتلالكم لمصر فعليكم أيضا أن تساموا بانتهاء كل علاقة لكم بالسودان ، فقد كانت هذه العلاقة كما بينا نتيجة لهذا الاحتلال ، ويجب أن يزول المسبب بزوال السبب . ثم إننا لانعتمد فى موقفنا من مسألة السودان على الحق الطبيعى والشرعى فحسب بل نعتمد كذلك على إرادة مواطنينا السودانيين لأن أغليتهم الساحقة تتمسك بما تتمسك به مصر من وحدة مصر والسودان وإليك بعض الأدلة على صحة ما أقول :

(١) نتائج الانتخابات التى تجرى كل عام لمؤتمر الحريجين الذى يضم جميع مثقفى السودان على وجه التقريب فهذه النتائج تأتى كلها لصالح القائلين بوحدة مصر والسودان .

(٢) نتائج الانتخابات البلدية فهى أيضا تعطى أغلبية ساحقة تقرب من الإجماع للقائلين بوحدة مصر والسودان . ولا حاجة بنا إلى القول بأن هذه الانتخابات البلدية تجرى بإشراف حكومة السودان ولا يمكن أن تنهم هذه الحكومة بأنها تتدخل فى الانتخابات لصالح أنصار مصر .

(٣) مقاطعة انتخابات الجمعية التشريعية إذ لا تتجاوز نسبة المشتركين في انتخابات هذه الجمعية ٢ ٪ من مجموع الشعب السوداني و ٢٠ ٪ من عدد الناخبين وذلك بالرغم من محاولات الإدارة في سبيل اشتراك أكبر عدد من الناخبين .

(٤) ما هو معروف من تمسك أكثر الطوائف الدينية عددا بالوحدة مع مصر . وهذه الطوائف تكون في الواقع سواد الشعب السوداني .

لاحق لكم إذن في الاحتجاج برضات السودانين وادعاء الحرص على مصالحهم . وهذه الأقلية الضمنية التي تطالب بالانفصال من مصر لا تسمعكم في هذا الشأن . فليس بمستغرب أن توجد مثل هذه الأقلية في السودان مع قيام إدارة ثنائية اسما ، انجليزية فعلا ، وجهت دائما وبخاصة في السنوات الأخيرة كل همها إلى تنفير السودانين من مواطنيهم المصريين .

وأود أن أضيف بكل صراحة وإخلاص أن هذه المهارة السياسية التي وجهتمكم في السودان إلى الظهور بمظهر المدافع عن حقوق السودانين بإزاء مواطنيهم المصريين لا تنفعكم شيئا . فأنتم ترددون القول بإعطاء السودانين الحكم الذاتي وحق تقرير المصير ، ولكننا حين نسألكم هل أنتم على استعداد للوفاق على أن تقوم في الحال حكومة سودانية ديمقراطية تستند حقيقة إلى مجلس تمثيلي منتخب وتسلم إليها الإدارة الحالية مقاليد الحكم ، تعلمت كما أجنبي سعادة السفير البريطاني بأن السودانين لم يبلغوا بعد هذه الدرجة من استحقاق الحكم الذاتي . فإذا سألناكم متى يبلغون في تقديركم هذه الدرجة قدّرتم مدة تتراوح بين عشرين وخمسة عشرة ، ومنكم من يرفع هذه المدة إلى عشرين عاما . فإذا رددنا عليكم بالمقارنة بين السودان وليبيا التي وجدتتها هيئة الأمم المتحدة جديرة بالاستقلال والحكم الذاتي في فترة عامين يتهيان في شهر يناير سنة ١٩٥٢ ، أجبتم بأن السودانين لم يبلغوا بعد مبلغ الليبيين مع ما في هذه الإجابة من حكم قاس على إدارتكم للسودان أكثر من خمسين عاما . والواقع أن هذا كله لا يدل على عناية حقيقية برعاية السودانين أو احترام إرادتهم ولكن يدل على شيء واحد هو أن الحكومة البريطانية التي كانت في البداية تقرر أنها تعمل في السودان باسم مصر ولحسابها قد أصبحت اليوم تعمل من كل سبيل على فصل السودان عن مصر بحجة إعداد السودانين للحكم الذاتي وإعطائهم حق تقرير مصيرهم . ولا تنقصنا الشواهد على إمعان حكومة السودان في هذه السياسة الضارة حتى لقد بلغ الأمر بوزارة المعارف السودانية حد تهديد مصر بالحرب في تصريح علني

والآن نسأل بصراحة لماذا تعمل الحكومة البريطانية على فصل السودان عن مصر، وتعمل في الوقت نفسه على تأجيل تمتع السودان بالحكم الذاتي قدر الإمكان فلا نجد غير جواب واحد هو أن بريطانيا تعمل في السودان لحساب نفسها لا لحساب مصر أو لحساب السودان. وهناك شاهد كبير الدلالة يؤيد هذا الاستنتاج المنطقي بكل وضوح وهو السياسة التي تتبعها حكومة السودان في جنوب السودان، سياسة إبقائه على الفطرة والفصل الكامل بينه وبين شمال السودان وتحريم دخوله على أهل الشمال. ولا أظن أحدا يستطيع أن يزعم أن هذه السياسة التي يمكن وصفها بإسداد ستار حديدى على جنوب السودان هي في مصلحة السودانيين أو في مصلحة أهل جنوب السودان أنفسهم. ولكننا نستطيع أن نستنتج منها في ليسر أن بريطانيا إنما تعمل في السودان لمصلحة نفسها. أما مصر فقد سبق أن أوضحت أن سياستها ترمى إلى أن يتمتع السودانيون بالحكم الذاتي في أقرب وقت، وقد انفقت كل مئيتها مع كلمة الأغلبية الساحقة من السودانيين على أن يكون للسودان حكومته الخاصة به وبرلمانه الخاص مع وحدة تمثل في تاج مصر والسياسة الخارجية والجيش والنقد وما قد يتفق عليه بين المصريين ومواطنيهم السودانيين من أمور أخرى. ومن السهل تحقيق هذا كله في بحر عامين وهي المدة التي اعتبرت كافية لاستقلال ليبيا وتمتعها بالحكم الدستوري. وإني يعد هذا العرض الشامل لأرجو مخلصا أن تعدل الحكومة البريطانية عن سياستها في السودان وأن تقبل هذا الحل الذي يتفق مع رغبات شعب مصر والسودان ويحقق رفاهية السودانيين ويكفل مصالحهم على خير وجه.

إننا نرى أن الأمم تميل اليوم إلى التكتل فيما بينها كما يحدث في أوروبا نفسها فلماذا تعمل الحكومة البريطانية على شطط الوطن المصري السودانى الذى ظل موحدا منذ أقدم عصور التاريخ. ولقد شاهدت بنفسى قبل حضوري إلى هنا كيف كان الوفد البريطانى فى هيئة الأمم المتحدة يبذل كل جهده لتحقيق وحدة أريتريا مع أثيوبيا تحت التاج الأثيوبى حتى تم ذلك أخيرا. فهل يمكن لأى منصف أن يقول بأن العلاقات التى تربط بين هذين البلدين تعادل العلاقات التى تربط مصر والسودان، ولماذا تفرق الحكومة البريطانية هذا التفريق الفاضح فى المعاملة فتعمل على توحيد أثيوبيا وأريتريا من جهة بينما تعمل من جهة أخرى على فصل مصر والسودان. إننى أقرر بصراحة أن مثل هذه السياسة لا يمكن أن تتفق مع ما ننشده من توطيد روابط الصداقة بين مصر وبريطانيا. وأمل أن يبادر مستر بيفن إلى مراجعة حكومته لتبادر فى العدول عنها. ولا سيما وقد سبق للحكومة البريطانية أن وافقت على وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى فى مشروع صدق - بيفن. وإذا كان مستر بيفن قد قال فى الجلسة الماضية إن هذه الموافقة لم يكن مقصودا منها أن تستبعد حق السودانيين فى تقرير مصيرهم ولواختاروا الانفصال عن مصر، فإنى أرد على القول بأمرين :

أولا — إن صديق باشا نفسه وهو أحد الطرفين المتفاوضين أعطانا غير هذا التفسير .

ثانيا — إننا بإزاء هذا الخلاف لانتمك غير الرجوع إلى بروتوكول السودان في مشروع صديق — بين فنجد أنه يتبدى بتقرير قاعدة عامة أساسية وهي أن تجمري السياسة التي يتبعها الطرفان في السودان في نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك . ثم ينتقل البروتوكول إلى تحديد الأغراض الأساسية لهذه السياسة هي ضمان رفاهية السودانين ومصالحهم وإعدادهم للحكم الذاتي وبالتالي لمباشرة حقهم في اختيار الوضع المقبل للسودان . ولا شك أن هذا كله يجب أن يتم في نطاق وحدة مصر والسودان ، وهو المبدأ الأساسي الذي ابتدأ البروتوكول بتقريره وقيده قبل كل شيء سياسة الطرفين المتعاقدين ، أي أن اختيار السودانين لوضعهم المقبل يجب أن يتم في نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك ، فلهم في هذا النطاق أن يقرروا تفاصيل الوحدة كيف تكون وعلام تستعمل من أوجه العمل الحكومي وما إلى ذلك . وهذا وحده هو ما قصده البروتوكول بعبارة النظام المقبل للسودان .

والآن أعذر إليكم عن هذه الإطالة ، ولكن الأمر جد خطير . وقد نوه مستر بينفنج بصعوبته ، فكان على أن أبذل من جهتي كل ما أستطيع من جهد لتذليل هذه الصعوبة بإيضاح وجهة النظر المصرية وبيان الأسانيد القوية التي تستند إليها .

مستر بينفنج — شكروا المارحية المصرية على بيانه وقال إن حكومة جلالة الملك ترغب بالطبع في دراسته ، ولكن من واجبه أن يشير إلى أن أي موقف سياسي يتضمن الحقائق كما يتضمن النظريات . وقد أحدثت الإشارة إلى التاج المصري في بروتوكول صديق باشا رد فعل خطير في السودان . وهو قد حاول جهده تمويه مسألة السودان في سنة ١٩٤٦ ، ولكن تفسير صديق باشا لعبارات الاتفاق جاوز حدود ماتم التفاهم عليه في لندن . كذلك يرى من واجبه أن يشير إلى أن بيان وزير الخارجية المصرية تجاهل المحاولات التي بذلتها حكومة جلالة الملك منذ سنة ١٩٤٨ لاشراك مصر في التطورات السياسية في السودان ، ولم تكن حكومة جلالة الملك باعتبارها إحدى الدولتين المسئولتين عن السودان تستطيع أن تنهض بمسؤولياتها دون اتخاذ الخطوات اللازمة لمساعدة السودانين على التطور السياسي ، وهو يأسف على أن وزير الخارجية المصرية قد وجد من الضروري أن يربط بين مسألة

السودان ومسألة الدفاع، فهما مسألتان مختلفتان في الجوهر، ومن رأيه أنهما إذا عولجا متفرقتين أمكن التقدم نحو الاتفاق. ولقد سبق أن قال إن حكومة جلالة الملك لا يسعها إلا أن تشدد في مسألة السودان ولكنه هو شخصيا يود أن يرى ما إذا كان من المستطاع تسوية مسألة الدفاع.

صلاح الدين (بك) - أود أولا أن أقدم لكم شكرى على صبركم وحسن إصغائكم لبيانى المطول عن السودان، وما وعدتم به من إحالته إلى الحكومة البريطانية لدرسه، ولكنى أطمع فى أكثر من ذلك وهو أن تدرسه بروح العمل على كسب الصداقة المصرية وصراعاة مصالح السودانين الحقيقية التى نعتقد بكل إخلاص أنها تتلخص فى وحدتهم مع مصر كما أوضحت فى بيانى. ولانى لعل يقين من أنكم إذا تدبرتم الأمر بهذه الروح أمكن أن تتقارب وجهات النظر وأن يسهل حل مسألة السودان فى نفس الوقت الذى تحل فيه مسألة الجلاء. ولقد أخذت علما بما ذكرتموه من أن تعليماتكم تقضى بالتشدد فى مسألة السودان. وأنا آسف لذلك أشد الأسف فليس الأمر أمر تشدد وتساهل ولكنه أمر تفاهم واتفاق على ما يقضى به الحق والعدل والمصالح الحقيقية لجميع الأطراف. وإذا كنتم تكرهون أن تربط مصر بين مسألة الجلاء والسودان فإن مصر من جهتها لا تستطيع أن تتحول عن ربط المسألتين، وقد ربطت دائما بينهما وتناولتهما فى جميع المفاوضات التى جرت بين مصر وبريطانيا، وقد فشلت بعض المفاوضات الأولى مرتظمة على صحرة السودان كمفاوضات سعد - ماكدونالد ومفاوضات النحاس - هندرسون، وفى المفاوضات التى مهدت لعقد معاهدة سنة ١٩٣٦ تناول البحث المسألتين معا كما تناولهما الحل الذى وصل الطرفان إليه وتضمنته أحكام هذه المعاهدة، فليس بدا ما نتمسك به الآن من ربط المسألتين. وأرجو أن تلاحظوا أن سياستكم الخارجية واسعة المدى تكاد تشمل جميع المسائل العالمية، أما سياستنا الخارجية فمحدودة محصورة تكاد تتلخص فى هاتين المسألتين اللتين نتباحث فيهما الآن. مسألة الجلاء ومسألة وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى. وأقرر بكل صراحة أن المسألة الثانية ليست أقل خطورة وأهمية عند مصر من المسألة الأولى بل هى فى الواقع مسألة حياة أو موت بالنسبة لها. لقد شبه مستر تشرشل نفسه مصر والسودان بنخلة ساقها فى السودان وفروعها فى الدلتا، فهل تصورون أن تحيا الفروع إذا فصل عنها الساق؟ إن هذا التشبيه وحده كاف

لأن يبرر لكم موقفنا في هذه المسألة وما تتمسك به من الروابط بينها وبين مسألة الجلاء .
ومهمتي وقد قررت بصراحة أن تعلياتكم تتضمن التشدد في مسألة السودان أن أقرر لكم من
جهتي أن تعلياتي تتضمن أيضا أن أتشدد فيها وفي الربط بينها وبين الجلاء . والذي أرجوه
أن نجد المسألتين تسهلان بين أيدينا بفضل النية الصادقة والرغبة المخلصة في الوصول إلى اتفاق .

بل أنا أعتقد مخلصا أن مسألة السودان أسهل من مسألة الجلاء إذ هي لا تتصل بالمسائل
الاستراتيجية وبالحالة الدولية التي تستندون إليها في تبرير موقفكم من مسألة الجلاء . فلم يبق
إلا أن تراجعوا بإمعان بياني عن مسألة السودان وما يتضمنه من حجج تاريخية وشرعية ومن
توحي مصلحة السودانين فيسهل عليكم قبول وجهة النظر المصرية . ومن الخير هنا أن أكرر
مقارنتي بين موقفكم من وحدة أريتريا وأثيوبيا وموقفكم من وحدة مصر والسودان ، ومقارنتي
بين السودان وليبيا التي أعتقد بحق أنها أقل تقدما من السودان ، وأن أرجو منكم تدير المسألة
في ضوء هاتين المقارنتين فتجدوها سهلة ميسرة . وعلى كل حال فلني أعتقد أننا نتفق
بالفعل على مسائل كثيرة أهمها اتفاقنا على إعداد السودانين للحكم الذاتي . وهذا ما يجب
أن نمضي فيه بكل همة وسرعة وإذا كانت فترة السنتين غير كافية لهذا الإعداد بالرغم من
المقارنة المنطقية التي أجريتها مع حالة ليبيا فلني أسألكم مرة أخرى كم تقدرون من الوقت
للوصول إلى هذه الغاية ؟ ثم إنه من الممكن أيضا أن نتفق على المسألة الأساسية التي تهتم مصر
بها وهي وحدة مصر والسودان في ضوء ما اتفقتم عليه مع صدقي باشا ، والتفسير المنطقي الذي
أوضحته في بياني وهو تفسير بسيط وواضح إذ أننا حين نقول إن السياسة التي يتعهد الطرفان
المتعاقدان باتباعها في السودان في نطاق وحدة مصر والسودان تهدف إلى كيت وكيت فمن
الواضح جدا ألا نتنا في هذه الأهداف مع الوحدة . والقول بغير ذلك لا معنى له إلا أن
الطرفين تعهدا أن تجيء عبارتهما متناقضة وأن أحدهما وهو مصر تعهد بشأن يعمل ضد
مبدأ الوحدة الذي يتمسك به وهذا بالطبع فرض لا يمكن للعقل أن يقبله . وأرجو أن يوضع
كل ذلك تحت نظر الحكومة البريطانية لتدبره .

مستربيفن - قرر أنه سيدرس بيان وزير الخارجية المصرية بعناية كبيرة ، ولكن يجب
عليه أن يقول إنه لا يستطيع أن يقبل ما لاحظته الوزير من أن حكومة جلالة الملك تتبع
في السودان سياسة الأنانية ، وهو نفسه قد اهتم اهتماما شخيصيا بتطور السودان ودعا الحكومة
المصرية مرارا للتعاون في ذلك كما يشهد بذلك سفير مصر في لندن وهو يعتبر - دون أن
يقصد عقد مقارنات جائرة - أن مستوى الإدارة والتطور العام في السودان يقارن بمثله
في مصر ، وهو لا يطلب من الحكومة المصرية أن تنازل عن مطالبها في السودان ولكنه يرى
أن مسألة السودان أقل استعجالا من مسألة الدفاع حتى من وجهة نظر الحكومة المصرية .

(٤) من محضر جلسة ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٠

الساعة ٤ مساء

الحاضرون

- حضرة (صاحب المعالي) محمد صلاح الدين (بك) .
- مستر بيغن .
- » (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا) .
- سير رالف ستيفنسون .
- » الأستاذ علي زين العابدين حسني .
- مستر بوكر .
- » أن .
- » آدموندو .

مستر بيغن : افتتح الاجتماع بتلاوة البيان الآتي :

في اجتماعنا بتاريخ ٩ ديسمبر تعهدت كما نذكرون سعادتكم بأن أدرس بيانكم عن السياسة المصرية بشأن السودان و بأن أعرضه على زملائي الوزراء غير أنني لم أستطع بعد عرضه على مجلس الوزراء الذي كان جد مشغول بمسائل أخرى على أنكم قد ترغبون في أن توقفوا الآن على الأثر الذي تركه بيانكم في نفسي .

لقد أدعشتني في المحل الأول مسافة الخلف التي تفصل بيننا لا فيما يتعلق بالسياسة ولكن فيما يتعلق بتفسير الحقائق الخاصة بالسودان وإني دون أن أرجع إلى الماضي البعيد أود أن أذكر أمثلة ثلاثة أشيرتم إليها من تاريخ السودان القريب .

أولا — لا أستطيع أن أقبل الزعم بأننا ائتمزنا فرصة وجود جنودنا في مصر لإرغام الحكومة المصرية على الانسحاب من السودان في سنة ١٨٨٥ .

ثانيا — لا يوجد دليل أعرفه على أن سماح الخديوي للقوات البريطانية بالمساعدة في إعادة فتح السودان وقع تحت الضغط .

وأخيرا فلننا إذا صلحنا أن وفاق سنة ١٨٩٩ عقد تحت الضغط فإن من المستغرب أن يوقع رئيس وزراءكم الحالي في سنة ١٩٣٦ معاهدة أخرى تتضمن مادة تنص صراحة على أن إدارة السودان تظل مستعمدة من وفاق سنة ١٨٩٩

ثم هناك المسألة التي ناقشناها في اجتماعنا الماضي وهي تفسير البروتوكول الذي وقعته ووقع المغفور له صدق باشا عليه في لندن بالحروف الأولى من أسمائنا منذ أربع سنوات. وليس لدى ما أضيفه في هذا الشأن إلا أنني لم أوافق ولا أوافق الآن على التفسير الذي أضفاه صدق باشا على هذا البروتوكول. وزيادة على ذلك فن المهم أن نذكر أننا قلنا في السودان ببعض الأعمال التي جاءت فيما اعتقد متفقة في روحها مع اتفاق مع صدق باشا، وكنيجة لهذه الأعمال كان تطور السودان السياسي في السنوات التالية سرعيا إلى حد أنه جاوز ما نص عليه البروتوكول ولقد ذكرتم سعادتكم في بعض أجزاء بيانكم أن حكومتى في سبيل منفعتها الخاصة تشجع عامة سياسة فصل السودان عن مصر، وإني أؤكد لكم قطعا أن اهتمام حكومتى الأول في السودان هو مجرد رفاهية الشعب السودانى وتقديمه نحو الحكم الذاتى وتقرير المصير، على أنى مع ذلك قد أبرزت دائما الحقائق الاقتصادية الخاصة بالنيل وأن من الواجب أن لا يتخذ أى إجراء يهدد سلامة وارد مصر المائية والتوسع فيها إلى أقصى حد ممكن، وأن حكومتى لراغبة في أن تساهم في أية سياسة رشيدة ترسم للوصول إلى تلك الغاية. كما أننا ننتظر من مصر ألا تعمل من جهةها شيئا يضر مصالح السودان المائية.

ثم إنه يظهر بجلاء من النقاط الأربع التي عدتها في بيانكم أن لحكومتينا آراء مختلفة بشأن حقائق الموقف السياسى في السودان سواء عن الماضى أو الحاضر. وسأتناول هذه النقاط الأربع واحدة بعد الأخرى، فالأولى تتعلق بمؤتمر الخريجين الذى فهمت أنه أعلن تأييده لوحدة مصر والسودان. ولكن هذا المؤتمر لا يمثل حتى أغلبية الطبقة المثقفة في السودان. وقد وقع في السنوات الأخيرة تحت سلطان عصابة من المنظرين لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من الشعب السودانى.

أما فيما يتعلق بالانتخابات البلدية لاني في الواقع لا أعتقد أن الحقائق تؤيد ما تذهبون سعادتكم إليه من أن هناك ما يقرب من الإجماع في جانب الوحدة فالواقع أن أنصار الوحدة أقلية في الخرطوم وليس لهم في أم درمان إلا أغلبية صوت واحد.

أما فيما يتعلق بنسبة الناخبين الذين اشتركوا في انتخابات الجمعية التشريعية فالحقيقة أن هذه الانتخابات أجري بعضها بطريقة مباشرة والبعض الآخر بطريقة غير مباشرة.

فشغلت عشرة مقاعد بالطريقة الأولى وخمسة وخمسون بالثانية، وقدّر الذين أعطوا أصواتهم في الانتخابات المباشرة بثمانية عشرة في المائة من الناخبين . وإني في هذه المناسبة أعتقد أن خمسة عشر في المائة فقط من ناخبي دوائر القاهرة أعطوا أصواتهم في الانتخابات المدمرية العامة التي أجريت أخيرا وأسفرت عن الحكومة التي أنتم من أعضائها . أما الانتخابات غير المباشرة التي أجريت في السودان فلا يمكن تقدير أية نسبة لها لأن انتخابات الدرجة الأولى التي بنيت عليها صرت دون تصويت .

وفيما يتعلق بالنقطة الرابعة الخاصة بآراء الطوائف الدينية في السودان فإني أرى لزاما على أن أقول إن معلوماتي تدل على أن السودانيين الذين يؤيدون الوحدة مع مصر لا يتجاوزون خمس سكان البلاد .

والآن أنتقل إلى مسألة أخرى أثيرتها وهي إن بدت لأول وهلة ذات صلة بمستقبل السودان فإنها فيما أعتقد لا علاقة لها بالموضوع وأعني القرارات التي اتخذتها هيئة الأمم أخيرا فيما يتعلق بمستقبل ليبيا وأريتريا، وينبغي في المحل الأول أن أوضح أن هذه القرارات اتخذتها هيئة الأمم وأن حكومتى باعتبارها عضوا مخلصا من أعضاء هذه الهيئة ملزمة بالنزول على حكمها .

ونحن نعتقد أن كلا القرارين لا يمثل الحل الأمثل ، وأن من الواجب بذل عناية كبيرة في تنفيذهما ، لقد وافقنا على استقلال ليبيا في مدى سنتين لأن هيئة الأمم المتحدة أبدت ذلك ، وما دام الأمر كذلك فإن همتنا الأول منصرف كما هو الحال في السودان إلى أن يكون للشعب الليبي تقرير مصيره بنفسه .

وفيما يتعلق بأريتريا كانت وجهة نظرنا أن ذلك الجزء من البلاد التي ترغب الأغلبية الساحقة من سكانه في الاتحاد مع إثيوبيا يجب أن يضم إليها، ولكنّ حلا آخر قد تفور وهو النظام الاتحادي، وهنا أيضا نزلنا على حكم القرار إذ لم يكن مناص من ذلك في الظروف المذكورة.

ولكن الظروف في السودان تختلف عن ذلك اختلافا جوهريا، وكما صرحت في مجلس العموم يكون من المحزن أن يعكس شيء صفوة التقدم الذي حدث في الميدانين السياسي والمادي .

وأرد الآن أن أقول كلمات قليلة عما تعتبره حكومتى لب المسألة السودانية وأعني مبلغ السرملة التي تصل بها البلاد إلى الحكم الذاتي وتقرير المصير ، وإني أهدف إلى إقناع حكومتكم بالمساهمة مع حكومتى في سبيل هذه الغاية ، إن السياسة التي أعانتم كل من حكومتينا بشأن السودان واحدة وما يجب حله إذن هي المسألة الحماية وأعني كيف تتوفر العناصر اللازمة

الحكومة مستقرة في السودان وكيف يواجه الشعب السوداني نحو الحكم الذاتي ، وقبل أن
أناقش هذه المسألة ، أود أن أنقض زعماء ورد في بيان سعادتهم وهو الزعم بأن حكومة السودان
قد تعمدت بموافقة حكومتى إبقاء جنوب السودان في حالة بدائية ، وفصلت بينه وبين شمال
السودان فصلا تاما ولم تسمح لسكان شمال السودان بالدخول في الجنوب .

لأنى أصارحكم بأنكم إذا درست جنوب السودان لوجدتم هذا الزعم غير صحيح ، فقد
دل التاريخ الكفة بعد الأخرى على أننا إذا أردنا الاحتفاظ بالثقافات الأهلية البدائية خشية
أن تنقرض عند ما تتصل بتوم أكثر تقدما فمن الواجب معالجتها بأكثر العناية ، وهذا
ما نجحت فيه حكومة السودان .

إن مدى الاختلاف بين تطور شمال السودان وتطور جنوبه مشكلة خطيرة ، على أن
سكان جنوب السودان قد بلغوا في السنوات الأخيرة مرحلة تسمح باتصال أكبر ، واليوم
يجلس نوابهم في الجمعية التشريعية السودانية حيث يناقشون على قدم المساواة مع زملائهم
من نواب الشمال ، ولأنى لأوصى سعادتكم بدراسة مشروع حكومة السودان للامم في الجنوب
الذى يتضمن أحكاما خاصا بزيادة استخدام اللغة العربية في جميع المدارس بجنوب السودان
بما فيها المدارس التي تديرها البعثات المسيحية .

الواقع أنه إذا كانت هناك ناحية من نواحي إدارة الحكومة السودانية تعلو على كل لوم
فإنى لا أشك في أن أية هيئة من المحكمين العدول غير ذوى الغرض لا بد أن توافق على أن
هذه الناحية هي إدارة المديرية الجنوبية .

والآن أعود إلى ما سميت به المسألة السودانية .

إن منح السودانيين الحكم الذاتي هو في اعتقادي مسألة وقت ، وعلى كل من حكومتينا واجب
تؤديه في هذا الشأن ، فإذا تخيّلنا ما بيننا من رغبة أمكن أن نعمل لحل هذه المسألة ، ونكون
قد قمنا بعمل عظيم .

إن المجلس التنفيذي للحاكم العام فيه الآن أغلبية للسودانيين . وحكومة السودان ترجو
كما سبق أن ذكرت أن توسع أساس اختيار الجمعية التشريعية قبل الانتخابات المقبلة .
وهاتان خطوتان مهمتان في الطريق الصحيح وخطوة أخرى هي أن يشترك أنصار الوحدة
مع مصر في الانتخابات المقبلة للجمعية التشريعية ، فإذا فعلوا لأن الشعب السوداني يكون
للمرة الأولى ممثلا بهيئة ليست منتخبة انتخابا ديمقراطيا فحسب بل هي أيضا هيئة جاء أعضاؤها
من جميع الطبقات والطوائف .

على أننى فى الوقت الحاضر أرى لزوما على أن أذكر لسعادتكم أن العقبة الرئيسية التى تحول دون انتخاب جمعية تشريعية تمثل السودان تمثيلا تاما هى الموقف الجاهل الذى تقفه الحكومة المصرية من مستقبل السودان .

أقد يتطلب الأمر حلولا وسطى والمملكة المتحدة لها تجربة طويلة فى توجيه الشعوب الأخرى بنجاح فى آسيا وأفريقيا وأغريهما نحو الحكم الذاتى . ولكن ما دامت الحكومة المصرية ترفض تعديل إلحاحها فى وحدة مصر والسودان فإن أنصارها فى السودان يجدون بالطبع من الصعب أن يتفقوا على حل وسط مع هؤلاء السودانيين الذين يعتقدون بإخلاص أن خير مصالحة لبلادهم هى فى الاستقلال .

على أن سياسة حكومتى ستظل فى هذه الأثناء كما كانت . أن تبذل كل ما فى مقدورها لتضمن أن يكون اختيار السودانيين فى النهاية للطريقة التى تحكم بها بلادهم اختيارا حرا .

وأود فى الختام أن أقول لى أعتقد أن حكومتنا متفقتان من حيث المبدأ على مستقبل السودان . ولى سررت إذ رأيت سعادتكم فى آخر بيانكم عن السودان توضحون أن حكومتنا متفقتان على أن هدفهما فى السودان هو إعطاء السودان الحكم الذاتى بأسرع ما يمكن ولكن لسوء الحظ أننا لا نزال نختلف على الوسائل التى يمكن بها إدراك هذا الهدف .

فهل يمكن أن نتفق على تهيئة الظروف اللازمة لحصول السودان على الحكم الذاتى ؟ هل يمكن أن نتفق على نسيان ما بيننا من رية انزعى الشعب السودانى ونبذل كل ما فى وسعنا لمساعدته فى الوصول إلى تلك الغاية . إذا أمكن ذلك فإن مشكلة السودان تكون ممكنة الحل .

صلاح الدين (بك) — أشكر سعادتكم على عنايتكم بدرس بيانى والرد عليه ولا أريد الآن أن أعتمد على هذا الرد فقد يطول تعقيبى . وقد يحسن أن أؤجله إلى ما بعد دراسة ردكم على مهل . ولكن هناك مسألة لا بد لى من أن ألفت النظر إليها . إننا نبذل الآن ما نستطيع من جهد لمناقشة المسائل المتعلقة بين الحكومتين ، والتغلب على الصعوبات التى تحيط بها والوصول إلى حل نرضاه وترضونه وأظنكم توافقوننى على أنه من المستحسن اجتناب كل ما يعكر صفو مناقشاتنا ، أقول ذلك لأنى تلقيت من الحكومة المصرية فى مساء السبت الماضى برقية بشأن اقتراح مقدم إلى الجمعية التشريعية فى السودان عن الحكم الذاتى وقد سمح الحاكم العام بمناقشة هذا الاقتراح . وتعتقد الحكومة المصرية بحق أن هذا الأمر مما لا يملك الحاكم العام أن يتصرف فيه بدون موافقتها . وأنه لا يكفى فيه موافقة الحكومة البريطانية

على فرض أنها أستهيرت وواقعت عليه . وقد اضطر رئيس الوزارة المصرية إلى أن يبرق إلى الحاكم العام موضحا ذلك طالبا منه وقف مناقشة الاقتراح وبحث إلى رفعته بنص برقيته إلى الحاكم العام طالبا مني أن أتصل بكم لأشرح لكم هذا الموقف وأطلب منكم إصدار تعليماتكم إلى الحاكم العام بعدم المضي في هذه الخطوة التي قد تعكر الجو علينا ونحن نريد أن نتحدث في جو صاف . غير أنني لم أشأ إزعاجكم في يوم العطلة فتولى سعادة عمرو (باشا) الاتصال برجال وزارة الخارجية في هذا الشأن فوعده بالانظر واليد . والآن أرجو أن تكون وزارة الخارجية قد اتخذت من ناحيتها إجراء يمنع المضي في مناقشة الاقتراح المعروض على الجمعية التشريعية وينصح حكومة السودان بتجنب كل ما من شأنه إثارة الصعوبات أو إثارة الرأي العام المصري في هذا التطور الدقيق المهم من محادثتنا . فإذا لم تكن وزارة الخارجية قد فعلت ذلك فرجائي المبادرة به لأن سفيرنا لم يتلق رد الوزارة حتى الآن .

مستربيفن : بدأ إجابته موضحا أن الحاكم العام لم يستشر حكومة جلالة الملك مقدما في هذا الشأن ، وأضاف أن قرار الحاكم العام بالموافقة على إجراء هذه المناقشة وهو في رأي مستربيفن قرار من حق الحاكم العام اتخذته بمقتضى سلطته كحاكم عام . فلهذا ووجه سير روبرت هاو بمسألة صعبة لا يستطيع تقديرها إلا الرجل الموجود هناك .

وهنا أخبر مستربيفن صلاح الدين (بك) بنتيجة المناقشة التي وصفت تولا إلى عليه وتلا نص إجابة الحاكم العام على برقية (رفعة) النحاس (باشا) التي كان صلاح الدين (بك) قد أشار إليها . ثم قال إنه شخصيا يميل إلى الاعتقاد بأن المناقشة إذا كانت قد أجلت لأفضى ذلك إلى حدوث سوء تفاهم غير مرغوب فيه في السوان وإلى قيام شك لا مبرر له حول المحادثات الدائرة بينه وبين صلاح الدين بك . على أنه يوافق شخصيا على أن إجراء مناقشات من هذا النوع في المرحلة الحاضرة كان من سوء الحظ . وبناء على ذلك فقد طلب من الحاكم العام أن يعمل كل ما في وسعه حتى لا يتخذ في الخراطوم أى عمل يهتمل بأية حال أن يتير جدلا بين الحكومة المصرية وحكومة جلالة الملك . كما أنه هو نفسه يتعهد بأن يبذل غاية جهده حتى لا يقع في لندن من جراء هذه المناقشة أى شيء يعكر جو المحادثات الجارية . وهنا اقترح مستربيفن أن يبعث برسالة شخصية منه تتضمن آراءه السالفة إلى رئيس وزراء مصر .

صلاح الدين (بك) : الذي يهمني الآن وقد تمت مناقشة الاقتراح في الجمعية التشريعية هو ألا يتكرر ما يدعو إلى عدم ارتياح الحكومة المصرية أو إثارة الرأي العام المصري أو تعكير جو هذه المحادثات . ويسرنى أنكم توافقوننى على ذلك وتعملون عليه . كما يسرنى أن أباغ (رفعة) النحاس (باشا) أنكم كنتم متفقين معه في عدم ملازمة مناقشة الاقتراح في أثناء محادثتنا . وإني أترك المسألة عند هذا الحد معتمدا على أن تعليماتكم لا بد مثمرة . فلا يحدث بعد الآن ما يستدعى أى شكوى .

(٥) من محضر جلسة يوم ٨ يونيه سنة ١٩٥١

الساعة ١٢ ظهرا

الحاضرون

حاضرة (صاحب المعالي) محمد صلاح الدين (باشا) سعادة سير رالف ستيفنسون
حاضرة الأستاذ علي زين العابدين حسنى سعادة مستر تشابان أندروز

السفير البريطاني — عندى ورقتان أود أن أسألهما اليوم إليكم . الأولى عن الدفاع (وهنا تلا سعادة السفير المفكرة المرافقة رقم ١) . والثانية عن السودان (وهنا تلا سعادته المفكرة المرافقة رقم ٢) . ثم قال إن هناك بعض ملاحظات أود أن أدلى بها :
(أولا) لم يأت ذكر في المفكرة الخاصة بالسودان لاعن السيادة المصرية ولا عن استقلال السودان أى أن المسألة لم يقض مقدما فيها على هذا الوجه أو ذاك .
(ثانيا) أن إعلان سيادة مصر أو أية سيادة أخرى على السودان ان يجد قبولا لدى أكثرية السودانيين .

(ثالثا) أن على الحكومة المصرية أن تواجه حقائق معينة :

(أ) الوعي القومى السودانى الذى ظهر فى الخمس أو الست سنوات الأخيرة .

(ب) وجوب معاملة السودانيين باعتبارهم جماعة قومية فلا يحدث تغيير فى وضعهم دون استشارتهم ويجب أن يكون لهم حق تقرير المصير .

وزير الخارجية — سأبحث مع زملائى فيما تضمنته المفكرتان ثم أجتمع بكم ولكن لدى تعليق عاجل على ملاحظاتكم الأخيرة ، إن المسألة مسألة وحدة بين مصر والسودان وليست مسألة سيادة مصر على السودان ومتى كان الأمر أمر بلد موحد فإن مسألة تقرير المصير لا تنشأ بحال .

مفكرة (٢)

...
بالرغم من أنه لم يحدث تقدم ملموس نحو عقد اتفاق خاص بالدفاع فإن حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة — مع احتفاظها برأيها فى أن مسألة السودان منفصلة تماما عن مسألة الدفاع — مستعدة لأن تشيع فى مباحثات عن السودان مع الحكومة المصرية .

وتأمل حكومة جلالة الملك في المملكة المتحدة خطوة أولى أن تحصل على موافقة الحكومة المصرية على المبادئ المبينة في ملحق هذه المفكرة . وهذه المبادئ تمثل محاولة جديدة من جانب الحكومة جلالة الملك لوضع بيان مشترك بالأهداف الخاصة بمستقبل السودان .

ويلاحظ أن هذه المبادئ تعترف باعتماد مصر والسودان كل منهما على الآخر، ويمكن الحكومة المصرية من أن تقوم بدورها الصحيح في تطور السودان وفي الوقت نفسه تأخذ في الاعتبار التزامات حكومة جلالة الملك نحو الشعب السوداني .

فإذا رغبت الحكومة المصرية في أن تساهم في هذه المبادئ فقد يمكن عندئذ أن تضع الحكومتان معا برنامجا للتطور السياسى والاقتصادى في السودان .

وقد صيغت هذه المبادئ بأعظم العناية وبغرض اجتناب المساس بشهورة كل من الشعبين المصرى والسودانى، وكذلك اجتناب أى سوء تأويل لمعناها الحقيقية كالذى أدى إلى فشل المفاوضات الانجليزية المصرية في سنة ١٩٤٦

السفارة البريطانية

القاهرة في ٨ يونيو سنة ١٩٥١

ملحق ببيان بالمبادئ

(١) بالنظر إلى اعتماد كل من مصر والسودان على مياه النيل ولضمان أكل التعاون في النوسع في كميات المياه الممكن الانتفاع بها وفي توزيعها فن الجوهري أن تربط الشعبين أوثق علاقات الصداقة .

(ب) أن الهدف المشترك لمصر وبريطانيا العظمى هو أن تمكننا الشعب السودانى من بلوغ الحكم الذاتى الكامل فى أقرب فرصة عملية ومن أن يختار لنفسه بعد ذلك بملاء حريته شكل حكومته وعلاقته بمصر على خير وجه يحقق حاجاته حينذاك .

(ج) بالنظر إلى الفروق الواسعة بين السودانين فى الثقافة والجنس والدين والتطور السياسى فإن إجراء الوصول إلى الحكم الذاتى الكامل يقتضى تعاون مصر والمملكة المتحدة مع السودانين .

(١٠) من أجل ذلك توافق الحكومتان على أن تؤلفا فوراً لجنة ثلاثية لمعاونة السودانين على بلوغ الهدف الموضح فى الفقرة (ب) ومساعدتهم على وضع دستورهم المقبل .

٨ يونيو سنة ١٩٥١

(٦) من محضر جلسة يوم الجمعة ٦ يوليه سنة ١٩٥١

الساعة العاشرة والنصف صباحا

الحاضرون

حضرة (صاحب المعالي) محمد صلاح الدين (بك) . سعادة سير رالف ستيفنسون .

حضرة (صاحب المعالي) إبراهيم فرج (باشا) .

حضرة الأستاذ علي زين العابدين حسنى .

وزير الخارجية — لدى مفكرة أريد تسليمها إليكم وفيها الرد على مفكرتيكم الأخيرتين ومنها تبيينون أيضا شعور الحكومة المصرية بالنسبة إلى الموقف كله (وهنا قرأ حضرة وزير الخارجية المفكرة التالية) :

مفكرة

١ — ترجو الحكومة الملكية المصرية أن تكون حكومة جلالة الملك في المملكة المتحدة قد فرغت من دراسة المقترحات المصرية المضادة الخاصة بالجللاء وهي المقترحات التي سلم وزير الخارجية المصرية مفكرة بها إلى السفير البريطاني في ٢٤ أبريل الماضي . ولا شك أن المدة التي انقضت منذ ذلك التاريخ كانت كافية لإتمام هذه الدراسة وإبداء الرأي في المقترحات المضادة المشار إليها .

٢ — والحكومة الملكية المصرية تجد نفسها مضطرة لأن توجه التفات حكومة جلالة الملك في المملكة المتحدة إلى تعذر الاستمرار — إلى غير حد — في المحادثات الجارية بين الطرفين منذ شهر يوايه سنة ١٩٥٠ ، فقد استغرقت هذه المحادثات حتى الآن أكثر من عام دون أن تلوح بارقة أمل في الوصول إلى الاتفاق المنشود بل إن هذه المحادثات ليست إلا حلقة أخيرة في سلسلة المحاولات التي بذلتها مصر دون طائل منذ وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها لإقناع بريطانيا العظمى بضرورة احترام حقوق مصر وكفّ الدوان على سيادتها ووحدة أراضيها .

وواضح أن حكومة جلالة الملك في المملكة المتحدة لا تخسر شيئا من هذه المطاولة ، أما الحكومة الملكية المصرية فقد أصبح من المستحيل عليها وعلى الرأي العام المصرى قبول استمرار هذه الحالة فترة أخرى .

ولا محل للملاحظة التي وردت في مقكرة السفارة البريطانية المحررة في ٨ يونيه سنة ١٩٥٠ من أن المقترحات المصرية المضادة لا يبدو أنها تختلف في الجوهر عن المطالب التي أعلنتها الحكومة الملكية المصرية كأهداف لها حين تولت الحكم منذ نحو ١٨ شهرا . ولا وجه للمقارنة بين موقف الحكومتين على النحو الوارد في هذه المقكرة لأن الحكومة الملكية المصرية إنما تطالب بمحقوق وطنية مقدسة لا يمكن التهاون فيها على حين تجرى حكومة جلالة الملك في المملكة المتحدة وراء مصالح مبالغ فيها ، وإذا تعارض الحق والمصلحة وجب تغليب الحق على المصلحة .

ومع ذلك فقد بذلت الحكومة الملكية المصرية كل ما في طاقتها للتوفيق بين حقوق مصر والمصالح التي تدعيها بريطانيا العظمى وهي تعتقد بكل إخلاص أن مقترحاتها المضادة هي وحدها التي تكفل هذا التوفيق على الوجه المرضي .

٣ — كذلك لا يسع الحكومة الملكية المصرية أن تفرق بين بعض الحقوق الوطنية وبعضها الآخر فتقبل الفصل بين مسألة الجلاء ومسألة وحدة مصر والسودان تحت التاج المصري ، فالمسألتان في اعتبارها كل لا يتجزأ ويتحتم حلها في وقت واحد وأن يشملهما معا أي اتفاق يعقد بين الطرفين .

٤ — يسر الحكومة الملكية المصرية أن حكومة جلالة الملك في المملكة المتحدة قد صدلت عما كانت تراه من تأجيل البحث في مسألة السودان وهي لا ترى مانعا من وضع بيان مشترك بالأهداف الخاصة بمستقبله ، ولكنها لا تستطيع مطلقا أن تقبل وجهة النظر التي تضمنتها المقكرة البريطانية وملحقها في شأن هذه الأهداف وذلك للأسباب الآتية :

أولا — لأنها أغفلت النص على وحدة مصر والسودان تحت التاج المصري وهي الحقيقة القائمة التي يستحيل على أية حكومة مصرية أن تقبل اتفاقا لا يعترف بها . نعم جاء في المقكرة أن المبادئ الملحق بها تعترف باعتماد مصر والسودان كل منهما على الآخر ، ولكن الملحق حصر هذا الاعتماد على مياه النيل ولم يترتب عليه إلا القول بأن من الجوهري أن تربط الشعبين أوثق علاقات الصداقة .

والواقع أن رابطة الاعتماد على مياه النيل التي لا يقلل أحد من أهميتها ليست هي الرابطة الوحيدة التي جمعت بين مصر والسودان من أقدم عصور التاريخ ، فهناك وحدة الجنس واللغة والدين والثقافة والعادات والمصلحة والوحدة الجغرافية والوحدة الاقتصادية الخ . ومن قيام كل هذه الروابط الوثيقة التي لا تنفصم يكون من إهدار الحق أن نتحدث المقكرة وملحقها عن بلدين وشعبيين بدلا من أن نتحدثا عن بلد واحد وشعب واحد لا يتجزأ ولا ينفصلان .

ثانياً - لما ورد في المفكرة عن التزامات حكومة جلاله الملك نحو الشعب السوداني، إذ لا يكفي أن تحمل حكومة جلاله الملك في المملكة المتحدة نفسها بنفسها هذه الالتزامات المزعومة التي لا تستند إلى أى حق، ثم تجيء اليوم تعتمد عليها في التفريق بين المصريين ومواطنيهم السودانيين، والواقع أن الوضع التاريخي والقانوني لوحدة مصر والسودان لا يترك أية ثغرة يمكن للحكومة جلاله الملك في المملكة المتحدة أن تنفذ منها بدعوى التزاماتها نحو السودانيين، وقد سبق للحكومة الملكية المصرية أن أوضحت هذا الوضع في مناسبات كثيرة مما يغني عن التكرار .

ثالثاً - لما جاء في الملحق من الفروق الواسعة بين السودانيين في النفاة والجنس والدين والتطور السياسى . فبعض هذه الفروق لا يستند إلى أساس علمى صحيح كفروق الجنس، والباقي تحمل مسؤوليته إدارة السودان التي تعمدت أن تنزل جنوب السودان عن شماله وأن تحرم على أهل الشمال الاتصال بأهل الجنوب، وأن تقف بذلك حائلاً دون ما كانت تستلزمه طبائع الأشياء من انتشار اللغة العربية والدين الإسلامى في الجنوب .

وعلى أية حال فإن الحكومة الملكية المصرية لا تقبل مطلقاً الاحتجاج بهذه الفروق للتمييز بين بعض بلاد السودان وبعضها الآخر، أو تعطيل تمتع السودانيين جميعاً بالحكم الذاتى .

هـ - لهذا كله تقترح الحكومة الملكية المصرية أن يكون بيان المبادئ على الوجه الآتى :

(أ) وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى .

(ب) تمتع السودانيين في نطاق هذه الوحدة وفى مدى عامين بالحكم الذاتى .

(ج) انسحاب القوات البريطانية والموظفين البريطانيين وانتهاء الحكم القائم الآن في السودان بمجرد انقضاء هذين العامين .

(د) في حالة قبول المبادئ الموضحة في الفقرات الثلاث أ، ب، ج، توافق الحكومة الملكية المصرية على تأليف لجنة ثلاثية للمعاونة على بلوغ الهدف الموضح في الفقرة ب .

السفير البريطانى - إن الفقرتين الأولى تتناولان الدفاع . والموقف لم يتحسن على أية صورة فيما يتعلق بالسلام في الشرق الأوسط ولم يكن من المستطاع أن تقترب أى اقتراب من مطلب الحكومة المصرية الخاص بالسلام الكامل . ونحن ندرس الآن طريقة علاج

مشارك لمسألة الدفاع وعندما أتلقى تعليمات في هذا الموضوع سأحيطكم علما بها واست يأسا من الوصول إلى اتفاق . بيد أن على الحكومة المصرية أولا أن تدرك أنها أمام واحد من أمرين :

(١) التعاون في مشروع دفاع واف قد يجنب مصر الغزو كلية .

(٢) أن تتعرض مصر لغزوين أحدهما من الشمال الشرقي لاحتلال البلاد والآخر من الغرب تقوم به الدول الغربية لطرد المعتدين وهذا أمر مؤكد تمام التأكيد . والتعاون في مشروع دفاع مشترك يتيح لكم بالتأكيد فرصة طيبة لتجنب الغزو كما وقع في الحربين الماضيتين وإني على يقين من أنه ليس من المستحيل أن نجد طريقة علاج مشترك لمسألة الدفاع .

أما فيما يتعلق بالجزء الثاني من المفكرة فيبدر لي أنها بيان لآراء الحكومة المصرية وأهدافها، وهو بيان لا يقوم على معرفة دقيقة بشئون السودان، وكل ما يمكنني اقتراحه هو استشارة السودانين فإذا وافقوا على هذا البيان فيها ونعمت ، ولكننا على يقين من أنهم لا يوافقون .

وفيما يتعلق بالتزامات حكومة جلالة الملك نحو السودانين فإنها ترجع من جهة إلى اتصالها الطويل بالسودان ومن جهة أخرى إلى رغبات السودانين أنفسهم .

أما وجهة النظر التاريخية القانونية التي تقول بوحدة مصر والسودان فلا شك أنه يمكن الدفاع عنها من بعض النواحي . ولكن حدث في العشرة سنين الأخيرة تغيير كبير .

وأما من دعوى وحدة الجنس فلا يمكن القول جديا أن هناك شيئا من هذا القبيل بين الشاوك والنوير من جانب وبين السودانين الشماليين من جانب آخر .

وفيما يتعلق بمنع انتشار اللغة العربية والدين الإسلامي في جنوب السودان ، فإن إدارة السودان لم تفعل شيئا من هذا القبيل ، بل إنها على العكس ساعدت على تعليم اللغة العربية وشجعت انتشار الدين الإسلامي هناك .

وأود أن ألاحظ تعليقا على بيان المبادئ التي أوضحتها الحكومة المصرية في الفقرة الخامسة من مذكرتك أنها تختلف كثيرا عن المبادئ الواردة بمفكرتنا ونحن لا نقول أن اعتماد مصر والسودان كل منهما على الآخر متمصور على مياه النيل بل نعرف أن مصر والسودان متناحيين جغرافيا ولهما مصالح اقتصادية مشتركة .

ولعلكم تتدرون أن الحكومة البريطانية لا يمكنها الموافقة على المبدأ (أ) مقررا بمثل هذه الصراحة دون استشارة السودانين وموافقتهم .

ويبدو لي أن المبدأ (أ) الوارد بالمفكرة المصرية وهو وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى هو بيان موقف مصر تجاه هذه المسألة أكثر منه أى شىء آخر فهل يمكننا العثور على صيغة تتفق عليها تحمل محل جميع المبادئ

إننا لا نعارض فى أى مبدأ من المبادئ التى يلتزمونها إذا استشير السودانيون ووافقوا عليها ومع ذلك لا نستطيع قبولها دون استشارة السودانين وليس لنا أى غرض أو رغبة فى الفصل بين السودانين والمصريين ولكننا نصر على أن يكون للسودانيين فى هذا الأمر حرية الاختيار .

أما فيما يتعلق بالنسحاب العناصر البريطانية فى إدارة السودان الحالية فهذا أيضا مستحيل ، فإن انسحابهم قبل الأوان يعنى أن نظام الحكم كله فى السودان ينهار من أساسه ، وهذا لا يتفق مع مصالح مصر بأية حال .

والاقترح الوحيد الذى يبدو أنكم تقبلونه هو اقتراح اللجنة الثلاثية وحتى هذا تعلقونه على قبولنا لمبادئكم الميمنة فى أ ك ب ك ج .

وأود أن أعرف ما إذا كانت الحكومة المصرية على استعداد لأن تبحث معى إعادة صياغة هذه المبادئ إذ أثنى مخول أن أتناقش فى ذلك دون الرجوع إلى لندن .

وزير الخارجية — قبل أن أرد على تعليقاتكم أود أن أسأل بوجه عام هل ينتظر أن نتلقى الرد قريبا على مقترحاتنا المضادة الخاصة بالجللاء ؟

السفير البريطانى — لست أدري ولا أستطيع الإجابة عن هذا السؤال ، بيد أنى أعلم أن حكومة جلالة الملك تنظر فى المسألة وتحاول العثور على طريقة مشتركة لعلاجها والحكومة البريطانية كما تعلمون مشغولة فى الوقت الحاضر بمسائل أخرى .

وزير الخارجية — أعرف أن الحكومة البريطانية مشغولة إلى حد كبير بالصعوبات التى تواجهها فى إيران ولكن متاعب الحكومة البريطانية لا تنهى ، وسياساتها الخارجية واسعة المدى ، فإذا رتبنا على المتاعب التى تصادفها فى أرجاء العالم الأخرى تعطيل حل المشاكل المعقدة اينذا وبينها فإن تنتهى ، والمسألة المصرية لا تقل أهمية فى ذاتها من حيث اتصالها بقضية السلام العام من أية مسألة عالمية أخرى ، بل لعلها ترجح الكثير من هذه المسائل وهذه

على الأقل هي نظرتنا نحن إليها بل هي بالنسبة إلينا مسألة حياة أو موت ، وقد كان الشهران اللذان انقضييا منذ سألناكم مقترحاتنا المضادة كافية رفوق الكفاية لأن يصلنا ردكم على هذه المقترحات مهما تكن مشاغلكم الأخرى . وأرد أن أؤكد لسعادتكم أن الحكومة المصرية كما أوضحت في المفكرة التي سلمتها إليكم اليوم لا تستطيع أن تمنح في هذه المحادثات فترة طويلة أخرى ، بل إن الظروف البرلمانية نفسها تحدد الأجل الذي يجب أن نعرف فيه ما إذا كان هناك أى أمل للوصول بهذه المحادثات إلى نتيجة موافقة على أساس من الحق والعدل والمساواة ، سيادة واحترام استقلال الشعوب ووحدة أراضيها أم أنه لا نتيجة لها إلا الفشل .

إن الدورة البرلمانية الحالية في مصر توشك أن تنتهى ولا أقدر لاستمرارها أكثر من بضعة أسابيع قد لا تتجاوز الستة ، والحكومة مضطرة قبل فض الدورة إلى أن تدلى إلى البرلمان ببيان كامل عن المحادثات ، إذ من حق تنثيل الأمة أن يعرفوا قبل فض دورتهم هل فشلت المحادثات أم نجحت . والنتيجة الطبيعية لفشل المحادثات هي قطعها وتقديم جميع تفصيلاتها إلى البرلمان الذى يجب أن يقدم إليه حساب دقيق عن تصرف الحكومة في أهم مسائل السياسة الخارجية طوال العامين الماضيين . وليس لدى ما أضيفه إلى ما تقدم إلا أن ألاحظ على تعليقكم في شأن الجلاء أنه أفرغ في لغة الحرب والقوة والغزو مع أننا كأعضاء في هيئة الأمم المتحدة يجب أن نتحدث بلغة السلم والأمن الدولى وإقرار الحق والعدل واحترام سيادة الشعوب ووحدة أراضيها ، وهى اللغة التى لم نتجح حتى الآن في إقناعكم بها ، ولا أحسب أن هناك سبيلا إلى أى اتفاق حتى تتقارب اللغتان .

السفير البريطانى — هل أفهم من هذا أن الحكومة المصرية قد وطدت العزم على أن تدلى ببيان عن هذه المحادثات قبل انتهاء الدورة البرلمانية الحالية .

وزير الخارجية — بكل تأكيد ، إن على الحكومة أن تقدم عن هذه المحادثات إلى البرلمان حسابا مفصلا .

السفير البريطانى — لا أظن أن تعليقكم بأن يأتى مفرغ في لغة الحرب والقوة تعليق عادل ، ولا أظن أن بريطانيا أقل إخلاصا لمبادئ هيئة الأمم المتحدة عن مصر . وقد نص الميثاق نفسه على الاتفاقات الإقليمية ونحن نحاول أن نعقد اتفاقات لضمان الأمن الإقليمى .

وزير الخارجية — نحن نعتبر أن السياسة التى تتبعها بريطانيا العظمى في مصر والسودان منافية لميثاق هيئة الأمم المتحدة في نصه وروحه ، فهى منافية لمبدأ المساواة فى السيادة ولبدأ استقلال الدول الأعضاء وسيادتهم ولبدأ الذى يقضى بوجوب امتناع كل دولة عن المساس باستقلال غيرها من الدول الأعضاء أو بوحدة أراضيها كما أنها تنافى قرار هيئة الأمم المتحدة

بوجوب جلاء القوات الأجنبية عن أراضى الدول المحتلة بغير رضاها ... الخ أما عقد محالفات إقليمية فأنا أعرف أن الميثاق يبيحه . ولكن هذه المحالفات يجب أن تعتمد بالرضى والاختيار وغنى عن البيان أن مصر شعبا وحكومة لا ترغب فى أى محالفة على أساس احتلال أراضها والعبت بوحدها .

السفير البريطانى - ذكرت لى أن الحكومة المصرية قد وطدت العزم على أن تدلى للبرلمان بيان كامل عن المحادثات فهل هذا القرار نهائى ؟ قد تضطر حكومة جلالة الملك أيضا فى هذه الحالة إلى الإدلاء ببيان ، وأظن أنه قد يكون لهذا أثر سيىء إذ يدلى الجانبان ببيانات علنية يجدان بعدها من الصعب التراجع عنها أو مواصلة المفاوضات فى المستقبل ، ولذلك ينبغى العناية الفائقة بصياغة مثل هذه البيانات إذ لا نريد أن نجعل المفاوضات أكثر تعسرا .

وزير الخارجية - لا شك أن من حق حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة أن تلقى بدورها بياناً فى البرلمان البريطانى ، ولا شك أن علاقات البلدين فى المستقبل ستتأثر إلى حد كبير بهذه البيانات العلنية التى يلقيها كل طرف فى برلمانها ، وأنا لا أستطيع أن أتفاعل كثيرا بالنسبة إلى مستقبل هذه العلاقات إذا انتهى الأمر بنا إلى فشل المحادثات وقطعها بل أعتقد أن هذا الفشل من شأنه أن يؤدي إلى ضياع كل ثقة للشعب المصرى فى إمكان التفاهم معكم بطريق المفاوضات ، وأنتم تعلمون أن رأى العام المصرى كان قد كوّن فعلا هذه العقيدة . ولكن الحكومة الحالية أخذت على عاتقها مسؤولية استئناف المحادثات معكم وافسحت لها كل الوقت الكافى . إذ أننا إذا اعتبرنا مباحثات الفيلد مارشال سليم بداية لهذه المحادثات تكون محادثاتنا قد استغرقت أكثر من خمسة عشر شهرا . أما ما أشرتكم إليه من وجوب العناية بصياغة البيان الذى يلقى فى البرلمان فجوابى هو أن الحكومة المصرية ستتوخى بسط الحقائق كما هى وسيكون محتما والحالة هذه نشر المحادثات كلها .

السفير البريطانى - هل يقتصر البيان المصرى على توضيح ما تكون المحادثات قد بلغته فى ذلك الوقت حتى إذا لم نفرغ منها فى ستة أسابيع ؟

وزير الخارجية - لقد سبق أن ذكرت أن فشل المحادثات سيستتبع حتما قطعها والمفروض أنها فى هذه الحالة ستكون قد قطعت قبل إيضاح الحقائق للبرلمان وسيقال للبرلمان أنها فشلت وأنها قطعت .

السفير البريطانى - بمعنى آخر تقولون إنه إذا لم نصل إلى نهاية موفقة قبل انتهاء الدورة البرلمانية فإن الحكومة المصرية ستقطع المفاوضات . وإذا كان هذا قرارا نهائيا فأرى

لزاما على أنؤكد ماله من نتائج خطيرة جدا ، وأن أعرب عن أسفى لما يبدو من عزم الحكومة المصرية على البت في المسألة اعتسافاً . وإنى أفهم من هذا أن مجلس الوزراء قد خولكم لإبلاغى هذا القرار .

وزير الخارجية — أقول لكم هذا باسم الحكومة المصرية باعتبارى وزيرا للخارجية،والآن أصل إلى تعليقكم على مقترحاتنا الخاصة بوحدة مصر والسودان . فالأحظ أنكم تنسون دائما أصل الحق ،فمصر والسوان مرتبطتان من أقدم العصور ارتباطا طبيعيا ،ولم يكن لكم أى شأن فى السودان قبل احتلالكم مصر ، وكان السودان يكون إذ ذاك جزءها الجنوبى فانهزتم فرصة احتلالكم مصر لتضعوا أقدامكم فى السودان ومع ذلك لم تكونوا تدعون أنكم تملكون فيه لأنفسكم أو تتحملون مسئوليات قبل السودانين بل كنتم تقولون دائما إنكم تملكون باسم مصر وحساب مصر . ولهذا كله نكر عليكم ما تدعونه الآن من تحملكم مسئوليات قبل السودانين ، فإذا انتفت هذه المسئوليات التى لا تستند إلى أى أساس قانونى أو تاريخى وإذا تقرر الحقيقة القانونية التاريخية الجغرافية الخاصة بوحدة مصر والسودان تبين بجلاء مبلغ بطلان المبادئ التى تضمنتها مفكرتكم ومبلغ صحة المبادئ التى تضمنها ردنا .

هذا ويسرنى أنكم فى تفسيركم لعبارات المفكرة البريطانية لم تحصر وا اعتماد مصر والسودان كل منهما على الآخر فى مياه النيل وحدها بل اعترفتكم بأن هذا الاعتماد المتبادل قائم أيضا من التاحيتين الجغرافية والاقتصادية ، وأعتقد أن تبادل الاعتماد فى هذه النواحي التى اعترفتكم بها كاف وحده للتسليم بوحدة مصر والسودان . فكيف إذا أضفنا إليه ما يربط بين المصريين والسودانيين من روابط الجنس والعروبة واللغة وأغنى بها اللغة العربية والدين الإسلامى ، ولا أظنكم تذهبون إلى حد إنكار قيام هذه الروابط بين المصريين وبين أربعة أخماس أهل السودان . أما سكان جنوب السودان فيربطهم أيضا بسكان شمال السودان وسكان مصر الأصل الحامى ، وهذا هو ما قصدناه حينما قلنا إن عبارتكم الخاصة باختلاف الجنس بين أهالى السودان لا تستند إلى الحقائق العملية الصحيحة . وأنا لا أريد أن أطيل فى هذه البحوث العلمية وأكتفى بأن أقول إن الكثير من علماء الأجناس ومنهم علماء بريطانيون يقررون أن السودانيين جميعا من جنس واحد ، وأن سكان جنوب السودان ليسوا زنجاء ، والواقع أننا إذا تدرجنا من دلتا النيل إلى صعيد مصر ثم إلى شمال السودان ثم إلى جنوبه وجدنا أن تدرج الجنس الحامى الذى سكن هذه البقاع كلها هو التدرج الطبيعى المعقول . وأن اختلاف اللون أو اللهجات لا يعنى والحالة هذه اختلاف الجنس ، إنما مرده إلى اختلاف الجو والبيئة لتراعى المسافات بين البحر الأبيض المتوسط وخط الاستواء .

أما اختلاف جنوب السودان عن شماله من حيث اللغة والدين فهو كما أوضحنا في مذكرتنا أثر من آثار سياسة عزل جنوب السودان عن شماله ، إذ مادام أربعة أحماس السودان عربا مسلمين يتكلمون اللغة العربية فقد كان الواجب يقضى على إدارة السودان بإزالة كل حاجز يمنع الانتشار الطبيعي للغة العربية والدين الإسلامى بين أهل الفطرة من سكان الجنوب ، لا أن تفعل العكس بإصدار القوانين واتخاذ الاجراءات الكثيرة التى تمنع أهل الشمال من الاتصال بأهل الجنوب ، بينما هى تشجع إرساليات الدين المسيحى على ممارسة نشاطها فى الجنوب . ومع ذلك فإن الأغلبية الساحقة من سكان جنوب السودان لا يزالون حتى اليوم على الفطرة ، ويجب لذلك إلحاقهم بمواطنيهم فى الشمال مادام السودان بلدا واحدا ووطنا واحدا للجميع ، ولا أخا لكم تقولون بعكس ذلك . أما ما تلحون فى تكراره من وجوب استشارة السودانين فقد سبق أن رددت عليه فى محادثتى السابقة معكم ومع المرحوم مسير بيغن ، وشرحت الشواهد الكثيرة التى تدل على أن الأغلبية العظمى من أهل السودان يدينون بمبدأ الوحدة مع مصر ، ثم إنكم لم تجيبوني حتى الآن عن السؤال الواضح الصريح الذى سألته وهو هل تقبلون أن يجرى استفتاء حر فى السودان مع العلم بأن هذه الحرية لا يمكن أن تتوافر إلا بانسحابكم أولا منه إدارة وجنوداً وموظفين ؟ والخلاصة أن اعتراضاتنا على المبادئ الواردة فى مفكرتكم اعتراضات تستند إلى الحق والواقع وأن اعتراضاتكم على المبادئ الواردة فى مقترحاتنا لا تقوم على أساس ، ومع ذلك أود قبل الاسترسال فى التعليق أطلب منكم دراسة مقترحاتنا وإبلاغى فى الاجتماع القادم كيف يستطيع فى رأيكم إعادة صياغة المبادئ بشكل ترضونه ونرضاه ، ما دمت قد ذكرت أنكم غفلون التحدث معى فى هذا الشأن .

السفير البريطانى — يبدو لى على أساس ما ذكرتموه الآن أن النرويجيين والايطاليين مثلا يجب اعتبارهم شعبا واحدا ، ولكن مهما تكن صحة الشواهد التاريخية ، وشواهد علم الأجناس أو خطأها فمن الضرورى أن تعالج الأمور كما هى اليوم ، وإنى لا أستطيع أن أعقّد أن الحكومة المصرية تعتبر بصفة جدية أن أهل الفطرة فى جنوب السودان يكونون مع سكان الدلتا شعبا واحدا .

أما فيما يتعلق بالاستفتاء فأود أن أعلم ما إذا كنتم تريدون إضافة ذلك إلى مقترحاتكم .

وزير الخارجية — ليس هذا قصدى ولكن من حقى أن أسألكم هذا السؤال ما دمتم تكررّون عبارة استشارة السودانين مع أنكم تسألون أن حرية استشارتهم لا تتوفر مع قيام الوضع الحالى فى السودان .

السفير البريطاني — سادرس. إعادة صياغة المبادئ بفرض الوصول إلى بعض التقریب بين وجهات نظرنا . وأرجو الممذرة إذا عدت مرة أخرى إلى اعترام الحكومة المصرية قطع المفاوضات . وأود أن أعلم ما إذا كان هذا سيحدث في حالة عدم نجاحنا في الوصول إلى حل موفق لجميع مشاكلنا قبل انتهاء الدورة البرلمانية أو أنه سيحدث في حالة عدم نجاحنا في العثور على أساس للاستمرار في المحادثات .

وزير الخارجية — المسألة بين الأمرين ، والذي أقصده هو أن نكون في هذه المدة قد استطعنا الوصول إلى أسس مقبولة للمفاوضات لأننا كما تعلمون لم نتجاوز حتى الآن ، وعلى الرغم من كل هذه المدة الطويلة ، مرحلة المحادثات .

(٧) من محضر جلسة يوم الجمعة ١٣ يوليه سنة ١٩٥١

الساعة ١٠,٣٠ صباحا

الحاضرون

- حضرة (صاحب المعالي) محمد صلاح الدين (باشا) . سعادة سير رالف ستيفنسون .
- حضرة (صاحب المعالي) إبراهيم فوج (باشا) .
- حضرة الأستاذ علي زين العابدين حسني .

السفير البريطاني — لقد فكرت مايا في المسائل التي أثرت في اجتماعاتنا الأخيرة وقد انتهيت إلى النتائج الآتية :

١ — مهما تكن صحة الحجج التاريخية أو خطأها فإن علينا أن نبحث الموقف كما هو اليوم .

٢ — يجب أن نفترض في بحثنا أن غرض كل من الجانبين هو العمل على رفاهية السودانيين وليس السعي وراء المصلحة الخاصة فإذا قيل ذلك فإن خلافنا يكون خلافا على الوسيلة لحسب .

وزير الخارجية : لا نستطيع أن نضرب صفحا عن الحقائق التاريخية لأنها تتعلق بالحق وجودا وعدما، ومن المستحيل على مصر أن تترك حقها وترضى بالأمر الواقع الذي هو من

صنع القوة وحدها . أما رفاهية السودانين فهي ما تعمل عليه مصر ولكن باعتبارهم مواطنين في الوطن المصري السوداني فإذا كانت رفاهية السودانين هي التي تهتمكم فهذه الرفاهية محققة على النجوى الذي بينته .

السفير البريطاني — إذن توافتمون على أن المبادئ السامية هي التي تحدد موقف الجانبيين ، وأنكم تستطيعون أن تعتمدوا على تأكيدي بأن هذا هو الشأن فيما يتعلق ببريطانيا ، فإذا قبلتم ذلك فإن الخلاف يكون خلافا على الوسيلة .

وزير الخارجية — معنى هذا أنكم تطالبون منا في عبارة لبقة ، التسليم بما تدعونه من أن عليكم مسئوليات قبل السودانين ، وهذا ما لا نسلم به للأسباب الكثيرة التي شرحناها لكم في اجتماعاتنا الماضية ، والواقع أننا لانستطيع أن نبني أى بناء إلا إذا اتفقنا أولا على الأساس الذي نبني عليه ، والأساس الوحيد الذي تقبله مصر هو وحدة مصر والسودان تحت التاج المصري لأن ذلك حقها الثابت . فإذا سلمتم بهذه الحقيقة أمكننا بعد ذلك أن نتبادل الرأي في البناء الذي نقيمه عليها .

السفير البريطاني — لعلمكم لا تتجادلون في أننا نحاول بكل ما في وسعنا تحقيق رفاهية السودانين .

وزير الخارجية — نعم أنا أجادل في ذلك والذي أعتقد أنه هو أن إدارة السودان التي كان مفروضا أن تعمل على صورة مؤقتة باسم الحكومتين المصرية والبريطانية ولمصلحة السودانين وفي سبيل تقدمه ، إنما كانت تعمل لحساب الحكومة البريطانية وحدها وتهدف لأغراض استعمارية إلى فصل السودان عن مصر وفصل جنوب السودان عن شماله ، وعلى كل حال فقد تغيرت الظروف واستيقظ الوعي القومي في مصر والسودان على السواء وجاء الوقت الذي يجب فيه إنهاء هذا الحكم القائم الآن في السودان وإرجاع الأمور إلى نصابها بأن تتركنا ومواطنينا السودانين نعمل على ما فيه خيرنا المشترك .

السفير البريطاني — لا يبدو بالنظر إلى ما تقولونه أننا سنصيب تقدما كبيرا في هذه الناحية . واسمحوا لي أن أعرض عليكم تحايلا للوقف كما أراه مقارنا بموقف مصر . فمصر تصر على القول بالوحدة تحت التاج المصري . وليس هناك سوداني يمكن أن يفسر هذا إلا بأن مصر تحكم السودانين ، ومهما يكن ما ينقله إليكم مراسلوكم من حزب الأشقاء فإن الحكم المصري غير مقبول لدى الأغلبية العظمى من السودانين . وحزب الأشقاء يفقد نفوذه ، وهناك الآن حزب أكثر أهمية في السودان وهو الجبهة الوطنية ، وهم يرغبون في نوع من العلاقة مع مصر باعتبار كونها جارا يرجى خيره . ولكي يتجنبوا قيام حركة جديدة للهدية وقد ساهموا بنقسط كبير في اللجنة المؤلفة أخيرا لتعديل قانون المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية

ويحتمل أن توصي هذه اللجنة بأن يؤلف على الفور مجلس تنفيذي يكون من السودانيين وحدهم ، ولكنهم يهتمون اهتماما جديا بمطالب جنوب السودان وبالمناطق القبلية في شرقه وغربه . والواقع أن السودانيين يطالبون حكما ذاتيا حقيقيا ، فلو أن مصر أبدت شيئا من المرونة فليس ثمت شك في أن الاعتبارات الجغرافية والاقتصادية بصفة عامة واعتماد كل من البلدين على مياه النيل بصفة خاصة سيؤديان حتما إلى الجمع بين مصر والسودان ، ولكن إذا أصرت مصر على فرض إرادتها ، فلنأخشى أن هذه السياسة تضر بملاقاتها المستقبلية مع السودان ضررا بالغاً ولن يكون ذلك في مصلحة أحد . إن مصر بتجاهلها الوعي القومي في السودان تعمل ضد مصالحها .

وزير الخارجية — إن هذه المعلومات التي أديتم بها الآن وهي مستمدة — ولا ريب من إدارة السودان — هي في حد ذاتها دليل على أن هذه الإدارة إنما تعمل لحساب بريطانيا وحدها ، وتقدم إليها في هذه المحادثات ما ينفع وجهة نظرها ، بل يمكننا أن نقول إنها توجه الأمور في السودان التوجيه الذي يفيد المتحدث البريطاني ، وبصرف النظر عما أشرتكم إليه خاصا بحزب الأشقاء فإنكم تعلمون أن هذا الحزب ليس هو وحده الذي يقول بوحدة مصر والسودان بل إن جميع الأحزاب فيما عدا حزب الأمة تقول بهذه الوحدة . والجبهة الوطنية التي أشرتكم إليها قد أبرقت إلى وزير الخارجية البريطانية وإلى رفعة النحاس باشا منادية بوحدة مصر والسودان ، وأعضاؤها لم يشتركو في لجنة تعديل نظام الجمعية التشريعية إلا ليحققوا في النهاية هذا الغرض ، كما أعلنوا بكل صراحة عند قبولهم الاشتراك في هذه اللجنة . وقد احتاطت مع ذلك الأحزاب التي يلتزمون إليها حتى لا تعتبر مسؤولة عما قد تنتهي إليه أعمال اللجنة من انحراف عن مبدأ الوحدة فأعلنت هذه الأحزاب دفعا لكل شبهة أنهم يشتركون في اللجنة بصفاتهم الشخصية . وفي حزب الأمة وهو الحزب الوحيد الذي اعترفت به الحكومة السودانية على الرغم من أنه ينادى باستقلال السودان ، وأول معنى لاستقلاله هو خروجكم منه ، وهذا في حد ذاته واضح الدلالة على أن هذا الحزب يعمل بتأثيركم للأغراض التي سبق أن شرحتها . وعلى كل حال فإننا إذا حكمنا على أهداف هذا الحزب بظاهر قوله فتكون النتيجة أن جميع أحزاب السودان متفقة على وجوب خروجكم منه . وليس الحال كذلك بالنسبة لمصر التي تؤيدها جميع الأحزاب الأخرى ، وهي كما أوضحنا في مناسبات كثيرة تمثل الأغلبية العظمى للسودانيين . فصر إذن لا تعمل على فرض إرادتها على السودانيين ، ولكنها في الواقع تنطق باسمهم وتدافع عن أهدافهم التي هي في الوقت نفسه أهدافها وليس أدعى لاعتباطها من أن ينتهي الحكم القائم الآن في السودان في أقرب وقت ويرد الأمر إلى السودانيين أنفسهم في نطاق الوحدة الطبيعية التي تربطهم بمصر والتي تسلمون أتم أنفسكم بقيام الكثير من عناصرها .

السفير البريطاني — نحن متفقون على كل حال على أن السودانيون يريدون الحكم الذاتي ولكن الصورة الظاهرية نتم على أن مصر تفرض على السودانيين شكل الحكم الذاتي . في حين أن بريطانيا تأبى أن تفرض شيئا بذاته على السودانيين وتصر على استشارتهم ويحيل إلى أن هذا اختلاف في الوسيلة .

وزير الخارجية — قبل أن أرد هايفكم أود أن أسأل هل أفهم أنكم تسقون بين الحكم الذاتي وبين تقرير مصير السودان .

السفير البريطاني — من الواضح أن السودان لا يستطيع تقرير مستقبله حتى يكون له حكم ذاتي فلا بد من أن يسبق أحدهما الآخر .

وزير الخارجية — فلماذا إذن يعتبرون أن مصر إذ تنادى بالحكم الذاتي للسودان في نطاق الوحدة معها تكون قد فرضت إرادتها على السودان؟ الواقع أن الفرق بيننا وبينكم هو أنكم تريدون الحكم الذاتي للسودانيين خاضعا لحاكم السودان، وبالتالي للحكومة البريطانية في حين نريده نحن لهم خالصا إلا من روابط طبيعية محدودة تقتضيها جميع العوامل ويتفق عليها المصريون مع الأكثرية الكبرى من مواطنيهم السودانيين وهي وحدة الناج والسياسة الخارجية والجيش والنقد . والحكم الذاتي على هذا النحو أوسع نطاقا على كل حال من أى نظام اقترحتتموه أو اقترحتته إدارة السودان حتى الآن للسودانيين، وهناك فرق آخر وهو أنكم تريدون استغلال الزمن وتمكين حاكم السودان ومعاونيه من أن يعملوا تحت ستار الحكم الذاتي لتفجير السودانيين من مواطنيهم المصريين كي تصلوا بذلك إلى فصل السودان عن مصر باسم تقرير المصير .

ولا بد لي هنا من أن أكرر أننى سألتكم مرارا ، ما إذا كنتم تقبلون استفتاء السودانيين استفتاء حرا وهذه الحرية لا تتوفر إلا بأن تسحبوا منته على الفور إدارتكم وقواتكم وموظفيكم .

السفير البريطاني — يحيل إلى أن فكرة مصر عن الحكم الذاتي للسودان تعنى الإشراف الممصري على كثير من أوجه الحياة السودانية في حين أن فكرة بريطانيا هي الوصول بالسودان إلى الحكم الذاتي الكامل وتقرير المصير .

أما فيما يتعلق بالاستفتاء فلو أنه كان اقتراحا محديا للحكومة المصرية لنظرت فيه حكومة جلالة الملك، ولكنني فهمت أنه ليس اقتراحا محديا . ومن الممكن أن تخطر على البال أنواع متعددة من الاستفتاء ، منها الاستفتاء تحت إشراف محايد ، ومنها أخذ رأي مثل

الشعب المنتخبين . ومصر لم توافق حتى الآن على الجمعية التشريعية ولذلك فالمفروض أنها لا تقبل هذه الجمعية كمثلة لجميع آراء السودانيين فلو أن مصر عارفت في إقامة الجمعية التشريعية كمثلة لآراء السودان .

وأود أن أضيف أن انسحاب الموظفين الإداريين والفنيين البريطانيين من السودان قبل الأوان يهدد على مصر بنتائج بالغة الخطورة ليس أقلها أهمية ما يتعلق بمياه النيل . ويخيل إلى أن وجهتي نظرنا إلى المسألة كلها متباعدتان إلى حد يوجب علينا أن نلتبس ببعض العوامل الأساسية التي يمكن أن نتفق عليها سواء أكانت هذه العوامل مادية أو غيرها فقد نستطيع حينئذ أن نصيب بعض التقدم .

أما فيما يتعلق بوحدة مصر والسودان تحت التاج المصري فهذا مطلب سياسي ليست بريطانيا على استعداد للمشاركة فيه كما سبق أن ذكرت ، وقد اعترضتم على بيان المبادئ الذي قدمناه ، فهل توافقون على القول بأن اعتماد كل من مصر والسودان على مياه النيل يجعل من الضرر، رى أن تربط الشعبين أوثق علاقات الصداقة ؟ فإذا أمكن ذلك ، وإذا استطعنا أن نتفق على مثل هذه الحقائق المادية الأولية فيمكن أن يتم هذا الاتفاق بتبادل مذكرات تدلى فيها مصر بمبادئها فيما يتعلق بمصر والسودان . وكذلك تفعل بريطانيا ، وبين كل طرف آراءه عن الوضع المقبل للسودان . فما هو رأيكم في فكرة الاتفاق على مثل هذا البيان المشترك الذي نستطيع إعادة صياغته ؟ ضعوا مبدأنا الأول في عبارات أخرى إذا أردتم ، فهو يمثل كل ما يبدو أقصى ما يتفق عليه الطرفان .

وزير الخارجية - ليس الأمر - أمر كلمات أو أمر صياغة ، ولا معنى لأن تبادل مذكرات يبدى فيها كل طرف وجهة نظره دون أن يتفق الطرفان على الجوهر ، فمثل هذا الإجراء لا يستحق أن يسمى اتفاقاً ، وأنتم في الواقع لا تخشرون شيئاً مادام الوضع الحالي في السودان قائماً ، وهذا هو ما نرهبون إليه . في حين أننا نرى كما أسلفنا أن الأوان قد آن بعد تطور الوعي القومي في مصر والسودان على السواء لأن تنسحب بريطانيا انسحاباً تاماً من السودان وترك المصريين ومواطنيهم السودانيين يدبرون أمورهم على الوجه الذي يرتضونه وهم بالفعل متفقون في هذا الصدد على حكم ذاتي للسودان في نطاق الوحدة تحت التاج المصري مع وحدة السياسة الخارجية والجيش والنقد . وأنا إذ أكرر هذا المبدأ تهولني في الواقع مسافة الخلف بيننا وبينكم بعد أن سمعت سعادتك اليوم تقولون إن الحكومة البريطانية لا تستطيع أن تشارك فيه .

وأصارعك بأن يكون الاتفاق في هذه الحالة مستحيلاً ولا جدوى بالطبع والحالة هذه لأن نجري وراء الصيغ والكلمات ، ثم إنى أسألكم لماذا لا تسامون به لجرد أنه الحق ؟ إن الصداقة التي نريد أن تسود بين الشعبين المصري والبريطاني لا يمكن أن تقوم على إهدار الحق .

أما ما عقيبتكم به في شأن الاستفتاء فقد أصبتم كبد الحقيقة حين قلتم إنني لا أقصد به أن يكون اقتراحا من الحكومة المصرية لأن من المستحيل على مصر أن تقترح إجراء استفتاء في بعض أجزاء الوطن الواحد . ولكنني إنما أردت كما هو من حق أن أعرف مدى جدية ما تذكرونه دائما من استشارة السودانيين ، والواقع أنكم لو كنتم حقيقة جادين في هذا الأمر لأعلنتم استعدادكم للاستحباب من السودان يمكن أن يجري فيه استفتاء حر . ولكنكم إنما ترمون إلى أمر واحد هو استمرار الحالة القائمة في السودان لأنها من صالحكم ولتنتهبوا بها إلى الأغراض التي سبق أن بينتها .

السفير البريطاني — أخشى أنكم قد أسأتم فهمي عندما قلت إن بريطانيا ليست على استعداد للمشاركة على مبدأ الوحدة تحت التاج المصري . نحن لانستطيع المشاركة مقدما في أى مبدأ كهذا ، ولكننا لانرفض أى حل للسألة يوافق عليه السودانيون بملء حريتهم .

وزير الخارجية — ولماذا إذن لا تتركون للسودانيين أنفسهم أن يطالبوا ذلك ، وبهذا يقتصر الأمر بيننا وبينكم على أنكم ذهبتكم إلى السودان بعد احتلال مصر لتعملوا فيه لحساب مصر ، فأنتم اليوم وقد اعترفتم باستقلال مصر وانتهاء احتلالكم لها ترتبون على ذلك نتيجة المنطقية وهي خروجكم أيضا من السودان .

السفير البريطاني — لا أرى فائدة من العودة إلى الحقائق التاريخية على أنني أوصيكم بدراسة المبادئ لتروا ما إذا كان من المستطاع إيجاد دامل مشترك . هل يمكن الوصول إلى مبدأ مشترك نستطيع على أساسه أن نحدد مستقبل السودان ؟ وهل لى أن أقترح بحث ذلك حتى الأسبوع القادم ؟ يخيل إلى أنه من الممكن العثور على مبادئ مشتركة مهما كانت أولية .

وزير الخارجية — قبل نهاية الاجتماع أريد أن أسألكم السؤال الآتى :

لقد حددنا في بيان المبادئ الذي قد حدد سنتين كفترة انتقال يتتبع بعدها السودانيون بالحكم الذاتي فهل لديكم ما تقولونه في هذا الشأن ؟

السفير البريطاني — لا أدري ما الذي تراه الحكومة البريطانية في ذلك ، ولكنني سأطلب رأيها فيه إذا شئتم . بيد أنى أشك فيما إذا كانت تستطيع أن تكون أكثر تحديدا في شأن مدة الحكم الذاتي للسودان مما كانت عليه في بيان المبادئ المقدم منها . على أنى أود أن أشير إلى أنه إذا قبلت التوصيات المنتظرة للجنة التعديل ، فقد يكون للسودان مجلس تنفيذى من السودانيين وحدهم في مدة تقل كثيرا عن سنتين .

(٨) من محضر جلسة يوم الخميس ٢٦ يولييه سنة ١٩٥١

(الساعة العاشرة والنصف صباحاً)

الحاضرون

حضرة (صاحب المعالي) محمد صلاح الدين (باشا) سعادة سيررالف ستيفنسون

حضرة (صاحب المعالي) إبراهيم فرج (باشا) سعادة مستر كرزويل

حضرة الأستاذ علي زين العابدين حسنى

وزير الخارجية — في آخر الجلسة الماضية ذكرتم أنه إذا قبلت التوصيات التي ينتظر أن
تقترحها لجنة تعديل نظام الجمعية التشريعية فسيكون للسودان مجلس تنفيذى يكون من
السودانيين وحدهم في أقل من عامين . ولم يتسع الوقت في تلك الجلسة للتعبير على هذه
البيانات ، فأود أن أعقب طلبها الآن بأن أسألكم ما دعمتم واقفين على نتائج أعمال لجنة
التعديل ؛ هل يكون المجلس التنفيذى الذى أشرتم إليه مسئولاً أمام الجمعية التشريعية أم
يكون مسئولاً أمام الحاكم العام ؟ وهل تكون الجمعية التشريعية أو الهيئة التي تحمل محلها بعد
إقرار التعديل كاملة السلطة أو أن هناك قيوداً على سلطتها في صورة حتى اعتراض يحتفظ
به الحاكم العام ؟ وما هى المسائل التي يشملها حتى الاعتراض إن كان ؟ وهل لاترون أن من
الأولى أن يحتفظ بمثل هذا الحق لمالك مصر الذى عين الحاكم العام بدلاً من أن يحتفظ به
لحاكم العام ؟

أرجو أن يكون في استطاعتكم إجابتي على كل هذه الأسئلة لما للإجابة عليها من
أهمية في إلقاء الضوء على هذه العبارة التي ذكرتموها .

السفير البريطانى — أخشى ألا أستطع أن أعطيكم رداً مرضياً على أسئلتكم لأن تقرير
لجنة التعديل لم ينته بعد . وقد كانت اللجنة تنظر في الناحية الدستورية لنظام الجمعية
التشريعية ، وأعتقد أنها في حاجة إلى مزيد من المشورة القانونية . وقد سمعت أن عضواً أو
أكثر من أعضاء اللجنة يزعمون لهذا السبب زيارة لندن في هذا الصيف للغرض المذكور .
وكل ما أعرفه من مباحثات اللجنة أنها تفكر في اقتراح تأليف مجلس تنفيذى مكون من
السودانيين وحدهم . وليس لدى ما أقوله هذا الشأن أكثر من ذلك وإلى أن يتم عمل في

اللجنة لا تدرى ماذا توصى به في شأن الجهة التي تكون الجمعية التشريعية مسئولة أمامها أو ما هي القيود التي ستوضع على سلطة المجلس التنفيذي أو الجمعية التشريعية ، وأظن أنه من المتصور أن يصبر الريفيون من أعضاء اللجنة على أن يحتفظ بنوع من حق الاعتراض في يد الحاكم العام لحماية مصالحهم . وجلالة ملك مصر هو الذي يعين الحاكم العام للسودان فيحق الاعتراض الذي يحتفظ به الحاكم العام يكون حق الاعتراض بتفويض من جلالة الملك .

وزير الخارجية — هل لي أن أسأل كيف وصلت إليكم هذه التفاصيل التي أدليتم بها الآن ؟

السفير البريطاني — عانت بها من وكيل حكومة السودان . وعلى أية حال يستطيع معالي فرج باشا أن يعرف كل شيء عنها عند اجتماعه فلما بالسكرتير الإداري .

وزير الخارجية — الذي أردت أن أقوله هو أن إدارة السودان تعرض على إبلاغ الحكومة البريطانية وإبلاغ سفيرها في مصر تفاصيل هذه الأعمال الخاطئة التي تجري في السودان . أما الحكومة المصرية فمنذ أن هذه التفاصيل ولا تهتم حكومة السودان بإطلاعها على ما يجري هناك وهذا أمر على أكبر جانب من الخطورة ، وهو يثبت لكم ماسبق أن كررته من أن حكومة السودان إنما تعمل لحساب الحكومة البريطانية وحدها لا لحساب الحكومتين المصرية والبريطانية كما هو مفروض في الحكومة الثنائية ولا لحساب رفاة السودانيين ، غير أن هناك ما هو أخطر فقد سمعت منكم الآن أن بعض أعضاء اللجنة التعديل السودانيين يزورون لندن للاسترشاد في مهمتهم ، أي أن المسألة كلها سياسة بريطانية تشرف على تنفيذها الحكومة البريطانية نفسها .

ولقد سبق أن اعترضت الحكومة المصرية على مجرد سماح الحاكم العام بمناقشة اقتراح قدم للجمعية التشريعية بشأن الحكم الذاتي ، وتناول الحديث بين وبين المغفور له مستر بيغن في جلسة ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٠ هذا الاعتراض ، ووعدني مستر بيغن بأن يبذل قصارى جهده حتى لا يقع في المستقبل أي شيء يعكس صفو المحادثات الجارية ، وأنتم ترون الآن أن هذا الوعد لم ينفذ وأن حكومة السودان ماضية في خطط أخطر بكثير مما سبق أن اعترضنا عليه ووعدتمونا ألا تتكرر .

أما عن إمكان مباشرة الحاكم العام لحق الاعتراض بالنيابة عن حضرة صاحب الجلالة ملك مصر الذي عينه فإنه لم يكن مفروضاً قط أن يتخذ الحاكم العام أي إجراء ذي صبغة دستورية دون موافقة سابقة من الحكومة المصرية .

السفير البريطاني — ملاحظتكم الأولى هي أن إدارة السودان لا تعنى بإطلاع الحكومة المصرية على ما يجري في السودان في شأن هذه الأمور . ولكن أحسبني على حق إذا قلت إن الحكومة المصرية رفضت الموافقة على نظام الجمعية التشريعية أو الاعتراف بها ، ومع ذلك فلو أنكم طلبتم أية معلومات من الحاكم العام لزودكم حتما بكل ما تطلبون ، أما عن زيارة بعض أعضاء لجنة التعديل للندن فإن هذه الزيارة لا تعنى شيئا إذ لا يمكن الاعتراض على زيارتهم باريس أو نيويورك أو القاهرة أو أى مكان آخر سعيا وراء المشورة القانونية التي يريدونها .

وإني أذكر أنكم اعترضتم على مناقشة اقتراح الحكم الذاتي في الجمعية التشريعية في أحد اجتماعاتكم مع المغفور له مستريفن في ديسمبر الماضي ، وأعرف أن مستريفن اعتبر هذه المناقشة في ذلك الوقت بالذات غير مناسبة ولكنه أوضح بجلالة أن الحاكم العام كان في موقف عسير ، وأنه مادامت الجمعية التشريعية قد تألفت فن غير المستطاع منع أعضائها من الكلام ولم يكن مستريفن يستطيع أن يعد بشيء في هذا الصدد .

وزير الخارجية — إن اعتراض الحكومة المصرية على نظام الجمعية التشريعية كان ينبغى أن يمنع قيامها ، ولكن الحاكم العام مضى في تكوينها رغم هذا الاعتراض وهو ما احتجت عليه الحكومة المصرية في حينه ، وقد كان طبيعيا والحالة هذه أن لا تعترف مصر بالجمعية التشريعية ، وأنتم تعلمون أن العلة في هذا الموقف هي أننا لم نعتبر تكوين هذه الجمعية عملا يقصده به مصلحة السودانين وإعطائهم نصيبا من الحكم الذاتي ، ولكنه عمل يقصده به المضى في خطة إدارة السودان التي ترمى إلى فصله عن مصر في حين أن الحكومة المصرية كانت تحرص على أن يتمتع السودانيون بقسط حقيقى من الحكم الذاتي وكان لها في ذلك مشروع منفصل أرسل إلى كل من الحكومة البريطانية والحاكم العام ، وعلى كل حال فإن الخطأ الذى وقع فيه الحاكم العام بالمضى في تكوين الجمعية التشريعية على الرغم من اعتراض الحكومة المصرية لا يبرر ارتكاب أخطاء أخرى بتجاهل الحكومة المصرية فيما اتخذ بعد ذلك من تدابير في السودان بحجة أنها لم توافق على نظام الجمعية التشريعية ، بل كان يجب مراعاة للاصول المعتادة أن يستأذن الحاكم العام كل من الحكومتين في مثل هذه التدابير الخطيرة . ثم إن اعتراض الحكومة المصرية كان بسبب تفاهة السلطة التي أعطيت للجمعية التشريعية وعدم كفايتها ، فإذا كان الحاكم العام قد انتهى إلى الاعتراف بوجاهة اعتراض الحكومة المصرية بدليل أنه كوّن لجنة لتعديل نظام الجمعية التشريعية ، ومنحها سلطانا أوسع فقد كان عليه أن يدرك أن الأسس يقتضى المشاورة مع الحكومة المصرية أكثر مما يقتضى المشاورة مع الحكومة البريطانية لأن الحكومة المصرية هي التي قالت بعدم كفاية السلطات الممنوحة

للجمعية التشريعية ووجوب التوسع فيها . أما ما وعدنى به المغفور له مستر بينن فإنى أتأمله عليك حرفا بحرف من واقع محضر جلسة ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٠ :

”على أنه مستر بينن يوافق شخصيا على أن إجراءات مناقشات من هذا النوع فى المرحلة الحاضرة كان من سوء الحظ وبناء على ذلك فقد طلب من الحاكم العام أن يعمل كل ما فى وسعه حتى لا يتخذ فى الظروف أى عمل يحمّل بأى حال أن يثير جدلا بين الحكومة المصرية وحكومة جلالته الملك كما أنه هو نفسه يتعهد بأن يبذل غاية جهده حتى لا يقع فى لندن من جراء هذه المناقشة أى شىء يعكس جو المحادثات الجارية“ . وهو وعد صريح قاطع لا أظن أن الحاكم العام قد أعاره كبير التفات .

السفير البريطانى — تقولون أولا إن مصر لا تعترف بالجمعية التشريعية ثم تطالبون بعد ذلك أن تستشاروا فى الإجراءات التى تتخذ فيما يتصل بها وليس ذلك من المنطق فى شىء ، وعلى أية حال فالجمعية التشريعية قائمة ولا أخالكم تقترحون إلغائها . وإنى متأكد أن حكومة السودان على استعداد لتزويدكم بأية معلومات تطالبونها من هذه الجمعية . أما فيما يتعلق بكلام مستر بينن فإنه لم يكن من قبيل الوعد بوقف تقدم السودان نحو الحكم الذاتى . ولكن مستر بينن تعهد بتوصية الحاكم العام الذى بذل ولا شك قصارى جهده فى تنفيذ هذه التوصية .

وأود الآن أن أدلى ببعض ملاحظات عامة على ما دار فى الاجتماع الماضى :

إن عدم إنكارى لجميع تفصيلات التهم التى وجهت إلى الحكومة البريطانية لا يجب أن يؤخذ كدليل على أنى أوافق عليها . أما فيما يتعلق بالرأى العام فى السودان فلا أستطيع أن أصدق أنكم تأخذون المعلومات التى تصل إليكم كقضية مسألة لأنكم لن تسمعوها بالتأكيد شيئا من هذا القبيل من المصادر الموثوق بها أو من أصحاب الرأى المستقل فى السودان .

على أنى مع ذلك أجد لزاما على أن أنكر بتاتا واحدة من تهكم ، وهى المكررة بأن بريطانيا العظمى لا غرض لها إلا فصل السودان عن مصر . وبفرض أنكم لا تستطيعون قبول تأكيدى فى هذا الشأن فإن عليكم أن تروا بوضوح أنه إذا كانت هناك كما تؤكدون رغبة جارفة لالوحدة مع مصر عند الأغلبية العظمى لسكان السودان الذين يبلغ عددهم ثمانية ملايين فإن من المستحيل قطعا على مئة وخمسين من الموظفين السياسيين البريطانيين وعلى فرقة واحدة من المشاة أن تقف فى وجه هذه الرغبة .

كذلك أشعر بأنه يجب على أن أكرر مرة أخرى أن بريطانيا العظمى لا ترفض أى حل للمسألة يقبله السودانيون بملء الحرية . وقد تحسبون أنى بهذا أطلب منكم التسليم بالكيفية التى تتبين بها رغبات السودانيين الحقيقية . فالواضح أن الاستفتاء مستبعد ولو لمجرد أن

الحكومة المصرية لا يمكنها النظر في اتخاذ مثل هذا الإجراء أما الحكومة البريطانية فإنها لم ترفض قط اقتراح الاستفتاء لأن مصر لم تقترحه قط بصيغة جديدة . على أنى اعترف بأننى أشك كثيرا في إمكان تنفيذ الاستفتاء من الوجهة العملية .

ولا معدى والحالة هذه من النزول على رأى ممثل الشعب المنتخبين انتخابا حرا . فإذا كانت تريد مصر أن تعرف حقيقة رأى السودانين فعليها أن تتعاون فيما يخص توسيع الأساس الانتخابي للجمعية التشريعية .

وزير الخارجية — نعم إن الحكومة المصرية تستبعد الاستفتاء للأسباب التى شرحتها فى الجلسة الماضية ، ولكننى سألتكم هل تقبلون استفتاء حرا لأتبين جدية ما تكررونه دائما بشأن استشارة السودانين ، وبينت أن هذه الحرية لا تتحقق إلا إذا جالوتكم مدنيا وعسكريا . فهل تقبلون هذا الشرط ؟

السفير البريطاني — إن هذا الجلاء قبل الأوان يؤدى إلى انهيار صرح الإدارة فى السودان .

وزير الخارجية — إذن فكل ما تصمدونه هو استمرار الحالة القائمة الآن فى السودان ، وبعبارة أخرى استمرار النفوذ البريطانى لىكى تصالوا فى النهاية إلى أغراضكم تحت ستار إدارة السودانين .

أما القول بأن عدد جنودكم لا يتجاوز فرقة واحدة وعدد موظفيكم السياسيين لا يتجاوز مئة وخمسين فهو قول مردود لأن وراءهم الأسطول البريطانى والطيران البريطانى والجيش البريطانى والقاعدة التى تحتلونها فى فايد والنى نحتاج على احتلالها ، وهى فى مصر وعلى مقربة من السودان .

والخلاصة بعد هذا كله هى أنى لا أرى أى بارقة تدل على إمكان الاتفاق لأنكم أولا تنكرون حقنا الثابت فى وحدة مصر والسودان ، وثانيا تدعون لأنفسكم ، دون حق ، مسئوليات قبل السودانين لا نقركم عليها ، وثالثا تتعطلون بهذه المسئوليات لتعقيد الموقف واستمرار الحالة القائمة فى السودان بحيث يتمذر الوصول إلى حل مرضى .

السفير البريطانى — لقد سبق أن أنكرت أننا نرفض الوحدة ، فنحن لا نرفض أى شىء يقبله السودانىون . وعلى الرغم مما يبدو من تشاؤمكم فيما يتعلق بإمكان الوصول إلى اتفاق فلا زلت أقول إن فى استطاعتنا الاتفاق على أساس مشترك ، فما قولكم فى إعادة صياغة المبادئ بطريق تبادل الخطابات ؟

وزير الخارجية — أكرر أن هذا لا يمكن عمله إلا إذا انفتحتا على الجهر ، والآن هل
تنتظرون أى رد فى شأن الجلاء ؟

السفير البريطانى — ليس عندى أمل فى رد سريع من حكومة جلالة الملك بشأن مسائل
الدفاع للأسباب التى سبق أن أوضحناها وفى الوقت نفسه يبدو لى أننا قد وصلنا إلى مأزق
لا نخرج منه ، ولا يسعنى أن أعرب عن أمل فى أنكم لا تقارن فى البراءة شيئاً قاطعاً لا يمكن
العدول عنه ويجعل من العسيرة استئناف المفاوضات .

وزير الخارجية : أحيلكم على ردى فى الاجتماع السابق .

السفير البريطانى — إن أتوانى فى إبلاغ هذا كله بالتفصيل الى حكومة جلالة الملك .

(٩) من بيان مستر موريسون فى مجلس العموم

فى ٣٠ يولية سنة ١٩٥١

وأنتقل الآن للتحدث عن السودان الذى يدور المباحثات بيننا وبين الحكومة المصرية
فى شأن مستقبله ، وتعرضنا هنا مرة ثانية لبعض الانتقادات التى تعوق الحكومة المصرية
عن معالجة المشكلة على نحو واقعى . فالشعب السودانى — بالرغم من اختلاط الأجناس
والأديان فيه — قد خطا خطوات سريعة سياسياً واجتماعياً واقتصادياً مما يهيم به أن يكون
قومية منظمة تعتمد على نفسها . واعتماد مصر والسودان سوياً على ميساء النيل قد ربط
مصير السودان بمصير مصر . ونحن نأمل أن نرى الشعب السودانى يختار من نوع العلاقة
التي تقوم بينه وبين مصر على ما يحقق حاجاته على أحسن وجه . ونحن نهدف إلى أن
يصل الشعب السودانى بأسرع ما يمكن إلى درجة من التقدم يستطيع معها البت فى هذا
الاختيار بكامل حريته وهو مدرك لمراميه كل الإدراك .

إن بريطانيا لترجو أن تقوم مصر بدورها الكامل معنا فى إرشاد السودانين فى سيرهم
نحو التطور السياسى . أما التصميم — كما يفعل بعض المصريين — على أن لا فرق هناك بين
الشعبين السودانى والمصرى فعنا تجاهل الحقائق مما يزيد صعوبة تحقيق التعاون والتفاهم
الوثيقين بين مصر والسودان . ونحن نرحب بهذا التعاون والتفاهم الوثيقين ونود رؤية نمائهما .

(١٠) من بيان حاضرة وزير الخارجية المصرية فى مجلسى البرلمان

بمجلسه ٦ أغسطس سنة ١٩٥١

ثانيا - عن السودان

لابد لى هنا أيضا من لفظة إلى الماضى لنحكم فى ضوءه على الحاضر حكمنا الصحيح ولانستمد منه عبرة لأنفسنا ولموطيننا أهل الجنوب .

عندما احتل الانجليز مصر لم يكن لهم أية علاقة بالسودان ولكنهم انتهزوا فرصة احتلال مصر وما أدى إليه من سيطرتهم الكاملة على شئوننا فأرغموا الحكومة المصرية على اخلاء السودان ثم أرغموها على قبول اشتراكهم معها فى إعادة فتحة ثم أرغموها مرة ثالثة على توقيع اتفاق سنة ١٨٩٩ بشأن الإدارة المشتركة للسودان . ومع ذلك كله لم يكونوا فى ذلك الوقت يدعون أن للسودان كيانا قائما بذاته أو أن عليهم مسؤوليات قبل السودانين ، بل كانوا على العكس يؤكدون ويكررون أنهم يعملون فى السودان باسم مصر وصالح مصر كما فعلوا فى حادث فاشودة المعروف ، وكما يدل عليه كثير من تقارير اللورد كرومر . غير أنهم على خلاف هذا القول المعسول راحوا يعملون بواسطة حكومة السودان الثنائية اسمالبريطانية فعلا على تغيير السودانين بشقى الخدع والمناورات من مواطنيهم المصريين تمهيدا لفصل السودان عن مصر على إبقاء جنوب السودان بمعزل عن شماله ، تمهيدا لفصل الجنوب عن الشمال ومن وراء هذا كله نية استعمار شمال السودان وجنوبه على السواء . وقد ظهرت هذه النية بجلاء فى سنة ١٩٢٤ حينما انتهزوا فرصة مقتل السردار فأخرجوا مصر بقضها وقضيضها من السودان ثم بالنوا فى العدوان فهددوها فى ماء النيل .

والآن بعد أن تلبه الوعي القومى فى مصر والسودان تراهم يلجأون لمناورة جديدة تتفق وهذا الطرف الجديد فيبدأون ويعيدون فى إعلان الحرص على رفاهية السودانين والمطالبة باستشارتهم ، وبأن يكون لهم حكم ذاتى يفضى فى آخر الأمر إلى تقرير المصير .

أى أنهم عندما كانت مصر فى أول عهد الاحتلال مغلوقة على أمرها لا تستطيع أن تناقشهم الحساب كانوا يتذرعون باسم مصر وبالعمل لحساب مصر ليتحكموا فى السودان . فلما نهضت مصر مطالبة باستقلال مصر والسودان لم تعد حجة العمل باسم مصر تغنيهم شيئا فتنكروا لها منتقلين إلى حجة أخرى هى فى هذه المرة للكلام باسم السودانين والدفاع عن

مصالحهم وواضح أن المجتنبين متعارضتان إذا ما أبعد الفارق بين حكم السودان باسم المصريين وبين مطالبة المصريين باسم السودانيين بأن يكون للسودان في النهاية حق تقرير المصير .

ومع ذلك دعونا نسألهم من قولهم أن يتحدثوا باسم السودانيين ومن حملهم هذه المسؤوليات التي يزعمون اليوم تحملها في السودان . بأي حق تاويني أو قانوني أو أدبي يدخلون هذا المدخل بين المصريين ومواطنيهم السودانيين الذين جمعت بينهم من أقدم العصور رابطة النيل والوحدة الجغرافية والوحدة الاقتصادية ووشائج الجنس واللغة والدين .

والواقع باحضرات الشيوخ والنواب المحترمين أن الانجليز لم يريدوا خيرا لمصر حينما كانوا يعترفون بأنهم يحكمون السودان باسمها ولحسابها ولا هم يريدون الخير للسودان ، وهم يدعون أنهم يعملون على تمتعه بالحكم الذاتي وتقرير المصير ، ولكنها خديعة يرهون بها إلى استمرار حكمهم في السودان لأطول مدة ممكنة يتسع لهم فيها مجال العمل به منفردين تحت ستار مشيئة السودانيين .

ودليلنا على ذلك أن كلامهم المعاد عن الحكم الذاتي تخفض عن نظام الجمعية التشريعية التي لا حول لها ولا سلطان ، بينما أرادت مصر للسودان هيئة تشريعية تتمتع بنصيب وافر من السلطات وتكون ممثلة للسودانيين خير تمثيل .

واليوم وقد اضطر الانجليز إلى الاعتراف بما تمسكت به مصر من قصور قرار الجمعية التشريعية عما يستحقه السودان من نظام تمثيل ، نراهم يستبقون لأنفسهم في مشروعات تعديل نظامها مختلف السلطات في صورة حق اعتراض للحاكم العام ، وقد كان الأولى أن يحتفظ بهذا الحق في الحدود التي يتفق عليها ملك مصر الذي عين الحاكم العام .

ثم إننا إذا سألناهم رأيهم عن المدة التي يتمتع بمدها السودان بحكم ذاتي صحيح تراوح تقديرهم بين خمسة عشر عاما وعشرين عاما ، بينما تقدر مصر لذلك عامين اثنين معتمدة في تقديرها على ما قضت به الجمعية العمومية للأمم المتحدة في شأن ليبيا . وليس السودان أقل استحقاقا منها للحكم الذاتي .

بقى تعاليمهم بمشيئة السودانيين وهو تعال ظاهر البطلان ، إذ لو كانوا حقا يحترمون هذه المشيئة لأصاحوا لما أجمع عليه السودانيون على اختلاف هيئاتهم وأحزابهم من ضرورة إنهاء الحكم الثنائي القائم في السودان وجلاء القوات البريطانية عنه . أما مصر فإن الانجليز أنفسهم لا ينكرون أن جانبا كبيرا من السودانيين — وهم في الواقع أغليتهم الساحقة — ينادون بالوحدة معها تحت التاج المصري ، ولولا الانحياز ومناوراتهم في السودان لثم اليوم للسودانيين

حكمهم الذاتي الصحيح في نطاق هذه الوحدة التي اتفق الرأي على أن تتمثل في وحدة الجيش والنقد والسياسة الخارجية ، وهذا مالا أحسبه يخفى على فطنة مواطنينا السودانيين ، كما لا يخفى على فطنتهم أن الجهة التي يحتاج بها الانجليز في الوقت الحاضر للتفريق بين مصر والسودان تمهيدا لفصل السودان عن مصر ستكون إذا نجحت المناورة سلاح الانجليز فيها يرمون إليه من فصل جنوب السودان عن شماله .

ألا فليزدد المراطون في جنوب الوادي ادراكا وانتباها لهذا الخطر المزدوج الجسم ، وليوحدوا الصفوف لاقتائه ، وليجمعوا الرأي على أن تكون كلمتهم للانجليز أخرجوا أنتم أولا واتركونا والمصريين نتفق على ترتيب بيتنا في نجوة من الدخلاء الطامعين .

(١١) قانون رقم ١٧٥ لسنة ١٩٥١

بإنهاء العمل بأحكام معاهدة ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ وماحققتها

وبأحكام اتفاقيتي ١٩ يناير و ١٠ يولي سنة ١٨٩٩

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

يلغى القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٣٦ بالموافقة على معاهدة الصداقة والتحالف بين مصر وبريطانيا العظمى الموقعة بلندن في ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ ومن ثم ينتهى العمل بأحكام تلك المعاهدة والاتفاق المرافق لها ، الخاص بالاعفاءات والميزات التي تتمتع بها القوات البريطانية الموجودة في المملكة المصرية . وينتهى العمل كذلك بأحكام اتفاقيتي ١٩ يناير و ١٠ يولي سنة ١٨٩٩ بشأن إدارة السودان .

(المادة الثانية)

يلغى القانون رقم ١٣ والقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٤١ الخاصان بالاعفاءات والميزات المشار إليها في المادة السابقة .

(المادة الثالثة)

على ورزائنا تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، واتخاذ ما يلزم لذلك من التدابير ،
ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ
كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر المنتزه في ١٤ محرم سنة ١٣٧١ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المواصلات بالنيابة	وزير الأشغال العمومية	رئيس مجلس الوزراء
عبد المجيد عبد الحق	عثمان محرم	مصطفى النحاس
وزير التموين	وزير المالية	وزير الداخلية
أحمد حمزة	فؤاد سراج الدين	فؤاد سراج الدين
وزير العدل	وزير التجارة والصناعة	وزير الحربية والبحرية
محمد محمد الوكيل	محمود سليمان غنام	عبد الفتاح حسن
وزير الاقتصاد الوطني بالنيابة	وزير الشؤون البلدية والقروية	وزير الزراعة
محمد محمد الوكيل	إبراهيم فرج	عبد اللطيف محمود
وزير الصحة العمومية	وزير المعارف العمومية	وزير الخارجية
عبد الجواد حسين	طه حسين	محمد صلاح الدين
وزير الدولة	وزير الأوقاف	وزير الشؤون الاجتماعية
عبد المجيد عبد الحق	حسين محمد الجندى	عبد الفتاح حسن

(١٢) أمر ملكي رقم ٤٧ لسنة ١٩٥١

بالتصديق على القرارين الصادرين من مجلسي البرلمان بجاستيمهما المنعقدتين
في ١٤ المحرم سنة ١٣٧١ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٥١)

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم ٤٢ لسنة ١٩٥٣ بوضع نظام دستوري للدولة
المصرية ؛

وعلى المادتين ١٥٦ و ١٥٧ من الدستور ؛

وعلى المرسوم الصادر في ٧ أكتوبر سنة ١٩٥١ باقتراح تعديل بعض أحكام الدستور؛

وعلى قرارى مجلسى البرلمان بالموافقة على ضرورة هذا التعديل وموضوعه الصادرين
بجلستهم المنعقدتين في ١٥ أكتوبر سنة ١٩٥١ بإجماع الحاضرين من مجلس الشيوخ
وعدهم ١٤١ من مجموع أعضائه وعددهم ١٨٠ ، ومن مجلس النواب وعددهم ٢٨٥ من
مجموع أعضائه وعددهم ٣١٩ ؛

أمرنا بما هو آت :

(المادة الأولى)

قد صدقها على هذين القرارين .

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بقصر المنزه في ١٤ المحرم سنة ١٣٧١ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٥١) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء	وزير الأشغال العمومية	وزير المواصلات بالنيابة
مصطفى النحاس	عثمان محرم	عبد المجيد عبد الحق
وزير الداخلية	وزير المالية	وزير التموين
فؤاد سراج الدين	فؤاد سراج الدين	أحمد حمزة
وزير الحربية والبحرية (بالنيابة)	وزير التجارة والصناعة	وزير العدل
عبد الفتاح حسن	محمود سليمان غنام	محمد محمد الوكيل
وزير الزراعة	وزير الشؤون البلدية والقروية	وزير الاقتصاد الوطنى (بالنيابة)
عبد اللطيف محمرد	إبراهيم فرج	محمد محمد الوكيل
وزير الخارجية	وزير المعارف العمومية	وزير الصحة العمومية
محمد صلاح الدين	طله حسين	عبد الجواد حسين
وزير الشؤون الاجتماعية	وزير الأوقاف	وزير الدولة
عبد الفتاح حسن	حسين محمد الجندي	عبد المجيد عبد الحق

(١٣) قانون رقم ١٧٦ لسنة ١٩٥١

بتعديل المادتين ١٥٩ و ١٦٠ من الدستور بتقرير الوضع الدستوري للسودان
وتعيين لقب الملك

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

تلغى المادة ١٥٩ من الدستور ، ويستعاض عنها بالنص التالى :

”تجرى أحكام هذا الدستور على المملكة المصرية جميعها . ومع أن مصر والسودان
وطن واحد ، يقرر نظام الحكم فى السودان بقانون خاص“ .

(المادة الثانية)

تلغى المادة ١٦٠ من الدستور ، ويستعاض عنها بالنص التالى :

”الملك يلقب بملك مصر والسودان“ .

(المادة الثالثة)

على وزرائنا تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره
بالجريدة الرسمية .

نأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدرت بمصر المنزه في ١٥ محرم سنة ١٢٧١ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المواصلات بالنيابة	وزير الأشغال العمومية	رئيس مجلس الوزراء
عبد المجيد عبد الحق	عثمان محرم	مصطفى النحاس
وزير التموين	وزير المالية	وزير الداخلية
أحمد حمزة	فؤاد سراج الدين	فؤاد سراج الدين
وزير العدل	وزير التجارة والصناعة	وزير الحربية والبحرية بالنيابة
محمد محمد الوكيل	محمود سليمان غنام	عبد الفتاح حسن
وزير الاقتصاد الوطنى بالنيابة	وزير الشؤون البلدية والقروية	وزير الزراعة
محمد محمد الوكيل	إبراهيم فرج	عبد اللطيف محمود
وزير الصحة العمومية	وزير المعارف العمومية	وزير الخارجية
عبد الجواد حسين	طله حسين	محمد صلاح الدين
وزير الدولة	وزير الأوقاف	وزير الشؤون الاجتماعية
عبد المجيد عبد الحق	حسين محمد البلندى	عبد الفتاح حسن

(١٤) قانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٥١

أوضع دستور ونظام حكم خاص بالسودان

نحن فاروق الأول ملك مصر والسودان

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يكون للسودان دستور خاص تعسده جمعية تأسيسية تمثل أهالى السودان ، وينفذ بعد أن يصدق عليه الملك ويصدره . وتتولى الجمعية التأسيسية كذلك إعداد قانون انتخاب يعمل به فى السودان بعد التصديق عليه وإصداره .

(المادة الثانية)

تنظم قواعد تكوين الجمعية التأسيسية وإجراءاته بمرسوم .

(المادة الثالثة)

يكفل الدستور المشار إليه في المادة الأولى القواعد الأساسية التالية :

(١) إقرار النظام الديمقراطي النيابي في البلاد ، سواء تكونت الهيئة النيابية من مجلس واحد ، أو من مجلسين . على أن يكون أحد المجلسين على الأقل منتخبا كله .
حقى الملك في حل الهيئة النيابية . أو المجلس المنتخب وحده ، إذا ما تقرر تكوين الهيئة النيابية من مجلسين ، وإجراء انتخابات عامة جديدة في مدة قصيرة ، تحقيقا لاستمرار الرقابة البرلمانية على السلطة التنفيذية .

(ب) الفصل بين السلطات الثلاث : التشريعية والتنفيذية والقضائية .

(ج) إنشاء مجلس وزراء من أهل السودان ، وتولى الملك سلطته بواسطة وزرائه ، وحقه في تعيين وزرائه وإقالتهم ، تقرير مسؤولية الوزراء متضامنين لدى الهيئة النيابية ، أو لدى المجلس المنتخب على الأقل عن السياسة العامة للوزارة ، وكل منهم عن أعمال وزارته .

(د) اشتراك الهيئة النيابية مع الملك في ممارسة السلطة التشريعية ، بما في ذلك اقتراح القوانين . ولا يصدر قانون إلا إذا قرره الهيئة النيابية ، وصدق عليه الملك .

ضرورة موافقة الهيئة النيابية مقدما على إنشاء الضرائب وتعديلها أو إلغاؤها ، وعقد القروض العامة ، وعلى الميزانية العامة السنوية الشاملة للإيرادات والمصروفات .

(هـ) ضمان استقلال السلطة القضائية والقضاء على اختلاف درجاتهم .

(و) كفالة حقوق الأفراد والحريات العامة ، وفي مقدمتها الحرية الشخصية ، وحرية الاعتقاد ، وحرية الرأي والصحافة ، وحرية الاجتماع ، وتكوين الجمعيات كل ذلك في حدود القانون .

(المادة الرابعة)

استثناء من أحكام المواد السابقة ، يحتفظ بالشؤون الخارجية وشؤون الدفاع والجيش والنقد ، فيتولاها الملك في جميع أنحاء البلاد في حدود الأمر الملكي رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستوري للدولة المصرية .

(المادة الخامسة)

دلى رئيس مجلس وزرائنا تنفيذ هذا القانون .
أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر المنتزه فى ١٦ محرم سنة ١٣٧١ (١٧ أكتوبر سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

(١٥) من خطاب وزير خارجية مصر

أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة بباريس فى ١٦ نوفمبر سنة ١٩٥١

سيدى الرئيس

.....
.....

كما أنهم اتبعوا فى السودان سياسة مرسومة لفصله عن مصر وفصل جنوب السودان عن شماله .

والواقع أن الأحداث التى جرت فى السودان قبل معاهدة سنة ١٩٣٦ ومن بعدها كانت أنموذجا للاستعمار البريطانى الفاشم ولا يمكن وصفها بأقل من نقض العهد وخيانة الأمانة واليكم بعض الحقائق الصارخة :

عندما احتل الإنجليز مصر لم يكن لهم أية علاقة بالسودان ، ولكنهم انتهزوا فرصة احتلال مصر وما أدى إليه من سيطرتهم الكاملة على شئوننا فأرغموا الحكومة المصرية على إخلاء السودان ، ثم أرغموها على قبول اشتراكهم معها في إعادة فتحه ، ثم أرغموها مرة ثالثة على توقيع اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ بشأن الإدارة المشتركة للسودان . ومع ذلك كله لم يكونوا في ذلك الوقت يدعون أن للسودان كيانا قائما بذاته ، أو أن عليهم مسئوليات قبل السودانيين ، بل كانوا على العكس يؤكدون وبكرونها أنهم إنما يعملون في السودان باسم مصر ولصالح مصر ، كما فعلوا في حادثة فاشودة المعروف وكما يدل عليه كثير من تقارير اللورد كرومر . غير أنهم على خلاف هذا القول المعسول راحوا يعملون بواسطة حكومة السودان الشائعية اسمها البريطانية فعلا على تنفير السودانيين بشتى الخدع والمناورات من مواطنيهم المصريين تمهيدا لفصل السودان عن مصر . وقد ظهرت هذه النية بجلاء في سنة ١٩٢٤ حينما انتهزوا فرصة مقتل السردار فأخرجوا مصر من السودان ثم بالغوا في العدوان فهددوها في ماء النيل .

والآن بعد أن تنبه الوعي القومي في مصر والسودان نراهم يلجأون لمناورة جديدة تتفق وهذا الظرف الجديد فيبدئون ويعيدون في إعلان الحرص على رفاهية السودانيين والمطالبة باستشارتهم وبأن يكون لهم حكم ذاتي يفضي في آخر الأمر إلى تقرير المصير . أى أنهم عندما كانت مصر في أول عهد الاحتلال مغلوقة على أمرها لا تستطيع أن تناقشهم الحساب كانوا يتذرعون باسم مصر وبالعامل لحساب مصر ليتحكموا في السودان ، فلما نهضت مصر مطالبة باستقلال مصر والسودان لم تعد حجة العمل باسم مصر تغنيهم شيئا ، فتكروا لها منقلبين إلى حجة أخرى هي في هذه المرة الكلام باسم السودانيين والمدافع عن مصالحهم . وواضح أن المجتنبين متعارضتان إذ ما أبعد الفارق بين حكم السودان باسم المصريين وبين مطالبة المصريين باسم السودانيين بأن يكون للسودان في النهاية حق تقرير المصير .

ومع ذلك دعونا نسألهم من خولهم أن يتحدثوا باسم السودانيين ومن حملهم هذه المسئوليات التي يزعمون اليوم تحملها في السودان ؟ بأي حق تاريخي أو قانوني أو أدبي يدخلون هذا المدخل بين المصريين ومواطنيهم السودانيين الذين جمعت بينهم من أقدم العصور رابطة النيل والوحدة السياسية والجغرافية والاقتصادية ووشائج الجنس واللغة والدين .

وإني أستمحكم أن أقتبس في هذا الصدد عبارة مسترونستون تشرشل نفسه وردت في كتابه « حرب النهر » وهي بالحرف الواحد :

« إذا نظر القارئ في خريطة لحوض النيل لم يسعه إلا أن يندهش لما بينها وبين النخلة من شبه عجيب ، ففي أعلى الخريطة تنتشر منطقة الدلتا الخضراء الخصبة كأنها الغصون والأوراق . أما الجذع فيلتوى قليلا لأن النيل ينحني انحناءة كبيرة في مجراه عبر الصحراء . ولكن الشبه يعود كاملا جنوبي الخرطوم وتبدأ جذور النخلة في أن تمتد بعيدا في أعماق السودان . وإنى لا أستطيع أن أتخيل أحسن من هذا تصويرا لعلاقة التعاطف الوثيقة بين مصر ومديرياتها الجنوبية . ومزايا هذه العلاقة متبادلة إذ أن السودان إذا كان كما سلم الوصف من الناحيتين الطبيعية والجغرافية جزءا لا يتجزأ من مصر فإن مصر لا تقل أهمية لنوا السودان » .

سيدى الرئيس :

أود أن أشير إلى أن مستر تشرشل أعرب عن هذه الأفكار عندما كان الانجليز يؤكدون أنهم يعملون في السودان باسم مصر ولمصلحة مصر .

والواقع أن الانجليز لم يريدوا خيرا لمصر حينما كانوا يعترفون بأنهم يحكمون السودان باسمها ولحسابها ولا هم يريدون الخير للسودان ، وهم يدعون أنهم يعملون على تمتعه بالحكم الذاتي وتقرير المصير . ولكننا خديعة يرمون بها إلى استمرار حكمهم في السودان لأطول مدة ممكنة يتسع لهم فيها مجال العمل به منفردين تحت ستار مشيئة السودانيين .

ودليلا على ذلك أن كلامهم المعاد عن الحكم الذاتي تمخض عن نظام الجمعية التشريعية التي لا حول لها ولا سلطان ، بينما أرادت مصر للسودان هيئة تشريعية تتمتع بصليب وافر من السلطات وتكون ممثلة للسودانيين خير تمثيل .

ثم إننا حينما سألنا البريطانيين رأيهم عن المدة التي يتمتع بعدها السودان بحكم ذاتي صحيح تراوح تقديرهم بين خمسة عشر عاما وعشرين عاما ، بينما تقدر مصر لذلك عامين اثنين معتمدة في تقديرها على ما قضت به الجمعية العامة للأمم المتحدة في شأن ليبيا . وليس السودان أقل استحقاقا منها للحكم الذاتي .

لابد أن يكون قد وضح الآن أن هناك وجهها آخر لمسألة السودان يختلف تمام الاختلاف عن الصورة التي جهد الانجليز في نشرها على العالمين . وعلى الرغم من أهمية الحقائق التاريخية التي استرعى إليها نظركم ومن مدلولها البالغ فهي تقصر عن أن تبلغ في الإفصاح والبيان مبلغ الحوادث الجسام التي تجزى الآن في السودان .

سيدى الرئيس — زملائي الأعضاء :

اذهبوا إلى هناك لتروا بأعينكم فورة الحماسة المستولية على السودانيين لإجلاء القوات البريطانية عن وادى النيل وإنهاء الحكم البريطانى الحاضر فى السودان وتحتقيق وحدته مع مصر .

واذهبوا إلى هناك لتروا بأعينكم ماذا يفعل البريطانيون لصدد هذا التيار الجارف . فمن حظر الاجتماعات العامة إلى تحريم المظاهرات إلى اضطهاد الوطنيين إلى أغلاق المدارس إلى جلد الطلاب وهى كبائر من الصعب أن تقنع أحدا بما يزعمه البريطانيون ويكروونه من أنهم يحرصون على رفاهية السودانيين .

سيدى الرئيس .

لقد كانت مسألة السودان هدفا لأضخم مقدار يتصوره العقل من التزييف والدعاية المفرضة .

إن الإنجليز اليوم يتظاهرون بأنهم أبطال استقلال السودان . فهل هو استقلال حقيقى أم هو استقلال بريطانى ذلك الذى يقصدون ؟

هل تقبل المملكة المتحدة أن تسحب جميع قواتها وموظفيها من السودان لتفسح المجال لاستفتاء حر يجرى فيه بعيدا عن ضغط الإنجليز ونفوذ الإنجليز ودعاية الإنجليز ؟

إننا نعرف سلفا ما يختاره مواطنونا السودانيون . وإننا نعلم أنهم سيؤكدون من جديد ولاءهم لملايكتهم ولوحدتهم الطبيعية مع باقى شعب وادى النيل . ونحن نعلم قبل كل شئ أن وحدة الوادى لا يأتىها الباطل من بين يديها ولا من خلفها . كما نعلم أن القانون والتقاليد لا تسينغ مثل هذا الاستفتاء . ومع ذلك فإننى أعلن من هذا المنبر أمام هذا المجتمع العالمى لشعوب الأمم المتحدة ، أعلن على سبيل التحدى للمملكة المتحدة أننا من جانبنا نقبل أن نسحب موظفينا وقواتنا المساحة من السودان بشرط أن تفعل المملكة المتحدة نفس الشئ وذلك لتمكين السودانيين من الإعراب بحرية عن مشيئتهم فى استفتاء يهيء له الجو الصالح والأداة اللازمة بمعاونة الأمم المتحدة للسودانيين . هذا تحدى قاطع صريح أوجهه إلى المملكة المتحدة وإننى لعل أتم يقين من أن الإنجليز لن يجرأوا على قبوله .

ولن نتخذ مثل تلك المناورة التي بدت في تصريح مستر أنطوني إيدن بمجلس العموم البريطاني بشأن السودان أحدا، ولم يكن ذلك التصريح إلا صدى وتكرارا للأسلوب الاستعماري العميق الذي يرمي إلى استدامة السيطرة البريطانية على السودان وإلى إرجاء تمتع السودانيين بتقرير مصيرهم تقريراً حقيقياً ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً .

أقرأوا تصريح مستر إيدن لتستخلصوا بأنفسكم الرأي فيه ، ثم أقرأوا إذا شئتم إلى جانب هذه التشريعات التي أصدرتها الحكومة المصرية في السادس عشر من شهر أكتوبر والتي رسمت أحكاماً واضحة دريجة تنشأ على أساسها هيئة تمثل السودانيين تمثيلاً صحيحاً وتقيم للسودان نظاماً حقيقياً للحكم الذاتي .

القسم السادس

السودان في العهد الجديد

١ - مذكرة

من الحكومة المصرية إلى الحكومة البريطانية في شأن الحكم الذاتي للسودان وتقرير مصيره

١ - تؤمن الحكومة المصرية إيمانا وطيدا بحق السودانيين في تقرير المصير وفي ممارستهم له ممارسة فعلية في الوقت المناسب وبالضمانات اللازمة .

٢ - ورغبة في بلوغ هذا الهدف ، تبدأ على الفور فترة انتقال تستهدف غرضين :

(أ) تمكين السودانيين من ممارسة الحكم الذاتي الكامل .

(ب) تهيئة الجوحر المحاميد الذي لابد من نوافره لتقرير المصير .

٣ - لما كانت فترة الانتقال هي تمهيد لإنها الإدارة الشئائية إنهااء فعليا فإن هذه الفترة تعتبر تصفية لهذه الإدارة . وتعلن الحكومة المصرية أن السيادة على السودان يبقى محفوظا بها للسودانيين إبان فترة الانتقال حتى يتم لهم تقرير المصير .

٤ - تمثل السلطة الدستورية العليا أثناء فترة الانتقال في الحاكم العام الذي يارس سلطاته ونقا للفقرة الخامسة المشار إليها فيما بعد ، وذلك بمعاونة لجنة من خمسة أعضاء تشكل من اثنين من السودانيين ترشحهما الحكومتان المصرية والبريطانية بالاتفاق بينهما بشرط الحصول على موافقة برلمان سوداني منتخب يكون له حق تعيينهما في حالة عدم الموافقة ، وكذلك من عضو مصري وعضو بريطاني وعضو هندي أو باكستاني ترشحه حكومة كل منهم ، وتعين الحكومة المصرية هذه اللجنة الخماسية بمرسوم . ويحل محل الحاكم العام في حالة غيابه أكبر العضوين السودانيين سنا .

٥ — مباشر الحاكم العام سلطانه بالطريقة المبينة في نظام الحكم الذاتى إلا فيما يتعلق بسلطانه التقديرية الموضحة في التعديلات المرافقة والتي يباشرها بموافقة لجنته .

٦ — يظل الحاكم العام مسؤولا لدى الحكومتين القائمتين بالتصفية في المسائل الآتية :

(أ) الأمور التي لا تنجمل بالشئون الداخلية البحت .

(ب) أى تغيير يرى البرلمان السودانى إدخاله على أى جزء من نظام الحكم الذاتى .

(ج) أى قرار تتخذه اللجنة ويرى الحاكم العام أنه يتعارض مع مسؤولياته ، على أنه يجب في هذه الحالة أن يصل رد الحكومتين في خلال شهر واحد من تاريخ الإخطار الرسمى ، ويكون قرار اللجنة نافذا إلا إذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

٧ — تشكل لجنة مختلطة من سبعة أعضاء ثلاثة منهم من السودانيين بينهم الحاكم العام بموافقة لجنته ، ومن عضو مصرى وعضو بريطانى وعضو أمريكى وعضو هندى أو باكستانى ، تعين كل منهم حكومته وتكون رئاسة اللجنة للعضو الهندى أو الباكستانى . وعلى هذه اللجنة أن تعين لجان فردية لكل دائرة من الدوائر الانتخابية وأن تقرر لائحة إجراءاتها ونظام عملها حتى تشرف لإشرافا فعليا على التمهيد للانتخابات وإجراءاتها وذلك لضمان حيادتها .

٨ — يزداد عدد دوائر الانتخاب المباشرة بحيث يشمل جميع الدوائر في أنحاء السودان فيما عدا المديرية الآتية :

(أ) مديرية بحر الغزال .

(ب) المديرية الاستوائية .

(ج) مديرية أعالي النيل .

ويستثنى من هذه المناطق دائرة يابى والدوائر التي تقع فيها وار وجوبا وملا كال إذ يكون الانتخاب فيها مباشرا .

٩ — مع مراعاة الإجراءات التي تتخذها اللجنة المختلطة ، تأمل الحكومة المصرية أن تبدأ الانتخابات قبل نهاية سنة ١٩٥٢ على الوجه الآتي :

(١) دوائر الانتخاب المباشر الأربع والعشرين المشار إليها في المشروع المقدم للجمعية التشريعية .

(ب) دوائر الانتخاب غير المباشر .

(ج) الدوائر الباقية التي أبدل فيها الانتخاب من غير مباشر إلى مباشر ، ويضاف إليها الدوائر الإحدى عشر المشار إليها في المشروع المقدم للحكومة المصرية والتي لم يبان عنها رسمياً .

١٠ — وإذ كانت ” تهيئة الجو الحر المحايد الذي لا بد من توافره لتقرير المصير مدناً أساسياً “ فتشكل لجنة للسودنة تؤلف من :

(١) عضو مصري وعضو بريطاني ترشح كل منهما حكومته ويعينه الحاكم العام ، وثلاثة أعضاء سودانيين يختارون من بين خمسة أعضاء يرشحهم رئيس وزراء السودان ، على أن يتم اختيارهم وتعيينهم بموافقة سابقة من لجنة الحاكم العام .

(ب) عضو واحد أو أكثر من لجنة الموظفين ، يعمل بصفة استشارية بحت ، ولا يكون له حق التصويت .

وتكون اختصاصات هذه اللجنة :

١ — الإسراع في سودنة الإدارة والبوليس وقوة الدفاع السودانية وغير ذلك من الوظائف الحكومية مما قد يقع منها تأثير دلى حرية السودانيين عند تقرير المصير .

٢ — اللجنة أن تضم إليها عضو أو أكثر ، وفق ما ترى ، للعمل بصفة استشارية على ألا يكون له حق التصويت .

٣ — تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية الأصوات وترفعها إلى الحاكم العام للتصديق عليها ، وعلى لجنة السودنة أن تتجزأ مهمتها في ثلاث سنوات .

١١ — توصى الحكومة المصرية توصية مشددة بإنشاء وظيفة وكيل وزارة سوداني يعمل كحلقة اتصال بين الحاكم العام ومجلس الوزراء ، وتكون مهمته الإعداد لتمثيل السودان في المؤتمرات الدولية الفنية فحسب .

١٢ — تبدأ فترة الانتقال بتعيين اللجنة الخماسية ، ولا تتجاوز مدتها ثلاث سنوات .
مع مراعاة إتمام السودنة المشار إليها في الفقرة العاشرة السابقة ، وتنتهى هذه الفترة ببناء على
تقدم البرلمان السودانى برغبته فى ذلك وموافقة الحكومتين القائميتين بالتصفية .

١٣ — عند تصديق الحكومتين القائميتين بالتصفية على تاريخ انتهاء فترة الانتقال
تعد الحكومة السودانية القائمة وقنذاك مشروعا بقانون لانتخاب جمعية تأسيسية تقدمه الى
البرلمان للحصول على موافقته عليه ، ويصدق الحاكم العام على القانون بالاتفاق مع اللجنة
المشار إليها فى الفقرة الرابعة .

ويتفق عندئذ على الضمانات التى تكفل حرية الانتخابات وحيدتها .

١٤ — تنسحب القوات العسكرية البريطانية والمصرية من السودان قبل إجراء
انتخابات الجمعية التأسيسية بسنة واحدة على الأقل .

١٥ — على الجمعية التأسيسية اداء مهمتين :

الأولى — أن تقر مصير السودان ، والثانية — أن تعد دستورا للسودان يتشى مع
القرار الذى يتخذ فيما يتعلق بهذا المصير، وكذلك إعداد قانون انتخاب ارلمان سودانى دائم.

ويكون تقرير مصير السودان :

(أ) إما بأن تختار الجمعية التأسيسية ارتباط السودان بمصر على صورة ما .

(ب) وإما أن تختار الجمعية التأسيسية للسودان الاستقلال التام عن المملكة المتحدة ،
ومصر وأى بلد آخر .

١٦ — وتأمل الحكومة المصرية ان تشترك الحكومة البريطانية معها فى التعهد
باحترام القرار الذى تتخذه الجمعية التأسيسية فى شأن مصير السودان وعلى أن تتخذ كل من
الحكومتين من جانبها جميع التدابير اللازمة التى تكفل تنفيذ هذا القرار .

القاهرة فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٢

٢ - اتفاق بين الأحزاب السودانية

اجتمع ممثلوا الأحزاب السودانية وهي حزب الأمة والحزب الجمهورى الاشتراكى والحزب الوطنى الاتحادى والحزب الوطنى بالصاغ صلاح سالم وعرض عليهم نقط الخلاف التى ظهرت خلال المباحثات الدائرة بين الحكومتين المصرية والبريطانية واتفقت كلمتهم جميعا على الحلول الآتية كحل نهائى لا يمكن الرجوع عنه :

أولا - موضوع الجنوب :

يوافق الجميع على الاقتراح المصرى الآتى وتكون الفقرة "ج" تحت البند ٦ من المذكرة المصرية كالآتى :

(٦ - "ج") أى قرار تتخذه اللجنة ويرى الحاكم العام أنه يتعارض مع مسؤولياته أو أى تشريع أقره البرلمان السودانى ويرى الحاكم العام أنه لا يتفق ومبدأ ضمان العدالة والمساواة فى معاملة كل سكان المديريات المختلفة بالسودان ، على أنه يجب فى تلك الحالات أن يصل رد الحكومتين فى خلال شهر من الإخطار الرسمى . ويكون قرار اللجنة أو التشريع الذى أقره البرلمان نافذا الا إذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

ثانيا - لجنة الحاكم العام :

- (أ) تقوم فورا عقب إعلان الدستور وقبل إجراء الانتخابات .
- (ب) طريقة تعيينها كما جاءت فى المذكرة المصرية للحكومة البريطانية .
- (ج) تحل هذه اللجنة مجتمعة محل الحاكم العام وقت غيابه برئاسة العضو المحايد الهندى أو الباكستانى .

ثالثا - السودان :

- (١) يضاف إلى الفقرة "١٣" من المذكرة المصرية ما يلى :

وعند ما يقرر البرلمان السودانى وقت تقرير المصير فى خلال المدة التى أقصاها ثلاث سنوات فيلزم استبدال ما تبقى من موظفين بريطانيين أو مصريين

(المنصوص عنهم في المادة ١٠ من المذكرة المصرية) بعناصر أخرى محايدة
تقررها الحكومة السودانية وهذا في حالة عدم توافر العناصر السودانية الكافية .

(ب) يهدف من الفقرة "١٣" جملة (ومرافقة الحكومتين القائميتين بالتصفية) .

(ج) يشطب من الفقرة "١٣" من المذكرة الجملة (عند تصديق الحكومتين القائميتين
بالتصفية على تاريخ انتهاء فترة الانتقال) وتستبدل الجملة (عند انتهاء فترة الانتقال) .

رابعاً — الانتخابات :

تكون الانتخابات مباشرة في كل السودان ما كان ذلك ممكناً وعملياً ويقرر هذا لجنة
الانتخابات التي ستشرف على إجرائها والواردة في المذكرة المصرية .

خامساً — جلاء الجيوش الأجنبية :

(١) يتم سحب القوات العسكرية البريطانية والمصرية من السودان قبل إجراء
انتخابات الجمعية التأسيسية التي ستقرر مصير السودان كما جاء في المذكرة المصرية .

(ب) عند ما يتم سحب القوات العسكرية البريطانية والمصرية يوكل أمر الأمن
الداخلي في البلاد إلى القوات المسلحة السودانية وحدها ، وتكون أواخرها السليما
وقيادتها وولاؤها للبرلمان السوداني والحكومة السودانية القائمة وقتئذ من يوم
إتمام الجلاء حتى انتهاء تقرير المصير ، ولا يكون للحاكم العام أى سلطان عليها
في خلال هذه الفترة .

قد انفقت الأحزاب السودانية والموقع مندوبوهم على هذه الوثيقة أن تكون النقاط
المتقدمة أساساً للدستور السوداني للحكم الذاتي وبغير ذلك قد أجمعت هذه الأحزاب على
مقاطعة الانتخابات التي تجري في ظل أى دستور غير هذا .

كما أجمعت الأحزاب على أن تجتمع لتنظيم وسائل المقاطعة وتنفيذها إذا ما حدث ذلك ، والله ولي التوفيق .

الخرطوم في ١٠ يناير سنة ١٩٥٣

عن الحزب الجمهورى الاشتراكى

السيد زين العابدين صالح
(العضو المؤسس للحزب)

الدرديرى محمد أحمد
(العضو المؤسس للحزب)

عن حزب الأمة

السيد صديق عبد الرحمن المهدي
(رئيس حزب الأمة)

الأميرالاي عبد الله خليل
(سكرتير عام حزب الأمة)

السيد عبد الرحمن على طه
(وزير المعارف السودانية وعضو حزب الأمة)

عن الحزب الوطنى

السيد يحيى محمد عبد القادر
(سكرتير عام الحزب)

شاهد

صاغ صلاح سالم

عن الحزب الوطنى الاتحادى

السيد اسماعيل الأزهرى
(رئيس الحزب)

السيد محمد نور الدين
(وكيل الحزب)

السيد الدرديرى محمد عثمان
(عضو اللجنة التنفيذية)

٣ — مباحثات سنة ١٩٥٢-١٩٥٣

(محمد نجيب — ستيفنسون)

١ — ملخص

عما جرى في الاجتماع الذي عقد برئاسة مجلس الوزراء يوم الخميس
٢٠ نوفمبر سنة ١٩٥٢

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء	صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون
أركان الحرب محمد نجيب	
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار	مستتر . باروز

قدّم السفير البريطاني نيابة عن حكومة جلالة الملكة مشروع تصريح مشترك مع بيان الوظائف والاختصاصات المقترحة للجنة الانتخابات . ورجا أن تعيرها الحكومة المصرية اهتماما كافيا .

وأبدى مستر باروز أن البنود الثلاثة الأول من مشروع التصريح المشترك هي أقرب ما تكون إلى البنود الثلاثة الأول من مذكرة الحكومة المصرية المؤرخة في ٢ نوفمبر .

وقال قائد الجناح ذو الفقار أنه تمت خلاف كبير على الأقل فيما يتعلق بالبند الثالث إذ أن الحكومة المصرية أصرت على اعتبار فترة الانتقال بمثابة فترة تصفية للإدارة الثنائية.

وأجاب مستر باروز على ذلك بما يعنى أن الحكومة البريطانية قد حاولت أن تصيغ البنود الثلاثة الأول من المذكرة المصرية في لغة إنجليزية أدق .

فرد قائد الجناح ذو الفقار بأن هذا التبريد قد غير المعنى الذي أرادت المذكرة المصرية إبرازه .

وإذ ذاك اقترح مستر باروز أن تسمى هذه الفترة فترة تصفية للإدارة الثنائية وإعداد لإنهائها إنهاء فعاليا .

وقال قائد الجناح ذو الفقار إنه قد يكون في هذه التسمية تفسير أصح للمعنى الذي ترمي إليه المذكرة المصرية ، ولكن أصح من هذا التزام الصيغة الأصلية ولو أن الحكومة المصرية أن تعارض في تعديل صياغة العبارات إذا عاون ذلك على تحسين لغتها الإنجليزية .

وأبدى رئيس الوزراء أن هذه المقترحات البريطانية الجديدة تنطوي على تقسيم المذكرة المصرية إلى مرحلتين على الأقل يجب النظر في كل منها على حدة بينما أن المذكرة المصرية تمت وحدة كاملة ويجب النظر فيها على هذه الصورة .

ولقد أبدى السفير وجهة نظر حكومة صاحبة الجلالة التي تحزّل البرلمان السوداني الحق في أن يختار الأعضاء السودانيين في اللجنة الاستشارية ، كما بين أنه إذا كان لهذه اللجنة سلطات تفويضية وليست استشارية فإن هذا سوف يتعارض مع ما قطعتة حكومة جلالته الملوك على تفهمها للسودانيين من عدم إدخال أي تغيير في أحوال السودان بدون استشارة أهالي السودان .

وقال السفير البريطاني إن حكومة جلالته الملوك كانت تتوق إلى عدم إرجاء قيام الحكم الذاتي في السودان وأن في هذه المقترحات اقتصادا للوقت .

وقال قائد الجناح ذو الفقار إن شأن هذه المقترحات شأن وضع العربية أمام الحصان إذ أنها تنطوي على السير في الانتخابات قبل أن يعان قانون الحكم الذاتي ، فهذا القانون هو أساس الحكم الذاتي ، وإن توافق الأحزاب بالإجماع على التمهيد للانتخابات قبلما تتأكد من أن هذا القانون مقبول لديها .

فأجاب السفير أن في هذا إساءة لفهم المقصود ، إذ أن الحكومة البريطانية قد أرادت أن تسهل للجنة الانتخاب الفرصة لالتهاء من إجراءاتها التمهيدية حتى يتم اتفاق الحكومتين على الشؤون الباقية .

فقال رئيس الوزراء إن الحكومة المصرية لا ترغب في تقييد يديها بالموافقة على ذلك في حين أن الحكومة البريطانية قد ترفض الموافقة على بقية المقترحات المصرية .

وقال قائد الجناح ذو الفقار إنه يبدو أن الحكومة البريطانية تتوقع فوات بعض الوقت قبل الوصول إلى اتفاق نهائي ، وإنه لا يدرى سببا لذلك ، طالما أن المذكرة المصرية تتضمن رغبات السودانيين أنفسهم وهي الرغبات التي طالما أعلنت الحكومة البريطانية الموافقة على قبولها ، فإذا كان الأمر كذلك فلا يرى ما يدعو إلى عدم الوصول إلى اتفاق نهائي في ظرف أيام معدودات .

فقال السفير إنه ولو أن الحكومة البريطانية كانت مستعدة لجعل الانتخابات المباشرة تتم السودان كله فيما عدا المديرية الجنوبية إلا أنه لا يسعها إلا أن تبدي أن هناك بعض الدوائر الانتخابية مما لا يمكن إجراء الانتخابات المباشرة فيها من الناحية العملية وهذه الدوائر شبيهة بالدوائر الجنوبية في هذا الصدد .

وقدم مستر باروز كشفاً أعدته الحكومة السودانية ببيان الدوائر الانتخابية التي ترغب الحكومة البريطانية في المناقشة فيها على أساس أنها دوائر يصح فيها إجراء الانتخاب المباشر وهي الدوائر الآتية :

٧٢ دار حامد شرق	٤٣ رفاعه
٧٣ دار حامد غرب	٤٤ وادي الخدام
٧٥ دار حمر شمال	٤٥ سنار والكواهلة
٧٦ دار حمر جنوب وغرب	٤٧ شمال الفونج
٨٣ تفل شمال	٤٩ كوستي جنوب
٨٤ تفل جنوب	٧١ ريف الخرطوم شرق
٦٢ يابى	٥٠ كتم شرق
٦٣ يابى	٥١ كتم وسط
٦٤ يابى	٥٢ مقدمية نيالا
٦٥ يابى	٥٣ بقارة نيالا غرب
٦٦ يابى	٥٤ بقارة نيالا شرق

وقال السفير إنه إذا لم تستطع الحكومتان الاتفاق على هذه الكشف فهل من الممكن ترك الأمر فيها برمته للجنة الانتخاب ؟

فسأل رئيس الوزراء عما إذا كانت هذه الكشف نهائية ؟

فأجاب مستر باروز أنها أعدت لتكون موضعاً للنظر والمناقشة .

وقال السفير إنه إذا لم تصل الحكومتان الى الاتفاق في شأنها فإنه يقترح أن تضاف فقرة الى بيان وظائف واختصاصات لجنة الانتخاب يكون نصها كالآتي :

٧ - وتفصل فيما يتعلق بالدوائر الانتخابية التي يجري فيها الانتخاب المباشر والدوائر التي يجري فيها الانتخاب غير المباشر .

وقال قائد الجناح ذوالفقار إنه فهم أن هذه الكشوف ليست نهائية ، وأوضح أن الحكومة المصرية تود أن تتفق كشفا نهائيا . فالدوائر التي تتفق عليها الحكومتان تعتبر دوائر انتخاب مباشرة ، ويمكن أن يترك ما عداها للجنة الانتخاب وفقا لاقتراح حكومة جلالة الملكة .

وقال السفير إنه يوافق على هذا الرأي .

وقد تم الاتفاق على أن يعقد اجتماع في يوم الاثنين ٢٤ نوفمبر وقال السفير إنه يمكن في هذا الاجتماع مناقشة موضوع سلطات الحاكم العام للسودان في حالة الطوارئ وفي مسؤولياته الاستثنائية تجاه جنوب السودان .

مشروع تصريح مشترك

تؤمن حكومة جلالة الملكة للملكة المتحدة والحكومة المصرية إيماننا وطيدا بحق السودانيين في تقرير المصير وفي ممارستهم له ممارسة فعالية في الوقت المناسب وبالضمانات اللازمة

٢ — ولتمكين السودانيين من ممارسة الحكم الذاتي في جو حر محايد ، توافق الحكومتان على أن تبدأ على الفور فترة انتقال يمكن فيها السودانيون من ممارسة الحكم الذاتي الكامل .

٣ — كما توافق الحكومتان على أن تعتبر فترة الانتقال بمثابة فترة إعداد لإنهاء لإدارة الشئانية لإنهاء فعليا وعلى أن تبقى سيادة السودان إبان هذه الفترة محتفظا بها للسودانيين حتى يتم لهم تقرير المصير .

٤ — ولتحقيق الأهداف المذكورة فيما تقدم تحقيقا عمليا في أقرب وقت ممكن ، توافق الحكومتان كذلك على تعيين لجنة مختلطة فورا تتولى شؤون الانتخابات التي ستجرى بالسودان وفقا لقانون الحكم الذاتي الذي سيتم إعلانه قريبا .

وتكون مهمة هذه اللجنة مراقبة التمهيدات لانتخابات حرة محايدة والسير بها والإشراف عليها . وتشكل هذه اللجنة من ثلاثة سودانيين يمينهم الحاكم العام ومن عضو مصري وعضو بريطاني وعضو أمريكي وأخر هندي أو باكستاني تعين كلا منهم حكومته وتكون رئاسة اللجنة للعضو الهندي أو الباكستاني .

٥ - كما توافق الحكومتان على تعيين لجنة استشارية من خمسة أعضاء وتتولى إبداء المشورة للحاكم العام فيما يتعلق بممارسة بعض سلطاته وفقا للدستور والموقت الجديد . وتشكل هذه اللجنة من عضوين سودانيين وعضو مصري وعضو بريطاني وعضو هندي أو باكستاني وتبحث الحكومتان المصرية والبريطانية الآن على وجه السرعة في كيفية تشكيل هذه اللجنة وفي مهمتها وفي بيان وظائفها واختصاصاتها .

٦ - وتوافق الحكومتان على أن يجري الإعداد للانتخابات في السودان منذ الآن بنفس المنار عن هذه المناقشات وعلى أن يستشار البرلمان السوداني الجديد في وظائف اللجنة الاستشارية

لجنة الانتخاب

يعين الحاكم العام بناء على أمر حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية لجنة الانتخاب .

بيان وظائفها واختصاصاتها :

(١) تتولى اللجنة دراسة النواعد الانتخابية وإعادة النظر فيها إذا التفتى الحان . على أن تصدر بعد ذلك قواعد تنظيم الانتخابات القادمة وبذلك يمكن إجراؤها في وقت قريب وبصورة عملية وفي وقت واحد في جميع أرجاء السودان .

(٢) تفصل اللجنة في الشروط الواجب توافرها في الناخبين لانتخابات مجلس الشيوخ .

(٣) تشرف اللجنة على إجراء الانتخابات وتتحقق من حيديتها .

(٤) ترفع اللجنة تقريرا عن سير الانتخابات لحكومة جلالة الملكة وللحكومة المصرية .

(٥) تضع اللجنة لائحة ونظام عملها حتى تستطيع تحقيق الأغراض المتقدمة تحقيقا فاعلا .

(٦) تكون قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات وفي حالة تساوى الأصوات يرجح الجانب الذي يكون فيه الرئيس .

(٢) محضر الاجتماع الذي عقد برئاسة مجلس الوزراء

في يوم الإثنين الموافق ٢٤ نوفمبر ١٩٥٢ الساعة ١١,٣٠ صباحاً

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء	حضرة صاحب السعادة
اللواء أركان الحرب محمد نجيب	سير رالف ستيفنسون
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار	
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم	جناب مستر ر. باروز
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان	
حضرة الأستاذ علي زين العابدين حسني	

السفير البريطاني - تلقيت بعض تعليمات من مستر إيدن وأنا على استعداد لمواصلة المناقشة في مسألة السودان . ولقد اقترحتم الاحتفاظ بالبند الثلاثة الأولى من مشروعنا المقترح للاتفاق الثنائي بحيث تطابق بقدر الإمكان نص المذكرة المصرية - خاصة فيما يتعلق بفترة الانتقال ؛ وهي فترة تصفية الإدارة الثنائية - وقد وافق مستر إيدن .

وأبدأ حديثي بسلطات الحاكم العام في الجنوب ومسئوليته بالنسبة لذلك . ولو أن هذه المسألة كبيرة الحساسية إلا أنها بالغة الأهمية . وأعلم أن (ذو الفقار) وباروز قد بحثاها . وعلينا أن نبحث بدقة إذا أمكن إعادة ادماج المادة ١٠٠ فنجعل مسؤولية الحاكم العام ضمن سلطاته التقديرية . ولو أن للجنوب وزيرين من بين خمسة عشر وزيراً فليس هذا بالكثير ، ومن السهل أن يتغلب عليهما الشماليون . وذكريات الماضي كثيرة وهي توحى بأن الجنوبيين يخافونهم الشعور بتحسين حالهم لو أسندت إلى الحاكم العام مسؤولية خاصة .

رئيس الوزراء - اعتقد أن الدستور قد بين هذه السلطات

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم - لقد ناقشت هذه السلطات مع الأحزاب السودانية، وقد وافقت جميعها على استبعادها تفادياً لما قد ينجم عن ذلك من المشاكل .

السفير البريطاني - أي نوع من السلطات ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — هي السلطات التقديرية تجاه الجنوب ، وأخشى
إذا نص عليهم الدستور أن يقاطع الحزب الاتحادي الانتخابات وكذلك حزب الأمة .

السفير البريطاني — لعله تهديد منهم لم يصل إلى حد الرغبة في المقاطعة

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يمكن جعل هذه السلطات موضع موافقة لجنة
الحاكم العام .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إذا ما اختلفت الحاكم العام مع لجنته فإن الأمر
يعرض على الحكومتين القائمتين بالتصفية طبقاً للبند ٦ ج من مذكرة .

مستر باروز — لا يخضع الجنوب لاختصاص اللجنة .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إنه يقع تحت المادة ٦ ج ويمكن أن يتسع نصها
ليشمل الجنوب ولم يكن في نظام الجمعية التشريعية أى ذكر لمسؤوليات خاصة تجاه الجنوب .

مستر باروز — السبب في ذلك أنه تبين لهم من خبرتهم في الجمعية التشريعية أن أهالى
الجنوب يطالبون امتيازات (حقوق) خاصة . وسيفشل حتماً في أداء واجبنا إذا لم يتبن
أن للجنوب وضعاً خاصاً .

السفير البريطاني — أعتقد أنه من الضروري جداً وجود بعض الضمانات للجنوب
خشية احتمال اغتاله .

الدكتور حامد سلطان — اقترح أن لا يكون هناك تفرقة بين أهالى السودان .
فالسودان كان ولا يزال دائماً كلاً لا يتجزأ . وتلك أمانة في أيدينا . ومقصدنا الأول
أن نوفي بالتزاماتنا في المحافظة على وحدة السودان والعمل عليها . فأى فصل بين الشمال
والجنوب لا يمكن قبوله ، لذلك لا نستطيع أن نذكر كلمتي "شمال" و "جنوب" وإنما
يجب أن نشير إلى السودانيين بغير تفرقة ، وإذا أقر البرلمان قانوناً فيه مساس بالجنوب
فالحاكم العام أن يتدخل بموافقة لجنته .

(وهنا قرأ الدكتور حامد سلطان المادة التى تنص على سلطات الحاكم العام ،
واقترح مشروعاً ينص على وحدة السودان ويؤكد مبدأ ضمان العدالة والمساواة للجميع
أهالى السودان) .

السفير البريطاني — لست واثقاً من استعداد الحكومة البريطانية للموافقة على ذلك واقترح
للحصول على هذه الموافقة أن يباشر الحاكم العام سلطاته بعد مشورة لجنته الاستشارية .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — أولا ، أؤكد أن اللجنة الجاسية المقترحة يجب ألا تكون استشارية ، وناثيا ، أكرر ما قاله الدكتور حامد سلطان من أنه لا يجب ذكر جنوب أو شمال في الدستور الجديد . لأن في ذلك إبقاء على الشعور بالفرقة .

السفير البريطاني — لقد وافق حزب الأمة على مشروع الدستور وأنا واثق من أنه حتى لو اتفقنا ، فنحن الملتزم علينا استشارة السودانين . ولا يمكنكم إدخال تعديلات جوهرية على المشروع دون استشارة السودانين أنفسهم . وربما اختلف حزب الأمة والحزب الجمهوري الاشتراكي في ذلك .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إن هذا المشروع الجديد للدستور ينوطم حق إدخال أية تعديلات على نظام الحكم ، وكما أشرت من قبل فإنه لم يكن في نظام الجمعية التشريعية ذكر السلطات الخاصة بالنسبة للجنوب ويجب أن يكون النظام الجديد خطوة إلى الأمام لا إلى الوراء .

السفير البريطاني — هناك ذكر للجنوب في مشروع نظام الحكم فيما يتعلق بظروفه الخاصة .

مستر باروز — إذا أقرتم أن الجنوب هو نوع من الأقلية التي يجب حمايتها وجب أن يكون للحاكم العام هذه السلطات .

الدكتور حامد سلطان — نحن نكره كلمة "أقلية" ونفضل ألا تذكر على الإطلاق . وأما عن السلطة التي تحي مصالح السودانين جميعا من أي تشريع سوداني قد يسمها ، فكل هذه السلطات يمارسها الحاكم العام بموافقة مجلسه .

السفير البريطاني — سيكون لهذه السلطات وقع نفسي بالغ الشدة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — أعتقد أن رأى الختمية يؤيدنا تماما . فكلما الختمية والأنصار لا يريدون انفصالا بين الشمال والجنوب وهناك أيضا اتحادات العمال التي هي دائما على استعداد لإثارة الشغب في السودان وقد اجتمعت بهم وعرفت فيهم هذه الميول . ويمكنكم أن تبيينوا ذلك بأنفسكم إذا اتصلتم بهم .

مستر باروز — وهناك كذلك وجهة نظر أهالي الجنوب أنفسهم الذين لا يمثلهم الختمية أو الأنصار . إن علينا مسؤولية تجاه الجنوب . وواجبنا حماية بقدر المستطاع من أن يكون ضحية الشماليين .

الدكتور حامد سلطان — لا يمكننا قبول أي اقتراح يفهم منه الفصل بين الجنوب والشمال

السفير البريطاني — لن يتعاون الجنوبيون ما لم يعتقدوا توفر الحماية لهم . ولأنكم
تفترضون أن اللجنة ستسبغ عليهم تلك الحماية .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا يهتم أهل الجنوب كثيرا بنصوص في دستور
وما يهمهم حقا هو تأمين مصالحهم في حياتهم اليومية .

مستر باروز — وما يعتقد الأمور هو عجزهم عن تقديرها . فلو أنهم استشعروا أن
القانون الجديد فيه أساس بهم فلنهم سوف يلجأون إلى وسائل بدائية لا إلى وسائل
دستورية ، لكي يرفعوا عنهم ما حاق بهم . ولقد أخبرني سير جيمس روبرتسون أن زعماء
الجنوب يهددون باعتزامهم حرق البلاد إذا أهملت مطالبهم .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — أود أن أشير إلى أنه إذا نشأت مثل هذه
الاضطرابات الحماية كما يظن سير جيمس فعليا أن تتأخر ما يصيب الحياة الاقتصادية
كلها في السودان من شلل إذا ما اتفقت اتحادات العمال والأحزاب الأخرى على المعارضة
من أجل وجود مثل هذا النص . ويجب علينا توخيا لمصالح السودان كوحدة أن نختار أخف
الضررين . والمهمة الحقيقية للإدارة البريطانية الحالية في السودان هي أن تبين لهم الأمور
على حقيقة بدلًا من أن تثير فيهم الشك ، والتعديل المقترح للمادة ٢ ج يعد ضمانا كافيا .
مستر باروز — ذلك إذا عدلت المادة ٢ ج التعديل الكافي .

الدكتور حامد سلطان — إن الفقرة الخامسة من مذكرتنا تنص على أن :
"ويباشر الحاكم العام سلطاته بالطريقة المبينة في نظام الحكم الذاتي لا فيما يتعلق
بسلطاته التقديرية الموضحة في التعديلات المرافقة والتي يباشرها بموافقة بلقته" .

السفير البريطاني — إن الحاكم العام لا يباشر بعض السلطات التقديرية بالاشتراك مع
بلقته مثل السلطات الاستثنائية والسلطات القضائية أيضا .

الدكتور حامد سلطان — لقد بحثنا بالأمس في اجتماع اللجنة الفرعية السلطات القضائية
في الباب التاسع .

السفير البريطاني — أعتقد أن هناك اضطرابات قد تقع إذا لم يكن للحاكم العام بعض
السلطات لحماية الجنوب .

الدكتور حامد سلطان — من المؤكد أنه لا يمنح هذه السلطات وحده .
السفير البريطاني — بل وحده ، ويمكننا أن نتفق الآن على أن الحاكم العام سيباشر
سلطاته وأن يكون قراره قاطعا . وأظن أننا نعلم ما يريده الجنوب .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — ليس الجنوب بأجمعه يا صاحب السعادة ، وأعلم أن قبيلتين فقط أو قايلا من رجال هاتين القبيلتين هم الذين بعثوا باعتراضهم .

دكتور حامد سلطان — أى اقتراح تقدمونه قد يكون مجديا بشرط ألا تعرض وحدة السودان للعبث . وألا يشار إلى شمال أو جنوب .

السفير البريطاني — هل من الممكن أن نبحث ذلك النص ” يباشر الحاكم العام مسؤولياته في نطاق وحدة السودان “ . فإننا لا نؤيد في تقسيم السودان .

الدكتور حامد سلطان — يمكننا أن نرجع إلى مشروع اللجنة الفرعية .

السفير البريطاني — يمكننا أن نقبل ، ” يباشر الحاكم العام سلطاته بمشورة بلحته “ وهذا أقصى ما نخول لي اقتراحه . ويمكننا إيجاد نص كالاتى مثلا ” مستوحيا وحدة السودان “ أو شيئا من هذا القبيل .

الدكتور حامد سلطان — إذا قلنا ” موافقة بلحته “ فقد يكون في ذلك حل الإشكال .

السفير البريطاني — إنكم تريدون بذلك أن تجعلوا سلطاته خاضعة لموافقة بلحته .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لقد فهمت من سير جيمس روبرتسون أنه موافق على عبارة ” موافقة بلحته “ .

الدكتور حامد سلطان — اقرأوا الفقرة الرابعة من المذكرة . يمكننا أن نضع النص الاتى ” يباشر سلطاته مستوحيا مبدأ الوحدة “ كما في الفقرة الخامسة . ويمكننا صياغة مشروع لهذا ، وسوف نبحثه في الاجتماع القادم .

السفير البريطاني — أفهم نتيجة لمشاورات الصاغ صلاح في السودان أن الجمهوريين الاشتراكيين غير موافقين ولكنهم يقبلون اللجنة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — نعم — هذا صحيح .

السفير البريطاني — ترون أن تعين اللجنة الاستشارية يكون باتفاق رسمى بين حكومتينا ، وهم يعارضون اقتراح جعل هذا التعيين بمرسوم مصرى إذ أن المراسيم قابلة للإلغاء وأنتم تصرّون على أن التعيين بمرسوم أمر حيوى .

الدكتور حامد سلطان — نعم ، إنه أمر حيوى ، فتعيين هذه اللجنة سيكون بمرسوم شأنها في ذلك شأن الحاكم العام .

السفير البريطاني — إذا عيّنتم اللجنة مرسوم ، فهل لنا أن نصدر كذلك مرسومًا مماثلاً بتعيينها ؟

الدكتور حامد سلطان — لا أذكر أن الحكومة البريطانية قد أصدرت في الستين سنة المساخبة مرسومًا واحدًا في شأن من شؤون السودان .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — فيما يختص بالناء المرسوم يا صاحب السعادة أود أن أبين أنه لم يسبق للحكومة المصرية أن ألغته .

السفير البريطاني — هذا صحيح تمامًا ، والآن ماهو الشأن فيما يختص باللجنة الاستشارية .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — جميع الأحزاب السودانية موافقة على اللجنة الخماسية .

السفير البريطاني — في هذا ما يوحى بأن اللجنة ستقوم مقام سيد جديد .

مستر باروز — لا يمكن قيام سلطتين دستوريتين عاليتين .

الدكتور حامد سلطان — لكم أن تختاروا وترشحوا منكم في اللجنة ونحن نعيّنه .

مستر باروز — لاشك أن الحكومتين تستطيعان الموافقة على هذا الإجراء .

الدكتور حامد سلطان — المرسوم هو إجراء شكلي .

مستر باروز — هل سيشير المرسوم إلى الاتفاق ؟

الدكتور حامد سلطان — نعم ، سيشير إلى الاتفاق .

السفير البريطاني — نستطيع عرض هذا الاقتراح ولكنني لا أضمن أن يُموز موافقة لندن . ولا ترناح الحكومة البريطانية إلى الموافقة على تعيين اللجنة ما لم يشترط عدم مباشرتها العمل حتى يتم قيام البرلمان السوداني . وطالما كان الأمر متعلقًا بمركز السودان فلنأخذ نتمسك بالآب مباشر اللجنة عمليًا حتى يجتمع البرلمان السوداني .

مستر باروز — لا يمكن إحداث أي تغيير في وضع السودان دون استشارة السودانيين .

رئيس الوزراء — لقد تمت فعلا استشارة السودانيين في هذه المسائل .

السفير البريطاني — وماذا تقترحون ؟

رئيس الوزراء — إن تقييد سلطات الحاكم العام هو ضمان لنا وللسودانيين معا .

السفير البريطاني — يمكنكم الحصول على ضمان له أثره من الوجهة النفسية .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إن الإدارة البريطانية مغرضة ، ولذلك يجب أن يكون هناك بعض الضمانات .

السفير البريطاني — أوافق تماما ولا شك أن البرلمان السوداني لن يوافق من تلقاء نفسه على اللجنة بأغلبية ثلاثة أرباع الأصوات .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لقد استشرت حزب الأمة والحزب الاتحادي وحزب السودان والجميع موافقون على ذلك .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — لقد وافقت الحكومة البريطانية على الاستفتاء وهو تغيير كامل في مركز السودان ، إذ أن تعيين اللجنة كما تقول ، يفهم منه إحداث تعديل على مركز السودان ، وهو أمر طفيف ولكنه كان لازما ، إذ أن بريطانيا قد اشتهارت فعلا بالسودانيين ووافقت على إحداث تغيير شامل في مركز السودان سببه تقرير المصير . وما ذلك إلا خطوة في هذا الاتجاه .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يمكننا أن نبعث إلى الأحزاب في الخرطوم للوقوف على رأيها .

الدكتور حامد سلطان — إنكم تناوتم بالبحث تعيين اللجنة وعملها . وبحثنا في الفقرة الرابعة أمر انتخاب اثنين من السودانيين عضوين في اللجنة بموافقة الحكومتين والبرلمان . وفيما يتعلق بالموافقة بعد ذلك على هذا التعيين فإما أن يوافق البرلمان عليها وإلا استعمل حقه في حالة عدم الموافقة . ولذلك لا أرى محلا لمناقشة هذه النقطة .

السفير البريطاني — إن أول عمل للبرلمان الجديد هو الموافقة على الدستور ، فهل تمارس اللجنة عملها حتى تتم تلك الموافقة ؟

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إن البرلمان الجديد هو وليد هذا الدستور المقترح . وهو يدين له بوجوده . فهل ترمون إلى أنه يجب سؤال الطفل على إثر ولادته عما إذا كان يفضل اتخاذ شخص آخر مكان أمه ؟ إنما قد يمكن تعديل بعض الأشياء ولكن ليس في وسع الطفل أن يرفض أمه وإن كان قد يسألها تقويم سلوكها .

مستر باروز — إنه إجراء شكلي بالنسبة لنا كما هو الحال في شأن المرسوم بالنسبة إليكم .

الدكتور حامد سلطان — هناك أمران : التصريح المشترك وقانون نظام الحكم .
فأما عن التصريح المشترك فلا يمكننا أن نخضعه لموافقة البرلمان ما دام أن التصريح هو
الذى أقترح إنشاء البرلمان ، ومن ثم لا يكون مكان للإشارة إلى ذلك في التصريح المشترك
إذا ما استوجب الأمر عرضه على البرلمان السودانى ، وكذلك لا يمكن عرض قانون
نظام الحكم على البرلمان للأسباب نفسها . ومع ذلك إذا لم يوافق البرلمان السودانى على أية
أحكام فى قانون نظام الحكم ، فله أن يعدلها بالإجراءات العادية الموضحة بالبند ٦ ب
من المذكرة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — هل استشير السودان فى الخمسين عاما الماضية
بشأن مركزه ؟ وهل عرض نظام الجمعية التشريعية عليه لى يقره ؟

السفير البريطانى — إنما يعتبر القانون الجديد تغييرا أساسيا فى مركز البلاد . فإذا كان الأمر
كذلك كان لزاما علينا أن نتعرف رأى السودانين ، إذ قطعنا على أنفسنا عهدا باستشارتهم .

الدكتور حامد سلطان — ونحن من جانبنا أيضا قد ألغينا اتفاقى سنة ١٨٩٩ .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لماذا لا يمنح البرلمان الجديد سلطات مماثلة
حتى يحدد من سلطات الحاكم العام فى الجنوب ؟

قائد الجناح حسين ذوالفقار — سيتضمن التصريح المشترك قانون نظام الحكم كاملا
وهذا لا يمنع من أن يبدى السودانيون وجهة نظرهم فيه .

مسترباروز — يبدو لى أنكم أغفلتم كون الأمر ليس إلا إجراء شكليا ، وأنتم تعلمون
كما أعلم أنهم إذا استشيروا قالوا نعم .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — نضطر على إخضاع سلطات الحاكم العام نفسها للتغيير .

السفير البريطانى — كل شىء فى نظام الحكم يمكن أن يتغير . وتقرحون أن تعين
اللجنة وأن تمارس عملها عند تعيين الأعضاء السبعة .

رئيس الوزراء — ستمارس عملها عندما تعرض عليها مسائل للبحث .

السفير البريطانى — تصرون على أن تعين اللجنة الاستشارية وأن تمارس عملها
اعتبارا من " اليوم المحدد " .

رئيس الوزراء — نعم فإنه من سلطة اللجنة الموافقة على الأعضاء السودانيين الثلاثة الذين سيعينون في اللجنة التي تتولى الإشراف على الانتخابات .

السفير البريطاني — إن حقيقة المهمة الوحيدة المسندة للجنة الاستشارية هي الموافقة على الأعضاء الثلاثة للجنة الانتخابية . وسأتناول الآن بالبحث بعض النقاط التي ستثار في الاجتماع التالي :

(أولا) وظائف اللجنة ، الحق في البدء بالاقترحات ، ونتمسك بأن تباشر اللجنة عملها التي يدعوها فيها الحاكم العام فقط ، ويمكنها التدخل فقط عند ما يعرض عليها الحاكم مسائل وفقا لأحكام الاتفاق .

(ثانيا) السلطات الاستثنائية ، والقضائية ، الباب التاسع والملحق (أ) لنبحث أيهما يمكن التفاهم عليه . وإن مقصودكم الرئيس لهذه الحكومة هو إبعاد سلطة الموظفين المدنيين من الرقابة والتوجيه السياسى .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — يجب أن تمتشى سلطات الحاكم العام الاستثنائية مع سلطات لجنة السودان .

السفير البريطاني — ثالثا : فليترك لجنة السودان إلى الاجتماع التالي . هل يمكن توضيح الفقرة السادسة ؟

مسترباروز — لقد ناقشناها في الليلة الماضية .

السفير البريطاني — لقد اثبت في الفقرة ١٦ عبارة " الأمور التي لا تتصل بالشئون الداخلية البحث " وأود أن أستوضح ذلك .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إن أى شئ قد يكون له صدى في الأقطار الأجنبية كأن يصدر الحاكم العام أمرا بالتعبئة العامة فكون له صدى في أى قطر مجاور . وعلى أية حال فالأفضل أن ندعها كما هي . فحكومة الدكتور ما لان تجد الآن بالذات صعوبة في تعيين الحد الفاصل بين ما هو أهلى أو داخلى أو ما يخالف كذلك .

السفير البريطاني — والآن هل نوافق على إضافة الدائرة الانتخابية السادسة التي سبق أن وافق عليها الحاكم العام ؟

الصاغ أركان الخوب صلاح سالم — نود أن نبحث هذه النقطة بدقة تامة .

السفير البريطاني — وهناك نقطة أخرى وهى العبارة الخاصة بتقرير المصير الواردة بالفقرة الأخيرة . فأول رد فعل لها أن مصر تريد أن تحت من حرية السودان فى الاختيار . وتفسير ذلك فى السودان هو إما اتحاد أو انفصال . وفى رأينا أن الاستقلال التام مع توجيه الشؤون الخارجية قد يكون كافيا .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — الاستقلال التام يشمل توجيه الشؤون الخارجية .

السفير البريطاني — وثمة مسألة أخرى ، إن أكبر الأعضاء السودانين سنا يكون هو الحاكم العام بالنيابة وأرى أنه خير من ذلك أن يكون قاضى القضاة ، أو كبير موظفى الحاكم العام ولكننا على استعداد للوفاق على أن يكون هناك نائب للحاكم .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — وهل يكون مصريا ؟

السفير البريطاني — لا وإنما يكون سودانيا . ولدى مسألة أخرى وهى مسألة استبدال الحاكم العام بآخر .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يتبع فى ذلك الإجراء المتبع الآن .

(٣) محضر الاجتماع الذى عقد برئاسة مجلس الوزراء

فى يوم الأربعاء ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٥٢ الساعة ١٢ ظهرا

الحاضرون

صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون	حضرة رئيس مجلس الوزراء
صاحب السعادة مستر ج . كروزويل	اللواء أركان الحرب عهد نجيب
مستر ر . باروز	حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار
	حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم
	حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
	حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

السفير البريطاني — نبدأ الكلام بمسألة السلطات الاستثنائية للحاكم العام فقد جاء فى اقتراحكم ما يفيد إخضاع هذه السلطات لتصديق اللجنة التى يجوز لها السير فى الإجراءات أو الرجوع إلى الحكومتين . ومعنى ذلك منع الحكومتين حق الاعتراض عليه . ونحن

نقترح أن تكون هذه السلطات الاستثنائية خاضعة لتقدير الحاكم العام ، ووفقا لاقتراحكم عليه أن يستشير اللجنة فإذا لم تتفق معه في الرأي تحتم عليه الرجوع إلى الحكومتين . على أنه قد يتحتم كذلك اللجوء إلى العمل خلال ساعات ، كما يكون الحال عند إضراب رجال البوليس مثلا ، فيتعرض سكان البلاد فيها للخطر .

رئيس مجلس الوزراء — ستكون ثمت صعوبات إذا لم تتوفر مثل هذه الضمانات .

دكتور حامد سلطان — وما هو الرأي إذن في المادة ١٠٢ (أ) التي تنص على أنه " بسبب مازق سياسي أو عدم التعاون أو المقاطعة أو خلاف ذلك ، لا يمكن السير بإدارة السودان بموجب الدستور الموضوع ويجوز للحاكم العام إعلان حالة طوارئ دستورية " . وإنى لأخشى أن تكون هذه العبارات مطاطة وغامضة .

السفير البريطاني — بل أريد بها أن تطبق في حالة ما قد يقع من الطوارئ .

دكتور حامد سلطان — في ظني أن حالات الطوارئ المحتملة تدخل تحت عبارة " الإخلال بالأمن والنظام " الواردة بالفقرة (ب) كما أعتقد أن في الفقرة (ب) الكفاية ومن ثم فلا حاجة لنا بالفقرة (أ) .

قائد الجناح ذو الفقار — إن البرلمان هو الذي يعين دائما الأحكام العرفية وما إليها .

السفير البريطاني — أرى أنكم تحاولون الحد من سلطات الحاكم العام فيما يتعلق بمواجهة حالات الطوارئ .

دكتور حامد سلطان — بل نحاول أن نواجه حالات الطوارئ الحقيقية .

السفير البريطاني — تصوروا حالة يتعطل فيها الجهاز الحكومي فإذا يكون الحال ؟ إنما توضع القوانين لمواجهة أسوأ الاحتمالات .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن حالة اختلال الأمن والنظام تدخل تحت الفقرة (ب) .

مسترباروز — لم يتعرض الدستور المصري لحالة الانقلاب التي قام بها اللواء وضباطه .

السفير البريطاني — هل تريدون مزيق المادة .

دكتور حامد سلطان — مبلغ علمي أن ليس في العالم دستور قام قد تعرض لحالات الانقلاب ، ولست أدري وجهات نظركم فيما يخص بالسلطات الاستثنائية وما أخالكم تريدون أن تتركها بين يدي الحاكم العام .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إن أي عمل ياجأ إليه الحاكم العام لمواجهة ما يقع من إخلال يجب أن يلاحظ فيه تمثيل وجهات النظر جميعا .

السفير البريطاني — إذا لم يستطع الحاكم العام التصرف ، فستغل يداه بشير مبرر ، ويجب أن يمكن من مواجهة حالة الطوارئ فوراً .

دكتور حامد سلطان — بل يستطيع الحاكم العام مواجهة الطوارئ وفقاً لما تنص عليه المادة ١٠٢ (ب) بمعاونة لجنته . فإذا لم يتفق مع لجنته جاز رفع الأمر إلى الحكومتين .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — وقد تجيب الحكومتان في مدى ٢٤ ساعة .

رئيس الوزراء — هذا التحديد الزمني قصير جداً ويجب أن يطال .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — من حالات اختلال الأمن والنظام ما يعد أقليمياً محتماً وما لا يعد كذلك . فما الرأي فيها .

مستر باروز — لست أعتقد أن هذه الفقرة قد أريد بها أن تسري على حالات اختلال الأمن الإقليمي . وإنما قصد من ورائها أن تسري على أرجاء السودان جميعاً ككل لا يتجزأ .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إذا لم توافق اللجنة على التدابير التي اتخذها الحاكم العام فإنه يستطيع مع ذلك الالتجاء إليها . أما إذا لم تتفق الحكومتان على رأي واحد بالنسبة لها في مدى ٤٨ ساعة فإن قرار اللجنة يعد نافذاً .

رئيس الوزراء — هذه مسؤولية خطيرة وينبغي أن يتوفر الوقت الكافي للحكومتين حتى يستطيعا النظر في الأمر .

دكتور حامد سلطان — اقترح أنه إذا رفضت اللجنة الموافقة على تدابير الحاكم العام فله أن يتخذها وأن يرفع الأمر للحكومتين للنظر فيها وإبداء الرأي فوراً .

مستر كرزويل — في مثل هذه الحالة يكون من الخطر المبين عرقلة عمل الحاكم العام فهو في هذا شبيه بالقائد في الميدان لا يستطيع قيادة حملته على صورة ناجحة إذا كان ملزماً بانتظار تلقي الأوامر .

رئيس الوزراء — أعتقد أن مهلة ٤٨ ساعة ليست كافية ويحسن مدها أكثر من ذلك .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — فلتكن أسبوعاً .

دكتور حامد سلطان — في وسع الحاكم العام أن يعلن حالة طوارئ دستورية بشرط الحصول على موافقة اللجنة فإذا لم توافق اللجنة جازله لإعلان تلك الحالة على أن يرفع الأمر للحكومتين ، فإذا لم توافق إحداها في مدهى أسبوع وجب إلغاء حالة الطوارئ الوقتية فوراً .

السفير البريطاني — لم أخول حق قبول مثل هذا الاقتراح وسأرفع الأمر إلى لندن . وقد نستطيع الآن أن نتقل إلى البحث في مسؤولية الحاكم العام بأزاء الجنوب . وإني أرحب بفكرة النص عليها في الاتفاق الرسمي ، كما أني على استعداد لعرض الصيغة التي أدخلتها اللجنة الفرعية على الفقرة ٦ (ج) على لندن .

دكتور حامد سلطان — لقد وافقنا على أنه إذا اتخذ الحاكم العام تدابير لا توافق عليها اللجنة وجب رفع الأمر إلى الحكومتين . أما في حالة صدور تشريع وافق عليه البرلمان فسنواجه أمراً أخطر وأجل ، وأعني به سلطات البرلمان السوداني فيالم توافق الحكومتان على ضد ذلك فإن قرار اللجنة أو البرلمان يظل نافذاً .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إذا خول الحاكم العام حق الاعتراض فقد حرمتنا الحكومتين هذا الحق . وإن لنا نحن المصريين مصالح في الجنوب مثل مشروعات الري الكبرى كما أن لنا في ملاكال مئات من المصريين .

السفير البريطاني — من مصلحة مصر أن لاتقع قلاقل في الجنوب ، وأود الآن أن نتناول بالبحث بعض النقاط الأخرى ، فهناك موضوع لجنة الحاكم العام فهل ستطلقون عليها اسم اللجنة الاستشارية أم لا ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — كانت تسمى لجنة الحاكم العام ،

السفير البريطاني — وفيما يتعلق بالهيئة القضائية ، أما ترون من الخطر أن تتعرض سلطات الحاكم العام التقديرية لنوع من التأثير والضغط السياسى من جانب أعضاء اللجنة السودانيين .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — ستكون نوعا من التدريب للسودانيين .

مستر باروز — إن الحاكم العام يعرف البلاد تمام المعرفة ويحتمل أن تعرقل قلة خبرة أعضاء اللجنة أعماله .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — نريد أن يكون لأعضاء اللجنة السودانيين رأى فى ذلك كما نريد من ناحية أخرى أن تكون لهم الخبرة الكافية .

مستر كرزويل — يجب أن تكون الهيئة القضائية فوق كل مأخذ وبعيدة عن كل تأثير سياسى .

دكتور حامد سلطان — لاجدال فى هذا . وفى هذه الحالة يكون مرد الأمر للحاكم العام وقاضى القضاة اللذين يتوليان اقتراح أسماء المرشحين . ولا شك أن كليهما كفء لذلك وأنه ان يقترح لشغل هذه المناصب إلا المرشحين الذين لاتعلق بتراهم شائبة .

السفير البريطاني — سأرفع الأمر إلى لندن والآن ننقل إلى بحث المادة ١٨ (١) د .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — يجب أن ننظر حتى نتفق على المادة ١٠٢ .

السفير البريطاني — والمادة ٣١ .

دكتور حامد سلطان — تلك التى تبحث فى تشكيل مجلس الشيوخ .

السفير البريطاني — لا أرى مانعا من التوصية على الموافقة على المادة ٤١ (فقرة ٢) ولا اعتراض عندى على أخذ رأى اللجنة فيما يتعلق بهذه النقطة . أما المادة ٥٧ فقرة (١) فهى فى الحق ليست صريحة تماما ، فلماذا تريدون إخضاع هذا الأمر لاختصاص اللجنة ؟

دكتور حامد سلطان — قد يهم الحاكم العام أن يعرف رأى اللجنة إذا وقع خلاف بين المجلسين .

السفير البريطاني — من المرجح هذا ، ولكن لماذا يقيد بذلك ؟

الصباغ أركان الحرب صلاح سالم — لا يزال فى استطاعته الاحتفاظ بسلطاته بمقتضى الفقرة (أ) .

دكتور حامد سلطان — هل تريدون أن تتولى اللجنة الفرعية مناقشة ذلك ؟ لقد اتفقنا على الفقرة (أ) ولكننا لم نتفق على الفقرة (ب)

السفير البريطاني — وماذا عن الفقرة (ب) .

رئيس الوزراء — إنها تجعل مجلس الشيوخ عاطلا .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — هل ترك البحث في الفقرة (ب) للجنة الفرعية ؟

السفير البريطاني — إذن يجب صياغتها صياغة جديدة . والآن ننتقل إلى المادة ٥٨ فإننا لا نرحب بها كثيرا ، وأقترح أن يستشير الحاكم بلحته لا أن يكون النص بشرط تصديق اللجنة .

دكتور حامد سلطان — سوف لا يكون الإجراء إلا لأمد قصير .

السفير البريطاني — إذا أصررتم فإنني أرفع الأمر إلى لندن .

دكتور حامد سلطان — وأرجو أن يكون ذلك مشفوعا بتوصيتكم .

السفير البريطاني — وفيما يتعلق بالجدول الثاني الخاص بالعفو واستبدال الحكم بالإعدام .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — يجب أن ننتظر حتى تقدم إلينا نسخة أخيرة من قوانين السودان .

مستر كرزويل — لست أرى فائدة من تقييد سلطات الحاكم العام وبيدولي أنكم تريدون تحديد سلطاته لا لغرض معين ولكن لمجرد الرغبة في ذلك .

دكتور حامد سلطان — يهدف الدستور نفسه إلى الحد من سلطات الحاكم العام وتقييدها .

مستر كرزويل — هذا صحيح .

مستر باروز — إن للحاكم العام قواعد منظمة يسترشد بها في مثل هذه الشؤون .

دكتور حامد سلطان — من الممكن أن تسترشد اللجنة بهذه القوانين في عملها .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — مستر كرزويل ، نحن لا نرمي إلى الحد من سلطات الحاكم العام لمجرد رغبتنا في ذلك على حد قولك ، ولكن مما يجب ألا يغيب عن بالنا أن السودان سيتولى حكم نفسه بعد ثلاث سنين ويجب علينا أن نجري الأمور من الآن عن طريق اللجنة حتى يكتسب أعضاء اللجنة السودانيون الخبرة اللازمة لهم في معالجة أمورهم .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — ليس هذا رأينا فقط ولكن الأحزاب السودانية توافق كذلك على الحد من سلطات الحاكم العام .

السفير البريطاني — وماذا ترون في مسألة الانتخابات المباشرة ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يعني أن أعرف عدد الدوائر الانتخابية التي وافقت الإدارة السودانية على أن يجري الانتخاب المباشر فيها .

مستر بارز — هي ١٥ دائرة وهي الدوائر رقم ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٧ و ٤٩ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٦٢ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٥ و ٧٦ و ٨٣ و ٨٤ .

السفير البريطاني — مهما يكن الأمر فنلجأ بالاتصال بالأحزاب السودانية .
الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — الرأي عندي أن نترك ذلك للجنة الانتخابية إذا لم نصل إلى اتفاق في شأنها .

السفير البريطاني — اقترح إلغاء المسدين ٤٣ و ٤٥ (٤) الخاصة برئيس المجلس المنتخب والمادة ٤٦ (١) الخاصة بسكرتير البرلمان .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن وظيفة سكرتير البرلمان هي منصب قصده منه التخفيف عن الموظف البريطاني الحالي . ويجوز له أن يبقى إذا أريد الانتفاع بخدماته بشرط موافقة لجنة السودان ؛ على أنه لا يجب النص على منصبه في الدستور لأنه ليس من المناصب الدائمة .

السفير البريطاني — أرى أن يتم تعيين سكرتير البرلمان من جانب رئيس المجلس بأغلبية ثلاثة أرباع أصوات الأعضاء .

دكتور حامد سلطان — قد يصعب الحصول على هذه الأغلبية .

رئيس الوزراء — هل نكتفى بالثلاثين ؟

دكتور حامد سلطان — وإذا لم نستطع الحصول على أغلبية الثلاثين فإن للحاكم العام أن يعينه بشرط الحصول على موافقة اللجنة .

السفير البريطاني — نوافق على المادة ٥٤ من الجدول الأول

أما عن القسم الثالث (١) أو (ب) فليس لدى مانع من حذفها .

والجدول الثانى ، القسم الثانى ، فأنا موافق على انتظار الحصول على جدول جديد .

وفىما يتعلق بالمادة ٩٩ نقترح حذفها وإدراجها فى المذكرة .

والمادة ١٠١ لم تتم المناقشة فيها حتى تعيد اللجنة الفرعية صياغتها .

وإن آراءكم فى صدد ذلك قد تجمت لدينا بصفة عامة وسأرفقها إلى لندن ولست على ثقة مؤكدة من وجهة نظرهم ، ولكنى أعلم أنهم يريدون أن تكون اللجنة استشارية ولا أدرى إذا كان الأمر يحتاج إلى تحديد موعد آخر أو أن نرجئ الأمر حتى يصلنا رد لندن .

رئيس الوزراء — إن مسألة اللجنة مسألة جوهرية بالنسبة لنا فيجب أن تكون لدينا الضمانات الكافية لحيدتها التامة وفى ذلك مصلحة السودانين أنفسهم .

واتفق على إذاعة تصريح مشترك للصعنف هذا نصه :

استقبل رئيس الوزراء السفير البريطانى فى ٢٦ نوفمبر الجارى وقد استؤنفت المباحثات فى مسألة السودان وأصبحت بعض التقدم — على أن بعض النقط لا تزال موضعها للمناقشة وسيحدد اجتماع آخر فى أقرب وقت ممكن .

(٤) محضر عن الاجتماع الذى عقد برئاسة مجلس الوزراء

فى التاسع من ديسمبر ١٩٥٢ الساعة ١١,٣٠ صباحا

الحاضرون

حاضر رئيس مجلس الوزراء اللواء	د. صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون
أركان الحرب محمد نجيب	مسترم . ج كزيويل
حاضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار	مسترم . باروز
حاضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم	
حاضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان	
حاضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى	

السفير البريطانى — أود أن أقول أولا أن تمت فيما يبدو شعورا سائدا فى مصر بأننا نعمل لكسب الوقت، ويهمنى أن أبعد هذا الشعور ولقد اقترحت فى شهر أكتوبر أن نحاول حل مسألة السودان على مرحلتين ، وغرض هذا الاقتراح هو أن التطورات الدستورية لا يجب أن تتوقف بينما تدور المفاوضات بين حكومتينا، ولقد اقترحت استمرار الاستعدادات لعقد الانتخابات فى الوقت الذى نعمل فيه على وضع تفاصيل الاتفاقية .

وبعد ان انقضى شهر قدمتم اقتراحاتكم المضادة وليس من الهين الوصول إلى اتفاق يقوم على أسس التطبيق المقترحة مما يترتب عليه تأجيل إصدار التصريح المشترك. وقد استطعت أن افنع الحكومة البريطانية بوجهات نظركم فى نقط عدة وأعتقد أننا نعمل فى سبيل ذلك بأسرع ما يستطيع .

الساغ أركان الحرب صلاح سالم — إن مناقشة التفاصيل والاتفاق عليها يقتضى زمنا ولكن يجب ألا ننسى أن السودانين يتلهفون على إجراء الانتخابات قبل نهاية هذا العام .

السفير البريطانى — يستحيل عمليا إجراء الانتخابات قبل نهاية هذا العام . وأن تبنة هذا قد اتفق على الأحزاب السودانية بسبب ما انتهوا إليه فى اتفاقهم معكم ومثال ذلك مسألة تشكيل اللجنة الخماسية .

وقد رأيتم أنفسكم أن وجود مجلس وصاية من ثلاثة أعضاء هو أكثر مما يحتاج إليه ، ومع ذلك فأنتم تنشئون لجنة خماسية لها من السلطات ما يفوق سلطات الحاكم العام .

وتمت نقطة أخرى هي أننا لو كنا نرعى إلى ن نمكن الحاكم العام من المساس بالمصالح المصرية لما وافقنا على إنشاء لجنة الحاكم العام . ونحن لا نقصد العمل ضد مصر على هذه الصورة ويريد مستر إيدن أن تثقوا بحسن نوايانا .

وهناك أمر آخر هو أنه يشاع بالسودان أن بعض الأحزاب لا تزال تتلقى حتى الآن إعانات .

رئيس الوزراء — لقد منعنا ذلك كله منذ أن ولينا الحكم وستخصص هذه الإعانات للصرف منها على بناء مدرسة في أم درمان .

السفير البريطاني — لقد اتفقنا على أن يخضع الحاكم العام عند ممارسة بعض سلطاته لإشراف لجنته . وقد وافقت الحكومة البريطانية على ذلك كما وافقت أيضا على ما رأيتموه من التعديلات في شأن المواد الآتية من الدستور .

١٨ (١) د — تسمية رئيس الوزراء .

٤٣ — الحل الاستثنائي للبرلمان .

٤٥ (٤) — تعيين رئيس المجلس .

٤٦ — سكرتير عام البرلمان .

٥٤ — حق الحاكم العام في طلب عقد جلسة مشتركة من المجلسين .

والبند الأول القسم ج (٣) — دوائر الخريجين .

والبند الثاني القسم الثاني — السلطات التشريعية .

كما أنني خولت حق الموافقة على أن يتم تعيين لجنة الحاكم العام بمرسوم مصرى ومن الضروري أن يتضمن الاتفاق المشترك بيان الوظائف والاختصاصات التى يرجع إليها فى ذلك .

أما إذا تضمن المرسوم أكثر مما اتفينا إليه فى الاتفاق المشترك فيجب أن تتوقع مناقشة فيه ، وينبغى أن يفهم أن الأصل فى المرسوم اتفاق الحكومتين .

رئيس الوزراء — جرينا فى الأصل على أن نعين المرشح الذى توافق عليه الحكومتان لمنصب الحاكم العام فلماذا إذن نتونحن الإشارة الى الحكومتين فى المرسوم .

السفير البريطاني — معنى ذلك كله أنه يجب الإشارة إلى اتفاق الحكومتين في الموسوم .

رئيس الوزراء — أما ترون في ذلك مساسا بحق مصر في التعيين .

السفير البريطاني — لا ، فإن هذا لا يمس ذلك الحق .

أما النقطة الثانية فهي البند ١٥ من المذكرة المصرية وقد وافقت الحكومة البريطانية على الصيغة المقترحة على الوجه الآتي :

(أ) إما بأن تختار الجمعية التأسيسية اتحاد السودان مع مصر في صورة ما .

(ب) أو أن تختار الاستقلال التام .

الدكتور حامد سلطان — لقد اتفقنا على أن نضيف البند ١٥ من المذكرة المصرية ما يجعل صيغة الفقرة الأولى من البند ١٥ كالآتي :

“ للجمعية التأسيسية واجبان تباشرهما : الأول أن تقرر مستقبل السودان ككل موحد ” .

السفير البريطاني — أوافق على ذلك وسأؤيده في الاجتماع القادم . والآن أود أن أتحدث عن السلطات الاستثنائية .

أما فيما يتعلق بالمادة ١٠١ فقد انتهينا إلى اتفاق مريض في شأنها .

وأما فيما يختص بالجنوب فلا يزال محلا للبحث .

وأما عن المادة ١٠٢ (١) (أ) فقد خولت حق الموافقة على أن يخضع الحاكم العام لإجراءات اللجنة .

الدكتور حامد سلطان — ولكننا اتفقنا في اجتماعنا السابق على أن تلغى المادة ١٠٢ (١) (أ) طالما انتهينا إلى أن المادة ١٠٢ (ب) تقضى عنها .

مستر باروز — لقد صيغ الاقتراح ولكن لم يوافق عليه . وعلى أى الحالات فإننا نقترح الآن أن نعود إلى نصكم الأصلي كما جاء في مذكرتكم .

السفير البريطاني — أقترح أن تبقى على الوجه الذى عدلت به في صيغتك الأصلية .

وقد خولت حق الموافقة على أن تكون السلطات المنوّه عنها بالفقرة (أ) خاضعة لتصديق اللجنة أما فيما يتعلق بالفقرة (ب) فمن رأى الحكومة البريطانية أن لا تغل به الحاكم العام

حتى لا يضعف مركزه ولا يتأثر الاستقرار العام في السودان . وهذه نقطة بالغة الأهمية بالنسبة للحكومة البريطانية وحكومة السودان .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — أظن أننا اتفقنا في الاجتماع السابق على أن الفقرة (ب) تغني عن الفقرة (أ) كل الغناء ومن ثم وجب إلغاء الفقرة الأخيرة .
السفير البريطاني — رأينا غير ذلك .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن لفظة "العاجل" تكفي لجعل الفقرة (ب) تغني عن الفقرة (أ) .

مستر بارون — إن مقاطعة الانتخابات أو الجمود السياسي لا يمكن وصفهما بأن الفقرة (ب) تتناولهما .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا يجب أن يغرب عن بالنا كما ذكرت من قبل ألا ينحصر جل اهتمامنا في كفالة الأمن والنظام في أثناء الثلاث السنوات القادمة ، وإنما ينبغي فوق كل شيء أن ينصرف اهتمامنا إلى تهئية السودانيين إلى مواجهة ما قد يصادفونه من المصاعب بعد تقرير المصير ، ويجب أن يمتنعوا الفرصة لتلمس السبيل إلى مواجهة مقاطعة الانتخابات أو الجمود السياسي ، ويجب ألا يتصرف الحاكم العام واللجنة إلا إذا فشلت جميع جهود السودانيين وبدأ ما يتذر باختلال الأمن والنظام .

والأفكيف تنتظرون من السودانيين أن يتعلموا مواجهة حالات الضرورات الاستثنائية بعد أن يتم لهم تقرير مصيرهم إذا ظللنا نتدخل في كل مناسبة إلا إذا كان أحدنا يرى من مصالحه ترك السودانيين على غير خبرة في معالجة هذه الأمور بعد تقرير مصيرهم .

إن مصلحة السودانيين عندنا في المقام الأول وليس مجرد المحافظة على رفع كلمة القانون الجامد وكفالة النظام في أثناء الثلاث السنوات القادمة . يجب أن تترك الكلمة فيما يتعلق بالبند (أ) للبرلمان السوداني إذ أن الأمر في مثل هذه الأزمات من شأن البرلمانات في جميع الدول .

السفير البريطاني — ومارأيكم في حالة يقول فيها البرلمان أنه لا يستطيع التصرف فيها .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — مثل هذه الحالة تنذر باختلال الأمن والنظام وهي حالة يتناولها البند (ب) .

السفير البريطاني — ليس من المهم ذلك .

مستر كرزويل — غير أن الحاكم العام سيتردد في استعمال سلطاته التي يمنحها له البند (ب).

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يبدو أن الحكومة البريطانية مستعدة لقبول صيغتنا الأولى . فإذا كان الأمر كذلك فإننا نعود إليها .

الدكتور حامد سلطان — إن ألفاظ البند (أ) كما أشرت من قبل هي ألفاظ مرنة وغامضة "حالة الجوع وعدم التعاون والمقاطعة وما إلى ذلك" جميعها تحمل معاني كثيرة وقد قلت إن عبارة "التدهور المالي أو اختلال الأمن والنظام" التي وردت بالفقرة (ب) تكفي للتعبير عن حالات الضرورات الاستثنائية الحقة .

مستر كرزويل — إن عبارة "أن حكومة السودان تقوم بعملها" تصور الألفاظ التي أشرت عنها في الفقرة (أ) .

الدكتور حامد سلطان — أريد لإدخال تعديل على صيغة الفقرة (أ) وذلك بأن تستبدل كلمة "وما إلى ذلك" بكلمة "أو غير ذلك" .

السفير البريطاني — أوافق على ذلك وسأبلغ هذا التعديل إلى لندن ولن تكون هناك صعوبة في قبوله ، أما فيما يتعلق بالفقرة (ب) فإنكم إذا كنتم لا تستطيعون الموافقة على تقييد سلطات الحاكم العام بشأنها فإني أقترح تسوية أخرى في صدها بالصيغة الآتية :

(أ) إذا نشأت حالة مما تشير إليه المادة ١٠٢ (أ) ، (ب) جاز للحاكم العام بعد الرجوع إلى اللجنة واستشارتها إلى أبعد مدى أن يعلن قيام حالة ضرورة دستورية استثنائية .

(ب) ويستشير الحاكم العام اللجنة إلى أبعد مدى مادامت حالة الضرورة الدستورية الاستثنائية لا تزال قائمة .

(ج) فإذا لم يمه حالة الضرورة الاستثنائية في ظرف ٣٠ يوما بعد أن تتقدم إليه اللجنة بطلب ذلك عرضت اللجنة الأمر على الحكومتين فإذا رأت أحدهما أن لا مبرر لبقاء حالة الضرورة الاستثنائية وجب على الحاكم العام أن يعيد الحالة الطبيعية في أسرع ما يمكن .

(د) ويجوز للحكومتين بالاتفاق بينهما أن تطلبا إليه إجراء ذلك في أى وقت .

الدكتور حامد سلطان — أرجو أن تمهلونا بعض الوقت لدراسة ذلك كما أرجو أن تعرضوا اقتراحكم فيما يتعلق بساطات الحاكم كتابة حتى تهباً لنا فرصة دراسته .

السفير البريطاني — طبعاً . وسنرسل إليكم اقتراحنا هذا المساء . وثمت نقطة عامة أخرى هي مسألة التعهد الذى تعهد به مستر إيدن بشأن استشارة السودانيين فى شؤونهم الدستورية ، فإن الحكومة البريطانية تصر على أن التخيير الذى أدخل على دستور السودان أمر جوهري بالنسبة لمستقبل السودان بجميعة ، وستجد من العسير عليها ألا تستشير البرلمان الجديد فى شأنه فقد لا يرتاح البرلمان مثلاً إلى فكرة الساطات المخولة للجنة الحاكم العام . ويشير مستر إيدن إلى أنكم شديداً الإصرار فى مسألة استشارة السودانيين فلماذا لا توافقون إذن على أن يرجع إلى البرلمان فى ذلك .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — ليس ما يمنع البرلمان من إبداء رأيه بحسب المادة ١٠١ . أما فيما يتعلق بتعهد مستر إيدن فإننى لا أظن أن هناك تعهد من هذا القيل (وعرض قائد الجناح ذو الفقار المضبطة الرسمية لمجلس العموم جزء ٤٩٣ رقم ١١ المؤرخة ١٥ نوفمبر سنة ١٩٥١) .

مستر باروز — هناك تعهد من مستر بيغن فى عام ١٩٤٧ .

الدكتور حامد سلطان — هناك أمور كثيرة قد وقعت منذ عام ١٩٤٧ حتى الآن فلقد تعهدنا نحن كذلك تعهدات كثيرة .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن تعهد مستر إيدن صريح . ومفروض أنه تكرر لتعهد مستر بيغن فلو أنه قيل عن طريق الاستدلال أن "الاستشارة فى الشؤون الدستورية" لم ترد به عن غير قصد فهناك خطاب المركز "ريدنج" فى نفس التاريخ وهو يدل على أن ذلك السهو كان متعمداً .

(وعرض قائد الجناح ذو الفقار مضبطة مجلس اللوردات جزء ١٧٤ رقم ٥ بتاريخ ١٥ نوفمبر سنة ١٩٥١) .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إن جميع الأحزاب السودانية بما فيها حزب الأمة والاتحاديين والحزب الاشتراكي الجمهوري وحتى حزب السودان قد وافقت على وجود اللجنة .

رئيس الوزراء — من الأمور الجوهرية بالنسبة لنا وجود هذه اللجنة وأن يحد من سلطات الحاكم العام .

السفير البريطاني — ولنفترض الآن أن البرلمان قد رأى عند عرض الدستور عليه بحكم المادة ١٠١ أن بعض مواده لم ترق له فهل تكون الحكومة المصرية حينئذ على استعداد لقبول ذلك منه .

الدكتور حامد سلطان — إذا وقع ذلك تشاورت الحكومتان معا .

رئيس الوزراء — وهل تقبلون أنتم من البرلمان القول بأنه لا يرضى بالحاكم العام .

السفير البريطاني — إذ ذاك تتشاور الحكومتان في ذلك .

الدكتور حامد سلطان — لقد وضعنا في البند ٤ نظاما كاملا لتصفية جميع الإدارة . فوجود هذه الإدارة وساطاتها لن تكون خاضعة لأي سلطة أخرى ما عدا الحكومتين .

السفير البريطاني — أظن أننا لن نستطيع البحث في ذلك الآن أكثر من هذا وسنعود إلى دراسة الأمر فيما بعد .

رئيس الوزراء — قد يثير ارتباكا ولا يجب أن نجعل اتفاقنا محلا للنقاش فلائى لا أتصور أن أحدا ينقض اتفاق الحكومتين .

السفير البريطاني — أود الآن أن أثير مسألة السودان . إن الفرض الأساسي هو أن تكون لجنة السودان هيئة ذاتية مستقلة في الظاهر دون أن يتحمل حاكم البلاد مسؤولية ما . ولقد قدمنا اقتراحا وأعدت اللجنة الفرعية مشروعا فهل أتم على استعداد للتمسك بهذا الاتفاق إذا وافقت عليه الحكومة البريطانية ؟ إن من رأينا أنه لا يجب ربط تقرير المصير بالسودنة .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — بل يجب أن يربط بينهما .

السفير البريطاني — لقد وافقتم على مشروع اللجنة الفرعية في الليلة الماضية .

قرأ الدكتور حامد سلطان مشروع اللجنة الفرعية عن البند ١٠ (ج) وتمت الموافقة عليه .

السفير البريطاني — معنى هذا أن السودان قد تتأخر .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا يحتاج الأمر الى ذلك .

السفير البريطاني — إذن يجب أن توافقوا على أن يأخذ تقرير المصير سبيله على الرغم من أن بعض الوظائف لم تتم سودتها بعد، وأن قليلا من الموظفين لا يزالون يحتفظون بوظائفهم

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا، فقد اتفقنا على أن نبذل كل مساعدة ممكنة لإتمام مهمة اللجنة تلقاء ذلك، وما دمننا نستهدف غرضنا الأساسي وهو توافر الجو الحر المحايد لتقرير المصير فمعنى ذلك أنه لا يبقى موظف بريطاني أو مصري في وظيفة رئيسية على أن تتخذ كل من الحكومتين خطوات لبذل المعونة المستطاعة للجنة، كأن تستبدل أعضاء من الأمم المتحدة بالموظفين البريطانيين والمصريين في مثل هذه الوظائف كلما فشلت اللجنة في سودتها.

السفير البريطاني — أجل، فإذا وافقتم جعلنا لجنة السودان خاضعة للحاكم العام والإجراءات لجنته. وأبلغنا لندن ذلك. ولأنتقل الآن إلى مسألة الجنوب لألقى بياناً في صدد هذا. إن لنا غرضين. أولهما أن نضمن أن ينضم الجنوب إلى باقي السودان في المرحلة التالية. ونعتقد أن ذلك لا يمكن أن يتم إلا عن طريق القضاء على مخاوف الجنوبيين، إذ لا شك أن في تاريخهم الماضي ما يبرر إثارة هذه المخاوف عندهم وهي مخاوف صحيحة وقائمة فعلاً. أما الغرض الثاني فهو أن نتأكد من أن الجنوب سيمسح الشمال ثقته في أثناء فترة الانتقال. إننا نريد توحيد السودان وتحقيق ذلك لا يتأتى إلا عن طريق استعادة ثقة الجنوب بالشمال. ونقترح أن نوفر بعض الحماية للجنوب. والصيغة التي وضعها الجانبان لا تؤكد ما يدل على أن الحاكم العام يستطيع أن يطمئن الجنوب على ما يريد. كذلك رؤى أن ترفع هذه المسألة من الدستور وتوضع في الاتفاق المشترك. ولكن وضع الجنوب مسألة داخلية ولا يجب أن ترفع من الدستور، ثم إن الصيغة لا تعطي الحاكم العام السلطات الكافية لمواجهة مسؤوليته في إدارة الجنوب، وفي رأينا أنه لو توافرت له هذه السلطات لعاون ذلك على إتمام الوحدة بين الجنوب والشمال. ونحن مقتنعون كل الاقتناع أن الإشارة صراحة إلى مسؤوليات الحاكم العام أمر يجب أن يتضمنه الدستور. وسنوافق على أن يكون أمر مسؤوليات الحاكم العام في الجنوب خاضعاً لمشورة اللجنة. فإن من واجبنا أن تكفل طمأنينة الجنوب.

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن من شأن ذكر الجنوب في الدستور أن يصرف الذهن إلى وجود خط تحديد فاصل، ولكننا نأمل إذالم نتعرض لذكره أن تتم الوحدة في خلال الثلاث السنوات المحددة لفترة الانتقال. ولا شك في أن مجرد ذكر كلمة "الجنوب" يقضي على جميع فكرة الوحدة.

الدكتور حامد سلطان — أذكر أننا تناقشنا في هذه المسألة في اجتماع ٢٤ نوفمبر، وقد شرحت أن الحكومة المصرية تعتبر وحدة السودان وديعة مقدسة ولا نستطيع أن نوافق على ذكر كلمتي "الشمال" و"الجنوب" في الدستور أو في التصريح المشترك، ولقد اتفقنا في ذلك الاجتماع على أن نحيل هذه المسألة إلى اللجنة الفرعية لتحاول وضع صيغة ترضي

الجنابيين . ولقد وصلنا إلى هذه الصيغة ووافقنا عليها مؤقّتا . ويبدو أن سعادتكم كما فهمت من خطابكم لا توافقون الآن عليها . وأود أن أوضح أن الحكومة المصرية ترى في إثارة مسألة " الجنوب " من هذه النقطة الحاسمة دلالة تبعث على التشاؤم لأننا نعلم أنه منذ أن طرح النزاع البريطاني المصري على مجلس الأمن في عام ١٩٤٧ ظلت إدارة السودان تعمل في نشاط ودأب على فصل " الجنوب " عن " الشمال " . والحكومة المصرية تعد وحدة السودان وديانة مقدسة وهي تتعهد تعهدا كاملا باحترام هذه الوحدة وتصرح بعزمها على أن تحتفظ للشعب السوداني بها سليمة ، وتأمل أن تشاركها الحكومة البريطانية في هذا التعهد . إن لفظة " جنوب " على ما أعرف لم تذكر إطلاقا في أى اتفاق يتعلق بالسودان ، لم يشر إليها في اتفاقيتي عام ١٨٩٩ أو معاهدة عام ١٩٣٦ أو اتفاق صدقي - بينف الذي وقع عليه بالحروف الأولى أو في مفاوضات خشبة - كامبل التي جرت في شأن السودان ، كما لم تذكر الأمر في المذكرة البريطانية التي ألحقت بمقتراحات الدول الأربع ، وأضيف إلى ذلك أنه لم يشر إلى " الجنوب " في قانون الجمعية التشريعية .

أما عن الإشارة إلى وزيرى الجنوب في الدستور فهو كإشارة إلى الدوائر الانتخابية المختلفة الموجودة بالمقاطعات الجنوبية بمناسبة الحديث في الانتخابات .

وأخيرا فإنه إذا اقتضى الوصول إلى صيغة جديدة فيجب الاقتصار على وضعها في النصريح المشترك ، ولا يجب أن يشار فيها إطلاقا إلى الجنوب وأكرر أن لهذه المسألة أهمية بالغة بالنسبة إلينا ، وأنا لا نستطيع الموافقة على الإشارة إلى الجنوب .

إنى أقدر وجهة نظركم قدرها ونحن على استعداد لمشارككم في هذا التعهد على أننى آمل أن تقدروا من ناحيتكم وجهة نظرنا كذلك ، والطريق الوحيد للاحتفاظ بالجنوب والشمال معا هو العمل على تأمينهما .

قائد الجناح حسين ذو الفقار - لم نكن نريد أن يكون هناك حاكم عام بريطاني مطلقا ولكننا تنازلنا عن ذلك وأود الآن أن أقرأ إليكم خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن في ١٣ أغسطس سنة ١٩٤٧ :

" وقد أنكر ممثل بريطانيا كذلك أن للبريطانيين أية نوايا نحو تقسيم السودان ، وصرح بأنه لا يدرى شيئا عن بيان السكرتير الإدارى الذى سبق أن أشرت إليه ، ومع ذلك فإن البريطانيين قد وزعوا عليكم هنا نشرة عن تقدم السودان أثبتوا فيها هذه النوايا بعبارة جلية لاختفاء فيها في صفحتي ١٣ و ١٤ ، وإليكم هذا البيان : " إن هذه الأعمال تتجه إلى فصل الشمال عن الجنوب وأكد ذلك استعمال اللغة الإنجليزية بدلا من العربية في مدارس الجنوب

وينخشى السودانيون في الشمال أن تكون نتيجة ذلك آخر الأمر شطرا إلى شطرين ، بل وضم الجنوب أو جزء منه إلى أوغندا . ولكل من الفريقين حجج عديدة لإثبات ما إذا كان مثل هذه الخطة يؤدي إلى فائدة أهل الجنوب أو إلى فائدة بقية إفريقيا ، وهل يصح أن تكون هذه المسألة موضوعا صالحا لدراسة لجنة دولية“ .

لقد ذكرتم أن ثمة شائعات عن إعانات نصرف للأحزاب ولكننا سمعنا أيضا أن هناك بعض الموظفين البريطانيين يعملون على إثارة القلاقل في الجنوب .

مستر باروز — إنكم تقولون إن الحكومة المصرية تستهدف توكيد الوحدة . ولكن عدم تسليمتكم بضمانات لأهالي الجنوب قد يكون فيه مجافاة لهذا الغرض . فإذا لم يطمئن أهالي الجنوب إلى نوع هذه الضمانات فلا عجب إذا نادوا بالانفصال عن الشمال الذي يخشونه .

الدكتور حامد سلطان — وماذا يكون الرأي فيما لو ضمنا التصريح المشترك تعهدا من الحكومتين بأن تحترما وحدة الجنوب والشمال وتعملا على الاحتفاظ بها .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — تتوجس أحزاب السودان الشمالي كثيرا من ناحية منح الحاكم العام سلطات خاصة . فإن لها مخاوفها هي الأخرى . ويبدو جليا من ” نشرة التقدم “ أن الإدارة البريطانية تعمل على فصل الجنوب عن الشمال ، وأنها قد عمدت إلى تدريس اللغة الإنجليزية بمدارس الجنوب واستبعاد تعلم اللغة العربية فيها كما أنها تعمل على أن يذهب طلاب هذه المدارس لإتمام دراساتهم العليا في أوغنده بدلا من الخرطوم .

السفير البريطاني — لم يثر أحد أى اعتراض على ذكر الجنوب في مناقشات الجمعية التشريعية عن قانون نظام الحكم الذاتى .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — بل قد أثيرت اعتراضات ، ولا يجب أن يغيب عن بالنا أن الجمعية التشريعية كانت هيئة استشارية ، ولم يكن الحاكم العام يرى نفسه مضطرا إلى التقيد بأرائها ، وما لاشك فيه أن المشروع الذى عرض على الحكومتين تضمن تعديلات أدخلها الحاكم العام دون أن يعلم عنها المجلس التشريعى شيئا مطلقا .

السفير البريطاني — يجب أن ينص في الدستور في صلب المادة ١٠٠ الأصلية على سلطات خاصة حيال الجنوب وذلك بعد أن يحذف ما يتعلق منها بالخدمة المدنية .

الدكتور حامد سلطان — معنى هذا أنه بحسب حكم المادة ١٠١ قد يحذف البرلمان الذى يكون الشماليون أكثر من ثلاثة أرباع أعضائه البند ٦ (ج) الذى اقترحنه .

السفير البريطانى — يجب أن نحاول وضع صيغة لهذا . وأود فى نفس الوقت أن أظهر بجلاء للنند أن اعتراضكم على ذكر الجنوب فى الدستور يرجع إلى أن الأحزاب السودانية لا تحب الإشارة إليه .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا . وإنما لأنه يوحى بفكرة التقسيم .

الدكتور حامد سلطان — يستطيع كلانا أن يشرح ذلك للجنوبيين ويطمئنهم فيما يتعلق به .

السفير البريطانى — سأبلغ الحكومة البريطانية ذلك ونحيل المسألة فى نفس الوقت على اللجنة الفرعية للبحث عن صيغة جديدة .

فهل الحكومة المصرية على استعداد للوفاق على أن يخول الحاكم العام سلطة إبلاغ الجنوبيين أن الحكومتين قد اتفقتا فيما بينهما على أن لا يستغل أى جزء أو عنصر فى السودان الجزء أو العنصر الآخر .

رئيس الوزراء — ليس لدى اعتراض على أن يشرح ذلك للشعب السودانى قاطبة الشمال منه والجنوب منه على السواء بعبارة فيها الإصرار على منع اعتداء جماعة ما على حقوق جماعة أخرى وحرىاتها أو بمعنى من هذا القبيل يكون دقيقا بشرط ألا يتضمن زيادات لا مبرر لها فى سلطات الحاكم العام .

مشروع متفق عليه (مؤقت)

مادة ١٠ — (ج) تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية الأصوات وترفع قرارات اللجنة إلى الحاكم العام للتصديق عليها .

فإذا لم يوافق الحاكم العام على أى من هذه القرارات جازله بموافقة لجنته أن يمتنع عن التصديق عليها أما إذا اختلف الحاكم العام و لجنته فإنه يجب رفع الأمر إلى الحكومتين ويبقى قرار اللجنة نافذا ما لم تتفق الحكومتان على خلاف ذلك .

مشروع متفق عليه (مؤقت)

مادة ٦ (ج) — أى قرار تتخذه اللجنة يرى فيه الحاكم العام تعارضاً مع مسؤولياته أو أى تشريع يقره البرلمان يرى فيه الحاكم العام ، وهو يعمل في نطاق وحدة السودان ، أنه يتعارض مع مبدأ ضمان معاملة جميع الشعب السودانى معاملة عادلة منصفة .

وعلى كل من الحكومتين في هاتين الحالتين أن تبلغ ردها خلال شهر واحد من تاريخ الإخطار الرسمى . ويكون قرار اللجنة أو التشريع الذى أصدره البرلمان نافذاً إلا إذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

(٥) ملخص الاجتماع الذي عقد برئاسة مجلس الوزراء

في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٥٢ ظهرا

حاضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب محمد نجيب

حاضرة صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون السفير البريطاني

استقبل حاضرة رئيس الوزراء السفير البريطاني وتحدث معه في أمور مختلفة من بينها السودان .

وقد أبدى الرئيس أسفه لتأخر عقد اجتماعات اللجنتين الرئيسية والفرعية . وقال إن الحكومة المصرية كانت تأمل أن تتم الانتخابات في السودان قبل نهاية عام ١٩٥٢ ، وأن تأخرها قد أزعج الرأي العام في مصر والسودان .

وقال السفير البريطاني إن هذا التأخير لم يكن متعمدا من جانبهم ، ولم يكن هنالك موعد محدد للاجتماع نظرا لسفر الصاغ صلاح سالم إلى السودان . وأشار إلى أن مسألة الجنوب قد أثارت شكوك الجنوبيين وقد وصلت إليه عدة برقيات تفصح عن المخاوف والشكوك التي تساورهم . وأعل سبب التأخير يرجع إلى أن حكومة جلالة الملكة — تقديرا لرغبات الحكومة المصرية — قد وافقت على محاولة الوصول إلى اتفاق نهائي بشأن السودان قبل إجراء الانتخابات ، إذ أنه من المحال أن تتم المفاوضات في مستقبل بلد كبير يبلغ عدد سكانه ثمانية ملايين والانتهاء من ذلك في أيام معدودات .

فأجاب رئيس الوزراء بأن مئات من البرقيات قد وصلت إليه من الجنوب وكذلك من الشمال تؤيد المذكرة المصرية وتطالب بضرورة تحديد موقف الحكومتين بأسرع ما يمكن في شأنها قال إن تلكؤ الجانب البريطاني قد حفز الصاغ صلاح سالم على السفر إلى السودان .

فقال السفير البريطاني إن مجلس الوزراء البريطاني سيعقد اجتماعا بعد ظهر اليوم وهو يرجو أن يصل إليه مشروع اتفاق بشأن جميع النقاط التي اتفق عليها ماعدا الجزء الخاص بالجنوب . وقال إنه يرجو أن يوصله مشروع الاتفاق المشار إليه في اليوم التالي .

ثم تلى رئيس الوزراء المذكرة الشفوية الموافقة وسلمها للسفير قائلا له إنه يأمل أن تنتهى مسألة السودان إلى اتفاق مُرضٍ فى أسرع ما يمكن حتى يمكن مناقشة المسائل الهامة الأخرى المتعلقة بين الحكومتين ومن بينها مسألة القناة .

فرحب السفير بهذا الرأى ، واتفق على إصدار البيان التالى :

” استقبل رئيس مجلس الوزراء السفير البريطانى ظهر اليوم . وقد نوقشت مسألة السودان ومسائل أخرى فى شأن العلاقات المصرية البريطانية ويأمل الجانبان فى ثقة أن تكون المسائل المتعلقة بالباقية موضع الاهتمام العاجل حتى يوصلا إلى اتفاق تام فى شأنها . وسيعقد اجتماع آخر فى القريب العاجل “ .

مذكرة شفوية

- ١ - تشرف الحكومة المصرية بأن تذكر الحكومة البريطانية بمذكرتها المؤرخة فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٢ بشأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان .
- ٢ - كان المرجو أن تساعد الاجتماعات التى تمت بين رئيس الوزراء والسفير البريطانى ابتداء من ٢٠ نوفمبر والاجتماعات الفرعية التى عقدت بين الجانبين على إيضاح الموقف الحقيقى للحكومة البريطانية بالنسبة إلى مذكرة الحكومة المصرية .
- ٣ - على أن الحكومة المصرية لاحظت أن الفترات بين الاجتماعات قد طالت وأن الاجتماعات نفسها قل عددها بمضى الوقت .
- ٤ - كانت الحكومة المصرية ترجو مخلصا ، كما أوضحت فى البنسند التاسع من مذكرتها ، أن تجرى الانتخابات فى السودان قبل نهاية هذا العام .
- ٥ - ولا تزال الحكومة المصرية تأمل أن يصل إليها الرد البريطانى على مذكرتها قريبا حتى يتمكن السودانيون من بلوغ الحكم الذاتى دون أى تأخير .
- ٦ - وتوقن الحكومة المصرية أن ردا مرضيا على مذكرتها سيكون من شأنه تهديد السبيل إلى تفاهم أهم بين الحكومتين

(٦) محضر عن الاجتماع الذي عقد بوزارة الخارجية

في يوم ١٢ يناير سنة ١٩٥٣ في الساعة ١٢ ظهرا

الحاضرون

حضرة الدكتور محمود فوزى	حضرة صاحب السعادة سيرالف ستيفنسون
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار	حضرة صاحب السعادة م.ج. كرزويل
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم	مستتر. باروز
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان	
حضرة الأستاذ علي زين العابدين حسنى	

السفير البريطاني — كلفت أن أسلم حضرته مشروع الاتفاق المرفق الذى يعد فى الواقع ردا من حكومة جلالة الملكة على مذكرة الحكومة المصرية، ويتفق هذا المشروع مع هذه المذكرة اتفاقا تاما من الناحية الشكلية. وهو إن اختلف فى مواضع كثيرة إلا أن هذه الاختلافات لفظية، وقد أريد بها إكساب المشروع صورة اتفاق دولى بدلا من أن يكون فى صورة مذكرة من حكومة إلى أخرى.

٢ — على أن هناك مع ذلك نقطا عدة تختلف فى صدها حكومة جلالة الملكة مع الحكومة المصرية. بيد أن الاختلافات يرجع أغلبها إلى الأسلوب أكثر منه إلى المبدأ. وقد خطت حكومة جلالة الملكة خطوات فديحة لتلتقي بوجهات نظر الحكومة المصرية حتى تضمن تعاونها معها فى السودان. واستعادت مركزها الذى فقدته بعد أن ألغت حكومة الوفد الاتفاق الثنائى، ولقد حددنا إلى ذلك ماتوفر الآن من وحدة الغرض الذى تناولته ديباجة المشروع والمادتان الأوليتان منه، وكذلك صدر المادة الخامسة الذى ينص على أن الاحتفاظ بوحدة السودان، بوصفه إقليما واحدا، هو المبدأ الأساسى للسياسة المشتركة للحكومتين.

٣ — ويجب أن لا ينبع عن بال حضرته أن حكومة جلالة الملكة يحفزها إلى ذلك زفاهية السودان جميعه. إلا أن الصحافة قد بذلت للأسف جهدها لطمس معالم المسألة فنسبت إلى حكومة جلالة الملكة دوافع غير حميده، ودأبت على تفسير بيانات حكومة السودان وأغراضها تفسيراً خاطئاً.

٤ — ولما كانت هناك وحدة في الغرض الذي تستهدفه حكومتانا ، فإننا نأمل مخلصين ألا يكون الاختلاف في معالجة هذه المسألة عائلا دون اتفاق سريع بهم حكومة جلالة الملكة كثيرا أن تصل إليه .

٥ — هل أن حكومة جلالة الملكة لا تدفعها الرغبة في الاتفاق إلى قبول المساس بنقطة أو نقطتين ترى أنهما ضروريان لرفاهية السودانيين .

(أ) إن حكومة جلالة الملكة لا تقبل التخلي عن الضمانات اللازمة للجنوب والمشار إليها بالمادة ١٠٠ من قانون نظام الحكم الذاتي . وهي عالمة أنه لم ييسر لها حتى الآن محو الشكوك التي تساور المصريين في نيتهما نحو فصل الجنوب عن بقية السودان . وهي من أجل ذلك على استعداد لأن تؤكد توكيدا قاطعا أن ذلك ليس من سياستها . وأن سلطات الحاكم العام تجاه الجنوب لن تستخدم على أية صورة تتعارض مع سياسة الوحدة . وما دام الاتفاق سيسجل في الأمم المتحدة فسيكون للمصريين الحق في إثارة هذه المسألة أمام تلك الهيئة إذا ما رأوا مساسا بهذا المبدأ .

(ب) فضلا عن ذلك فلا يغرب عن البال أن المصريين إذا أصروا على حذف الضمانات المخولة للحاكم العام من قانون نظام الحكم الذاتي ، فإنهم على الأرجح لن يحصلوا على تأييد أغلبية الشعب السوداني حتى ولو لاحظوا أن سكان الشمال أكثر عددا من سكان الجنوب . ولقد تجاهل المصريون المرائض التي قدمها إليهم الحزب الجمهوري الاشتراكي ، ولم يشاوروا الجنوبيين خلال مباحثاتهم مع السودانيين في القاهرة على الإطلاق .

(ج) السودنة :

وهناك نقطة أخرى ترى حكومة جلالة الملكة لزاما عليها أن تتمسك بها وهي موضوع السودنة . فإن حكومة جلالة الملكة ترى أن الحكومة السودانية عند تكوينها هي التي تقرر مدة السودنة ومدتها . ولقد ذكر المندوبون المصريون أنفسهم أنهم يرون أن إتمام عملية سودنة الإدارة في غضون ثلاثة أعوام يتعذر القيام به عمليا ، وكانوا يقترحون حلا لذلك إطالة فترة الانتقال .

وتمتد حكومة جلالة الملكة أنها هي والحكومة المصرية سيكونان سببا في إثارة قلقا خطرة إذا لم يمنح السودان حق تقرير المصير خلال الأجل المشار إليه بمشروع

الاتفاق، كما أنه يستحيل إطالة هذا الأجل من الناحية السياسية، وسيترتب على ذلك أن يواجه السودانيون أحد أمرين خطيرين. إما أن يؤجل موعد تقرير المصير، وإما أن يعجل بانتهاء الأداة الحكومية بطرد باقي الموظفين البريطانيين بين يوم وليلة. ولذلك فإننى أرى أن يترك للجنة السودنة أمر اقتراح تشكيل لجنة دولية تتولى الإشراف على عملية تقرير المصير، والأكد من أن يكون للسودانيين حق اختيار مستقبل بلادهم في جوهر محايد كل الحيدة.

(د) السلطات الاستثنائية :

وهذه مسألة أخرى، تتعلق عليها حكومة جلالة الملكة أهمية قصوى. وإن كانت حكومة جلالة الملكة قد أبدت لحسن الحظ من التساهل ما قرب بين وجهتي نظر الحكومتين إلى حد يسمح لها بالوصول إلى اتفاق دون مواجهة صعوبة جديدة.

ولقد اقترحت على حضراتكم في اجتماع ٩ ديسمبر تسوية بشأن السلطات الاستثنائية المنصوص عليها بالمادة ١٠٢ (أ، ب) وإني لأمل أن توافقوا الآن على هذا الاقتراح.

٦ - ولو أن هناك بعض مسائل قليلة، لم تستطع حكومة جلالة الملكة أن تتفق بشأنها اتفاقاً تاماً مع الحكومة المصرية، إلا أنها ذات أهمية واضحة. ولكنى لا أشك في استطاعة الوصول إلى حل سريع لها. أما ما بقي من صعوبات كبيرة لم تحل بعد فمن الواجب أن ينظر إليها بعين التساهل الذي أبدته حكومة جلالة الملكة من قبل.

ومرفق بهذا البيان قائمة تشمل الموضوعات التي تم التساهل فيها. ومنها مسائل من الأهمية بمكان وخاصة فيما يتعلق بتشكيل اللجان الثلاث وتحديد سلطات الحاكم العام.

٧ - وفيما يلي بيان آخر بالمسائل التي تقل أهمية عما أشرنا إليه فيما تقدم :

(أ) نائب الحاكم العام :

لا تستطيع حكومة جلالة الملكة أن توافق على تعيين عضو سوداني نائباً للحاكم العام في لجنته، لأنه غير مألوف إنشاء وظيفة يشغلها شخص بعينه هو في الوقت نفسه عضو في لجنة الحاكم ويشغل وظيفة تخضع لإشراف اللجنة، كذلك لا يوجد في الوقت الحاضر سوداني حاصل على ما يؤهل لشغل هذه الوظيفة. وإيراد مثل هذا النص في المذكرة المصرية معناه أن الحاكم العام لا يستطيع بحال من الأحوال أن يعهد بسلطاته إلى نائب عنه.

(ب) أما فيما يتعلق بتدريب السوادانيين فقد اترحنا أن تكون رئاسة لجنة الحاكم العام بالتناوب .

(ج) وإن كنا نوافق على سحب جميع القوات البريطانية من السودان قبل تقرير المصير، إلا أننا نرى أن لا يتم سحب هذه القوات إلا على أثر موافقة الحكومتين على طلب البرلمان السوداني منحه حق تقرير المصير . والواقع أن هذا الإجراء يتسم بشئ كثير من المرونة ، فضلا عن أنه يقف حائلا دون تقرير المصير في الثلاث السنوات القادمة، غير أن من المحتمل انقضاء نحو عامين تاريخ طلب البرلمان السوداني ، وتاريخ الممارسة الفعلية لحق تقرير المصير ، ومن ثم يظهر خلاف طفيف من الناحية العملية .

(د) ولقد اترحنا كثيرا أن يلزم الحاكم العام مشورة لجنته فيما يتصل بتعديلات قانون نظام الحكم الذاتي المشار إليها في المادة ١٠١ ، بدلا من أن يكون مسئولا أمام الحكومتين مباشرة . ومرد ذلك إلى أننا نرجو ألا يكون ثمت داع إلى تغييرات دستورية جوهرية بعد إعلان قانون نظام الحكم الذاتي . وقد لا تدعو الضرورة إطلاقا إلى الرجوع للحكومتين بنية موافقتهما على التعديلات الطفيفة .

٨ - وثمت مسألة أو مسألتان في مشروع الاتفاق المقدم منا يتعين شرحهما لحضرتكم :

(١) لعلكم تلاحظون أننا ، بالرغم من اتفاقنا السابق ، قد عدنا صيغة المادة السادسة (١) وهي " في المسائل التي لا تكون من الشؤون الداخلية البحت " إلى " الشؤون الخارجية " وقد دعانا إلى هذا التغيير أن التفسير الدقيق الذي يقترحه المصريون من شأنه أن يضطر الحكومتين إلى تناول مسائل لا شأن لهما بها . مثال ذلك أن شراء السكر من الخارج لا يعد من المسائل الداخلية البحت . فإذا اقتضى الأمر تضمين قانون نظام الحكم الذاتي التفسيرات القانونية اللازمة وجب أن يكون البت في تلك المسألة من اختصاص الحاكم العام دون الحكومة السودانية . وعندنا أن التعبير بكلمة " الشؤون الخارجية " أفضل من التعبير الأول ، وإن كنا لا نعلق أهمية كبيرة على هذا .

(ب) وثمت تغيير ورد بالملحق الرابع يتعلق بالمادة ٤٦ الخاصة بسكرتيرى البرلمان ، فقد أعيدت صياغة هذه المادة بحيث يكون للحاكم العام حق تعيين سكرتيرام لكل من المجلسين . وقد دعا إلى ذلك التغيير أن الضرورة تحتم تعيين سكرتيرى

البرلمان في أول الأمر قبل تعيين رئيس المجلس وقبل وجود البرلمان فعلا .
ومما يلاحظ أن الحاكم العام سيباشر مهام وظيفته بمشورة لجنته ، إذ أن
المادة ١٢ (٣) الخاصة بالسلطات التقديرية التي يباشرها الحاكم العام بمشورة
لجنته تحت المادة ٤٦

(ج) الأقسام ١ (٣) ، ٢ (أ-ب-ج) من قانون نظام الحكم الذاتي .

كل ذلك إذا لم يتعين إرجاء إعلان قانون نظام الحكم الذاتي إلى أن يصدر
قرار لجنة الانتخابات الخاص بالدوائر الانتخابية ، (وغنى عن البيان أن هذا أمر
غير مرغوب فيه) .

يجب إصدار هذه الأحكام على الوجه الذي جاء في المشروع الحالي ، وأن
تمنح لجنة الانتخاب سلطة واضحة لتعديل أحكام قانون نظام الحكم الذاتي
بمقتضى قانون .

(د) وثمت نقطة أخرى لا تدعو إلى إحداث أى تغيير في نص المشروع ، فهي تصحيح
خطأ ورد في عدد الدوائر الانتخابية التي لا ترى الحكومة السودانية مانعا من
إجراء انتخابات مباشرة فيها ، وقد سبق إخطار حضرتكم بأن إقليم دارفور شرقي
(رقم ٥٥) صالح لإجراء الانتخاب المباشر فيه ، مع أن هذا كان خطأ . وكان
المقصود به إقليم نبالا مقдомية (رقم ٥٢) .

وزير الخارجية - أشكر لكم هذا الشرح الواضح الذي أبدتموه على أننا لا نستطيع
أن نعلق على مشروعكم عن الاتفاق فورا . وترى الحكومة المصرية أن تحتفظ بتعليقها
إلى أن تتم لها دراسة هذا المشروع . وهي لا تريد إرجاء عملية السودة ولا عملية تقرير المصير
بطبيعة الحال . وأنا نريد أن يجرى تقرير المصير في جوهر محايد كل الحيدة ، أما فيما يتعلق
بالقائمة التي قدمتموها خاصة بالتسادل في بعض النقاط فنحن نستطيع بدورنا أن نضع قائمة
طويلة مثلها ، ولكن ذلك لن يؤدي بنا إلى نتيجة ما . ومن حسن الحظ أننا قطعنا شوطا
كبيرا في سبيل الاتفاق ، وسأقدم هذا المشروع إلى رئيس الوزراء مع الكتاب الذي سلمتموه
إلى ردا على مذكرتنا الشفوية المؤرخة في ٢٢ ديسمبر . ويتبع ذلك الحديث عن زيارة
الصاغ صلاح سالم للسودان ، وأدعو حضرته لإبداء ملاحظاته .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم - تلقيت عددا من البرقيات تذكر أن بعض من
وقعوا الاتفاق معنا في الجنوب قد تعرضوا للعقاب . وجاء في إحداها أن الإدارة أهانت

أحد زعماء القبائل في جوبا ، وهددته بعزله من تلك المنطقة ، كما تلقت برقيات أخرى بشأن التهديدات وأنواع الضغط التي تقع على الذين وقعوا الاتفاق معنا في السودان .

السفير البريطاني — سأتحرى الحقيقة في هذه المسألة ، وما بلغ حكومة جلالة الملكة أنكم قد تلقيتم هذه البرقيات ، وأستطيع أن أقول إنه ليس من دأب رجال الإدارة البريطانيين أن يتصرفوا على وجه غير عادل ، أو غير منصف . ولا أستطيع بطبيعة الحال أن أقبل الاتهامات التي وجهت إليهم ، ولكنني سأبلغ حكومة جلالة الملكة ما جاء بالبرقيات التي تلقيتموها .

وزير الخارجية — قد نستطيع أن نتفق على تغيير الموظفين البريطانيين في السودان بعد انتهاء فترة السنوات الثلاث .

السفير البريطاني — لقد قدم اقتراح باستبدال بعض الموظفين الدوليين بالموظفين البريطانيين ، وقد يبدو هذا الاقتراح مقبولا وإن كان يتعذر تحقيقه ، إذ لا شك في أن الموظفين الدوليين الذين يسهون بلغات السودان وأحواله عدد قليل .

وزير الخارجية — لا أريد أن أتعجل اقتراح طريقة للعمل .

الدكتور حامد سلطان — أود أن أذكر فيما يتعلق بمسألة السودان ، أنكم إذا قرأتم المادة ١٠ (ج) ، تجدون أن لجنة السودان ستفرغ من مهمتها خلال ثلاثة أعوام ، وأن الحكومتين ستبدلان المعاونة الممكنة لإتمام عمل تلك اللجنة .

السفير البريطاني — هذه الفكرة بعينها قد فصلت في المادة ٨ فقرة ٣ .

الدكتور حامد سلطان — إن لموظفي الأمم المتحدة الخبرة التي تؤهلهم للذهاب إلى السودان . وقد تناول حديث سعادتك موضوع تسجيل الاتفاق في هيئة الأمم المتحدة مع أن ذلك ليس فيه أي ضمان ، وكل ما فيه هو أن لنا الحق في إثارة المسألة أمام الأمم المتحدة .

وزير الخارجية — اقترح قراءة مشروع الاتفاق بسرعة حتى إذا احتاج الأمر إلى شرح طابئناه .

وانسحب الجانب البريطاني بعض الوقت ثم استؤنفت المناقشة بعد عودته .

وزير الخارجية — ليس لدينا الآن أسئلة نوجهها .

السفير البريطاني — أود أن أقترح إصدار بيان للصحف يذكر فيه أنني قد مدت صيغة مشروع اتفاق يتشى مع المبادئ التي تضمنتها المذكرة المصرية .

وزير الخارجية — أوافق على الجزء الأول من البيان الذي يقول بتقديم مشروع الاتفاق ، ولكنني لا أوافق على الفقرة الثانية التي تقول إن المشروع يتفق مع المبادئ التي تضمنتها المذكرة المصرية ، وفي وسعكم أن تذكروا ما يحلو لكم ولكنني أفضل إغفال هذه الفقرة .

تم اتفاق على إصدار البيان التالي للصحف ،

” استقبل وزير الخارجية اليوم السفير البريطاني لاستئناف المناقشة في مسألة السودان ، وقدم السفير البريطاني صيغة مشروع اتفاق بين الحكومتين يقوم على أساس المذكرة المصرية المؤرخة في ٢ نوفمبر . وتدرس الحكومة المصرية هذا المشروع وسيعقد اجتماع قريباً “ .

(٧) محضر عن الاجتماع الذي عقد برئاسة مجلس الوزراء

في يوم ٢٨ يناير سنة ١٩٥٣ الساعة الحادية عشرة صباحا

الحاضرون

صاحب السعادة ميرالف ستيفنسون ؛	حضرة رئيس مجلس الوزراء الرئيس اللواء أركان الحرب محمد نجيب
صاحب السعادة مستر م. ج. كريزويل ؛	حضرة الدكتور محمود فوزي
مستر ر. ياروز ؛	حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار
	حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم
	حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
	حضرة الأستاذ علي زين العابدين حسني

حضرة رئيس مجلس الوزراء :

حضرة السفير

أتشرف بأن أسلم سعادتكم باسم الحكومة المصرية مشروع اتفاق بين حكومتينا بشأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان ومعه مشروع محضر متفق عليه وأربعة ملاحق خاصة بوظائف واختصاصات لجنة الحاكم العام واللجنة الانتخابية ولجنة السودان والتعديلات المقترحة إدراجها بدستور الحكم الذاتي .

وإنني أتهنئ هذه الفرصة لأوضح مرة أخرى موقف حكومتى فيما يتعلق ببعض النقاط التى تضمنها بيان سعادتكم فى اجتماعه يوم الاثنين ١٢ يناير سنة ١٩٥٣ .

وأود أولا أن أشير إلى أن رأى العام فى مصر والسودان قلق أشد القلق لتأخر الوصول إلى اتفاق بشأن السودان . فإن المذكرة المصرية المؤرخة فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٢ والتى تقوم على أساس اتفاقات تمت بين الأحزاب السودانية المختلفة قد تضمنت اقتراحات عملية واقعية ، ولقد قدمت إلى حكومة المملكة المتحدة بغية الوصول إلى تفاهم تام بين البلدين وإعادة تدعيم الثقة المتبادلة بين مصر والمملكة المتحدة . وإنه إذا شاء سوء الحظ أن لا نصل إلى اتفاق عاجل فإن دوائهم علاقاتنا المستقبلية ستعرض للخطر ، كما أود أن أوجه نظر سعادتكم إلى أن لصبر الرأى العام فى مصر والسودان حدودا .

ويهمنى ثانيا أن أبدأ مرة أخرى أننا حين قدمنا مذكرتنا وإذ تقدم الآن مشروعنا في شأن الاتفاق فلنما نستهدف في ذلك رضاء إخواننا السودانيين ومصالحهم الحقة . ولقد وافقت جميع الأحزاب السودانية في ١٠ يناير سنة ١٩٥٣ على نصوص المذكرة المصرية وعلى الأحكام التي وردت في مشروع الاتفاق الذي أشرف اليوم بتقديمه ، وطالما كان مقصدنا الأساسي من اتفاقنا هو أن نرؤد السودانيين بالحكم الذاتي الكامل تمهيدا لمباشرتهم حقهم في تقرير مصيرهم ، فإن من العدل والواجب أن تكون وجهات نظرهم موضع التقدير وأن تحترم مشيئتهم .

أما النقطة الثالثة التي أود أن أشير إليها فتتعلق بالقائمة التي تتضمن ما أسمينموه سعادتك بالمسائل التي تدعى حكومة جلالة الملكة أنها تساهلت في شأنها مع الحكومة المصرية منذ بدء المباحثات بيننا في مسألة السودان ، ولقد رد الدكتور محمود فوزى وزير الخارجية على ذلك ردا حاسما . والواقع أنه ليس ثمة شئ مما ورد بهذه القائمة يمكن أن يسمى بحق تساهلا ونحن نتكلم باسم السودانيين وما سمي " تساهلا " ليس إلا في الحقيقة اعترافا بمشينة السودانيين .

ولقد أغرتنى دراستى لمشروعكم عن الاتفاق المقدم يوم الإثنين ١٢ يناير على أن أضع قائمة بالمسائل التي تم الاتفاق عليها بيننا في مباحثاتنا السابقة والتي وجدناها اليوم قد عدلت أو غيرت أو ألغيت بمشروعكم . ومثال ذلك وظائف واختصاصات لجنة الحاكم العام والمادة ٦ (ج) ووظائف واختصاصات لجنة السودنة وغيرها وغيرها . . . ولكنى لا أظن أن في وسعنا الوصول إلى اتفاق مشترك إذا ما اتبع هذا النهج .

وعندما بدأت المباحثات الحالية بين حكومتينا في شأن السودان كنا قد اتفقنا وآمل أننا مازلنا كذلك على مبدأ تصفية الإدارة الثنائية حتى يستطيع السودان في آخر الأمر الوصول إلى الحكم الذاتي توطئة لتقرير مصيره في جو خالص محايد .

على أننا لم نكن نتوقع هذا الظهور المفاجئ لعارف ثالث على المسرح يعمل على استغلال الوظيفة الرسمية التي حمل أمانتها ، استغلالا مطلقا على وجه لا يمكن أن ينظر إليه إلا على أنه خيانة لروح واجبه الإدارى البحت .

ولقد ظلت الحكومة المصرية ترمق بأسف شديد ذلك المشهد الفاضح الذي لا شك في أنه ظل يجري زمنا ، وأعنى بذلك الهمة القعساء التي يبذلها بعض أعضاء الإدارة السودانية بغية صرفلة المباحثات الخاصة عن السودان والقضاء عليها .

ولقد أصدر مكتب الاستعلامات بالخرطوم النشرة المغرضة تلو النشرة في شأن الرحلة الحديثة التي قام بها مبعوثانا في السودان ولست أشك في أن سعادتكم توافقون على أن طبيعة هذه الرحلة تخرج عن اختصاص ذلك المكتب .

وفي ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٥٢ أذاع كبير الموظفين الإداريين بالسودان كتابا دوريا رسميا هاجم فيه موقف الحكومة المصرية من المباحثات الجارية هجوما شديدا ، فهل كان يعبر بذلك عن وجهة نظر الحكومة البريطانية أم عن وجهة نظر الإدارة السودانية ؟

ولست أعلم أنه يمثل رسميا الجانب الأول كما أنه ليس في مركز يسمح له أن يتحدث رسميا باسم الجانب الثاني . وبصرف النظر عن أن حقيقة موقفه الرسمي باعتباره موظفا إداريا يجتاز فإني أخشى أن يكون أعضاء المجلس التنفيذي بالسودان لم يصادقوا إطلاقا على وجهة نظره أو يشاطرونه إياها .

وكانه لم يرد بهذه المحاولات إلا دفع السودانيين إلى زيادة التشكك في النوايا الحقيقية لإدارة السودان ، ولست آمل إلا أن تسفر هذه الشكوك آخر الأمر عن عدم جديتها . ولكن الواقع يدل على أن بذور الشك قد بذرت وكان من جرائها أن طالبت الأحزاب السياسية السودانية ، حين وافقت رسميا على مذكرتها المؤرخة في ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٢ بضمانات إضافية إزاء الإدارة ومثال ذلك ما طالبت به في شأن قيادة قوة الدفاع السودانية .

وقد كانت سياسة الحكومة المصرية كما بينت مرارا تتونخى دائما الإعراب عن آراء السودانيين والدفاع عنها ولا يسعنا ونحن نقدم مشروعا عن الاتفاق إلا أن نضمن هذا المشروع أحكام الاتفاق الذي انتهت إليه الأحزاب السودانية في ١٠ يناير سنة ١٩٥٣ .

ويحتفظ المشروع المصري ، فيما عدا ذلك وفيما عدا بعض المسائل الصغيرة الأخرى ، بجميع الأحكام التي تم الاتفاق عليها بين ممثلي الحكومتين المصرية والبريطانية سواء في الاجتماعات العامة أو في اجتماعات اللجان الفرعية .

إن موقف الحكومة المصرية والأحزاب السياسية السودانية والأغلبية الساحقة من زعماء قبائل الجنوب بالنسبة للادة ١٠٠ من دستور الحكم الدائم وبالتالي من الأحكام المماثلة الواردة بالمشروع البريطاني للاتفاق هو موقف واضح صريح . وفي وقت من الأوقات كان موقف الحكومة البريطانية ذاتها ممثشا حقيقة مع أحكام المادة ٦ (ج) من مشروعا عن الاتفاق ، إذ بدأت سعادتكم باقتراح نص لتلك المادة خلال اجتماعنا العام في ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٥٢ ، ثم صيغت صياغتها الأخيرة خلال اجتماع اللجنة الفرعية في اليوم التالي .

وأني باسم مصر لأؤكد تأكيداً قاطعاً إيماننا بأن وحدة السودان وديعة مقدسة ، وأنه يجب الإبقاء على سلامة هذه الوحدة ، فإذا شاطرتنا حكومة المملكة المتحدة هذا الرأي ، كما أحب أن اعتقد ، فلنعمل إذن معاً بنية صادقة ، وأكرر كلمة بنية صادقة ، حتى يستبصر سبيلنا فنحقق ذلك الغرض .

وأرجو ألا تقصر الحكومة البريطانية اعتمادها على تقارير الإدارة السودانية فيما يتعلق بالمديريات الجنوبية . إذ قد تبين لمبعوثينا — خلال رحلتهم الأخيرة للمديريات الجنوبية — أن الإدارة تتعمد إبعاد كل من لا يشاطرها الرأي . وقد كان ثلاثة من أعضاء المجلس التشريعي المنحل حاضرين بمدينة جوبا عند وصول مبعوثي مصر إليها ولكن المبعوثين لم يقابلوا إلا واحداً هو الذي تقدمت به السلطات الإدارية ، ولما استطاع المبعوثان المصريان بعد ذلك بساعات قلائل مقابلة العضوين الآخرين تبين أنهما يؤيدان وجهة النظر المصرية تأييداً تاماً وليس من شأن هذا الحادث ما يقنع مبعوثينا بحكمة الاعتماد على معاوني رجال الإدارة الذين يعملون على مناصرة جانب دون آخر في مسألة تخرج عن اختصاص واجباتهم الإدارية وروحها .

وإذا كانت الحقائق تشوه على من حضروا بأشخاصهم يتحورونها فلنا بحسامة هذا التشويه إذا اقتصر الاعتماد على مطالعة تقارير مكتوبة أو مبرق بها .

والواقع أن ثمت تقارير مهربة — إذا كانت جميع وسائل المواصلات بما في ذلك البريد والبرق خاضعة لرقابة السلطات الإدارية المحلية ، تدل على أن تدابير قاسية تتخذ ضد زعماء القبائل المحترمين وضد الموظفين السودانيين بالجنوب على السواء بسبب تأييدهم لوجهة النظر المصرية .

وإن الحكم الذي ذكرناه بالبند ٦ (ج) مع الضمانات الأخرى الخاصة بالمنصبين الوزاريين والمقاعد الثلاثة والعشرين في مجلس النواب والمقاعد الثمانية في مجلس الشيوخ إلى جانب المعينين الآخرين كل ذلك كفيلاً بتوفير الضمان الكافي حتى لا تجترأ أية حكومة سودانية من الآن فصاعداً على استغلال الجنوبيين وبذلك يتيسر لصوت الجنوب أن يسمع في الخرطوم والقاهرة ولندن وفي أرجاء العالم كله .

أما فيما يتعلق باستبقاء الحاكم العام لسلطاته الخاصة التي تمنحها له المادة ١٠٠ ومن ورائها سلطاته التقديرية المطلقة في أن «يعمل بحسب تقديره وحده» كما تقترح ذلك الفقرة ٤ من المادة ١٢ في الملحق الرابع من المشروع البريطاني ، فهذا ما لا يمكن أن تقبله

الحكومة المصرية أو الأحزاب السياسية السودانية أو جميع زعماء القبائل الذين أيدوا المذكرة المصرية أو رأى العام العالمى ، إذ أن النتيجة الحتمية لذلك هى فصل المديرية الجنوبية الثلاث لا عن بقية السودان وحده ولكن عن مصر وعن المملكة المتحدة ذاتها وعن باقى العالم كله .

إن من شأن هذه السلطات أن تجعل من رجال الإدارة غير السودانين القضاة الوحيدين والحكم الأخير فى دكتاتورية مطلقة .

أما فيما يتعلق بلجنة السودان فإن حكومتى ترى ألا تقتصر واجبات تلك اللجنة على النظر فى كيفية الإسراع بالسودنة فحسب كما هو مبين فى الملحق الثالث من مشروعكم ، وإنما تعمل على إتمام السودنة التى هى شرط أساسى لكفالة الجوار الحامد للسودانيين حتى يباشروا حق تقرير المصير . ونحن نعتقد أنه يجب أن يكون لهذه اللجنة كذلك سلطة إعادة النظر فى الوظائف الحكومية المختلفة لتستطيع أن تبنى أية وظيفة غير ضرورية أو زائدة عن الحاجة يشغلها مصريون أو بريطانيون كما سبق أن فعلت ذلك إدارة السودان فيما يتعلق بالموظفين السودانيين وحدهم . وأما فيما يختص بوعود الإجراءات فنحن نتمسك بالأحكام التى تمت الموافقة عليها فى مباحثاتنا السابقة .

وتمت نقط مهمة أخرى ونقط صغيرة يختلف فيها مشروعنا عن مشروعكم مثال ذلك مسألة سحب القوات العسكرية المصرية والبريطانية من السودان ، وإغفال مشروع البروتوكول المقدم منكم موضوع عرض الاتفاق المبرم بين الحكومتين على البرلمان السودانى ، وكذلك التعديلات التى أدخلت على الملحق الأول الخاصة بمباشرة سلطات الحاكم العام فى حالة غيابه ، والمادة ١٩ من مشروع نظام الحكم الذاتى . والواقع أن هذه الأحكام جميعها كان قد اتفق عليها بين الجانبين فأية إضافات وضعت فإنما تكون قد أدرجت بناء على طلب الأحزاب السياسية السودانية .

وكذلك نقط أخرى أرى من واجبي أن أثيرها وهى تتعلق بما قد قيل من أن إدارة السودان قد توسلت بالمادة ١٠٣ من مشروع دستور لم يتم التصديق عليه بعد لتنشئوظيفتين جديدتين ، فهل كانت هذه محاولة للتأثير على مباحثاتنا أم كانت محاولة لوضعنا أمام " الأمر الواقع " ؟

وليس فى وسعنا إلا أن نتمسك بتعديل المادة ١٠٣ على الوجه المبين بالملحق الرابع .

ونظرا إلى النشاط الذى تبديه إدارة السودان والذى ألححت إليه فيما تقدم فإن الحكومة المصرية ترى نفسها — مضطرة إلى رفض التعديل الذى تريده الحكومة البريطانية للسادة ٨٨ وترى أن تبقى على الوجه الذى صيغت به فى الملحق الرابع .

يا حضرة السفير :

باسم حكومتى سامت سعادتكم المشروع المصرى للاتفاق كما أوضحت حقيقة موقفنا وإنى أعتبر مشروعنا صراحة لمشية السودانين ، كما أعاد توكيدها الاتفاق الموقع فى ١٠ يناير سنة ١٩٥٣ ، وفى رأى أنه مشروع إنشائى وعمل . فإذا كنا صادقى النية فى الوصول إلى اتفاق يتشئ مع مشية السودانين فإن الطريق إلى ذلك واضحة المعالم ، وأود أن أثق فى أن حكومة جلالة الملكة لن تردد فى سلوكه ، ولا شك أن أمامنا فرصة عظيمة للتغلب على الصعاب ولتهييد الطريق لتفاهم أتم بين حكومتينا .

واعتقد الحكومة المصرية أنه إذا ما أريد الوصول إلى تسوية سريعة لمسألة السودان فإن حكومة جلالة الملكة ستنظر فى الأمر من جانبها على ضوء وجهة نظرنا .

السفير البريطانى — أشكركم يا حضرة الرئيس ولا يمكن أن تتوقعوا منى أن أعاق على مشروعكم الآن وما من شك فى أننى لا أستطيع قبول تقدمكم لإدارة السودان ، ويبدولى أن أغراض كلا الحكومتين متطابقة فيما يتعلق بالحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان ، والخلاف القائم بين الحكومتين هو خلاف فى الأسلوب أكثر منه على المبدأ . وإنا لنعلم أن الحكومة المصرية تسعى إلى مصلحة السودانين قليلا ونتوقع منهم أن يؤمنوا بأننا كذلك . وكلنا نسعى إلى زيادة رخاء السودانين ، فإذا تبادل الجانبان هذه الثقة سهل إيجاد حل للمسألة ، وإذا اختلفت وجهات النظر فيما يتعلق ببعض نواحى مشروع الاتفاق فى رأى أنه يكون من حسن التصرف إذا لم نصل إلى اتفاق كامل ، أن يرجع فيما يتعلق بنقط الخلاف إلى السودانين أنفسهم . ومتى تمت لى دراسة مشروعكم فستستطيع أن أعاق عليه بأسهاب . ومقصد الحكومة البريطانية فى هذه المسألة هو الوصول إلى اتفاق . وإذا لم نتمكن من الاتفاق على جميع الأحكام فى وسعنا أن نترك الأمر فى المسائل البارزة إلى البرلمان السودانى المنتخب .

أما فيما يتعلق بمسألة الجنوب فلا نزال نصر على أن المديريات الجنوبية قلقة أشد القلق من ناحية وضعها . وقد اقترحنا أصلا أن تجرى انتخابات وأن تمثل الأحزاب السودانية وأن يكون للبرلمان السودانى كل السلطات فى دراسة مشروع الاتفاق .

وأظن أن الحكومة المصرية تتوخى الغرض نفسه . إنكم تريدون استشارة السودانين فإذا رغب كلا الطرفين في ذلك فلماذا لا نرجع إليهم .

والآن هل نستطيع أن ننسحب لدراسة مشروعكم ؟

وهنا انسحب الجانب البريطاني لدراسة المشروع المصري للاتفاق ، ثم عاد بعده ٤ دقيقة .
رئيس الوزراء :

يا صاحب السعادة :

إن علاقتنا بالسودان لا يمكن مقارنتها مقارنة صحيحة بعلاقة السودان بأية دولة أخرى . وما يجدر ذكره أن الحاكم العام يعين بمرسوم مصرى . وإذا تحدثنا عن السودان فنحن نفعل ذلك باسم الشعب السودانى .

ولست أظن أن هناك بلدا يهتم برضاء إخواننا السودانين أكثر مما تهتم به مصر . ولقد قطعنا الشوط كله لتحقيق أمانى السودانين واحترام مشيئتهم .

إن إشارة سعادتك إلى المادة ١٠٠ من مشروع نظام الحكم الذاتى ليس من شأنها أن تلقى موافقة الحكومة المصرية . وأبدأ فأقول إن جميع الأحزاب السودانية قد وافقت موافقة إجماعية على مقاطعة الانتخابات إذا قامت على أساس لا يتضمن المادة ٦ (ج) من المشروع المصرى . وقد لقي اتفاق الأحزاب السودانية قبول وترحيب الملايين من السودانين الذين يترعهم من أخصمها بالذكر زعيمى السودان الكبيرين السيد على الميرغنى والسيد عبد الرحمن المهدي وذلك إلى جانب الزعماء الآخرين بما فيهم أغلبية زعماء قبائل الجنوب وهو ما سيتناوله الصاغ صلاح سالم بالتفصيل بعد لحظات .

وللحكومة المصرية بعض التحفظات بالنسبة إلى المسلك غير المحايد الذى جرى على انتهاجه رجال الإدارة المحليين بالسودان والراجح أنهم سيظلون على سلوكه فى أثناء الانتخابات . ووجود لجنة الانتخابات ويقظتها لا يكفلان دفع ذلك .

إننا إذا تحدثنا عن الانتخابات وفوائدها الانتخاب قبل أن يتم إصدار الدستور كان ذلك بمثابة وضع العربة أمام الحصان ، كذلك لا تقبل الحكومة المصرية محاولة الجدل فى أن المسائل التى تتضمنها المادة ١٠٠ من مشروع نظام الحكم الذاتى تعد من الأمور الداخلية البحتة ، بل أن مجرد إلقاء نظرة عارضة على هذه المادة تظهر فى وضوح صارخ أن المسائل التى تعنيها من خطورة الشأن ما يجعلها تمس وحدة السودان ذاتها أساسا مباشرا وهى الوحدة التى تؤمن بها مصر إيمانا راسخا والتى وطدت عزيمتها على احترامها .

السفير البريطاني — لم أقصد القول أن العلاقات القائمة بين المملكة المتحدة والسودان وبين مصر والسودان هي العلاقات ذاتها إنما الذي أردت قوله هو أن أهداف المملكة المتحدة بالنسبة للسودان مثل أهداف مصر بالنسبة إليه. وأوافق أن العلاقات بين مصر والسودان هي مختلفة كل الاختلاف .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — أود أن أتحدث في مسألة الجنوب . . أعترف بأن بعض الموظفين الجنوبيين في الإدارة السودانية يعارضون الاتفاق، ولكن موقف الإدارة يجعلنا نؤكد أنهم يدفعون لهذه المعارضة بروح من رؤسائهم وهم يرددون أنهم يخشون أن يجرموا من وظائفهم ولقد قرروا أنهم سمعوا هذا من رجال الإدارة لما قرروا أن وجودهم سيحفظ لهم هذه الوظائف وهذا الخوف لا وجود له فعلا في نفوس السودانيين .

ولكن هل يمكن أن نقبل تمثيل هؤلاء الأفراد للجنوب، وعلى أية حال فأمامنا موافقة الغالبية العظمى من زعماء قبائل الجنوب على عدم قبول أى ضمان من الحاكم العام، والموافقة الإجماعية على وجهة نظر مصر مع الأحزاب السودانية وعلى رأس هذه القبائل قبيلة الدنكا وتعدادها أكثر من نصف تعداد الجنوب وتوطن في المديرية الجنوبية الثلاث، ولقد وافق على وجهة نظرنا زعماء هذه القبيلة أجمعين ورؤساء المجالس البلدية وأعضاؤها في جميع المدن الرئيسية، كما وافق زعماء القبائل الأخرى مثل قبيلة اللاتوكا والباريا الخ .

ولقد قابلنا ستة من أعضاء الجمعية التشريعية السابقة فوافق خمسة منهم على وجهة نظرنا ووقعوا على ذلك وهم الذين انتخبهم الإدارة البريطانية فيما مضى لتمثيل جنوب السودان في الجمعية التشريعية .

ولا يمكن تصور أن الغالبية العظمى من الجنوبيين الذين يعيشون على الفطرة ولا يكادون يعلمون شيئا عما يدور حول هذه الموضوعات يعارضون، وهم فعلا لا يدرون شيئا إلا إذا حاول البعض دفعهم إلى ذلك ولا يوجد من يسيطر عليهم الآن سوى رجال الإدارة البريطانيين .

ولو خلصت نبات هؤلاء الرجال لأفهمهم الوضع الصحيح بدلا من دفعهم دفعا لمعارضة وجهة نظر مصر والأحزاب السودانية كما ثبت لنا ذلك بالدليل القاطع .

إنى أتصور دائما أن رأى الغالبية العظمى، وإذا رضخنا لرأى أفراد قلائل في الجنوب ضد رأى غالبية الزعماء الجنوبيين، وتوقعاتهم وموافقتهم تحت أيدينا، فلا نتصور أن يكون في هذا غبن شديد لا غلبية من هؤلاء السكان .

وإذا اتخذنا هذا المبدأ الخطير لسميحنا لأي أقلية في السودان في مكان آخر أن تفرض إرادتها على السودان، كله فمثلا إذا طاب سكان جبال النوبة في المستقبل مطالبا ضد وحدة السودان وجب علينا الرضوخ له وتعريض السودان للتمزيق إلى عدة أجزاء .

وقد سبق أن سلمتم بحق السودان في الاستقلال عام ١٩٥٢ لو أراد ذلك السودانيون فكيف كان سيتحقق هذا الاستقلال مع الاعتراض بتضارب الرأي بين سكانه وطلب الحماية من موظفين أجانب .

وعلى أية حال فإن في عروضنا ضمانا لأي جزء في السودان، ولكن بدلا من وضع هذا الضمان في يد الحاكم العام وحده، وضع في يد الدولتين صاحبتى الشأن، فرفض هذا العرض يجعلنا نعتقد أن المقصود هو إخراج مصر كلية، مع أن مصر أشد حرصا من أى طرف آخر على ضمان حقوق الجنوب وسلامة وحدة السودان، ولا تقبل بحال ما أن يكون الضمان للموظفين الإداريين في الجنوب كما هو مفهوم من المشروع البريطاني .

وردا على موضوع عدم تمثيل الجنوبيين في اتفاقية الأحزاب، أقرر أن هذه الأحزاب لا تمثل شمال السودان فقط بل تمثل شمال وجنوب السودان معا، ويوجد في كل حزب من هذه الأحزاب أعضاء من الجنوب، وعلى سبيل المثال بعض زعماء الدنكا والباريا في الحزب الوطنى الاتحادى والبعض الآخر في حزب الأمة وكذلك في الحزب الجمهورى الاشتراكى .

وكيف نتصور حكما ذاتيا يكون كل قرار يصدره البرلمان أو مجلس الوزراء خاضعا للرفض أو التعديل من الحاكم العام وحده وما فائدة هذا النظام البرلمانى؟ إن من المقطوع به أن معظم القرارات الإدارية والتشريعية والتنفيذية تمس السودان شماله وجنوبه، فكأننا جعلنا الحاكم العام فى الواقع حاكما مطلقا للجنوب، وبذلك يسمح له بالتدخل فى كل ما يمس الشمال لأن ما يمس الجنوب يمس الشمال كذلك كأي تشريع مالى مثلا . ومم يخاف الجنوبيون فى الوقت الذى يصرف الشمال على الجنوب ملايين من الجنيهات كل عام .

وأخيرا فإن أوجه النظر إلى الضغط المروع من رجال الإدارة على الزعماء الذين وقعوا الاتفاق معنا فى كل يوم يحمل لنا البرق أدلة تثبته

ويكفى للتدليل على ذلك أن أحد الموظفين الكتبة فى أمادى بعد أن وقع معنا حضر فى الساعة الرابعة من الصباح الباكر باكيا لأن المفتش ضربه على وجهه وهدده بالفصل

إن لم يرفع توقيعه وفملا سمحت له بشطب توقيعه، وهكذا يستمر رجال الإدارة في الضغط على إرادة السكان في هذه المناطق .

السفير البريطاني — أود قبل إبداء أى تعليق أن أحصل على الخطاب الذى ألقاه الصاغ صلاح .

رئيس الوزراء — بكل تأكيد .

وزير الخارجية — كذلك نود أن نحصل على خطابكم الذى ألقيته يوم ١٢ يناير .

السفير البريطانى — كان ذلك الخطاب ارتجالا على أن لدى نقطة، وأستطيع أن أعدها كتابة . ولنعد الآن إلى مناقشتنا . مما لاشك فيه أنه من واجبي أن أرفض الاتهامات التى قيلت بشأن سوء نية إدارة السودان . فمن المستبعد أن يتدخل رجال الإدارة في شئون الانتخابات لأنهم إذا فعلوا فستقع اضطرابات ؛ أما فيما يتعلق بخطاب الصاغ سالم فإننى لا أستطيع قبول النقد الذى وجهه إلى الموظفين البريطانيين في الجنوب . وأوافق على أن هناك اختلافا شريفا في وجهات النظر ، كما أوافق تماما على أن هذا كان يقع عنهم . ونريد كما تريدون أن نحفظ بسلامة الجنوب . فإذا واصلنا هذه المباحثات بغية النجاح فيجب أن نسعى إلى ذلك وأن نتحدث بهرابة عن المشاكل الرئيسية للجنوب .

لقد فهمت أن الحكومة المصرية ترفض رفضا باتا أن تدرج المادة ١٠٠ في قانون نظام الحكم الذاتى ؛ فإذا كان الأمر كذلك فنحن على استعداد لأن يرجع إلى البرلمان السودانى في شأن هذه المادة إذا أصرت الحكومة المصرية على حذفها . ولأنى مستعد لوضع صيغة أخرى بهذا المعنى إذا وافقت الحكومتان على أن يترك الفصل في أمرها إلى البرلمان في اجتماع مشترك للمجلسين . وينص قانون نظام الحكم الذاتى بدلا من المادة ١٠٠ على حكم يتعلق باجتماع المجلسين في جلسة مشتركة للفصل في ذلك . فإذا لم نستطع الاتفاق على إدراج تلك المادة يرفع الأمر إلى البرلمان .

الدكتور حامد سلطان — هل تريدون حذف الفقرة ٦ (ج) من الاتفاق والمادة ١٠٠ من قانون نظام الحكم الذاتى وعرض الأمر على البرلمان ؟

السفير البريطانى — نعم هو ما نريده ؛ وسأعرض مشروعها للمادة ١٠٠ نصه ما يلى :
المادة ١٠٠ — تحذف وتستبدل بالآتى :

يعقد اجتماع مشترك لمجلسي البرلمان فور انعقاده للنظر فيما ينبغى لإيراده مستقبلا من أحكام في قانون نظام الحكم الذاتى بشأن المديرية الجنوبية . ويبدى البرلمان رأيه

في ذلك باتخاذ قرار وفقا للحكم الوارد بالمادة ١٠١ التالية . ويرفع الحاكم العام هذا القرار الى الحكومتين على أن ترد كل منهما خلال شهر من تاريخ الإخطار الرسمي بهذا القرار . ويصدر الحاكم العام بعدئذ أمرا بتعديل قانون نظام الحكم الذاتي وفقا للقرار الذي اتخذته البرلمان ما لم تتفق الحكومتان على خلاف ذلك .

الدكتور حامد سلطان — يبدو لي لأول وهلة أن هذا المشروع غير مقبول إذ أنه سيترك أثرا واضحا بأن اتفاقنا غير كامل وأن ثمة مسألة مهمة لم تتم تسويتها بعد . وسيترتب على هذا الأثر هدم الاتفاق . ثم إن المشروع يعني أنه عقب انتخاب مجلسي البرلمان يجب أن يعقد فوراً اجتماعا مشتركا للنقشة في مسألة شائكة قد تفرق بين الشماليين والجنوبيين بدلا من توحيدهم ، ونحن نود كثيرا أن يجتمع البرلمان في جو صالح حتى يتم له تحقيق التعاون الكامل بين الجنوب والشمال ، بدلا من أن يبدأهما بمناقشات محتدمة في الأدوار الأولى من الحكم الذاتي مما قد يفسد الجو الصالح للتطور الهادئ الصحيح للجهاز البرلماني .

السفير البريطاني — أقدر تماما وجهة نظركم . أما المسألة الرئيسية الأخرى التي نشأت وواجهناها في دراستنا السريعة بعض الشيء لمشروعكم فهي مسألة السودنة .

ونظن أنه أحرى بالجانب المصري أن يوافق على أنه يجب أن يكون لحكومة السودان رأى فيها أكثر مما لها في لجنة الحاكم العام . حكومة السودان هي المسئولة بالطبع عن إدارة البلاد ، ويجب أن يأخذ الحاكم العام بوجهة نظرها وأن يتأكد من أنها تطابق وجهة نظر مجلس الوزراء . وفي رأينا أنه يجب إبراز ذلك على صورة أوضح .

الدكتور حامد سلطان — لا يمنع مشروعنا مجلس الوزراء السوداني من إبداء آرائه فيما يتعلق بمسألة السودنة . وهذا يطابق سياستنا التي ترمي إلى منح السودانيين الفرص اللازمة لمباشرة الحكم الذاتي .

السفير البريطاني — أما المسائل الأخرى التي استرعت نظرنا فهي تتعلق بالقوات المسلحة ويجب أن أرجع فيها إلى حكومة جلالة الملكة . ولست أدري ماذا يكون وقع ذلك في لندن .

والمسألة الأخرى التي نتمسك بها هي مسألة الخدمة العامة فن المستصوب إبعاد الخدمة العامة عن التأثير السياسي . وأود أن أعرف السبب الذي من أجله غيرتم وجهة نظركم ومثلتم المادة ٨٨ .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — كان ذلك بسبب النشاط الذي أبداه الموظفون البريطانيون في الأسابيع القليلة الأخيرة .

السفير البريطاني — إذا وافقنا على تنفيذ السودان فكيف يستطيع الحاكم العام ممارسة سلطاته حين تعدلون المادة ٨٨ (١) .

الدكتور حامد سلطان — يمارس الحاكم العام سلطاته بالنسبة إلى الخدمة العامة من غير إخلال بقرارات لجنة السودان . أما فيما يتعلق بالحقوق التعاقدية القانونية لأعضاء الخدمة العامة فإن الحكم الذي ذكرناه بالمادة ٨٨ لا يتعارض مع الضمانات اللازمة لهذه الحقوق .

السفير البريطاني — انتقل الآن إلى مسألة حالة الطوارئ الدستورية . لقد خفضتم المدة إلى ٧ أيام في حين افترضنا في شأنها ٣٠ يوما . وما هو معروف من بطلان الجهاز الحكومي أعتقد أن السبعة أيام مهلة قصيرة .

رئيس الوزراء — هل نجعلها ١٠ أيام ؟

السفير البريطاني — فلتتفق على أن نجعلها ٢١ يوما .

الدكتور حامد سلطان — يجب إعادة النظر في مسألة حالة الطوارئ الدستورية وإعادة صياغتها .

السفير البريطاني — أخيرا فيما يتعلق بالبروتوكول الخاص بكفالة الحرية للبرلمان السوداني في مناقشة أحكام الاتفاق نود أن يبقى البروتوكول بمثابة اعتراف بالبرلمان السوداني .

الدكتور حامد سلطان — لقد حذفناه للأسباب التي أبديناها في مناقشاتنا السابقة . ولسنا في حاجة إلى إثبات ذلك في بروتوكول خاص . فن المفهوم أن للبرلمان السوداني دائما الحق في إبداء رأيه في أية مسألة يرى النظر فيها وستحل الحكومة المصرية رأيه محل الاعتبار التام .

ولاريب في أن الحكومة المصرية كانت تتحدث فقط طوال هذه المباحثات باسم السودانيين .

ولقد استخلصنا بحجنا ووجهات نظرنا من الاتفاق الشامل الذي أبرم في ١٠ يناير سنة ١٩٥٣ مع الأحزاب السودانية . وقد تم هذا الاتفاق بنية إرساء الأسس التي سيقوم عليها الحكم الذاتي . فإذا تم الاتفاق بين حكومتينا نهائيا فسيكون أمام السودان ثلاثة أعوام يمارس فيها الحكم الذاتي تمهيدا لتقرير المصير ، وليس من الصواب أن نشير بوجه مباشر أو غير مباشر إلى أن هذه الأسس التي ستعين على إنشاء عدد من اللجان الدولية

تكون موضعاً للخلاف أو التنازع فتصرف انتباه السودانين عن الواجب العظيم الذى يواجههم . فلنضع الأسس مرة أخرى وأخيرة . إن السودان فى حاجة إلى الإحساس بأنه يسير على أرض ثابتة نحو المقصد الصحيح الذى يستهدفه ألا وهو الحكم الذاتى هئية لتقرير المصير .

السفير البريطانى — هناك مسألتان يتولى البرلمان بحثهما وهما الاتفاق والدستور الذى سيروسم مستقبل السودانين .

وزير الخارجية — لقد ذكر الدكتور سلطان أنه يجوز للبرلمان مناقشة ما قد يراه وما قد يعنى له من رغبات ولكن لا يجب أن ندعو البرلمان إلى ذلك .

رئيس الوزراء — أخشى أن يودى النص على ذلك فى بروتوكول مستقل إلى اختلافات أخرى فى الرأى .

وزير الخارجية — قد يضطرب الأمر ومن الخير أن نسم بسعة الأفق فليس ثمة ما يمنع البرلمان من مناقشة ما يراه متصلاً بمستقبل السودانين .

رئيس الوزراء — لقد تم لنا الأخذ بوجهات نظرهم ، فعلام إذن الرجوع إليهم من جديد؟ ولم لاترك الأمور على علاتها وهم أحرار فى بحث أمر إذا دعت الحاجة إليه .

الدكتور حامد سلطان — ليس فى نظام الحكم الذاتى أو الاتفاق وملحقاته أية أحكام تمنع البرلمان السودانى من المناقشة فى أمر يرى ضرورة المناقشة فيه .

رئيس الوزراء — هل لى أن أذكر سعادتكم بتصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٣٢ وكيف كان مركز مصر بازاء ذلك التصريح ؟ إنكم لم تعنوا كثيراً باستطلاع رأى مصر .

السفير البريطانى — إن عقدة المسألة كلها كما يراها الجانب المصرى هى أنه يجب أن تكون لجنة السودنة هيئة مستقلة . ونحن نتوق إلى الإسراع بالسودنة ولكننا لا نريد أن نرى الإدارة تتحطم إذا غالينا فى الأمر ، والهيئتان الوحيدتان المختصتان للفصل فى ذلك هما حكومة السودان والبرلمان . وإن السودان ليدى بكثير إلى ذلك الطواز من رجال الإدارة . ولست أرى أنه سيكون من نتيجة استقدام موظفين دوليين إلا الإضرار بالإدارة . وسيحتاجون إلى زمن طويل حتى يتم لهم الإسلام بما حولهم وذلك لافتقارهم إلى معرفة لغة السودان . أما إذا اقتنعت حكومة السودان والبرلمان ومجلس الوزراء بضرورة وجودهم فذلك من شأنها . ونرى أن هذه مسألة يجب أن يدت فيها السودانيون أنفسهم .

وخير لنا أن نأمن العثار بترك الأمر في ذلك للسودانيين وحدهم .

رئيس الوزراء — إننا نؤمن بأن إجراء تقرير المصير يجب أن يتم في جو محايد بعيدا عن تدخل جميع الموظفين الأجانب . ويجب بادئ ذي بدء أن نتأكد كل التأكد من عدم وجود أى تأثير أجنبي .

الدكتور حامد سلطان — لقد افترضنا في مشروعنا أن حق تقرير المصير يجب أن يباشر في جو محايد ، وأظن أنكم ستوافقون على أن من حقنا أن ننص على أن السودانيين سيباشرون حق تقرير المصير في جو محايد كامل . ولا شك أن وجود الموظفين البريطانيين سيقضى على حرية هذا الجو وحياده .

وستعمل لجنة السودان على سودنة كل ما تستطيعه من الوظائف خلال فترة الانتقال فإذا بقيت بعد ذلك بعض الوظائف القليلة وجب علينا أن نشغلها بعناصر محايدة . وأود بهذه المناسبة أن أوجه نظركم إلى ما قيل من أن الحاكم العام قد عين موظفين بريطانيين بمكتبه ونحن لا نريد أن نحيل الإدارة إلى إدارة بريطانية ولكننا نتطلع إلى سودنتها .

السفير البريطاني — فيما يتعلق بملاحظتكم أقول إن أحد هذين الموظفين قد عين للرجوع إليه في الشؤون الخارجية . ولا يوجد في الوقت الحاضر سوداني يصلح لشغل هذا المنصب ، ثم إن للحاكم العام الحق بمقتضى المادة ١٠٣ في إجراء هذه التعيينات بمكتبه .

مستر باروز — لقد تم ذلك لوضع الجهاز اللازم وفي انتظار النظام الجديد .

الدكتور حامد سلطان — كان سيروربرت هاو إذا لم تخفى الذاكرة من كبار موظفي وزارة الخارجية قبل تعيينه حاكما عاما للسودان . فمن العبث بالنسبة له أن يكون له مستشار في الشؤون الخارجية . ثم إن المادة ١٠٣ لا تعدو أن تكون نصا في مشروع قانون نظام حكم ذاتي لم يتم نشره بعد .

وزير الخارجية — يبدو لي أننا أقرب إلى الاتفاق فيما يتعلق بهذه النقطة عنا في أى نقطة أخرى ، فأنت تقولون بالإسراع بالسودنة ونحن نقول بإتمامها . وليس الخلاف كبيرا إلى الحد الذي يبدو للبعض منا . ولأغلب كبار الموظفين البريطانيين نواب عنهم من السودانيين ممن يستطيعون العمل في الفترة المحددة وسيكونون أهلا لتولى الإدارة . وثمت مثل ذلك في هيئة الأمم المتحدة فقد وصل موظفوها إلى درجة باهرة من الكفاية فالبث جهاز العمل فيها أن انتظم في أقل من ستة أشهر .

السفير البريطاني - يبدو لي يا حضرة اللواء أن جانباً كبيراً من مباحثاتنا يتناول ما سيحدث بعد ثلاثة أعوام ، فهلا نستطيع أن نقصر البحث على ما يدور الآن ؟ وهلا نستطيع الاتفاق على أن نعهد إلى لجنة دولية ببحث هذا الموضوع قبل حلول الوقت الذي يتعين فيه إيجاد الجو الحر المحايد ؟

الدكتور حامد سلطان - إن لجنة السودان هي هيئة دولية كذلك ، ومما يخالف طبيعة الأشياء إيجاد هيئة دولية جديدة مماثلة في خلال ثلاث سنوات تعطى نفس السلطات التي نقترح منحها للجنة الأولى . ولماذا لا نمنح اللجنة الأولى السلطات التي نقترح الآن منحها للجنة الثانية .

السفير البريطاني - في رأينا أنه لا يجب أن يكون للجنة السودان سلطة مستقلة تمكنها من فرض نتائج بحثها على السودانين دون الرجوع إليهم . ومن أجل ذلك اقترحنا إيجاد لجنة دولية محايدة لا يدخلها أى عضو مصرى أو بريطانى . وهذا الاقتراح من عندى وهو يتفق مع وجهة نظر اللواء .

رئيس الوزراء - ولماذا لا نعين منذ الآن موظفاً سودانياً إلى جانب كل موظف بريطانى كبير حتى نستطيع إعداد العدد اللازم من الموظفين السودانين عندما يحين الوقت .

الدكتور حامد سلطان - إن كل ما يهمنا هو تهيئة الجو الحر المحايد الخالص لتقرير المصير ، وهذا ما لا يمكن الوصول إليه عملياً مع وجود موظف مصرى أو بريطانى واحد فى السودان وقت تقرير المصير . لقد استأثر البريطانيون بجميع السلطات فى السودان خلال الأربعين والخمسين عاماً الماضية عن طريق موظفيهم بإدارة السودان ، وقد تمكنوا من أن يكون لهم تأثير هائل بحيث لا يمكن تقرير المصير فى جو حر محايد مع وجود الموظفين البريطانيين هناك .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم - هناك تقرير للدكتور مارشال عن إدارة السودان . وهو يقول إنه يمكننا التخليص من عدد كبير من حكام الأقاليم وأن تلغى ٢٣ وظيفة من وظائفهم ومن وظائف نوابهم دون أن يشل ذلك سير الإدارة .

مستر باروز - تم ذلك فعلاً فى أحوال كثيرة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — وثمت نقطة أخرى خاصة بالأمورين فأغابهم يحمل نفس الشهادة أو المؤهل الذي يحمله نائب حاكم الإقليم ، فإذا عين مثلاً نيجان من الجامعة أحدهما سوداني والآخر بريطاني فإن البريطاني يعين في مركز نائب حاكم الإقليم في حين يعين السوداني بوظيفة مأمور ، ولا بد له من خدمة عشر سنوات حتى يبلغ منصب نائب حاكم الإقليم ، ومما يذكر كذلك أن نواب حكام الأقاليم حين يكونون من البريطانيين يظلون دوماً في حاجة إلى شخص يعاونهم في الاتصال بالسكان . وهناك كذلك نحو سبعة أو ثمانية من أعضاء المحكمة العليا وكبير القضاة نفسه يحمل شهادة في الزراعة وقد تمرن سنة واحدة في القانون بانجلترا وكان مساعداً لحاكم الإقليم ثم حاكم إقليم لمدة عشر سنوات ومن السهل أن نجد عدداً من القانونيين السودانيين يحلون محل البريطانيين .

السفير البريطاني — هذه مسألة تتولى لجنة السودنة بحثها ولكن ما أتمسك به هو أنه ليس للبرلمان ولا للحكومة شأن بلجنة السودنة .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إذا أردتم إلزام الحاكم العام بمشاورة الحكومة فيما يتعلق بتوصيات لجنة السودنة فلا اعتراض لنا على ذلك .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لا نستطيع إجراء تقرير المصير مع وجود موظفين بريطانيين .

مستر كرزويل — هل في الإمكان إيجاد لجنة للسودنة تتولى القيام بالواجبات التي تريدونها ، وأخرى دولية محايدة لا يكون من بين أعضائها مصري أو بريطاني .

الدكتور حامد سلطان — يهمني جداً أن أتبين اعتراضاتكم في شأن لجنة السودنة . هل ينصب على تكوينها أم على سلطاتها .

مستر كرزويل — بل على العمل المضاعف الذي يجب عليها أدائه .

الدكتور حامد سلطان — وعلى فرض أن هناك عمالين يجب أدائهما فإن للجنة السودنة الكفاية الخاصة للقيام بهما ولا سيما إذا كان العمال متصليين وكان أحدهما يعتمد على الآخر .

السفير البريطاني — هناك اختلاف أساسي بين وجهات نظر الجانبين . أما يمكن أن نترك الشأن في ذلك للسودانيين ؟

رئيس الوزراء — لماذا لا يوضع برنامج عن تطورات السودنة وتأتي اللجنة إلى هنا لتبحثه معنا .

مسر باروز — إن الهيئة الوحيدة التي تلم بحاجات البلاد الإدارية هي الحكومة .
الدكتور حامد سلطان — هل تقترح أن يقوم مجلس الوزراء بذلك بغير أن تكون
هناك لجنة للسودنة ؟

مسر باروز — ولم لا ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — أخشى أن يؤدي ذلك إلى جعل السودنة
مناضعة للتأثيرات السياسية .

وزير الخارجية — يبدو لي أن رأى البريطانيين أنه حق ولو لم تتم السودنة في بحر
ثلاثة أعوام جاز لنا الاحتفاظ ببعض الموظفين البريطانيين أو المصريين ؛ لأنه من حقكم
أن تشقروا مصالحكم ولكن ذلك يضعكم في موقف لا يتمدون عليه ، إذ نظن بكم أنكم تحاولون
البقاء في السودان . ويمكن تلخيص موقفنا على الوجه الآتي .

نحن لا نستطيع أن ننأى إذا قلنا بوجود إتمام السودنة في بحر ثلاث سنوات وأن
يجب أن نؤخر مجايد لتقرير المصير . وإذا وضعنا برنامجا للسودنة فذلك لا يعني أننا سلبنا
سلطات لجنة السودنة .

وأنا لا أقبل التسليم بأن لجنة السودنة ستؤدي عملا مزدوجا ولست أظن أن هناك
تفاوضا في ذلك وليس الخلاف في الحق كبيرا وإنما سيؤدي اقتراحكم إلى طريق شائك خطير .
السفير البريطاني — فيما قدموه شرح كاف لنظريتهم ونظريتنا ويظهر أن بعض الشك
يساوركم من ناحية السودنة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — من أين جاءتكم المعلومات التي تجعلكم تتسكون بموقفكم
فيما يتعلق بالسودنة ؟ إن الأحزاب السياسية الرئيسية والرأي العام كله قد أجمع في خطب متعددة
كما أبدت الصحافة كذلك بما أقنعنا بأن ما يطلبه السودانيون هو الذي نقوله الآن فعلام
الفكرة إذن في ترك مثل هذه المسائل للبرلمان الجديد ليفصل فيها ؟ هل تستطيعون أن تبينوا
لنا من أين جاءتكم هذه الفكرة الجديدة ؟ نحن نقول أننا استقمنا معلوماتنا من هذا الحزب
أو ذاك فهل في وسعكم أن تقولوا لنا من من السودانيين يؤيد وجهة نظركم ؟ اعطونا مثلا
واحدا فحسب . إنما نحن نعبر عن وجهات نظر الأحزاب السياسية المختلفة وزعماء القبائل
في السودان دون أن نحور فيها أو ننتقص منها . فهل في وسعكم أن تقولوا لنا عن آراء
من تعبرون الآن ؟ وهل في السودان أحد يؤيدكم ؟

السفير البريطاني — لا أستطيع أن أشير إلى سوداني واحد يقول ما يعارض قولكم ولكننا نبحث في اتفاق يعقد بين حكومتينا في شأن طرف ثالث .

رئيس الوزراء — وإذا فرضنا أن السودانين يريدون إتمام السودان وتقرير المصير الآن .

السفير البريطاني — لا يمكن لنا أولكم إرغامهم على غير ذلك إذا شاءوا هذا .

رئيس الوزراء — من رأي أن نضع برنامجا للسودنة خلال فترة الثلاث سنوات المنصوص عنها .

(ثم استؤنف الاجتماع بعد تناول طعام الغداء) .

السفير البريطاني — هل لي أن ألخص الموقف ؟ أما فيما يختص بالجنوب فإني بصدد دراسة مشروعنا الجديد .

ولما فيما يختص بالسودنة فإن مصر لا توافق على أن يترك للبرلمان السوداني أمر الفصل فيما إذا كان في الإمكان الوصول إلى السودان الكاملة خلال فترة الانتقال أولا .

وندد طلب إلى أن أرجع في ذلك إلى حكومة جلالة الملكة فإذا وافقت على هذا الرأي كوجهة نظر فلست أدري كيف يمكن تنفيذه عمليا . وأنتم تصرون على وجوب إخراج جميع الموظفين المصريين والبريطانيين من السودان وقت تقرير المصير، ومن واجبي أن أرجع في هذا الطلب إلى لندن باعتباره نقطة أساسية ولا أستطيع أن أتنبأ برد حكومتى في شأن ذلك . وبفرض موافقة الحكومة البريطانية على إنهاء السودان في ثلاث سنوات، فهل تصر الحكومة المصرية على أن تكون هيئة السودنة هيئة مستقلة ؟ أو هل توافق على أن يكون البرلمان السوداني ومجلس الوزراء هما الحكم في أي شيء يتخذ في هذا الصدد . كما أنه لا يجب أن نجعل لقراراتها التغلب على قرارات مجلس الوزراء . السودان والبرلمان لأننا نحب أن تكون لقرارات مجلس الوزراء والبرلمان الغلبة على قرارات لجنة السودنة

وزير الخارجية — هل أفهم أنه إذا لم تتم السودنة خلال ثلاث سنوات كانت لقرارات مجلس الوزراء والبرلمان الغلبة .

السفير البريطاني — يكون القرار في ذلك للبرلمان إذ يصعب أن نجعل لأحد الغلبة عليه .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — يبدو أنكم تقترحون أن يكون البرلمان أو أي هيئة دولية هو الحكم الأخير فيما يتعلق بتهيئة الجو الحر المحايد لتقرير المصير أو عدم تهيئته ، وأخشى أن تكون هذه مسألة تمس مصر أكبر المساس ، فالجمعية التأسيسية ستختار بين الاستقلال

أو الاتحاد مع مصر . والاتحاد مع مصر قد يقضى عليه بأغلبية صوت واحد ، وقد تأتي أغلبية هذا الصوت عن تأثير رجل من رجال الإدارة لجأ إلى الضغط على دائرة انتخابية واحدة ، ومن أجل ذلك لا نستطيع أن نتصور إمكان توفير جو محايد قبل أن تتم سودنة جميع الإدارة ، إذ أن موظفا بريطانيا واحدا يستطيع أن يؤثر على حرية الانتخابات في دائرة عمله ، وصوت واحد قد يكون الصوت الفاصل في مستقبل مركز السوان .

رئيس الوزراء — أقترح أن تتم السودنة على مراحل فتمثلت السودنة في كل عام ومن المهم أن تتم السودنة تدريجيا ستة بعد ستة .

وزير الخارجية — يجب أن نضع خطوطا عامة لعملية السودنة دون أن ندخل في تفاصيل كبيرة .

الدكتور حامد سلطان — لم أفهم موقفكم ؛ هل تريدون أن نعدل تكوين لجنة السودنة ؟

السفير البريطاني — كلا . إنها مجرد مسئولية لجنة السودنة أمام البرلمان .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إذا لم تكن اللجنة هيئة مستقلة استطاع الحاكم العام أن يعطل أى قانون بحجة أن الأمر يمس الخدمة العامة .

مستر باروز — لا يصعب وضع صيغة مناسبة .

السفير البريطاني — إن وظائف واختصاصات لجنة السودنة تعد عنيقة حتى بالنسبة إلى السودانيين . فهل ترون تعديل الفقرة الثالثة ؟

الدكتور حامد سلطان — إن ما نحتاج إليه حقيقة هو الجو المحايد ونحن نصر على وجوده ، وليست المسألة مسألة التخليص من الموظفين البريطانيين بقدر ما هي كفالة الجو الحر المحايد الواجب لتقرير المصير .

السفير البريطاني — إن الخلاف الاسمي بيننا هو أنكم تقولون إنه لا يمكن ممارسة تقرير المصير إلا باخراج جميع الموظفين المصريين والبريطانيين ونحن نرى أن في الإمكان ممارسته مع وجودهم .

مستر كرزويل — أريد أن أشير إلى المادة ٨٨ من الملحق الرابع الخاصة بالخدمة العامة .

السفير البريطاني — هل أنتم مستعدون إلى إضافة سلطات معينة إلى المادة ٨٨ .

الدكتور حامد سلطان — نحن على استعداد للنظر في ذلك إذا اتفقنا على سلطات لجنة السودان .

السفير البريطاني — ما هو اعتراضكم على مشروعنا ؟

قائد الجناح حسين ذو الفقار — حتى تستطيع لجنة السودان أداء عملها يجب أن تزود ببعض السلطات ، وإذا منحت الحاكم العام سلطات غير محدودة وفقا للمادة ٨٨ فإنه يستطيع حملهم على منع سودنة أية وظيفة هامة ، كما أنه يمكن تعطيل عمل جميع لجنة السودان . ولذلك يجب أن نتفق أولا على سلطات لجنة السودان قبل أن نحدد أنواع السلطات التي نترك للحاكم العام ، ومن الواجب ألا يكون هناك اصطدام بين السلطات . ونحن نوافق على أنه يجب أن يكون للحاكم العام السلطة اللازمة لضمان الحقوق التعاقدية . وهذا ما يمكن الوصول إليه عن طريق التعويض المالي ، فلماذا إذن نخوله سلطة في هذا الشأن على الإدارة وعلى الأعمال التنفيذية ؟

السفير البريطاني — هل يجعلون سلطات الحاكم العام بمقتضى المادة ٨٨ مشروطة بإعادة النظر في سلطات لجنة السودان .

الدكتور حامد سلطان — هو ذاك . إن كل ما يهمنا هو مصالح السودانيين وتهيئة الجو الصحيح للمحايد لتقرير المصير .

(٨) محضر عن الاجتماع الذى عقد برئاسة مجلس الوزراء

يوم الجمعة الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٥٣ الساعة ١٢ مساء

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان	حضرة صاحب السعادة مدير الفيسيفيسون
الحرب محمد نجيب	حضرة صاحب السعادة مستر م. ج. كزويل
حضرة الدكتور شوقي فوزى	مسترو. باروز
حضرة قائد الحناج حسين ذو الفقار صبرى	
حضرة الصباح أركان الحرب صلاح سالم	
حضرة الأستاذ الدكتور كتور حامد سلطان	
حضرة الأستاذ نلى زين العابدين حسنى	

السفير البريطانى — لقد افتتح الاجتماع السابق ببيان وسادلى بيان كذلك فى هذا الاجتماع :

قدمت الحكومة المصرية فى الاجتماع العام السابق الذى عقد فى ٢٨ يناير مشروع اتفاق بشأن السودان ، وقد كان هذا المشروع موضع دراسة مستفيضة منذ ذلك التاريخ لا فى اللجان الفرعية فى القاهرة فحسب ، ولكن من جانب حكومة جلالة الملكة فى لندن أيضا . وسأقدم اليوم إلى حضراتكم مقترحات أخرى بغية الوصول إلى تسوية المسائل الرئيسية المختلف عليها بيننا .

٢ — باغت مباحثاتنا فى شأن مستقبل السودان مرحلة حاسمة . وهى نتيجة خطوة بدأت

عام ١٩٥١

إن قانون الحكم الذاتى الذى تستند إليه مباحثاتنا يقوم على أساس تقرير اللجنة المؤلفة من سودانيين برئاسة بريطانى ، وقد تولت هذه اللجنة دراسة الحكم الذاتى للسودان برمتة زهاء ستة شهور ، ثم ناقشت بعدها الجمعية التشريعية فى يناير سنة ١٩٥٢ تقرير تلك اللجنة ، وبعد ذلك أعد مشروع قانون على ضوء تلك المباحثات ، تم بحث الحاكم العام مرة أخرى هذا المشروع بحثا شاملا ، ووضع المجلس التنفيذى فى شهر مايو سنة ١٩٥٢ صيغته النهائية التى رفعت إلى الحكومتين البريطانية والمصرية .

٣ - وعلى الرغم من أن الحكومة المصرية السابقة حين ألغت الاتفاق الثنائي في أكتوبر سنة ١٩٥١ قد غيرت موقفها واصلت الأساس الثانوي لدوام الاشتراك في إدارة السودان ، بالرغم من هذا كله فإن حكومة جلالة الملكة قبل أن توافق على إصدار هذا القانون ، قد أظهرت مقدار الأهمية التي تعلقها على ضمان تعاون الحكومة المصرية الحالية ، وذلك بدعوتها للاشتراك معها في إقرار القانون الجديد الذي يمثل مرحلة خطيرة في تاريخ السودان ومع أن حكومة جلالة الملكة - بعد أن لم تتصل بها الحكومة المصرية - قد أخطرت الحاكم العام في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٥٢ برغبتها في الإسراع بإصدار ذلك القانون حتى يستطيع السودانيون اختيار الحكم الذاتي في الشهرين التاليين ، والشروع في التمهيد لتقرير المصير في السنة التالية إذا أرادوا ذلك ، إلا أنها رحبت بإصدار مصر لتجديد تعاونها معها في السودان حين أهربت عن نيتها مشاركة حكومة جلالة الملكة في معونة السودانيون على تقرير مستقبلهم .

٤ - ويمكن القول إن مباحثتنا قد بدأت من هذه النقطة ، ثم ظلت طيلة الشهور الثلاثة التالية ، ونحن أشد ما نكون أسفا لهذا التأخير ، فقد كانت الحكومة البريطانية تنتوى أن يكون للسودان برلمان وحكومة من الآن ، كما أنها كانت تأمل مخلصا أن يصبح السودان قادرا على استكمال استقلاله في نهاية عام ١٩٥٣ .

٥ - على أن مذكرة الحكومة المصرية قد أدخلت تعديلات خطيرة على النظام الذي كانت الجمعية التشريعية ترجوه ، ولذلك فلم يكن مفر من إطالة أمد المباحثات ، حتى يمكن وضع هذه المذكرة في صورة اتفاق يعقد بين حكومتينا .

٦ - وما هو جدير بالذكر أنه كان من المرجح كثيرا أن يكون الآن تمت برلمان يمثل السودان تمثيلا كاملا ، لو كان قد أخذ بالمقترحات التي قدمتها حكومة جلالة الملكة أصلا ، على أن الانتخابات المزمع إجراؤها قد أرجئت استجابة لرغبة الحكومة المصرية ، كما بذلت جهود للالتقاء بوجهة نظرها ، وقد قطعنا شوطا بعيدا لتحقيق هذه الغاية فلم يبق من المسائل المتعلقة بيننا سوى مسألتين من الأهمية بمكان ، هما مسألة الضمانات اللازمة لمديريات الجنوب ، والحالات التي يحل فيها رجال الإدارة السودانيون محل الموظفين البريطانيين ويشغلون بعض الوظائف في جميع أرجاء السودان .

٧ - على أنه لم يكن مناص من توقف المباحثات ، لكننا نرى تشكيل لجنتي الانتخابات والحاكم العام قبل الشروع في الانتخابات خلافا لرأي الحكومة المصرية ، كل أولئك إذا لم تقض الضرورة بتأجيل هذه الانتخابات إلى فصل الحريف ، وهو ما تعلق من أجله .

الحكومة البريطانية ، إذ يجب أن تتم الانتخابات قبل الأسبوع الأول من شهر مايو أو في حوالى هذا التاريخ ، نظرا لحلول شهر رمضان وسقوط الأمطار في مساحات شاسعة في السودان .

من أجل ذلك كان التعجيل في الوصول إلى اتفاق ضروريا ، وإني أود أن أستحث الحكومة المصرية — حرصا على مصالحها الخاصة — ألا تدخر في سبيل الوصول إلى مثل هذا الاتفاق ، فإنه إذا تبين للسودانيين أن لا مناص من انتظار الحريف ليتم لهم انتخاب برلمان يمثلهم ، فلا شك أن سيدور بخلد هم أنه لولا تدخل الحكومة المصرية لتم لهم في يناير من هذا العام وجود الهيئة التشريعية التي يريدون .

٨ — وإني لمفتنع بأنه إذا تعذر الوصول إلى ما ننشد من اتفاق عاجل ، فستفقد الفرصة من أيدينا . ولذلك أهيب بالحكومة المصرية أن تولى المقترحات التي أبدتها ما هي أحل له من العناية ، وأن تتدبر أن هذه الفرصة قد لا تعود . ولقد خطت حكومة جلالة الملكة منذ ٢ نوفمبر خطوات واسعة للالتقاء بوجهة نظر الحكومة المصرية . وأن مقترحاتنا الحالية سخية ومعقولة . وفي رأي أن العالم كله سيرى أن هذه المقترحات هي أقصى ما تستطيع حكومة جلالة الملكة أن تذهب إليه دون المساس بمصالح السودانيين .

٩ — لاحظت حكومة جلالة الملكة عند اطلاعها لأول مرة على المشروع المصرى المؤرخ في ٢٨ يناير أنه قد أغفل مسألتين حيويتين :

(أ) سلطة الحاكم العام فيما يتعلق بضمان الحقوق التعاقدية الخاصة بالخدمة العامة .

(ب) تخويل البرلمان السودانى حق بحث الاتفاق وإبداء الرأى فيه ، وهو رأى يجب أن تحله الحكومتان محل الاعتبار .

وترى حكومة جلالة الملكة بصفة عامة أن المشروع المصرى قد حاد عن طريقه ، فحطم من مركز الحاكم العام والخدمة العامة . ولكن المباحثات التي قامت بها اللجنة الفرعية منذ اجتماع العام السابق عاونت كثيرا على تدارك تلك المسألة ، وما دام قد تم وضع الأساس على هذا النحو فيسعدنى التنويه بأننا قد أصبحنا على ما يبدو تقسما كبيرا في المسائل الثانوية .

١٠ — وإني أود أن أبدا في اجتماع اليوم يبحث الموضوعين الهامين واللذين لا زالا بدون حل ، وهما موضوعا الجنوب والسودنة ، ففيا يختص بالجنوب لا يسعنى إلا أن أقدر أن الحكومة المصرية لم تقدر في الماضى حاجات السودانيين الجنوبيين حق قدرها ،

ويؤسفني أن الذي دفع الحكومة إلى سلوك هذا المسلك هو الشك الذي لا مبرر له في نوايا الحكومة البريطانية . وقد يكون سر هذه الشكوك ، محاولات مغرضة خاطئة تلقاها مصر عما بذلناه من جهد في ربط جنوب السودان بشماله ، فكان يؤدي ذلك إثارة مخاوف الجنوبيين وإفساد كثير من عملنا المفضل الصلي .

١١ - إلا أنني رغبة في الوصول إلى اتفاق مع الحكومة المصرية إقترحت في ٢٨ يناير ١٩٤٨ في الحقيقة منتصف غاية الإنصاف ، فهو يرى إلى أن يترك للسودانيين أنفسهم أمر الفصل في هذه المسألة ، وقد كانتني حكومة جلالته الملكية أن أجدد اليوم هذا الاقتراح ، وأن أقدم في الوقت نفسه باقتراح آخر يستهدف نض الخلاف المستحكم القائم بين حكومتينا ، وإني أسلم الآن لحضرتكم مشروعاً يتضمن هذين الاقتراحين .

١٢ - ثم انتقل الآن إلى الموضوع الآخر وهو السودان : إن حكومة جلالته الملكية قد عارضت دائماً في الإسراع بالسودنة لما كانت تراه من وجوب إحلال رفاهية السودانيين المكان الأول . وفي رأيها أن السودانيين لا يريدون الاستغناء عن خدمات رجال الإدارة البريطانيين على أي وجه يؤدي إلى المساس بحسن إدارة السودان . وإذا كانت الأحزاب السودانية قد وافقت على المقترحات المصرية الخاصة بهذه الناحية ، فإنما فعلت ذلك لتستفيد من وعد الحكومة المصرية لها أن تمنحها حق تقرير المصير .

١٣ - ومن ناحية أخرى قد أبدت الحكومة المصرية رغبتها في أن توفر بحق "جوا محايداً" لتقرير المصير ، وادعت أن من شأن بقاء الموظفين البريطانيين عرقلة لتوفر هذا الجو . وإني وإن كنت لأسلم بهذا الادعاء إلا أن حكومة جلالته الملكية يهملها كثيراً ألا يتعرض اختيار السودانيين بحال إلى أي مؤثر ، وسأذكر لكم في الوقت المناسب التدابير التي تقترحها الحكومة البريطانية لتحقيق هذه الغاية .

١٤ - ولقد أشرت مراراً إلى الأخطار التي قد تترتب على تنفيذ مقترحات الحكومة المصرية . ولم تغير حكومة جلالته الملكية رأيها في هذا الصدد بأي حال ، إلا أنها مع ذلك تقرر أن أهمية عقد اتفاق بريطاني - مصري في شأن السودان لمصلحة السودانيين ترجح اعتبارات كثيرة أخرى ، وهي على أتم الاستعداد للوفاق على المقترحات المصرية في شأن سودنة الإدارة بشرط جوهرى .

١٥ - وهو أن تكون تدابير تقرير المصير بجملة وتفصيلاً ، وخلق الجو الحر المحايد خاضعة جميعها إلى إشراف دولي . بحيث يعهد - في الوقت المناسب - إلى نوع من

اللجان الدولية بحاج ما يعهد إليها به من المسائل الأخرى بحث السودان على ضوء مقترحات لجنة السودان ، وكذلك ما يبديه البرلمان السوداني من آراء وأن تقبل حكومتنا ما توصى به هذه اللجنة .

١٦ — كذلك تنظر هذه اللجنة في اقتراح الحكومة المصرية بشأن تعيين موظفين محايدين في إدارة السودان ، وقوة الدفاع السوداني والبوليس ، وفي بعض الهيئات الأخرى كقيادة القوات المسلحة السودانية ، مما قد يكون في وجودها مساس بتهيئة الجو الحر المحايد . وفي رأينا أن هذه المقترحات غير عملية بالمرة لأنها تقوم على عدم إدراك أحوال السودان . ومع ذلك ففي وسع اللجنة الدولية التي أشرت إليها أن تبدى ما تراه من التوصيات في شأن تعيين موظفين تحقيقاً لمهمتها في الإشراف على تهيئة جو حر محايد . وستجدون أننا قد أدخلنا التعديلات اللازمة الخاصة بهذه المسائل في مشروع معتدل أسامه لكم عند انتهائى من ملاحظاتي .

١٧ — ولعل ما أبدته حكومة جلالة الملكة من التساهل في هذه المسائل كلها يزيل ما أحسسته الحكومة المصرية من فقدان الثقة الذى لم يكن له ما يبرره ، فإذا علمتنا الحكومة المصرية بالروح نفسها فإن تقوم تمت عقبات في سبيل الاتفاق ، وبذلك نكون قد خطونا خطوة واسعة في سبيل التغلب على جميع الصعوبات التي لا تزال قائمة بين بلدينا ، أما إذا قامت صعوبات أخرى في المستقبل فإن حكومة جلالة الملكة ستكون مضطرة إلى الاستنتاج بأن الحكومة المصرية لا ترغب بحال من الأحوال في الوصول إلى تقاهم معها بشأن السودان .

١٨ — والآن فلأنى أقترح بحث المسائل الأخرى التي لم تنقه إلى حل فيها والتي هي أقل أهمية نوعاً ما من سواها . وقد بحث كل هذه المسائل في اللجنة الفرعية خلال الأيام القليلة الماضية ، واستبانت وجهة نظر الفريقين في شأنها وإن كان الوصول إلى اتفاق تام فيها لم يتم بعد .

١٩ — وأولى هذه المسائل السلطات الاستثنائية . ولقد قبل في اجتماع اللجنة الفرعية أن للحكومة المصرية رأياً آخر في الأحكام الخاصة بالسلطات الاستثنائية ، ولذلك اقترح أن نبحث مشروع جديد بغية إزالة ما يساور المصريين من شكوك في تفسير هذا الموضوع . ولأنى أقدم لكم مشروعاً أعد لهذا الغرض خولتني حكومة جلالة الملكة تقديمه ، وكلنى ثقة في أنه سيحظى لديكم بالقبول وستستطيعون إبداء رأيكم فيه اليوم .

٢٠ - ولقد حذف المشروع المصرى الحديد البروتوكول الذى اقترحتته حكومة جلالة الملكة ، وهو يخلو البرلمان السودانى حق مناقشة أحكام اتفاق الحكومتين ، ويص على أن تأخذ الحكومتان بالآراء التى يهبها البرلمان السودانى فى شأن هذه الأحكام ، ويهمنى أنا كركم أننا نفاق عظيم الأهمية على أن يتضمن الاتفاق مشروع البروتوكول ، لأنه يؤكد للسودانيين أننا لا نرفض عليهم قرارات حيوية تتعلق بمسئلتهم دون الاستماع إلى آرائهم أما إذا وجدت الحكومة المصرية أن لا مبدى لها من رفض تضمين الاتفاق مشروع البروتوكول ، فإن حكومة جلالة الملكة ترى نفسها مضطرة إلى أن تصرح علانية بأنها توافق من ناحيتها على أن يكون البرلمان السودانى حرا فى بحث الاتفاق وأن تكون آراؤه موضع الاعتبار ، وستعمد حكومة جلالة الملكة إلى ذلك ، كرامة لما يترتب على رفض الحكومة المصرية من أثر يفسد له .

٢١ - وأخيرا أود أن أتحدث عن سحب القوات المسلحة ، وما أريد أن أنوه عنه خاصا بذلك هو التعهد بترك مخازن القوات المسلحة وعنادها الحربى للسودانيين عند مغادرة تلك القوات للبلاد نهائيا . والذى أفهمه أن هذه المادة كانت قد أدرجت فى المشروع المصرى كدليل على حسن النية نحو القوات المسلحة السودانية . ومع أن حكومة جلالة الملكة تجد فى الوقت المناسب أن تفعل مثل ذلك ، إلا أنها لا تستطيع التقييد بالاستغناء عن مخازن القوات المسلحة البريطانية وعنادها على أى صورة من الصور ، ولذلك أرانى مضطرا أن أطلبكم بحذف هذه المادة . أما فيما يتعلق بمسألة القيادة العليا لقوات الدفاع السودانية عند نهاية فترة الانتقال ، ففى ظنى أنها كانت اقتراحا من جانب السودانيين أنفسهم . بيد أننى مقتنع بأنهم لم يقدرُوا حقامدى النتائج التى تترتب على طلبهم هذا ، وأنهم لم يدركوا أن قوات الدفاع السودانية ستترك دون قائد أعلى لها عند وقوع حالة طوارئ دستورية عند ما تكون البلاد فى أشد الحاجة إليه .

وهذه مسألة يمكن أن تكون محلا لمناقشة اللجنة الدولية التى سيوكل إليها الإشراف على تقرير المصير ، كما سبق أن اقترحت من قبل .

رئيس الوزراء - سندرس هذا البيان .

(وهنا انسحب الجانب البريطانى ثم عاد بعد ٥٠ دقيقة) .

رئيس الوزراء - أخشى أن يحتاج بحث هذا البيان إلى شىء من الوقت .

السفير البريطانى - هلا نستطيع أن نوالى البحث بعد ظهر اليوم ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — أرى أن مشروعكم فيما يتعلق بالسودنة مماثل مشروعنا . أليس من المسلم به أنه لا بد أن تتم السودنة في ثلاث سنوات ؟

السفير البريطاني — نحن في الواقع قد قبلنا مشروعكم بشرط واحد ، هو أن تكون الضمانات خاضعة لرقابة لجنة دولية . وكل ما يثار من مسائل يمكن تقريره بواسطة رقابة دولية .

وزير الخارجية — لمن تخضع هذه الرقابة ؟

السفير البريطاني — لرقابة الهيئة الدولية التي يقع عليها الاختيار بالاتفاق بيننا .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لدى سؤال آخر بشأن السودنة . هل يعني ذلك أن تقرير المصير لا يمارسه السودانيون في أقل من ثلاث سنوات ؟

السفير البريطاني — ليس ذلك ضروريا ، لأنه إذا تمت السودنة في أقل من ثلاث سنوات أمكن الشروع في تقرير المصير تحت الرقابة الدولية .

رئيس الوزراء — على شرط أن تكون السودنة قد تمت .

السفير البريطاني — هذا ما اتفقنا عليه .

مستر باروز — لقد تركتم في مشروعكم أمر إخضاع لجنة السودنة لموافقة الحاكم العام ، مع أننا نفضل أن تكون قرارات تلك اللجنة خاضعة لمجلس الوزراء .

السفير البريطاني — فيما عدا ذلك ألا نستطيع أن نتحدث في إعادة صياغة المادة ١٠٣ ، فإذا أمكن أن نتقدم في ذلك كان هذا نافعا جدا ؟

الدكتور حامد سلطان — أرى أن إضافة جديدة قد أدخلت على هذه المادة وأصبحت معكوسة .

مستر باروز — لقد عكسناها لتتفق مع رأيكم .

الدكتور حامد سلطان — كنا نبحث فيما إذا كان من الضروري في المشروع الجديد أن تكون المدة ٢١ يوما أو ٣٠ يوما .

السفير البريطاني — إن الواحد والعشرين يوما تبدأ من تاريخ عدم الاتفاق بين الحكومتين ونحن نحتاج إلى فرصة أطول ولذلك فإنني أقترح جعلها ثلاثين يوما .

رئيس الوزراء — أؤترح تأجيل الاجتماع حتى يجهز مشروعهم ونستطيع ان نلتقي ثانية يوم الثلاثاء .

السفير البريطاني — نحن على استعداد في أى وقت .

رئيس الوزراء — ألا ترى أنه يجب أن نبدأ التفتّح في تعيين أعضاء اللجان المختلفة ؟

السفير البريطاني — لم يبدأ اتصال رسمى بشأنهم حتى الآن على أن الحكومتين الهندية والباكستانية مستعدتان لتعيين مرشحيهما .

وإرضاء لنفسي أحب أن أسأل حضرة اللواء عما إذا كانت المقترحات التي قدمتها اليوم تؤدي إلى الاتفاق أولا .

رئيس الوزراء — هو ذاك .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إذا أمكن فيما يتعلق بالمساعدة (١٠٠) إلى تقسيم سلطات الحاكم العام على التشريع فحسب ، أمكن لنا على ما أظن الوصول إلى اتفاق .

السفير البريطاني — أماكم نص آخر ، ولكن يبدو أنكم تيلون إلى النص الثالث .

الدكتور حامد سلطان — إننا نفضل النص الثالث بشرط حذف الجملة الثانية من الفقرة الثانية وجميع الفقرات التالية ونحن نعترض اعتراضا شديدا على عبارة " القوانين التنفيذية والإدارية " الواردة في الفقرة الثالثة .

السفير البريطاني — أستطيع أن آتيكم برد في اجتماعنا المقبل يوم الثلاثاء .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إن في عبارة " القوانين الإدارية والتنفيذية " ما يمنع الحاكم العام سلطات واسعة ، أما إذا قصرنا هذه السلطات على التشريع فقط فنحن على استعداد للاتفاق في شأنها فورا .

السفير البريطاني — نخشى ألا يتناول التشريع بعض الأشياء الأخرى كإنشاء الطرق مثلا .

الدكتور حامد سلطان — يؤخذ في هذه الحالة بالمسئولية الوزارية والبرلمان .

ستر بارود — في ظننا أن الجنويين لن يرتضوا شيئا أقل من هذا .

الدكتور حامد سلطان — يقنع الجنوبيون بالضمانات التي تم الاتفاق عليها، أعني فيما يتعلق
بالثلاثة وعشرين عضواً في مجلس النواب، والوزراء في مجلس الوزراء، وسلطات الحاكم العام
في وقف التشريعات التي تصدر مخالفة لمبدأ معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان
معاملة عادلة منصفة .

السفير البريطاني — نبيح الفقرة ٢ من تلك المادة للحاكم العام أن يصدر أوامر من
وقت لآخر يرى ضرورتها لكفالة النهوض بتلك الواجبات .

مستركيزويل — ترى هذه المادة إلى تكمينه من سد الفراغ إذا أوقف عن ممارسة
سلطاته ، فهل يتحقق ما ترمون إليه بحذف الكلمات ”من وقت لآخر“ ؟

وزير الخارجية — أرجو أن تأذنوا لي بتلخيص الموقف . أود أن أخلص ما يبدو أنه
اختلاف في طريقة تناول الموضوع . إن حجتكم مقبولة شكلاً ، ولعلكم توافقون أن لجنتنا
من القدر ما لجنتم . فإنه إذا توفر للجنوب وزيران في مجلس الوزراء و٢٣ عضواً في البرلمان ،
مع ما للحاكم العام من سلطة في وقف أى تشريع يضر بمصالح الجنوب ، لم يعد ثمة ما يخشاه
أهل الجنوب . وإن تضمن مشروعكم عبارة ”القوانين التنفيذية والإدارية“ قد يشعر عن
غير قصد بالاتجاه إلى منح الحاكم العام سلطات واسعة ، ولن يميل الشماليون إلى الإضرار
بأهل الجنوب ، إذ أن ذلك لا يعد في مصالحهم سواء من الناحية السياسية أو من ناحية
المصلحة الشخصية ، وللجنوب ضمانات كافية لصون مصالحه .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — أود أن أضيف إلى ذلك أنه إذا خرج الوزيران الجنوبيان
من مجلس الوزراء بسبب ذلك فستسقط الحكومة بكامل هيئتها .

السفير البريطاني — هل أستطيع القول أن الأمر يتوقف حقيقة على حذف هذه العبارة
”القوانين التنفيذية والإدارية“ للوصول إلى اتفاق نهائي ؟

قائد الجناح حسين ذوالفقار — لن يستغرق بحث المسائل الأخرى أكثر من بضع ساعات
حتى يمكن الانتهاء فيها إلى اتفاق .

السفير البريطاني — وفيما يتعلق بمسألة الجلاء ؟

الدكتور حامد سلطان — يجب أن يتم الجلاء قبل تقرير المصير ، ولقد شرحنا هذه
النقطة شرحاً وافياً . إننا نرى أن إتمام الجلاء هو الشرط الضروري لنهية الجوانح الحرة المتعايد
الذي يجب توافره لتقرير المصير .

السفير البريطاني — نترك الأمر في المادة ٥٧ (١ - ب) من قانون الحكم الذاتي للجنة الفرعية لتعميد صياغتها ، وكذلك الخطابات المتبادلة في شأن قيادة القوات السودانية المسلحة التي تنص عليها المادة العاشرة من الاتفاق ، وسأصل بلندن بشأن مسألة حذف العبارة الخاصة بالقوات العسكرية التي تبقى في السودان بناء على طلب البرلمان السوداني ، وإني أود أن أسأل عما إذا كنتم ترون لحذف هذه الجملة من الأهمية ما لحذف عبارة "القوانين التنفيذية والإدارية" من المادة ١٠٠ ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — نعم . فإننا بلا شك نرى لها من الأهمية ما لذلك . ثم اتفق على إصدار البيان التالي :

"عقد اجتماع بين رئيس الوزراء والسفير البريطاني لبحث مقترحات كل من الحكومتين بشأن السودان . وقد أبلغ السفير البريطاني رأى حكومة جلالة الملكة في المملكة المتحدة في مشروع الاتفاق المصري المقدم في ٢٨ يناير . وسيعقد اجتماع آخر في أقرب وقت مستطاع" .

المقترحات المقدمة من السفير البريطاني

صيغة أخرى للسادة الخامسة من مشروع الاتفاق :

اتفق الحكومتان المتأقدتان على أن ينص في قانون الحكم الذاتي على أية أحكام خاصة أخرى تكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة منصفة طبقاً للآراء التي يبديها البرلمان السوداني . وتحقيقاً لهذا الغرض يعقد البرلمان جلسة مشتركة على أثر اجتماعه مباشرة . وما يراه البرلمان في هذا الشأن يصدر في صورة قرار يتخذ طبقاً للإجراءات التي ترسمها المادة ١٠١ من قانون الحكم الذاتي . ويحيل الحاكم العام هذا القرار إلى الحكومتين اللتين يتعين على كل منهما أن تبدي الرأي فيه خلال شهر من تاريخ الإخطار الرسمي به . وإذا لم تتفق الحكومتان على غير ذلك ، أصدر الحاكم العام أمراً بتعديل قانون الحكم الذاتي وفقاً للقرار الذي اتخذته البرلمان .

صيغة أخرى للسادة ١٠٠ :

يعقد مجلسا البرلمان عقب اجتماعهما مباشرة جلسة مشتركة للنظر في أية أحكام خاصة ينص عليها في قانون الحكم الذاتي ليستطيع الحاكم العام أن يكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان بمعاملة منصفة ، وما يستقر عليه الرأي يصدر في صورة قرار يتخذ طبقا للإجراءات التي ترسمها المادة ١٠١ المشار إليها فيما بعد . ويحيل الحاكم العام هذا القرار إلى الحكومتين اللتين يتعين على كل منهما أن تبدي الرأي فيه خلال شهر من تاريخ الإخطار الرسمي به . وإذا لم تتفق الحكومتان على غير ذلك أصدر الحاكم العام أمرا بتعديل قانون الحكم الذاتي وفقا للفرار الذي اتخذته البرلمان .

محضر متفق عليه في شأن ممارسة مهام الحاكم العام أثناء غيابه لوقت قصير عن السودان

اتفقت الحكومتان المتعاقدتان على أن يعتبر الحاكم العام ، أثناء غيابه لوقت قصير عن السودان ، مستمرا في ممارسة مهامه الرسمية .

صيغة أخرى للسادة الخامسة من مشروع الاتفاق :

لما كان الاحتفاظ بوحدة السودان بوصفه إقليما واحدا مبدأ أساسيا للسياسة المشتركة للحكومتين المتعاقدتين ، فقد اتفقتا على ألا يمارس الحاكم العام السلطات الخاصة المخولة له بمقتضى المادة ١٠٠ من قانون الحكم الذاتي على أية صورة تتعارض مع هذه السياسة .

صيغة أخرى للسادة ١٠٠ :

١ — تكون للحاكم العام مسؤولية خاصة ليكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان بمعاملة عادلة منصفة .

٢ — يجوز للحاكم العام أن يرفض الموافقة على أى مشروع قانون يرى أنه يحدث تأثيرا يتعارض مع أداء واجباته بموجب الفقرة السابقة ، كما يجوز له من وقت لآخر أن يصدر الأوامر التى يرى ضرورتها لأداء الواجبات المذكورة .

٣ — يصدر كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام وإذا تعرض ذلك الأمر .

٤ — الأمر الصادر بموجب هذا تكون له قوة القانون ، وإلى المدى الذى لا ينطبق فيه ذلك الأمر أو يتعارض فيه مع أى تشريع قائم أو مقبل يعمل بهذا الأمر وتطبقه المحاكم بناء على ذلك .

نرجس المادتان ١٠٠ و ١٢ (٣) من مشروع قانون الحكم الذاتى ضمن الفقرة الثالثة من الملحق (١) وبهذا تكون ممارسة الحاكم العام لسلطاته خاضعة بمقتضى المادة ١٠٠ للموافقة لحجته .

(٩) محضر عن الاجتماع الذي عقد برئاسة مجلس الوزراء

يوم الأربعاء ١١ فبراير سنة ١٩٥٣ الساعة التاسعة صباحاً

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب
محمد نجيب

حضرة الدكتور محمود فوزى
سعادة مستر م. ج. كريزويل
مستر ر. باروز

حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم

حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان

حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

السفير البريطانى — أود أن أعبر لكم مرة أخرى عن شعور حكومة جلالته الملكة العميق وعزائها فى الضباط والجنود الذين فقدوا فى الكارثة الجوية التى وقعت أمس .
رئيس الوزراء — أشكر لحضرة السفير عواطف وعزاء حكومة جلالته الملكة فى خسارتنا الأليمة .

السفير البريطانى — ألقى بياناً نضمن موضوعين .

(أ) محطة خدمة الطائرات وتموينها .

(ب) البروتوكول الذى يقضى بأن يناقش البرلمان السودانى الاتفاق .

رئيس الوزراء — أما فيما يتعلق بمحطة خدمة الطائرات وتموينها فإن قبول مبدأ إقامتها هو موافقة ضمنية من جانبنا على أهمية السودان لخطوط المواصلات الامبراطورية فضلاً عن أنه يقرر سابقة خطيرة . فبالذى نفعله لو فرض أن دولة أخرى كفرنسا مثلاً أبدت رغبتها فى إنشاء محطة لخدمة الطائرات وتموينها لخطوط مواصلاتها من فرنسا إلى مدغشقر . وفوق ذلك فإن الأثر النفسى الذى تركه إقامة هذه المحطة فى نفوس السودانين يكون سيئاً .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — أما البروتوكول الذى تطالبونه فهو مضر بمصلحة السودان لأنه يمس أساس الاتفاق . وإذا عرضنا هذا الأساس للنقاش دب الخلاف بين السودانين ، وبذلك نكون قد دعوناهم إلى تضييع وقتهم وجهودهم فى بحث الاتفاق على حين أن ليس أمامهم إلا ثلاث سنوات عليهم أن ينظروا فيها شئونهم . وفوق ذلك فليس ثمة نص يمنع البرلمان السودانى من بحث أى موضوع يريد .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — فيما يختص بمحطة خدمة الطائرات وتمويلها أود أن أقول إنها ستثير الرأى العام سياسيا فى كل من مصر والسودان ، ويمكن أن يقال إن القوات البريطانية مازالت فى السودان تحت ستار محطة خدمة الطائرات وتمويلها ، وليس هذا فى مصلحة أى طرف من الطرفين .

وزير الخارجية — فيما يتعلق بالبروتوكول لا نريد أن نثير أى شك حول متانة أساس الاتفاق . وهم يستطيعون أن يبحثوا أية مسألة ولكن لا ينبغى لنا أن ندعوهم إلى ذلك . أما فيما يتعلق بمحطة خدمة الطائرات وتمويلها فأظن أن عامل الوقت له أهمية من الآن إلى نهاية فترة الانتقال ، ولا ينبغى لنا أن نربط أيدى الحكومة السودانية ونثقل كاهلها منذ البداية بشئى الالتزامات .

دكتور حامد سلطان — أذكر أن موضوع محطة خدمة الطائرات كان قد أثير فى أحد اجتماعات اللجنة الفرعية فى مناسبة ما اقترحناه بأن تتمكن القوات المسلحة السودانية من الانتفاع بالأسلحة والمهمات الخاصة بكل من القوات المصرية والبريطانية فى السودان . ولما كنتم لا توافقون على هذا المبدأ فلانى لا أرى ما يبرر إثارته ، لأن وجود المحطة سيثير الشك عند السودانين فى الوقت الذى يتأهبون فيه لتقرير المصير ، وليس فى صالحكم أن تساور السودانين الشكوك فى نواياكم .

مستر كريزول — إن مسألة محطة خدمة الطائرات وتمويلها أثيرت فى اجتماع اللجنة الفرعية كمسألة مستقلة ولم يقصد بها أن ترتبط بمسألة تمكين القوات المسلحة السودانية من الحصول على الأسلحة والمهمات ، إذ أن الأسلحة والمهمات موضوع البحث كانت أسلحة ومهمات القوات البرية . أما مسألة محطة خدمة طائرات السلاح الجوى الملكى فهي مسألة منفصلة لا تتصل قطعا بأسلحة القوات البرية .

دكتور حامد سلطان — أود أن أذكر مستر كريزول أنه لم يرد ذكر محطة خدمة الطائرات فى المشروع البريطانى المقدم فى ١٢ يناير .

الصباغ أركان الحرب صلاح سالم — لقد اتفقنا على مسائل كثيرة ونحن ننتظر منكم الآن أن تحلوا وجهة نظرنا — فيما يتعلق بانسحاب جميع القوات البريطانية انسحاباً تاماً من السودان — محل التقدير .

السفير البريطاني — لا يقصد قطعاً من البروتوكول أن يمس الأسس التي يقوم عليها اتفاقنا إطلاقاً ومهما بالغنا من الحكمة وبعد النظر فيكاد يكون من المؤكد أن تسبب بعض التعرّض شيئاً من المصاعب للسودانيين .

وثمة ناحية قانونية وهي هل للبرلمان السوداني الحق في بحث مثل هذا الاتفاق ؟ هذه نقطة تدركها الحكومة البريطانية إدراكاً بالغاً ويصر عليها مستر لايدن .

أما فيما يختص بمحطة خدمة الطائرات وتمويلها فيمكن أن نهدف أية إشارة إلى "مخطوط المواصفات" ولدى مقترحات لمعالجة هذا الموضوع يمكن أن تصاغ بحيث تشمل القوات المسلحة .

وثمة اقتراح آخر هو أن ننقل في البروتوكول ذكر مصر .
وهذان الاقتراحان اللذان أرجو أن يكونا موضع بحثكم .

دكتور حامد سلطان — إن هذا يعني بقاء بعض قوات غير القوات البرية عند الشروع في إجراءات تقرير المصير ، وفي هذه اللحظة الحاسمة التي يقرر فيها السودان مستقبله ليس من السداد أن تطلبوا إقامة محطة لخدمة الطائرات وتمويلها وفي اعتقادي أن ذلك سيكون له أسوأ الأثر عند السودانيين .

السفير البريطاني — أستطيع أن أفهم على التحديد وجهة نظر دكتور سلطان فيما يتعلق بالوقت ، ولكن الاتفاق ممكن قبل ذلك أو في أي وقت آخر .

دكتور حامد سلطان — نحن لا ننصح بهذا ولكم الحرية في أن تتقدموا بذلك إلى حكومة السودان في أي وقت .

مستر باروز — هل تعارضون الفكرة إذا تقدمنا بها ؟

دكتور حامد سلطان — هذه مسألة أخرى .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إنها تتوقف على أشياء كثيرة وثمة ظروف غير متوقعة .

مستر كرزويل — يمكن أن نتفق عليها في اتفاق سرى فيما بيننا .

دكتور حامد سلطان — إن في ذلك مخالفة لميثاق الأمم المتحدة .

السفير البريطاني — أرجو أن نأزم الصمت خلال الأسبوعين أو الثلاثة أسابيع القادمة بعد الاتفاق ، وكلما قل كلام الفريقين كلما كان ذلك خيرا لهما .

دكتور حامد سلطان — كلما قل كلام إدارة السودان كلما كان ذلك خيرا .

السفير البريطاني — هذا ينطبق على الجميع ، وإني لألمس الصعوبات النفسية وأود أن اقترح نصا كالآتي : ” إذا رغبت المملكة المتحدة أن تحتفظ في السودان بموظفين فنيين لخدمة طائرات السلاح الجوي الملكي وتسهيل عبورها بعد انسحاب القوات البريطانية من السودان فيمكنها أن تتقدم بذلك إلى الحكومة السودانية “ .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — يمكن أن تقوم بذلك شركة مدنية جوية .

السفير البريطاني — إن رجال السلاح الجوي الملكي يعترضون على السماح للسانيين بتشغيل طائراتهم ذات الآلات والأجهزة السرية .

وزير الخارجية — يمكن التغلب على هذا من الناحية العملية إذ يمكنكم القيام بهذه التدابير مع شركة الخطوط الجوية البريطانية فيما وراء البحار ، أما وضع ذلك في اتفاق سياسي فقد يقضى إلى فشل الغرض المقصود منه .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا يمكن أن نوافق على بقاء قوات مسلحة في السودان في أى شكل أو كيفية ، وثمة حل عملي هو أن تتولى شركة الخطوط الجوية البريطانية فيما وراء البحار هذا العمل .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — من يعلم المستقبل ؟ لعل تطور الطيران في ذلك الوقت يؤدي إلى الاستغناء عن محطة خدمة الطائرات وما يماثلها استغناء تاما .

السفير البريطاني — هذا صحيح ، ولكننا في الوقت نفسه نود أن يوجد بعض الفنيين للعناية بطائرات السلاح الجوي الملكي ، ولقد كنا نأمل أن توافقوا على محضر متفق عليه في هذا الشأن ، أما إذا كنتم لا توافقون فسأرفع الأمر إلى لندن .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إننا نرجو أن نكسب معركة الثقة وابلوغ هذا يجب ألا نشير الشك في أذهان الناس حول نواياكم .

السفير البريطاني — هل لحضرة وزير الخارجية أن يتفضل بالتلخيص .

وزير الخارجية — فيما يتعلق بالبروتوكول يبدو أن الحكومة البريطانية ترى نفسها مضطرة إلى أن تصدر بيانا ما ولا تشعر الحكومة المصرية من جانبها باستطاعة الموافقة على تضمين بروتوكول من النوع الذي قدمتموه، وفي هذا الخصوص أود أن أرجو بل إننى لأرجو عن يقين أن يعمل كل من الفريقين عملا إنشائيا مجديا .

وتعترض الحكومة المصرية بشدة على ما عرض خاصا بحطة خدمة الطائرات وتموينها على الطريقة التى تتبعها الحكومة البريطانية ، ولنا آراؤنا وقد أبدينا وجهة نظرنا بصراحة ومن الناحية العملية نظن أنكم تستطيعون فى الواقع بلوغ النتائج نفسها إذا دبرتم الأمر مع شركة الخطوط الجوية البريطانية فيما وراء البحار .

أما فيما يتعلق ببيان مستر إيدن فى مجلس العموم بشأن بحث البرلمان السودانى للاتفاق فإذا سمحتم لى بالتدخل فى شئونكم أقول ليس فى صالحكم أن تفعلوا هذا إذ أنه يشير الريب والشكوك و يتيح الفرصة لمن يريدون الصيد فى الماء العكر ، وفضلا عن ذلك فإن ردنا على بيانكم قد لا يكون بالهدوء الذى ترضونه ، وإننى لأرجو إبلاغ ذلك إلى الحكومة البريطانية إذ لا حاجة بكم كما أرى إلى إعلانه من فوق المنابر .

السفير البريطانى — سأبأغ آراءكم إلى الحكومة البريطانية .

دكتور حامد سلطان — أرجو أن نحصل على بيانكم قبل نشره حتى تقفوا على ماهية ردنا عليه .

السفير البريطانى — إنه سيكون على غرار ما ورد فى مشروعنا .

وزير الخارجية — أعود فأكرر بصراحة أنه مهما كان أثر ذلك فىنا فقد ذكرت أن عملنا سيكون إنشائيا مجديا، ولن نشترج من أجله فإننا نخطو الخطوة الأولى فى طريق سنسير فيه بعض الوقت معا، فإذا أصدرتم بيانا من جانب واحد فقد يبدو أن ثمة خلافا فى رأى بيننا منذ البداية وسنضطر إلى إصدار بيان مماثل .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — من الحكمة أن تترث الحكومة البريطانية حتى يجتمع البرلمان السودانى ل ترى ما إذا كان يريد بحث الاتفاق أو لا يريد .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إننا نريد أن يتطلع البرلمان السودانى إلى المستقبل لا إلى الماضى ، فإذا وجد شيئا فى الاتفاق يمنع حسن سير عمله فهو حرقى ببحثه .

السفير البريطاني — من المحتمل جداً أن يقرر رئيس المجلس رفض بحث الاتفاق .

الصباح أركان الحرب صلاح سالم — إذا طلب البرلمان السوداني استبعاد القوات البريطانية والمصرية خلال أسبوع فهل نسمح له بذلك ؟

وزير الخارجية — ليس من المحتمل أن نقول شيئاً يمنع البرلمان السوداني من بحث أية مسألة .

السفير البريطاني — إذا وافقتم فلاني أرسل الآن برقية للحكومة البريطانية بأرائكم ونعقد اجتماعاً صباح الغد للتوقيع بالأحرف الأولى من أسمائنا على الاتفاق الذي يهان غداً مساء .

وهنا اتفق الجانبان على إصدار البيان التالي للصحف :

” استقبل رئيس الوزراء السفير البريطاني في الساعة التاسعة صباحاً لمواصلة البحث في مستقبل السودان وسيُعقد اجتماع آخر في الساعة العاشرة من صباح الغد “ .

المقترحات البريطانية

في شأن محطة لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكي وتموينها ، و بروتوكول خاص بنظر البرلمان السوداني في مواد الاتفاق بين الحكومتين المصرية والبريطانية

مشرع

محضر متفق عليه بشأن إقامة محطة لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكي في الخرطوم بعد تقرير المصير

إذا رغبت الحكومة البريطانية — عندما يحين الوقت لانسحاب القوات العسكرية البريطانية والمصرية من السودان ، كما تقضي المادة ١١ من الاتفاق — استبقاء محطة

لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكي لخدمة خطوط مواصلاتها في السودان، وإذا قبالت الحكومة السودانية القائمة إذ ذاك الموافقة على ذلك فلا تقيم الحكومة المصرية أى اعتراض .

إمادة صياغة مشروع محضر متفق عليه خاص بمحطة لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكي وتمويلها

إذا رغبت الحكومة البريطانية — عندما يحين الوقت لانسحاب القوات العسكرية البريطانية والمصرية من السودان كما تقتضى المادة ١١ من الاتفاق — أن تستبقى في السودان محطة لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكي ، لخدمة خطوط مواصلاتها . فإنها تتقدم إلى الحكومة السودانية بطلب في هذا الشأن .

مشروع

البروتوكول الملحق بالاتفاق بين حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا والحكومة المصرية الخاص بنظر البرلمان السودانى فى مواد الاتفاق بين هاتين الحكومتين بشأن إقامة الحكم الذاتى فى السودان

اتفقت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا مع الحكومة المصرية على أن يكون البرلمان السودانى حراً فى بحث المواد الرئيسية للاتفاق بين هاتين الحكومتين فيما يختص بإقامة الحكم الذاتى فى السودان . وتتعهدان أن تحلا محل الاعتبار آراء البرلمان السودانى فيها .

(١٠) محضر عن الاجتماع الذى عقد برئاسة مجلس الوزراء

فى يوم الخميس ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ الساعة العاشرة صباحا

الحاضرون

حاضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب محمد نجيب
حاضرة الدكتور محمود فوزى
حاضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار صبرى
حاضرة المصاغ أركان الحرب صلاح سالم
حاضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
حاضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى
سعادة سفير رالف ستيفنسون
سعادة مستر م. ج. كرزويل
مستر ر. باروز

السفير البريطانى — يسمعنى أن أخبركم بأنى تلقيت فى الساعة الرابعة من صباح اليوم برقة تحول لى توقيع اتفاق السودان . وقد كلفت أيضا أن أبلغكم أنه فيما يختص بإنشاء محطة الخدمة الطائرات وتمويلها ، فإن مستر إيدن لا يرى أن صيغة الاتفاق تمنع من الاتصال بحكومة السودان فى هذا الشأن عند ما يحين أوانه .

رئيس الوزراء — نحن لا نقبل وجود محطة لخدمة الطائرات وتمويلها فى الوقت الحاضر ولا فى المستقبل ، وإن أساس اتفاقنا هو أن يكون السودان حرا خاليا من أى نفوذ خارجى أيا كان .

دكتور حامد سلطان — أقترح أن تغير ديباجة مشروع قانون الحكم الذاتى .

السفير البريطانى — يرى الوفد البريطانى أن ديباجة القانون تحتاج إلى إعادة صياغتها وأن يشار فيها إلى الاتفاق . والآن هل لى أن أقول شيئا فى موضوع نشر الاتفاق ؟ إن مستر إيدن سيأتى بعد ظهر اليوم بيانا عن هذا الاتفاق فى مجلس العموم . ويسرنا أن يصدر بيان مماثل وأن ننشر الاتفاق فى الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والأربعين مساء

ثم اتفق على إصدار البيان التالى .

”وقع صباح اليوم اللواء أركان الحرب محمد نجيب رئيس مجلس الوزراء وسفير رالف ستيفنسون السفير البريطانى بالقاهرة اتفاقا بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة فى شأن إقامة الحكم الذاتى فى السودان وممارسة السودانين حق تقرير المصير“ .

السفير البريطاني - يسعدنا أن توقيع هذا الاتفاق سيفتح عهدا جديدا بين مصر وبريطانيا .

رئيس الوزراء - إنى لأرجو ذلك . على أن المسألة الأخرى وهى مسألة سحب القوات البريطانية من منطقة قناة السويس هى ذات أهمية بالغة ، ونحن على استعداد لبحثها من الآن .

السفير البريطاني - أرجو أن يكون هذا الاتفاق فالا حسنا للجولة الثانية . وهل أستطيع أن أصرح عند انصرافنا الآن أن بيانا سيصدر فى الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والأربعين مساء ؟

رئيس الوزراء - بكل تأكيد .

وزير الخارجية - نود أن نعرف متى تكونون على استعداد لبدء المباحثات فى شأن الانسحاب من القناة .

السفير البريطاني - سأبلغ هذا لمسترايدن وسأخبركم فور تلقى رده .

ثم تم توقيع اتفاق السودان رسميا ، إذ وقعه حضرة اللواء محمد نجيب عن الحكومة المصرية وسير رالف اسكراين ستيفنسون عن حكومة المملكة المتحدة .

*
* *

وقد صدر فى الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والأربعين من مساء يوم ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ البيان التالى :

وقع صباح اليوم اللواء أركان الحرب محمد نجيب رئيس مجلس الوزراء وسير رالف اسكراين ستيفنسون السفير البريطانى بالقاهرة اتفاقا بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة فى شأن إقامة الحكم الذاتى فى السودان وممارسة السودانين حق تقرير المصير .

٤ - اتفاق بين الحكومة المصرية

و

حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا

بشأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان

لما كانت الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا (المسماة فيما بعد بحكومة المملكة المتحدة) تؤمنان إيماناً ثابتاً بحق الشعب السوداني في تقرير مصيره وفي ممارسته له ممارسة فعلية في الوقت المناسب وبالضمانات اللازمة ، فقد اتفقتا على ما يأتي :

مادة ١ :

رغبة في تمكين الشعب السوداني من ممارسة تقرير المصير في جو حر محايد ، تبدأ في اليوم المعين بالمادة التاسعة الواردة فيما بعد فترة انتقال يتوفر للسودانيين فيها الحكم الذاتي الكامل .

مادة ٢ :

لما كانت فترة الانتقال تمهيدا لإنهاء الإدارة الثنائية إنهاء فعاليا فإنها تعتبر تصفية لهذه الإدارة ، ويحتفظ إبان فترة الانتقال بسيادة السودان للسودانيين حتى يتم لهم تقرير المصير .

مادة ٣ :

يكون الحاكم العام ، إبان فترة الانتقال السلطة الدستورية العليا داخل السودان ، ويمارس سلطاته وفقا لقانون الحكم الذاتي بمعاونة لجنة نحاسية تسمى لجنة الحاكم العام ، ويتضمن الملحق الأول لهذا الاتفاق بيان وسلطات هذه اللجنة .

مادة ٤ :

تشكل هذه اللجنة من اثنين من السودانيين ترشحهما الحكومتان المتعاقدتان بالاتفاق بينهما ، وعضو مصري وعضو من المملكة المتحدة وعضو باكستاني ترشح كلا منهم حكومته

على أن يتم تعيين العضوين السودانيين بموافقة البرلمان السوداني عند انتخابه ، ويكون للبرلمان في حالة عدم موافقته حق تعيين مرشحين آخرين ، ويتم رسميا تعيين هذه اللجنة بمرسوم من الحكومة المصرية .

مادة ٥ :

لما كان الاحتفاظ بوحدة السودان بوصفه إقليما واحدا مبدأ أساسيا للسياسة المشتركة للحكومتين المتعاقبتين ، فقد اتفقتا على ألا يمارس الحاكم العام السلطات المخولة له بمقتضى المادة ١٠٠ من قانون الحكم الذاتي على أية صورة تتعارض مع هذه السياسة .

مادة ٦ :

يظل الحاكم العام للسودان مسئولا مباشرة أمام الحكومتين المتعاقبتين فيما يتعلق بما يلي :

(أ) الشؤون الخارجية .

(ب) أى تغيير يطلبه البرلمان السوداني بمقتضى المادة ١٠١ (أ) من قانون الحكم الذاتي فيما يتعلق بأى جزء من هذا القانون .

(ج) أى قرار تتخذه اللجنة يرى فيه الحاكم العام تعارضا مع مسؤولياته ، وفي هذه الحالة يرفع الأمر إلى الحكومتين المتعاقبتين ، وعلى كل من الحكومتين أن تبلغ ردها فى خلال شهر واحد من تاريخ الإخطار الرسمى ، ويكون قرار اللجنة نافذا إلا إذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

مادة ٧ :

تشكل لجنة مختلطة للانتخابات من سبعة أعضاء ، ثلاثة منهم من السودانيين يعينهم الحاكم العام بموافقة لجنته ، وعضو مصرى وعضو من المملكة المتحدة وعضو من الولايات المتحدة الأمريكية وعضو هندى ، ويكون تعيين الأعضاء غير السودانيين بمعرفة حكومة كل منهم . وتكون رئاسة اللجنة للعضو الهندى ، ويعين الحاكم العام هذه اللجنة بناء على تعليمات الحكومتين المتعاقبتين ، ويتضمن الملحق الثانى لهذا الاتفاق بيان وظائف وسلطات هذه اللجنة .

مادة ٨ :

رغبة فى تهيئة الجو الحزبى اللازم لتقرير المصير ، تشكل لجنة للسودنة تتألف من :

(أ) عضو مصرى وعضو من المملكة المتحدة ترشح كلا منهما حكومة ثم يعينهما الحاكم العام ، وثلاثة أعضاء سودانيين يختارون من قائمة تتضمن خمسة أسماء يقدمها

إليه رئيس وزراء السودان ، ويكون اختيار هؤلاء الأعضاء السودانيين وتعيينهم بموافقة سابقة من لجنة الحاكم العام .

(ب) عضو أو أكثر من لجنة الخدمة العامة السودانية للعمل بصفة استشارية بحث دون أن يكون له حق التصويت .

ويتضمن الملحق الثالث لهذا الاتفاق بيان عمل هذه اللجنة ووظائفها وسلطاتها .

مادة ٩ :

تبدأ فترة الانتقال في اليوم المسمى « اليوم المعين » بالمادة الثانية من قانون الحكم الذاتي ، ومع مراعاة إتمام السودان على الوجه المبين بالملحق الثالث لهذا الاتفاق تتعهد الحكومتان المتعاقدتان بإنهاء فترة الانتقال بأسرع ما يمكن ، وينبغي على أية حال ألا تتعدى هذه الفترة ثلاثة أعوام ، وتنتهي هذه الفترة على الوجه الآتي :

يصدر البرلمان السوداني قرارا يعرب فيه عن رغبته في اتخاذ التدابير للشروع في تقرير المصير ، ويخطر الحاكم العام الحكومتين المتعاقدتين بهذا القرار .

مادة ١٠ :

عند إعلان الحكومتين المتعاقدتين رسميا بهذا القرار ، تضع الحكومة السودانية القائمة آنذاك مشروعا بقانون لانتخاب جمعية تأسيسية تقدمه إلى البرلمان لإقراره ، ويوافق الحاكم العام على القانون بالاتفاق مع اللجنة . وتخضع التدابير التفصيلية لعملية تقرير المصير بما في ذلك الضمانات التي تكفل حيطة الانتخابات وأية تدابير أخرى تهدف إلى تهيئة الجو الحر المحايد لمراقبة دولية ، وتقبل الحكومتان المتعاقدتان توصيات أية هيئة دولية تشكل لهذا الغرض .

مادة ١١ :

تسحب القوات العسكرية المصرية والبريطانية من السودان فور إصدار قرار البرلمان السوداني برغبته في الشروع في اتخاذ التدابير لتقرير المصير ، وتتعهد الحكومتان المتعاقدتان باتمام سحب قواتهما من السودان في مدى فترة لا تتعدى ثلاثة شهور .

مادة ١٢ :

تقوم الجمعية التأسيسية بأداء واجبين :

الأول — أن تقرر مصير السودان كوحدة لا تتجزأ .

والثاني — أن تعدّ دستوراً للسودان يتواءم مع القرار الذي يتخذ في هذا الصدد ،
كما تضع قانوناً لا انتخاب برلمان سوداني دائم .

ويتقرر مصير السودان :

(أ) إما بأن تختار الجمعية التأسيسية ارتباط السودان بمصر على أية صورة .

(ب) وإما بأن تختار الجمعية التأسيسية الاستقلال التام .

مادة ١٣ :

تتعهد الحكومتان المتعاقدتان باحترام قرار الجمعية التأسيسية فيما يتعلق بمستقبل
السودان وتقوم كل منهما باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

مادة ١٤ :

اتفقت الحكومتان المتعاقدتان على تعديل قانون الحكم الذاتي وفقاً للمحق الرابع
لهذا الاتفاق .

مادة ١٥ :

تصبح أحكام هذا الاتفاق وملحقاته نافذة بمجرد التوقيع .
وإقراراً بما تقدم وقع المفوضون المرخص لهم بذلك من حكومتيهما هذا الاتفاق
ووضعوا أختامهم عليه .

حرر بالقاهرة في اليوم الثاني عشر من شهر فبراير سنة ١٩٥٣

عن الحكومة المصرية .
توقيع (محمد نجيب) ختم
لواء (أ . ح)

عن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

توقيع (رالف اسكراين ستيفنسون) ختم

وقد حررت منه صورتان تودع واحدة منها محفوظات الحكومة المصرية وتودع
الأخرى محفوظات حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

مختصر متفق عليه

يتفق من رغبة الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وشمال أيرلندا في شأن تعيين وكيل وزارة في السودان للقيام بمهام خاصة معينة

بحثت الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا الرغبة
في إنشاء منصب وكيل وزارة في السودان يتولاه سوداني يعمل كحائقة اتصال بين الحاكم
العام ومجلس الوزراء السوداني وتكون مهمته الإعداد لتمثيل السودان في المؤتمرات الدولية
الفنية فحسب ، وتوصى الحكومتان الحاكم العام للسودان ومجلس الوزراء السوداني بإنشاء
هذا المنصب .

مختصر متفق عليه

في شأن ممارسة مهام الحاكم العام أثناء غيابه لوقت
قصير عن السودان

اتفقت الحكومتان المتعاقدتان على أن يعتبر الحاكم العام أثناء غيابه لوقت قصير عن
السودان مستمرا في ممارسة مهامه الرسمية .

رئاسة مجلس الوزراء

القاهرة في ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

حضرة صاحب السعادة

بالإشارة إلى المادة ٦ (أ) من الاتفاق المبرم بين حكومتينا فيما يتعلق بالشئون الخارجية ،
أتمشرف بأن أبدى بأنه طبقا للاتفاق الذي تم بيننا ، تعتبر الحكومة المصرية ، ممسا يدخل
ضمن الشئون الخارجية ، أية عمليات تجارية تقوم بها الحكومة السودانية ، وترى إحدى
الحكومتين أن لها مساسا مباشرا بسياستها الخارجية .

٢ - واني أرجو سعادتكم أن تؤيدوا أن هذا هو التفسير الصحيح لاتفاقنا ، وأن
تنظر الحكومة البريطانية إلى هذه العمليات التجارية على هذا الاعتبار .

واني أتميز هذه الفرصة لأجود لسعادتكم تأكيد أسمى احترامي .

توقيع (محمد نجيب)

لواء (أ . ح)

حضرة صاحب السعادة سير رالف اسكراين ستيفنسون

السفارة البريطانية

القاهرة .

السفارة البريطانية

القاهرة في ١٢ فبراير سنة ١٩٥٢

حضرة رئيس مجلس الوزراء

بالإشارة إلى كتابكم المؤرخ في ١٢ فبراير ، أتشرف بأن أؤيد أن ما جاء بكتابكم هو التفسير الصحيح للاتفاق الذي تم بيننا ، وأن حكومة جلالة الملكة في المملكة المتحدة ستعتبر مما يدخل ضمن "الشؤون الخارجية" أية عمليات تجارية تقوم بها الحكومة السودانية وترى إحدى الحكومتين أن لها مساسا مباشرا بسياستها الخارجية .

ولي الشرف بأن أكون مع اسمي الاحترام

خادمكم المطيع

توقيع (رالف اسكرين ستيفسون)

حضرة اللواء أركان الحرب محمد نجيب

رئيس مجلس الوزراء

القاهرة .

رئاسة مجلس الوزراء

القاهرة في ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

حضرة صاحب السعادة

بالإشارة إلى المادة العاشرة من الاتفاق المبرم بين حكومتينا في شأن السودان ،
أتشرف بأن أرجو سعادتكم تأييد ما تم التفاهم عليه بيننا من أن ضمن المسائل التي ستبحثها
الهيئة الدولية التي ستشكل فيما بعد بمقتضى المادة المذكورة ، مسألة القيادة العليا للقوات
المسلحة السودانية عند اتمام سحب القوات المستأجرة المصرية والبريطانية من السودان
وفي الفترة التي تعقب هذا الانسحاب .

وإني انتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم توكيد أسمى احترامي ما

توقيع (محمد نجيب)

لواء (أ. ح)

حضرة صاحب السعادة سير رالف اسكرين ستيفنسون

السفارة البريطانية

القاهرة .

السفارة البريطانية

القاهرة في ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

حضرة رئيس مجلس الوزراء

بالإشارة إلى كتابكم المؤرخ في ١٢ فبراير ، أشرف بأن أفيد ما تم التفاهم عليه بيننا من أن ضمن المسائل التي ستبحثها الهيئة الدولية التي ستشكل فيما بعد يقتضي المصادة العاشرة من الاتفاق المبرم بين الحكومتين ، مسألة القيادة العليا للقوات المسلحة السودانية عند إتمام سحب القوات المسلحة المصرية والبريطانية من السودان وفي الفترة التي تعقب هذا الانسحاب .

ولي الشرف بأن أكون مع اسمي احترامى

خادمكم المطيع

توقيع (رالف اسكرين ستيفنسون)

حضرة اللواء أركان الحرب محمد نجيب

رئيس مجلس الوزراء

القاهرة .

الملاحق رقم ١

وظائف وسلطات لجنة الحاكم العام المشكلة بمقتضى المادة الثالثة
من الاتفاق المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
بشأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان

١ - تكون مهمة لجنة الحاكم العام النظر في المسائل التي يروضها عليها الحاكم العام
وفقا لما هو موضح في الفقرات الآتية وإعلانه بموافقتها عليها أو بما يخالف ذلك .

٢ - يمارس الحاكم العام سلطاته المبينة في المواد الآتية من قانون الحكم الذاتي بشرط
موافقة لجنته :

المادة ٣١ والمادة ٤٠ فقرة (٢) والمادة ٤٤ فقرة (٤) والمادة ٤٥ والمادة ٥٣
والمادة ٥٦ فقرة (١) والمادة ٥٧ فقرة (٨) والمواد من ٧٥ إلى ٨٦ والمادة ١٠٠ والمادة ١٠١
فقرة (٢) والمادة ١٠٢ فقرة (١) والبنود رقم ١ و ٢ و ٣ من الجدول الثاني الجزء الثاني .

٣ - في حالة غياب عضو أو أكثر من أعضاء اللجنة يحل محله عضو مناوب من
جنسيته ويتم تعيينه بالطريقة نفسها المتبعة في تعيين العضو الأصلي وفي الوقت نفسه على قدر
الإمكان .

٤ - تؤخذ قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات .

٥ - تضع اللجنة لأئحة إجراءاتها .

٦ - تكون رئاسة اللجنة للعضو الباكستاني ، وتقدر مرتبات أعضاء اللجنة ومكافآتهم
بالاتفاق بين الحكومتين المتناقدتين وإدارة السودان . وتقوم حكومة السودان بدفع نفقات
تنقلات أعضاء اللجنة داخل السودان أثناء تأدية واجباتهم وتعد لهم المكاتب وهيئة
السكرتارية اللازمة .

الملحق رقم ٢

وظائف وسلطات لجنة الانتخابات المشكلة بمقتضى المادة السابعة
من الاتفاق المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
بشأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان

١ — تكون وظيفة اللجنة دراسة مشروع قواعد الانتخاب وإعادة النظر فيها إذا اقتضى الحال فتصدر القواعد اللازمة لإجراء الانتخابات القادمة في أقرب فرصة ممكنة بحيث تتم في جميع أرجاء السودان في وقت واحد متى أمكن إجراء ذلك عمليا .

٢ — تفصل في مؤهلات الناخبين لمجلس الشيوخ وتحدد دوائر الانتخاب غير المباشرة لمجلس النواب كما تفصل كذلك في عدد مقاعد الحريجين على ألا تزيد على خمسة .

٣ — تشرف على التحضير للانتخابات وإجرائها وتكفل حيدتها .

٤ — ترفع تقريرا للحكومتين عن سير الانتخابات .

٥ — تضع لائحة إجراءاتها ونظم عملها حتى يمكنها الاضطلاع الفعلي بواجباتها المنصوص عليها فيما تقدم ، وتعين بلجانا فرعية للدوائر الانتخابية إذا اقتضت الحال .

٦ — تؤخذ قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات .

٧ — تكون الانتخابات مباشرة في كل حالة تقرر اللجنة إمكان إجراء ذلك فيها عمليا .

٨ — تقدر مرتبات أعضاء اللجنة ومكافأتهم بالاتفاق بين الحكومتين المتعاقبتين وإدارة السودان ، وتقوم حكومة السودان بدفع نفقات تنقلات أعضاء اللجنة داخل السودان أثناء تأدية واجباتهم وتعد لهم المكاتب وهيئة السكرتارية اللازمة .

الملحق رقم ٣

وفلائف وسلطات لجنة السودان المشكلة بمقتضى المادة الثامنة
من الاتفاق المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
بشأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان

١ — تكون وظيفة لجنة السودان إتمام سودنة الإدارة والبوليس وقوة الدفاع السودانية
وغير ذلك من الوظائف الحكومية التي قد تؤثر على حرية السودانين عند تقرير المصير ،
وتنظر اللجنة في الوظائف الحكومية المختلفة بغية إلغاء الوظائف غير الضرورية أو الزائدة
عن الحاجة منها التي يشغلها الموظفون المصريون أو البريطانيون .

٢ — للجنة أن تختار عضوا أو أكثر ، وفق ما ترى ، للعمل بصفة استشارية على
ألا يكون له حق التصويت .

٣ — تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية الأصوات وترفعها إلى مجلس الوزراء السودانى ،
إذا لم يوافق الحاكم العام على أى من هذه القرارات أو على رأى مجلس الوزراء جاز له ،
بموافقة لجنته ، أن يمتنع عن التصديق عليها ، أما إذا اختلف الحاكم العام ولجنته فإنه يجب
رفع الأمر إلى الحكومتين ، ويبقى قرار اللجنة نافذا ما لم تتفق الحكومتان على خلاف ذلك .

٤ — تتم لجنة السودان مهمتها فى مدة لا تتعدى ثلاثة أعوام وتقدم تقارير دورية
لحاكم العام للنظر فيها بالاشتراك مع لجنته وترفع هذه التقارير مع أية تعليقات فى شأنها
إلى الحكومتين لاتخاذ الإجراء المشترك الذى ترى الحكومتان اتخاذه ، وتبذل الحكومتان
كل معاونة ممكنة حتى تستطيع اللجنة إتمام مهمتها .

٥ — تقدر مرتبات أعضاء اللجنة ومكافآتهم بالاتفاق بين الحكومتين المتعاقدين
وإدارة السودان ، وتقوم حكومة السودان بدفع النفقات التى يتحملها أعضاء اللجنة فى تنقلاتهم
داخل السودان أثناء تأدية واجباتهم وتعد لهم المكاتب وهيئة السكرتارية اللازمة .

الملحق رقم ٤

التعديلات التي تدرج بمشروع قانون الحكم الذاتي وفقا للاتفاق بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة بشأن تطبيق الحكم الذاتي في السودان

مادة ٢ — يضاف ما يلي :

”الاتفاق“ ومعناه الاتفاق المؤرخ في اليوم الثاني عشر من شهر فبراير سنة ١٩٥٣ المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة جلالة المملكة في المملكة المتحدة .

”الحكومتان“ ويشار بها إلى الحكومة المصرية وحكومة جلالة الملكة في المملكة المتحدة .

”اللجنة“ ومعناها لجنة الحاكم العام المشار إليها في الاتفاق .

”لجنة الانتخابات“ ومعناها لجنة الانتخابات المشار إليها في الاتفاق .

”لجنة السودان“ ومعناها لجنة السودان المشار إليها في الاتفاق .

مادة ٣ :

(١) يمحذف ويستبدل بالآتي : في اليوم المعين يبطل العمل بأحكام القانون وبجميع الأوامر السابقة لهذا الأمر التي صدرت بموجبها .

(٢) تضاف بعد كلمة ”تعني“ في السطرين الثاني والسادس عبارة ”ويحوز استبعاد بموجب هذا وبمقتضى تشريع لاحق“ .

مادة ١٢ — تحذف ويستبدل بالآتي :

(١) يكون الحاكم العام هو السلطة الدستورية العليا في السودان وتكون له بمقتضى الدستور الموضوع بموجب هذه المسئوليات والسلطات المبينة في الاتفاق وهذا القانون .

(٢) يكون الحاكم العام مسئولا مباشرة أمام الحكومتين فيما يتعلق بإنهاء مسئوليا بالنسبة للشئون الخارجية والتعديلات الدستورية المشار إليها في المادة ٦ (أ) و (ب) من الاتفاق وفي المواد ٩٩ و ١٠١ (١) الواردة في قانون الحكم الذاتي .

(٣) يتهين على الحاكم العام الحصول على موافقة سابقة من اللجنة عند ممارسته لسلطاته التقديرية المخولة له بمقتضى المواد ٣١ و ٤٠ (٢) و ٤٤ (٤) و ٤٥ و ٥٣ و ٥٦ (١) و ٥٧ (٨) والمواد ٧٥ إلى ٨٦ والمواد ١٠٠ و ١٠١ (٢) و ١٠٢ (١) والبنود ١ و ٢ و ٣ من الجدول الثانى الجزء الثانى من هذا القانون .

(٤) يعمل الحاكم العام بمحض اختياره عند ممارسته لجميع السلطات الأخرى التى تمنح بموجبها حق الاختيار ما لم ينص على خلاف ذلك بالنسبة إلى أى سلطة مماثلة .

(٥) باستثناء ما تقدم يعمل الحاكم العام بمشورة رئيس الوزراء عند ممارسته لسلطاته المخولة له بمقتضى هذا القانون .

مادة ٣٤ - تحذف .

(يعاد ترقيم المواد التالية) .

مادة ٤٥ - تحذف ويستبدل بالآتى :

(السكرتيران العامان للبرلمان) :

(١) ويكون لكل مجلس سكرتير عام ويعين الحاكم العام أول سكرتير لكل مجلس بشرط الحصول على إقرار لاحق من أغلبية ثلثى أعضاء ذلك المجلس ثم يجرى تعيين السكرتير بعد ذلك بمعرفة رئيس كل مجلس على أن تقر ذلك أغلبية ثلثى أعضاء ذلك المجلس .

(٢) يستمر سكرتير عام كل مجلس فى وظيفته حتى يبلغ سن المعاش على أن له أن يستقيل من وظيفته فى أى وقت بمقتضى إعلان كتابى للحاكم العام ويجوز أن يفصله الحاكم العام بسبب سلوكه لا يتفق ومكانة وظيفته بناء على توصية تقرها أغلبية ثلثى أعضاء المجلس .

مادة ٥٦ (١) ب - تحذف وتستبدل بالآتى :

(ب) « إذا عرض مشروع قانون على أحد المجلسين ووجه رئيسا المجلسين أو أحدهما نظر الحاكم العام إليه باعتباره مشروع قانون بالغ الأهمية » .

مادة ٨٧ - تحذف وتستبدل بالآتى :

« يعمل الحاكم العام عند ممارسته سلطاته بمقتضى هذا الفصل ، بمحض اختياره وذلك دون مساس بسلطات لجنة السودان » .

مادة ٨٨ :

(١) يكون للحاكم العام مسئولية خاصة عن الخدمة العامة ومن واجبه أن يكفل معاملة جميع أعضاء الخدمة العامة معاملة عادلة معبئة لضمان حقوقهم التعاقدية ومصلحتهم .

(٢) يجوز للحاكم العام أن يرفض الموافقة على أى مشروع قانون يرى أنه يحد تأثيرا يتعارض مع أداء واجباته بموجب الفقرة السابقة كما يجوز له من رقت لآخر أن يصدر الأوامر التي يرى ضرورتها لأداء الواجبات المذكورة .

(٣) يصدر كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام ويذكر غرض ذلك الأمر .

(٤) الأمر الصادر بموجب هذا تكون له قوة القانون ويعمل به في الحدود التي لا ينطبق فيها هذا الأمر على أى تشريع قائم أو مستقبل أو يتعارض معه .

مادة ٩٠ (ج) - تحذف .

مادة ٩٩ (١) - تحذف ويستبدل بها ما يلي :

« سلطات الحاكم العام في الشؤون الخارجية » .

(١) رغبة في تمكين الحاكم العام من القيام بمسؤولياته قبل الحكومتين بمقتضى المادة ١٢ (٢) فيما يتعلق بالشؤون الخارجية تكون له السلطات التنفيذية والتشريعية إلى الحد الذي يستلزمه هذا الغرض أو يفتضيه تحقيقه .

(٢) إذا رأى الحاكم العام من الضروري أو من الملائم إصدار تشريع في مثل هذه المسائل يسن هذا التشريع بموجب أمر صادر منه بشرط موافقة الحكومتين .

(يعاد ترقيم الفقرات التالية من المادة ٩٩) .

مادة ١٠٠ : (١) - ^(١) تحذف وتستبدل بما يلي :

« تكون للحاكم العام مسئولية خاصة ليكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة عادلة منصفة » .

(١) على الحاكم العام عند ممارسته لسلطاته بمقتضى هذه المادة أن يحصل على موافقة سابقة من لجته .

(٤) محذف الكلمات الآتية :

”أو قانون إدارى أو تنفيذى تصدره الحكومة“ .

مادة ١٠٢ : (١) تحذف وتستبدل بما يلي :

(١) إذا اقتنع الحاكم العام في أى وقت بأنه بسبب مازق سياسى أو عدم التعاون أو المقاطعة أو مثل ذلك لا يمكن السير بإدارة السودان بموجب الدستور الموضوع بمقتضى هذا ، يجوز له إعلان حالة طوارئ دستورية .

(٢) كما يجوز للحاكم العام كذلك بعد التشاور مع اللجنة إلى أبعد مدى مستطاع ، أن يعلن حالة طوارئ دستورية إذا اقتنع في أى وقت أن كارثة مالية وشيكة الوقوع أو أن انهيار القانون والنظام يستدعى تدخله المباشر لصالح حسن سير الإدارة في السودان ، فإذا لم توافق اللجنة على هذا الإجراء فعليها أن ترفع الأمر فوراً إلى الحكومتين ، ويجوز للحكومتين في أى وقت بعد عرض الأمر عليهما أن تشتركا في دعوة الحاكم العام لإنهاء حالة الطوارئ الدستورية ، ويتختم عليه حينئذ أن يفعل ذلك فوراً ، أما إذا رأت إحدى الحكومتين أنه ليس ثمة ما يبرر استمرار حالة الطوارئ الدستورية فعليها إعلان الحاكم العام بذلك ويجب عليه أن ينهى تلك الحالة في خلال ثلاثين يوماً من تاريخ رجوع اللجنة إلى الحكومتين ، وعلى الحاكم العام أن يتشاور مع اللجنة إلى أبعد مدى مستطاع أثناء استمرار حالة الطوارئ الدستورية .

(يعاد ترقيم الفقرات التالية) .

الجدول الأول تستبدل بعبارة ”الحاكم العام“ في جميع أجزاء الجدول عبارة ”لجنة الانتخابات“ .

الجزء الثالث (أ) (١) ٢ - يحذف ”ولكن“ بعد ترشيحه لا يزال أعماله“ وتستبدل بالآتى :

”ولكن عند تقديمه أوراق ترشيحه لا يزال أعماله“ .

الجزء الخامس - عام :

لجنة الانتخابات أن تعدل بأمر الأحكام التالية من هذا الجدول .

الجزء الأول (٣) :

مؤهلات الناخبين في انتخابات مجلس الشيوخ .

الجزء الثاني (أ) و (ب) :

تقسيم الدوائر بين دوائر الانتخاب المباشر ودوائر الانتخاب غير المباشر

الجزء الثاني (ج) :

عدد أعضاء دائرة الحريين بشرط ألا يزيد عدد الأعضاء على خمسة .

٥ - الخطابات المتبادلة

بين الحكومتين المصرية والبريطانية بشأن بعض التعديلات
التي أدخلت على قانون نظام الحكم الذاتي في السودان

السفارة البريطانية

القاهرة

أول مارس سنة ١٩٥٣

(رقم ١٠٤١ - ٥٣/٤٢٦)

حضرة وزير الخارجية

تذكرون حضرتكم أننا اتفقنا في يوم ١٢ فبراير قبيل التوقيع على الاتفاق المبرم بين
حكومتينا في شأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان ، على أن يشار بصورة ما إلى
الاتفاق في ديباجة قانون الحكم الذاتي .

٢ - لذلك أشرف بأن أقترح إدراج الفقرة التالية في الديباجة مباشرة بعد الفقرة
الثانية ، كالاتي :

” وحيث إنه بموجب الاتفاق المؤرخ في ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ والمبرم بين الحكومة
المصرية وحكومة المملكة المتحدة في شأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان ، قد
اتفقت الحكومتان المذكورتان على أنه يجب على الحاكم العام إصدار قانون لإقامة الحكم
الذاتي في السودان “ .

٣ - كذلك أقترح التعديلات التالية لإدراجها في مشروع قانون الحكم الذاتي
لما من صبغة فنية بحسب نتيجة للاتفاق المبرم بين الحكومتين .

(١) تستبدل بكلمتي Sub-Section, Section كلمتي Paragraph, Article .

(٢) مادة ١ : تستبدل بعبارة ” في اليوم من سنة ١٩٥٢ “
عبارة ” يجرد توقيع الحاكم العام “ .

(٣) مادة ٢ : تستبدل بكلمة ” اللجنة “ عبارة ” لجنة الحاكم العام “ ويقترح
إدراج نفس التغيير بالنسبة للمادة ١٢ (٣) مرة واحدة ، وبالنسبة للمادة ١٠٢ (٢)
أربع مرات . وقد استصوب إدراج هذا التعديل لأن المادة ٨٦ (١) حوت عن لجنة
الخدمة العامة باسم ” اللجنة “ في ذلك الفصل .

- (٤) مادة ١٢ (١) : يراجع الملحق الرابع من الاتفاق :
تستبدل بعبارة " هذا الاتفاق " كلمة " الاتفاق " .
- (٥) مادة ١٢ (٢) : تستبدل بكلمة " القانون " عبارة " هذا الأمر " .
- (٦) مادة ١٤ (١) : تحذف عبارة " إلا كما يرد فيما يلي " ، إذ أن الإشارة تعود إلى المادة ٢٣ التي تم حذفها .
- (٧) مادة ٢٤ (٢) : تحذف عبارة " عدا حله بموجب المادة الثالثة " ، لأن الإشارة تعود إلى المادة ٢٣ التي تم حذفها .
- (٨) مادة ٨٨ : يدرج كعنوان " مسؤولية الحاكم العام الخاصة عن الخدمة العامة " .
- (٩) مادة ١٠ : يستبدل بترقيم " د " حرف " ج " .
- (١٠) مادة ١٠٢ (٣) : يدرج قبل عبارة " عند ذلك يهطل البرلمان " عبارة " عند إعلان حالة الطوارئ الدستورية " وتحذف كلمتا " عند ذلك " ، إذ أن الصيغة الممثلة للفقرة السابقة لا تجعل لها محلا .
- (١١) ترقيم البنود الواردة في الجزئين الأول والثاني من الجدول الثاني من ١ إلى ٩ ، من ١ إلى ٦ على التوالي .
- ٤ — ونظرا إلى أنه من المرغوب فيه كثيرا أن يتم إصدار قانون الحكم الذاتي في أقرب وقت ممكن ، فإنني على يقين من أن الحكومة المصرية ستبدى موافقتها على هذه التعديلات في القريب العاجل .
- وإني أتمنى هذه الفرصة لأجدد لحضرتكم توكيد أسمي احترامي .

رالف اسكرابن ستيفنسون

حضرة صاحب السعادة السفير البريطاني

ردا على كتابكم رقم ١٠٤١ - ٥٣/٤٢٦ المؤرخ في أول مارس سنة ١٩٥٣ بشأن إعادة صياغة ديباجة قانون الحكم الذاتي ، أتشرف بأن أقترح الصياغة التالية حتى تتشى مع الاتفاق المبرم بيننا نصا وروحا :

حيث أن كلا من الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا تؤمنان إيمانا ثابتا بحق الشعب السوداني في تقرير مصيره وفي ممارسته له ممارسة فعالية .

وحيث أنه رغبة في تمكين الشعب السوداني من ممارسة تقرير المصير يجب أن تبدأ على الفور فترة انتقال يتوفر فيها للسودانيين الحكم الذاتي الكامل تمهيدا لإنهاء الإدارة الشائبة لإنهاء فعليا .

وحيث أنه بمقتضى الاتفاق الذى عقد بتاريخ ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا بشأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان ، فقد اتفقت الحكومتان على أنه يجب على الحاكم العام للسودان أن يصدر قانونا لإقامة الحكم الذاتي الكامل فى السودان .

وبناء على ذلك يصدر الحاكم العام بمقتضى السلطات التى خولها إياه الاتفاق سالف الذكر ، الأمر التالى :

وأما فيما يتعلق بالتعديلات المراد إدماجها بمشروع الحكم الذاتى والتى اقترحتها حضرتكم ، فإنه لا اعتراض عندى عليها كالاتى :

(١) تستبدل بكلمتى Paragraph, Article. كلمتى Sub-Section, Section.

(٢) مادة ١ — تستبدل بعبارة ”فى اليوم ... من ... سنة ١٩٥٢“
عبارة ”بمجرد توقيع الحاكم العام“ .

(٣) مادة ٢ — تستبدل بكلمة "اللجنة" عبارة "لجنة الحاكم العام" ويقترح إدراج نفس التعبير بالنسبة للمادة ١٢ (٣) صرة واحدة، وبالنسبة للمادة ١٠٢ (٢) أربع صرات . وقد استصوب إدراج هذا التعديل لأن المادة ٨٩ (١) عبرت عن لجنة الخدمة العامة باسم "اللجنة" في ذلك الفصل .

(٤) مادة ١٢ (١) — يراجع الملحق الرابع من الاتفاق .
تستبدل بعبارة "هذا الاتفاق" كلمة "الاتفاق" .

(٥) مادة ١٢ (٢) — تستبدل بكلمة "القانون" عبارة "هذا الأمر" .

(٦) مادة ٤١ (١) — تحذف عبارة "إلا كما يرد في فيما يلي" إذ أن الإشارة تعود إلى المادة ٤٣ التي تم حذفها .

(٧) مادة ٤٢ (٢) — تحذف عبارة "عند حله بموجب المادة الثالثة" لأن الإشارة تود إلى المادة ٤٣ التي تم حذفها .

(٨) مادة ٨٨ — يدرج كمنون "مسئولية الحاكم العام الخاصة عن الخدمة العامة" .

(٩) مادة ٩٠ — يستبدل بترقيم "د" حرف "ج" .

(١٠) مادة ١٠٢ (٣) — يدرج قبل عبارة "عند ذلك يعطل البرلمان" عبارة "عند إعلان حالة الطوارئ الدستورية" وتحذف كلمتا "عند ذلك" إذ أن الصيغة المعدلة للفقرة السابقة لا تجعل لها محلا .

(١١) ترقيم البنود الواردة في الجزئين الأول والثاني من الجدول الثاني من ١ إلى ٩ ، من ١ إلى ٦ على التوالي .

ولم يأت انتهاز هذه الفرصة لأجدد لحضرتكم توكيد أسمى احترامي ما

محمود فوزي

وزير الخارجية

السفارة البريطانية

القاهرة

(رقم ١٠٤١ - ٤٧١ / ٥٣)

١٦ مارس سنة ١٩٥٣

حضرة وزير الخارجية

أقترحتم حضرتكم بكتابكم رقم ٣١ المؤرخ في ٥ مارس مشروعا لإمادة صياغة ديباجة قانون الحكم الذاتي، وهو يختلف من عدة وجوه عن المشروع الذي تشرفت بإرساله إلى حضرتكم رفق كتابي رقم ١٠٤١ - ٤٢٥ / ٥٣ بتاريخ أول مارس .

٢ - ويوسفني أن أبلغكم أن هذه الصيغة غير مقبولة لدى حكومة جلالة الملكة، على أنه لما كان من المرغوب فيه إصدار قانون الحكم الذاتي في أقرب فرصة ممكنة، وإذا كان الانتهاء إلى ديباجة متفق عليها قد يقتضي بمض الوقت، فإن حكومة جلالة الملكة توافق على ما تراه الحكومة المصرية من وجوب حذف هذه الديباجة .

٣ - وبذلك يكون عنوان القانون كالاتي :

قانون الحكم الذاتي

وهو أمر لاقامة الحكم الذاتي الكامل في السودان

يصدر حاكم عام السودان بموجب هذا ، الأمر التالي :

واني أفتيز هذه الفرصة لأجدد لحضرتكم توكيد أسمي احترامى ،

والف اسكران ستيفنسون

٦ - قانون الحكم الذاتي

وهو أمر لإقامة الحكم الذاتي الكامل في السودان

يصدر حاكم عام السودان بموجب هذا الأمر التالى :

الفصل الأول

تمهيد

الاسم وبدء النفاذ

المادة ١ :

يسمى هذا الأمر « قانون الحكم الذاتي » ويسرى مفعوله بمجرد توقيع الحاكم العام .

تفسير

المادة ٢ :

فى هذا الأمر ، ما لم يقتض سياق الكلام خلاف ذلك ، تكون للعبارة التالية المعانى الموضوعة لها بموجب هذا على التوالى :

الاتفاق : معناه الاتفاق المؤرخ ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

اليوم المعين : معناه اليوم الذى يشهد فيه الحاكم العام كتابة بيده بأن مؤسسات الحكم الذاتى المعترم انشاؤها بموجب هذا ، وهى مجلس الوزراء ومجلس النواب ومجلس الشيوخ قد تم تكوينها وفقا لأحكام هذا الأمر .

رئيس القضاء : تشمل الشخص الذى يعين ليقوم بأعمال قاضى القضاء .

لجنة الانتخابات : معناها لجنة الانتخابات المشار إليها فى الاتفاق .

حاكم عام : تشمل الشخص الذى يعينه الحاكم العام من وقت لآخر لأداء مهام منصبه

لجنة الحاكم العام : معناها لجنة الحاكم العام المشار إليها في الاتفاق .

قاضى القضاة : تشمل الشخص الذى يعين ليقوم بأعمال قاضى القضاة .

مجلس : تشمل عند ما يقتضى سياق الكلام ذلك ، مجلس الشيوخ .

عضو الهيئة القضائية : تشمل أى شخص من المذكورين بعد : — رئيس القضاة ، قاضى القضاة ، المفتى ، أعضاء المحاكم العليا ، القضاة الجزئيون ، القضاة الشرعيون ، القضاة المقيمون ، قضاة الجنايات ، المساعدون القضائيون ، كبير مسجلى المحاكم .

أعضاء المحاكم الفرعية : معناها أعضاء الهيئة القضائية دون مرتبة أعضاء المحاكم العليا .

مشروع قانون مالى : معناه مشروع قانون لتخصيص أى اعتماد للصروفات لتضم على الإيرادات أو على الأموال الاحتياطية للحكومة أو أى مخصصات من أيهما أو أى مشروع قانون لإنشاء أى ضريبة أو تعديلها أو إلغائها أو أى مشروع قانون يجيز جمع قروض بإصدار سندات .

البرلمان : معناه مجلسى الشيوخ والنواب .

القانون : معناه قانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية سنة ١٩٤٨ .

المعاشات : تشمل المكافآت والفوائد الأخرى لها بعد الخدمة .

دائرة جنوبية : معناها ، فى حالة مجلس الشيوخ ، إحدى المديريات الجنوبية ، وفى حالة مجلس النواب ، دائرة فى أى من تلك المديريات .

المديريات الجنوبية : معناها المديريات الاستوائية وبحر الغزال وأعلى النيل .

لجنة السودان : معناها لجنة السودان المشار إليها في الاتفاق .

ضريبة : معناها أى ضريبة سواء كانت عامة أو خاصة كما تشمل العوائد الجليسة ورسوم الاستيراد والتصدير والاستهلاك والانتاج .

الحكومتان : معناها الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

أثر اليوم المعين

المادة ٣ :

١ - في اليوم المعين يبطل العمل بأحكام القانون وجميع الأوامر السابقة للأمر الحالي التي صدرت بموجبها .

٢ - ابتداء من اليوم المعين وما بعده فإن الإشارات الواردة في أى تشريع قائم إلى الجمعية التشريعية تقرأ ويفهم منها أنها تعنى البرلمان أو أى من مجلسيه كما يقتضى ذلك سياق الكلام ويجوز استبدالها بموجب هذا أو أى تشريع لاحق للإشارة إلى ذلك ، كما أن الإشارة إلى مجلس الحاكم العام أو إلى الحاكم العام في مجلسه أو إلى المجلس التنفيذي أو إلى الحاكم العام يعمل بناء على نصيحة المجلس التنفيذي أو أى عبارات مماثلة تقرأ ويفهم منها كأنها تعنى مجلس الوزراء ويجوز استبدالها بموجب هذا أو أى تشريع لاحق للإشارة إلى ذلك على أنه عندما يخول مثل ذلك التشريع سلطة لإصدار لوائح أو قواعد أو أوامر بموافقة أو بتصديق الحاكم العام في مجلسه أو المجلس التنفيذي أو عرضة للملك الموافقة أو ذلك التصديق ، فإن إصدار تلك اللوائح أو القواعد أو الأوامر لا يتطلب موافقة أو تصديق مجلس الوزراء ، ولكن يجب أن توضع جميع هذه اللوائح والقواعد والأوامر على منضدة كل من المجلسين ، ويجوز لمجلس النواب أن يلغى أيا منها في مدة شهر ، على ألا يكون لهذا الإلغاء أثر رجعي .

أثر الأمر على التشريع القائم

المادة ٤ :

في حالة أى تعارض أو تناقض بين أحكام هذا الأمر وأى تشريع قائم يعمل بأحكام هذا الأمر ويقرأ ذلك التشريع ويفهم كأنه أبطل أو ألغى أو عدل كما يقتضى الحال لغرض إزالة ذلك التعارض أو التناقض ولكن دون مساس بحق البرلمان أو مجلس الوزراء أو أى هيئة أخرى أو شخص يملك سلطة تشريعية بالنسبة لذلك الأمر أن ينص في حينه على إبطال أو إلغاء أو تعديل مثل ذلك التشريع لغرض المذكور أعلاه .

الفصل الثاني

الحقوق الأساسية

حق الحرية والمساواة

المادة ٥ :

- ١ - جميع الأشخاص في السودان أحرار ومتساوون أمام القانون .
- ٢ - لا يحرم أى سودانى من حقوقه بسبب المولد أو الدين أو العنصر أو النوع فيما يخص بالاستخدام العام أو الخاص أو فيما يخص بقبوله أو مزاولته أى وظيفة أو حرفة أو عمل أو مهنة .

حظر القبض على الأشخاص ومصادرة ممتلكاتهم

المادة ٦ :

- لا يجوز القبض على أى شخص أو حجزه أو حبسه أو حرمانه من استعمال ممتلكاته أو ملكيتها إلا وفقاً لأحكام القانون .

حرية الدين والرأى وحق تأليف الجمعيات

المادة ٧ :

- ١ - يتمتع الأشخاص بحرية الضمير والحق فى أداء شعائهم الدينية بحرية بشرط ألا يتنافى ذلك مع الآداب أو النظام العام أو الصحة كما يقتضيه القانون .
- ٢ - لجميع الأشخاص الحق فى حرية التعبير عن آرائهم والحق فى تأليف الجمعيات والاتحادات فى حدود القانون .

حكم القانون

المادة ٨ :

يخضع جميع الأشخاص والجمعيات التى تتكون من الأشخاص رسمية كانت أو غير رسمية لحكم القانون كما تطبقه محاكم القضاء، ويستثنى من ذلك فقط الامتيازات البرلمانية المقررة.

استقلال القضاء

المادة ٩ :

الهيئة القضائية مستقلة وليس لأى سلطة حكومية تنفيذية كانت أو تشريعية حق التدخل فى أعمالها أو الرقابة عليها .

استخدام الحقوق الدستورية

المادة ١٠ :

لأى شخص أن يطالب من المحكمة العليا حماية أو تطبيق أى من الحقوق الممنوحة بموجب هذا الفصل ، والمحكمة العليا السلطة في إصدار جميع الأوامر اللازمة والمناسبة لكي تكفل لتقديم الطلب الاستمتاع بأى من الحقوق المذكورة .

الفصل الثالث

الحاكم العام

مركز الحاكم العام كقائد عسكري أعلى

المادة ١١ :

تبقى القيادة العسكرية العليا لدى الحاكم العام ويكون القائد الأعلى لقوة دفاع السودان .

مركز الحاكم العام كسلطة دستورية

المادة ١٢ :

١ - يكون للحاكم العام السلطة الدستورية العليا في السودان وتكون له بمقتضى الدستور الموضوع بموجب هذا ، المسئوليات والسلطات المبينة في الاتفاق وفي هذا الأمر .

٢ - يكون الحاكم العام مسئولاً مباشرة أمام المحكومين فيما يتعلق بإنهاء مسئولياته بالنسبة للشئون الخارجية والتعديلات الدستورية المشار إليها في المادة ٦ (أ) و (ب) من الاتفاق وفي المواد ٩٩ و ١٠١ (١) من هذا الأمر .

٣ - يتعين على الحاكم العام الحصول على موافقة سابقة من لجنته عند ممارسته لسلطاته الاختيارية الممنوحة له بموجب المواد ٣١ و ٤٠ (٢) و ٤٤ (٤) و ٤٥ و ٥٣ و ٥٦ (١) و ٥٧ (٨) والمواد ٧٥ إلى ٨٦ والمواد ١٠٠ و ١٠١ (٢) و ١٠٢ (١) والبنود ١ و ٢ و ٣ من الجزء الثانى للجدول الثانى من هذا الأمر .

٤ - يعمل الحاكم العام بمحض اختياره عند ممارسته لجميع السلطات الأخرى التي منح بموجبها حق الاختيار ما لم ينص على خلاف ذلك بالنسبة الى أى سلطة مماثلة .

٥ - باستثناء ما تقدم يعمل الحاكم العام بمشورة رئيس الوزراء عند ممارسته لسلطاته المخولة له بمقتضى هذا الأمر .

الفصل الرابع

الهيئة التنفيذية

رئيس الوزراء

المادة ١٣ :

يعين الحاكم العام رئيس وزراء، ذلك الشخص الذي ينتخبه مجلس النواب من وقت لآخر لهذا الغرض من بين أعضاء البرلمان الحاليين .

الوزراء

المادة ١٤ :

١ - يعين رئيس الوزراء كوزير لمصلحة أو أكثر من المصالح الحكومية المختلفة أو وزير دولة .

٢ - يعين الحاكم العام بناء على نصيحة رئيس الوزراء لا أقل من عشرة وزراء ولا أكثر من خمسة عشر وزيرا للمصالح الأخرى أو وزراء دولة يكون من بينهم لا أقل من وزيرين في كل مجلس وزراء من أعضاء البرلمان الذين يمثلون الدوائر الجنوبية على أنه يجوز للحاكم العام بمحض تصرفه أن يستغنى عن هذا المطلب الوارد ذكره أخيرا ، إذا اقتنع في أى وقت بأن حق التمثيل الخاص في مجلس الوزراء الممنوح بموجب هذا للديريات الجنوبية قد أسيء استعماله .

شروط الأهلية

المادة ١٥ :

١ - لا يعين شخص كوزير إلا إذا كان من ذوى الأهلية لمعضوية البرلمان .

٢ - لا يحق تعيين شخص كوزير إذا كان طرفا في تعاقد قائم مع الحكومة إلا إذا أخطر رئيس الوزراء بوجود ذلك التعاقد وبين ماهيته ومدى مصلحته فيه، وإما ألا يعترض رئيس الوزراء على ذلك أو يتنازل الوزير عن مصلحته في ذلك التعاقد بناء على طلب من رئيس الوزراء .

القسم الوزاري

المادة ١٦ :

يؤدي كل وزير عند تعيينه قسماً أو إعلانياً أمام الحاكم العام بالصيغة الموضحة في الجزء الأول من الجدول الثالث .

المرتبات

المادة ١٧ :

يحدد البرلمان بقانون من وقت لآخر المرتبات التي تدفع لرئيس الوزراء والوزراء الآخرين ، وفي الوقت الحاضر تدفع لهم المرتبات التي كانت تدفع للزعيم الجمعيّة والوزراء الآخرين على التوالي قبل اليوم المعين مباشرة .

خلو المناصب

المادة ١٨ :

١ - يتخلى رئيس الوزراء عن منصبه في الحالات الآتية :

- (أ) إذا فقد أهليته لعضوية البرلمان ، أو
- (ب) عند قبيل الحاكم العام استقالته المقدمة كتابة ، أو
- (ج) في الجلسة الأولى للدورة الأولى لمجلس نواب جديد ، أو
- (د) عند إعلان حالة طوارئ دستورية بموجب المادة ١٠٠

٢ - يتخلى الوزير عن منصبه في الحالات الآتية :

- (أ) إذا لم يكن عضواً في البرلمان في تاريخ تعيينه ولم يصبح عضواً منتخبا في مدى ستة شهور من ذلك التاريخ على أنه يجوز لرئيس الوزراء بحض اختياره إعفاء ثلاثة وزراء في أي مجلس للوزراء من التزام إخلاء المنصب بموجب هذا البند ، أو
- (ب) إذا فقد أهليته لعضوية البرلمان ، أو

(ج) إذا وضع استقالته بين يدي رئيس الوزراء لتقديمها إلى الحاكم العام ، وقبلها الحاكم العام بناء على نصيحة رئيس الوزراء ، أو

(د) إذا أعتاه الحاكم العام من منصبه بناء على نصيحة رئيس الوزراء ، أو

(هـ) إذا تخلى رئيس الوزراء عن منصبه .

مجلس الوزراء

المادة ١٩ :

رئيس الوزراء والوزراء الآخرون يكونون معاً مجلس الوزراء ويكون ذلك المجلس مسؤولاً أمام البرلمان عن أعمال الحكومة التنفيذية والإدارية .

مسئولية الوزراء

المادة ٢٠ :

الوزراء مسئولون كأفراد لدى رئيس الوزراء عن إدارة وزاراتهم .

المسئولية التضامنية لمجلس الوزراء

المادة ٢١ :

الوزراء مسئولون بالتضامن عن سياسة مجلس الوزراء وقراراته وأعماله على أنه إذا رأى رئيس الوزراء بأن أى مسألة لا يترتب عليها موضوع النقطة لمجلس الوزراء بأكمله ، تكون له حرية التصرف ليقرر عما إذا كانت معارضة مجلس النواب لتلك المسألة تستلزم استقالة مجلس الوزراء أو استقالة الوزير المسئول أو إعفائه من منصبه أو سحب المسألة المذكورة أو إلغاءها .

وكلاء الوزارات البرلمانيين

المادة ٢٢ :

١- يجوز لرئيس الوزراء تعيين وكيل وزارة برلماني لأى من الوزارات كما يرى ذلك مناسباً .

- ٢ - يكون وكيل الوزارة البرلمانى مسئولا لدى وزيره .
- ٣ - لا يعين شخص كوكيل وزارة برلمانى إلا إذا كان من ذوى الأهلية له صوية البرلمان .
- ٤ - وكيل الوزارة البرلمانى الذى لم يكن عضوا فى البرلمان من تاريخ تعيينه ، يتخلى عن منصبه إذا لم يصبح عضوا منتخبا فى مدى ستة شهور من ذلك التاريخ ، على أنه يجوز لرئيس الوزراء أن يعفى لا أكثر من ثلاثة وكلاء وزارات برلمانيين من التزام إحالة المنصب بموجب هذا البند .
- ٥ - يحدد البرلمان بقانون ، المرتبات التى تدفع لوكلاء الوزارات البرلمانين ، وفى الوقت الحاضر تدفع لهم المرتبات التى كانت تدفع لوكلاء الوزارات قبل اليوم اعين مباشرة .
- ٦ - يجوز لرئيس الوزراء بمحض تصرفه من وقت لآخر إنهاء هذه التعيينات وعمل تعيينات جديدة لنفس الوزارات أو لوزارات أخرى .
- ٧ - تسقط فوراً جميع التعيينات التى تمت بموجب هذا عند ما يتخلى رئيس الوزراء عن منصبه .

شغل المناصب الشاغرة

المادة ٢٣ :

إذا تخلى وزير ، غير رئيس الوزراء عن منصبه ، يجوز شغل المنصب الشاغر بتعيين جديد بموجب أحكام الفقرة (٢) من المادة ١٤ ، ولكن مع المراعاة فقط لسلطة الاستغناء الممنوحة للحاكم العام بموجب تلك الفقرة ، لا يعمل ذلك التعيين أو يترك المنصب شاغرا لأكثر من ثلاثة شهور ، إذا كان أثر ذلك بقاء مجلس الوزراء دون أن يضم على الأقل وزيرين من أعضاء البرلمان اللذين يمثلان الدوائر الجنوبية .

رئاسة مجلس الوزراء

المادة ٢٤ :

١ - يكون رئيس الوزراء رئيسا لمجلس الوزراء وهو الذى يرأس اجتماعاته عندما يكون موجودا .

٢ - يجوز لرئيس الوزراء أن يعين أحد الأعضاء لرئاسة الجلسات فى غيابه ، وإذا لم يحدث ذلك التعيين يختار المجلس شخصا لرئاسة الجلسة فى كل اجتماع .

النصاب القانوني

المادة ٢٥ :

لا يكون النصاب قانونيا إذا لم يحضر الاجتماع أكثر من نصف الأعضاء وإذا لم يتكامل النصاب لا يرى سوى بحث الأعمال الخاصة بالتأجيل .

قواعد سلوك الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمانيين

المادة ٢٦ :

١ - إجراءات مجلس الوزراء ومداولاته تكون سرية وكل وزير ملزم بعدم إذاعتها خارج قاعة اجتماعات المجلس على أنه يجوز دائما لمجلس الوزراء أن يأذن صراحة للوزير أن يذيع أى قرار من قرارات المجلس لأداء واجباته الرسمية .

٢ - وكيل الوزارة البرلماني ملزم بالمثل بالا يذيع أى سر أو معلومات سرية وصلت إلى يده بمقتضى منصبه أو فى أثناء واجباته الرسمية .

٣ - يكون سلوك الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمانيين فى مناصبهم بحيث لا ينشأ أو يبدو بأنه ينشأ تضارب فى الواجب أو المصلحة بين واجباتهم الرسمية ومصالحهم الخصوصية وبصفة خاصة ألا يستغلوا مراكزهم الرسمية لفائدتهم الخاصة أو لتنمية مصالحهم الخاصة .

٤ - الوزير أو وكيل الوزارة البرلماني الذى يرتكب إخلالا بهذه الالتزامات يكون عرضة لإنهاء تعيينه بواسطة الحاكم العام بناء على نصيحة رئيس الوزراء ويجوز لرئيس الوزراء أن كان ذلك الإخلال قابلا للمعالجة أن يطلب منه معالجته كشرط للاحتفاظ بالمنصب ، على أن أى إجراء يتخذه الحاكم العام أو رئيس الوزراء لا يؤثر على أى إجراءات أخرى يجوز أن تتخذ ضد ذلك الوزير أو وكيل الوزارة البرلماني بسبب ذلك الإخلال .

اللوائح الداخلية لمجلس الوزراء

المادة ٢٧ :

يضع الوزراء لوائح داخلية لتنظيم إجراءاته وتنسيق سيرها ولإنجاز أعماله ، بما فى ذلك تقرير الأماكن والأوقات التى يجتمع فيها المجلس ، والشروط التى بمقتضاها يدعو أى شخص من غير أعضائه لحضور اجتماعاته والتحدث فيها ولتعيين موظفيه وتحديد واجباتهم .

واجب رئيس الوزراء في تبليغ الحاكم العام

المادة ٢٨ :

من واجب رئيس الوزراء أن ينقل للحاكم العام جميع قرارات مجلس الوزراء فيما يتعلق بإدارة السودان أو أى تشريع مقترح (عدا تلك القرارات الخاصة بالمسائل الشكلية البحتة والمسائل العادية) ومن واجبه إعطاء الحاكم العام بجميع المعلومات التى يطلبها من وقت لآخر عن المسائل الخاصة بإدارة السودان أو بالتشريع المقترح .

الفصل الخامس

الهيئة التشريعية

إنشاء البرلمان

المادة ٢٩ :

يتكون برلمان السودان من مجلسين ، مجلس شيوخ ومجلس نواب .

تكوين الهيئة التشريعية

المادة ٣٠ :

تتكون الهيئة التشريعية للسودان من الحاكم العام ومجلس الشيوخ والنواب .

تكوين مجلس الشيوخ

المادة ٣١ :

يؤلف مجلس الشيوخ من خمسين عضواً ، يعين الحاكم العام بمحض اختياره عشرين منهم وينتخب ثلاثون لتمثيل دوائر بموجب أحكام الجزء الأول من الجدول الأول .

تكوين مجلس النواب

المادة ٣٢ :

يؤلف مجلس النواب من أعضاء منتخبين فقط ، ينتخبون لتمثيل الدوائر الموضحة في الجزء الثانى من الجدول الأول بموجب أحكام الجزء الثالث من ذلك الجدول .

مؤهلات الناخبين

المادة ٣٣ :

تكون مؤهلات الناخبين في انتخابات مجلس النواب كما هي موضحة في الجزء الرابع من الجدول الأول .

مؤهلات عضوية البرلمان

المادة ٣٤ :

١ — الأشخاص السودانيون الذين لا تقل أعمارهم عن ٤٠ سنة يكونون من ذوى الأهلية لعضوية مجلس الشيوخ ، على أن السودانيين الذين يرشحون أنفسهم في النوازل الجنوبية يكونون من ذوى الأهلية لتلك العضوية إذا كانت أعمارهم لا تقل عن ٣٠ سنة .

٢ — الأشخاص السودانيون الذين لا تقل أعمارهم عن ٣٠ سنة يكونون من ذوى الأهلية لعضوية مجلس النواب .

قسم الأعضاء

المادة ٣٥ :

يؤدى كل عضو في أى من المجالسين قبل اتخاذه مقعده قسماً أو إعلاناً بالصيغة الموضحة في الجزء الثانى من الجدول الثالث أمام الرئيس ، أما في حالة الرئيس فتكون التأدية أمام أعضاء ذلك المجلس مجتمعين .

عدم الأهلية

المادة ٣٦ :

١ — الأشخاص المذكورون بعد ليسوا من ذوى الأهلية لعضوية أى المجالسين :

(أ) أعضاء الهيئة القضائية .

(ب) المراجع العام .

(ج) موظفو الحكومة .

(د) المفلسون الذين لم تعلن براقتهم أو الأشخاص الذين تكون ممتلكاتهم موضع صلح أو تسوية مع مدينيتهم .

(هـ) الأشخاص الذين حوكموا بالسجن لمدة لا تقل عن سنتين خلال السبع سنوات السابقة .

(و) الأشخاص الذين أدينوا في خلال السبع سنوات السابقة عن الأساليب الفاسدة أو التعريض عليها في أى انتخابات برلمانية أو انتخابات للحكومة المحلية .

(ز) الأشخاص غير سليمي العقل .

(ح) الأشخاص الذين لا يعرفون القراءة والكتابة .

٢ - لا يكون الشخص عضواً في أكثر من مجلس واحد في وقت واحد .

خلو المقاعد

المادة ٣٧ :

يخلو مقعد العضو في أى المجلسين في الحالات الآتية :

(أ) عند وفاته .

(ب) إذا تغيب بدون إذن المجلس عن حضور ٢٥ جلسة متتالية .

(ج) إذا فقد أى شرط من شروط الأهلية الموضحة في المادة السابقة .

(د) إذا أدين أى شخص آخر بالأساليب الفاسدة يقوم بها نيابة عنه أو بمعرفة أو بالتغاضي عنه فيما يختص بالانتخابات التي تم فيها انتخابه .

(هـ) إذا أصبح عضواً في المجلس الآخر .

(و) إذا أعطى الرئيس إخطاراً كتابياً باستقالته من العضوية .

شغل المقاعد الشاغرة

المادة ٣٨ :

١ — عند ما يخلو مقعد عضو منتخب تجرى انتخابات جديدة لشغله حسب النظام الخاص بذلك المقعد .

٢ — عند ما يخلو مقعد عضو معين ، يشغل المقعد الشاغر بتعيين من الحاكم العام .

الفصل في المسائل الخاصة بعضوية البرلمان

المادة ٣٩ :

أى مسألة تنشأ بصدد حق أى شخص فى أن يكون أو يظل عضواً فى أى من المجالسين تحال إلى الرئيس الذى يجوز له إذا رأى ذلك مناسباً أن يرفع المسألة إلى المحكمة العليا المدنية للفصل فيها .

دورات انعقاد البرلمان

المادة ٤٠ :

١ — يعين الحاكم العام بناء على نصيحة رئيس الوزراء تاريخ ومكان بداية كل دورة انعقاد برلمانية ، على أنه يجب دعوة البرلمان للانعقاد مرتين على الأقل فى كل سنة ، حتى يتكون تاريخ بداية كل دورة انعقاد جديدة فى مدى ستة شهور من تاريخ الجلسة الأخيرة للدورة السابقة .

٢ — تستمر دورة الانعقاد البرلمانية حتى يقرر الحاكم العام ، بناء على نصيحة رئيس الوزراء ، تعطيل المجالسين أو حل مجلس النواب ، على أنه يجوز للحاكم العام بممارسة حرية تصرفه أن يرفض تعطيل البرلمان أو حل مجلس النواب بناء على نصيحة رئيس الوزراء بسبب ، إما :

(أ) سقوط مشروع قانون أو اقتراح (أو جزء هام من أيهما) قدمه مجلس الوزراء لمجلس النواب وأعلن رئيس الوزراء أنها مسألة يترتب عليها موضوع الثقة بمجلس الوزراء ، أو :

(ب) عندما يميز مجلس النواب صوت لوم ضد مجلس الوزراء أو رئيس الوزراء أو أحد الوزراء في مسألة يترتب عليها موضوع الثقة بمجلس الوزراء بأجمعه ، واقتنع الحاكم العام أن رئيس الوزراء أو مجلس الوزراء قد فقد تأييد مجلس النواب .

٣ - إذا رفض الحاكم العام للأسباب المذكورة أعلاه تعطيل البرلمان أو حل مجلس النواب يستقيل رئيس الوزراء والوزراء الآخرون قورا وعندئذ يدعو الحاكم العام مجلس النواب لانتخاب رئيس وزراء جديد .

مدة مجلس الشيوخ

المادة ٤١ :

١ - يستمر كل مجلس شيوخ لمدة ثلاث سنوات من بداية أول دورة انعقاده وهو غير قابل للحل .

٢ - عند انتهاء مدة مجلس الشيوخ يأمر الحاكم العام بإجراء انتخابات جديدة بفرض شغل مقاعد الأعضاء المنتخبين ، ثم يقوم بعمل تعيينات جديدة بفرض شغل مقاعد الأعضاء المعينين .

مدة مجلس النواب

المادة ٤٢ :

١ - ما لم يحل قبل ذلك يستمر كل مجلس نواب لمدة ثلاث سنوات من بداية أول دورة له .

٢ - عند انتهاء مدة مجلس النواب أو حله يأمر الحاكم العام بإجراء انتخابات جديدة لتكوين مجلس نواب جديد .

٣ - بالرغم من انتهاء مدة مجلس النواب أو حله يستمر رئيس الوزراء والوزراء الآخرون في مناصبهم حتى تاريخ انعقاد أول جلسة لأول دورة لمجلس النواب الجديد .

٤ - يدعو الحاكم العام مجلس النواب الجديد لانتخاب رئيس وزراء جديد في أول جلسة من أول دورة انعقاد .

مكافأة الأعضاء

المادة ٣ : .

أعضاء مجلس الشيوخ وأعضاء مجلس النواب بخلاف الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمانيين يستحقون مرتبات وعلاوات نظير خدماتهم كما يحددها البرلمان بقانون من وقت لآخر ، وفي الوقت الحاضر يتقاضون مكافأة بالفئة التي كانت تدفع بها لأعضاء الجمعية التشريعية قبل اليوم المدين مباشرة .

رئاسة المجلسين

المادة ٤ : .

- ١ - يكون لكل مجلس رئيس .
- ٢ - في حالة عقد جلسة مشتركة للمجلسين يرأسها رئيس مجلس النواب وفي حالة غيابه يرأسها رئيس مجلس الشيوخ .
- ٣ - ينتخب رئيس كل مجلس بواسطة أعضائه من بينهم أو من بين الأشخاص ذوي الأهلية لعضوية ذلك المجلس .
- ٤ - يقدم اسم الرئيس المنتخب للحاكم العام الذي يجوز له بحض تصرفه الموافقة على الانتخاب أو عدم الموافقة عليه ولا يعمل أى شخص كرئيس قبل أن يعلن الحاكم العام موافقته .
- ٥ - إذا كان الرئيس من غير أعضاء المجلس الحاليين يصبح عضوا فيه بحكم منصبه .
- ٦ - يجوز للرئيس الاستقالة من منصبه بإخطار كتابي يوجهه لسكرتير المجلس ويجوز إعفاؤه من منصبه بواسطة الحاكم العام بناء على توصية المجلس .
- ٧ - يكون لكل مجلس نائب للرئيس ينتخبه المجلس من بين أعضائه وهو يرأس الجلسات في حاله غياب الرئيس .
- ٨ - يجوز لنائب الرئيس الاستقالة من منصبه بإخطار كتابي يوجهه للرئيس ويجوز إعفاؤه من منصبه بقرار من المجلس .

٥ - يحدد البرلمان بقانون من وقت لآخر المراتب التي تدفع للرؤساء ونواب الرؤساء ، وفي الوقت الحاضر يدفع لرئيس مجلس النواب المرتب الذي كان يدفع لرئيس الجمعية التشريعية قبل اليوم المعلن مباشرة إلى الأبدل هذا المرتب بما يعود عليه بالصرر بعد تعيينه .

كتبة البرلمان

المادة ٤٥ :

١ - يكون لكل مجلس كاتب ويعين الحاكم العام الكاتب الأول لكل مجلس بشرط الحصول على إقرار لاحق من أغلبية ثلثي أعضاء ذلك المجلس ثم يجري تعيين الكاتب بعد ذلك بمعرفة رئيس كل مجلس على أن تقرر ذلك أغلبية ثلثي أعضاء ذلك المجلس .

٢ - يستمر كاتب كل مجلس في وظيفته حتى يبلغ سن المعاش ويجوز له أن يستقيل من وظيفته بمقتضى إعلان كتابي للحاكم العام ويجوز أن يفصله الحاكم العام بسبب سلوكه سلوكا لا يتفق ومكانة وظيفته بناء على توصية تقررها أغلبية ثلثي أعضاء ذلك المجلس .

التصويت

المادة ٤٦ :

١ - يبت في جميع المواضيع التي تطرح لأخذ قرار عنها في أي المجلسين بأغلبية الأعضاء الحاضرين الذين اشتركوا في التصويت .

٢ - في حالة عقد جلسة مشتركة للمجلسين يبت في الموضوع بتلك الأغلبية الموضحة فيما بعد وهي مجموع أعضاء المجلسين الذين حضروا تلك الجلسة المشتركة سواء اشتركوا في التصويت أو امتنعوا عنه .

٣ - ليس للرئيس صوت أصلي أو صوت مرجح .

٤ - إذا تساوت الأصوات في أي موضوع طرح أمام أي المجلسين يعتبر الاقتراح كأنه سقط .

النصاب القانوني

المادة ٤٧ :

- ١ - : يكون خمسا (٥/٢) أعضاء كل مجلس نصا با قانونيا لذلك المجلس .
- ٢ - في حالة عقد جلسة مشتركة يكون ثلثا (٣/٢) أعضاء كل مجلس بالاشتراك معا نصا با قانونيا .

اللغة المستعملة في البرلمان

المادة ٤٨ :

مع مراعاة أحكام اللوائح الداخلية الخاصة بهما تدير الإجراءات في كل مجلس باللغة العربية ولكن دون مداس باستعمال اللغة الإنجليزية متى كان ذلك مناسبا .

حرية الكلام في البرلمان

المادة ٤٩ :

مع مراعاة أحكام هذا الأمر وأى لوائح داخلية صادرة به وجبه تكفل حرية الكلام في كل من المجلسين ولن يكون العضو فيهما عرضة لاتخاذ إجراءات ضده في أى محكمة بسبب أى شئ قاله أو أى صوت أعطاه في أى المجلسين أو في أى لجنة من لجانها .

حق المداولة

المادة ٥٠ :

- ١ - مع المراعاة فقط لأحكام الفصل الحادى عشر يحق لكل مجلس إجراء مداولات وإجازة قرارات في أى موضوع .
- ٢ - يجوز للمجلس المختص إذا رأى ذلك مناسبا ، تقديم قراراته لمجلس الوزراء للنظر فيها .

حق توجيه الأسئلة

المادة ٥١ :

يجوز لعضو أى المجلسين ، مع مراعاة أحكام اللائحة الداخلية ، توجيه أسئلة عن أى موضوع لمجلس الوزراء أو للوزير المختص

حق الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمانيين
في الاشتراك في إجراءات البرلمان

المادة ٥٢ :

لكل وزير ولكل وكيل وزارة برلماني الحق في الكلام في أي المجلسين والاشتراك في إجراءاته ، وحق الكلام والاشتراك في إجراءات أي جامعة مشتركة للمجلسين وأي جلسة برلمانية يكون عضواً فيها ، على ألا يعطى الوزير أو وكيل الوزارة البرلماني صوته في المجلس الذي لم يكن عضواً فيه .

حق الحاكم العام في مخاطبة البرلمان

المادة ٥٣ :

١ - يجوز للحاكم العام بمحض تصرفه في أي وقت مخاطبة إما مجلس الشيوخ أو مجلس النواب ، أو مخاطبة المجلسين في جلسة مشتركة ويجوز له أن يطالب حضور الأعضاء لذلك الغرض .

٢ - يخاطب الحاكم العام في بداية كل دورة مجلس الشيوخ ومجلس النواب إما كلا على حدة أو في جلسة مشتركة بمحض تصرفه .

٣ - يجوز للحاكم العام بمحض تصرفه أن يبعث برسائل لأي المجلسين بشأن التشريع المنتظر أو الأعمال المنتظرة أو أي مسألة أخرى سواء كانت موضع نظر المجلس في ذلك الوقت أو لم تكن وعندئذ ينظر المجلس المختص تلك الرسالة بكل ما يلائمها من إنجاز .

اللوائح الداخلية

المادة ٥٤ :

١ - يسن الحاكم العام بمقتضى أمر لوائح داخلية لتنظيم إجراءات البرلمان وتنسيق سيرها وإنجاز أعماله بما في ذلك الأحكام الخاصة بتكوين لجان دائمة أو لجان مختارة أو أي لجان برلمانية أخرى تبدو للمجلس من وقت لآخر أنها ضرورية أو مناسبة وفيما بعد يجوز للبرلمان من وقت لآخر أن يضيف إلى هذه اللوائح الداخلية أو يعدلها أو يلغيها .

٢ - يضع الحاكم العام ، بالتشاور مع رئيس كل مجلس ، اللوائح الداخلية لتنظيم الجلسات المشتركة للمجلسين .

الفصل السادس

التشريع

الإجراءات الخاصة بالتشريع

المادة ٥٥ :

١ - مع مراعاة أحكام الفصل الحادى عشر فقط ، توضع جميع التشريعات (عدا التشريعات النزعية) بمشروع قانون أو بأمر مؤقت .

٢ - يجوز أن ينشأ مشروع قانون ، عدا مشروع قانون مالى ، فى أى من المجالسين ، أما مشروعات القوانين المالية فلا تنشأ إلا فى مجلس النواب .

٣ - مع مراعاة ما ورد فى هذه المادة لا يصبح مشروع القانون قانونا إلا إذا أجازته المجلسان سواء بلا تعديل أو بتعديلات اتفق عليها المجلسان ووافق عليه الحاكم العام ، وعند وصول تلك الموافقة يصبح مشروع القانون قانونا نافذ المفعول .

٤ - يرسل مشروع القانون بعد أن يجيزه المجلس الذى نشأ فيه للمجلس الآخر ، الذى إما يجيزه بلا تعديل أو يرفضه أو يمدله ويعيده كما عدل للمجلس الذى نشأ فيه .

٥ - إذا رفض مجلس الشيوخ مشروع قانون أجازة مجلس النواب أو أعاد مشروع القانون لمجلس النواب بتعديلات لم يقبلها ذلك المجلس أو تأخر مجلس الشيوخ عن إجازة مشروع القانون فى حينه تطبق الأحكام الآتية :

(أ) فى حالة مشروع القانون المالى ، بعد مضى ثلاثة شهور من تاريخ تقديمه لمجلس الشيوخ ، يجوز عرض مشروع القانون للحاكم العام للموافقة عليه ، وعند وصول تلك الموافقة يصبح مشروع القانون قانونا بالرغم عن رفضه أو تعديله بواسطة مجلس الشيوخ أو تأخره عن إجازته .

(ب) فى حالة أى مشروع قانون آخر ، إذا أجازته مجلس النواب فى دورتين متتاليتين للانعقاد ورفضه مجلس الشيوخ أو أعاده بتعديلات لم يقبلها ذلك المجلس أو تأخر مجلس الشيوخ عن إجازة مشروع القانون فى كل من دورتي الانعقاد فعندئذ إذا مضى عام بين تقديم مشروع القانون فى مجلس النواب فى دورة الانعقاد الأولى وبين التاريخ الذى أجازته فيه مجلس النواب فى دورة الانعقاد

الناية يجوز عرض مشروع القانون للحاكم العام للوافق عليه ، وعند وصول تلك الموافقة يصبح مشروع القانون قانونا بالرغم من رفضه أو تعديله بواسطة مجلس الشيوخ أو تأخره عن إجازته .

٦ - إذا أجاز البرلمان مشروع قانون مقدم من الحكومة بتعديلات غير مقبولة لدى مجلس الوزراء ، يجوز لمجلس الوزراء أن يسحب مشروع القانون المذكور .

الجلسات المشتركة

المادة ٥٦ :

١ - يجوز للحاكم العام بحضور بعض تصرفه دعوة المجلسين للاجتماع في جلسة مشتركة للنظر في تشريع في أى من الحالات الآتية :

(أ) عندما يكون مشروع قانون ، خلاف مشروع قانون مالى ، أجازة أحد المجلسين ، وإما رفضه المجلس الآخر أو أجازته بتعديلات غير مقبولة لدى المجلس الأول ، أو لم يجزه المجلس الآخر فى مدى ستة شهور من تقديمه إليه (باستثناء أى فترة كان فيها ذلك المجلس معطلا) .

(ب) إذا عرض مشروع قانون على أحد المجلسين ووجه رئيسا المجلسين أو أحدهما نظر الحاكم العام إليه باعتباره مشروع قانون بالغ الأهمية .

٢ - إذا أجاز مشرع القانون المذكور بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء فى جلسة مشتركة يعرض للحاكم العام للوافق عليه .

التشريع المستعجل بأمر مؤقت

المادة ٥٧ :

١ - إذا قرر مجلس الوزراء فى أى وقت لم يكن فيه البرلمان منعقدا ، أن إجازة أى تشريع حكومى مسألة عاجلة ، يجوز لمجلس الوزراء إصدار أمر مؤقت لسن ذلك التشريع وتقديم ذلك الأمر للحاكم العام للوافق عليه .

٢ - عند وصول موافقة الحاكم العام تصبح للأمر المؤقت قوة القانون .

٣ - يقدم مجلس الوزراء كل أمر مؤقت للبرلمان لتأييد ذلك الأمر حالما يكون ذلك عمليا .

- ٤ — عندما يؤيد الأمر بقرار من المجلسين يصبح قانونا نافذ المفعول .
- ٥ — إذا رفض أى من المجلسين تأييد الأمر المؤقت ، يسقط الأمر المؤقت فوراً ويبطل سريانه ، ولكن دون مساس بحق مجلس الوزراء فى تقديم مشروع قانون يؤدى نفس الغرض أو غرض مماثل .
- ٦ — أى قانون ألغاه أو عدله أمر مؤقت يبعث من جديد من تاريخ سقوط ذلك الأمر ويسرى مفعوله كأنما لم يصدر ذلك الأمر .
- ٧ — سقوط مثل هذا الأمر ان يكون له أثر رجعى .
- ٨ — يجوز للحاكم العام بحض تصرفه أن يمتنع عن إعطاء موافقته بموجب البند (١) إذا اقتنع فى أى حالة بأن الإجراء بإصدار أمر مؤقت فيه سوء استعمال للحقوق التشريعية للبرلمان .

تأييد الأوامر المؤقتة الصادرة قبل اليوم المعين

المادة ٥٨ :

الأوامر المؤقتة التى وافق عليها الحاكم العام ولكن لم تؤيدها الجمعية التشريعية قبل اليوم المعين تعتبر كأنها صادرة بموجب هذا الأمر وتعامل وفقاً لأحكام البنود (٢) إلى (٥) من المادة السابقة .

الفصل السابع

المالية

تعريف السنة

المادة ٥٩ :

فى هذا الفصل لفظة « سنة » معناها السنة المالية وهى ١٢ شهراً تنتهى فى اليوم الثلاثين من شهر يونية فى كل سنة تقويمية .

الميزانية

المادة ٦٠ :

يحضر وزير المالية الميزانية السنوية التى تشمل تقديرات الإيرادات وتقديرات المصروفات (عذات المصروفات التى تخصم على الاحتياطى) وعند ما يجيز مجلس الوزراء الميزانية توضع أمام البرلمان .

مشروعات قوانين الاعتمادات المالية

المادة ٦١ :

١ - مقترحات مجلس الوزراء لجميع هذه المصروفات (عدا المصروفات المدان عنها فيما يلي كمصروفات مستثناة) تعرض لإقرار البرلمان في شكل مشروع قانون اعتماد مالى يشمل تقديرات تحت بنود معينة للخدمات المختلفة المطلوبة .

٢ - المصروفات الآتية هى مصروفات مستثناة لا تعرض على البرلمان لإقرارها ولكنها تدفع من الإيرادات بموجب سلطة هذا الأمر وهى :

(أ) الديون التى أستاذتها حكومة السودان قبل اليوم المعين .

(ب) المرتبات التى تدفع لأعضاء الهيئة القضائية .

(ج) المرتبات التى تدفع لأعضاء لجنة الخدمة العامة .

(د) المرتب الذى يدفع للمراجع العام .

(هـ) مصروفات مكتب الحاكم العام .

٣ - يعتبر قرار الحاكم العام نهائيا عما إذا كانت أى مصروفات مقترحة تقع تحت أى بند من البنود المذكورة أعلاه .

٤ - يجوز للبرلمان أن يوافق أو يرفض الموافقة على أية تقديرات شملها مشروع قانون الاعتماد المالى كما يجوز للبرلمان أن يقر مبلغا أقل مما شمله مشروع القانون ولكن لا يجوز له أن يقر مبلغا أكثر أو أن يغير فى طريقة التخصيص .

مشروعات قوانين الاعتمادات المالية بالصرف مقدما

المادة ٦٢ :

١ - يجوز لمجلس الوزراء أن يتقدم للبرلمان بمشروع قانون اعتماد مالى بالصرف مقدما تقديرات عن المبالغ المطلوبة للاتفاق على الخدمات الحكومية من اليوم الأول للسنة المالية إلى حين وصول موافقة الحاكم العام على مشروع قانون الاعتماد المالى .

٢ - تبحث مشروعات قوانين الاعتمادات المالية بالصرف مقدما بنفس الطريقة التى تبحث بها مشروعات قوانين الاعتمادات المالية .

مشروعات قوانين الاعتمادات المالية الإضافية

المادة ٦٣ :

١ - يجوز لمجلس الوزراء أن يقدم للبرلمان تقديرات إضافية للمصروفات عند ما :
(أ) يتضح أن المبلغ الذي أقره البرلمان في الأصل لا يكفي لحاجة السنة الحاضرة .
(ب) تنشأ حاجة للمصروف أثناء السنة الحاضرة على بعض خدمات جديدة لم تشملها ميزانية تلك السنة ، وكان لا بد من إقرارها بواسطة البرلمان .

٢ - تبحث التقديرات الإضافية بنفس الطريقة التي تبحث بها التقديرات ، على أنه عندما لا يكون البرلمان منعقدا يؤذن بالمصروفات الإضافية في الأحوال المستعجلة بأمر مؤقت .

مخصصات للأموال الاحتياطية للحكومة

المادة ٦٤ :

عندما يريد مجلس الوزراء عمل مخصصات من الإيرادات لأموال الحكومة الاحتياطية أو لنقل أموال من احتياطي لآخر ، يقدم مشروع قانون للبرلمان لتغطية تلك المخصصات أو لنقل ذلك المال ، ويبحث مشروع القانون المذكور من جميع نواحيه كأنه مشروع قانون اعتماد مالي على أنه عندما لا يكون البرلمان منعقدا يجوز أن يؤذن بتلك المخصصات أو ذلك النقل بأمر مؤقت في الحالات المستعجلة على أنه لا ضرورة لأن يقدم مجلس الوزراء مشروع قانون منفصل للبرلمان بموجب هذه المادة إذا كان أي من تلك المخصصات وردت كمصروفات في مشروع قانون اعتماد مالي أو مشروع قانون اعتماد مالي إضافي .

مصروفات الخصم على الأموال الاحتياطية للحكومة

المادة ٦٥ :

عندما يريد مجلس الوزراء صرف أموال بالخصم على الأموال الاحتياطية للحكومة يتقدم بمشروع قانون للبرلمان لتغطية تلك المصروفات ويبحث مشروع القانون المذكور من جميع نواحيه كأنه مشروع قانون اعتماد مالي على أنه عندما لا يكون البرلمان منعقدا يجوز أن يؤذن بهذه المصروفات في الحالات المستعجلة بأمر مؤقت .

إنشاء الضرائب وتعديلاتها وإلغائها

المادة ٦٦ :

تقدم مقترحات إنشاء ضرائب جديدة أو تعديل الضرائب القائمة أو إلغائها ليعرضها البرلمان في شكل مشروع قانون ، على أنه يجوز لمجلس الوزراء ، إذا رأى أن المصلحة العامة تقتضى ذلك ، أن ينص بأمر منه على أن يسرى مفعول أى ضريبة جديدة مقترحة أو تعديل في ضريبة قائمة أو إلغائها من اليوم الذى يعرض فيه مشروع القانون على مجلس النواب ، ولكن كل أمر كهذا يجب ألا يمس حق البرلمان ليدل برأيه في حينه في أى بند من هذه المقترحات ، ويجوز لمجلس الوزراء إلغاء أمر صدر بموجب هذه الفقرة وإذا لم يبلغ قبل ذلك يتهى مريان هذا الأمر عندما يصبح مشروع القانون قانونا نافذ المفعول ، أو عندما يرفض مجلس النواب مشروع القانون ولكن لن يكون لذلك الإلغاء أو انتهاء المريان أثر رجعى ، كما لا ترد أى إيرادات حصلت بموجب هذا الأمر بأى حال من الأحوال ، على أنه عندما لا يكون البرلمان منعقدًا يجوز أن يؤذن بأمر مؤقت في الحالات المستعجلة بأى ضريبة جديدة أو أى تعديل في الضرائب القائمة .

موافقة وزير المالية على التشريع المالى

المادة ٦٧ :

- ١ - لا يتقدم عضو البرلمان بأى مشروع قانون أو يقترح تعديلا لمشروع قانون يكون غرضه أو أثره إنشاء أى ضريبة أو زيادتها أو فرض التزامات على الإيرادات أو على الأموال الاحتياطية للحكومة قبل الحصول مقدما على موافقة وزير المالية ، على أن مشروع القانون أو التعديل لا يعتبر كأن له ذلك الغرض أو الأثر إذا كان من شأنه أن يؤدى إلى فرض غرامات أو جزاءات أو لدفع رسوم رخص أو رسوم لخدمات تؤدى .
- ٢ - شهادة وزير المالية بأن مشروع القانون المقترح له ذلك الغرض أو الأثر تكون نهائية .

الحساب الختامى

المادة ٦٨ :

- ١ - يضع مجلس الوزراء أمام البرلمان الحسابات الختامية لكل سنة عن إيرادات الحكومة ومصروفاتها بما في ذلك المصروفات المخصصة على الأموال الاحتياطية .

٢ — يقدم المراجع العام تقريره عن الحسابات للبرلمان في ذات الوقت الذي توضع فيه تلك الحسابات أمام البرلمان أو حالما يمكن ذلك فيما بعد .

٣ — إذا اتضح من الحسابات أن المصروفات التي أنفقت تجاوزت الاعتماد الذي قرره البرلمان لأى بند ، يقدم مجلس الوزراء مشروع قانون لتغطية التجاوز ، ويبحث مشروع القانون من جميع نواحيه كأنه مشروع قانون اعتماد مالى .

الفصل الثامن

المراجع العام

تكوين وظيفة المراجع العام

المادة ٦٩ :

يكون للسودان مراجع عام وهو موظف للبرلمان ومسئول لديه مباشرة .

التعيين

المادة ٧٠ :

١ — يعين الحاكم العام المراجع العام بمحض اختياره بعد التشاور مع المراجع العام المتقاعد إذا ما وجد .

٢ — المراجع العام الذى كان يشغل المنصب قبل اليوم المعين مباشرة يستمر فى منصبه ويعتبر كأنه عين بموجب هذا الأمر .

مدة شغل المنصب

المادة ٧١ :

١ — يشغل المراجع العام منصبه حتى يبلغ الخامسة والخمسين من العمر أو أى عمر بعد ذلك فى أية حالة معينة حسب موافقة الحاكم العام . ولكن يجوز له فى أى وقت الاستقالة من منصبه بإعلان كتابى يوجهه للحاكم العام ، ويجوز إعفاؤه من منصبه بواسطة الحاكم العام وفقاً لتوصية فى ذلك الصدد أجزيت بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء فى جلسة مشتركة للجانين .

٢ — عند انتهاء من شغل منصبه لا يكون للمراجع العام حق الاستخدام فى خدمة حكومة السودان .

المرتب

المادة ٧٢ :

يكون مرتب المراجع العام كما تكون حقوقه في المعاش كما يحددها البرلمان بقانون ، وفي الوقت الحاضر تكون كما هي عليه قبل اليوم المدين مباشرة على أنه لا يغير مرتب المراجع العام أو تنير حقوقه في المعاش بما يعود عليه بالضرر بعد تعيينه .

المهام

المادة ٧٣ :

١ — يؤدي المراجع العام تلك الواجبات ويمارس تلك السلطات فيما يختص بحسابات الحكومة وكل مصلحة من مصالحها أو لجنة من لجائها ، كما يحدد ذلك البرلمان بقانون ، وفي الوقت الحاضر يؤدي تلك الواجبات الممنوحة للمراجع العام والسلطات التي كان يارسها قبل اليوم المدين مباشرة وفق أحكام قانون المراجعة سنة ١٩٣٣ أو بموجبه .

٢ — يجوز أن يمنح أى قانون كهذا واجبات وسلطات مماثلة للمراجع العام فيما يختص بأى حسابات أخرى كما توضح في ذلك القانون .

٣ — لا شأن للمراجع العام بالمسائل الخاصة بالسياسة المالية .

تقارير المراجعة

المادة ٧٤ :

تقدم للبرلمان تقارير المراجع العام الخاصة بالحسابات المرصحة في المادة السابقة .

الفصل التاسع

الهيئة القضائية

سلطات الحاكم العام تكون اختيارية

المادة ٧٥ :

عند ممارسة سلطاته بموجب هذا الفصل يعمل الحاكم العام بحض اختياره .

تمهيد

المادة ٧٦ :

١ — تتولى إدارة القضاء في السودان مصلحة منفصلة مستقلة للدولة تسمى « الهيئة القضائية »

٢ — تتولى الهيئة القضائية أيضا المسؤولية عن تسجيلات الأراضي ومكتب مدير عام التركات وتلك الفروع الأخرى شبه القضائية أو مصالح الخدمة الحكومية كما يامر بذلك الحاكم العام من وقت لآخر بعد التشاور مع مجلس الوزراء .

٣ — الهيئة القضائية مسؤولة مباشرة للحاكم العام وحده عن أداء أعمالها .

٤ — يختص رئيس القضاء بالإشراف الإدارى العام على الهيئة القضائية .

٥ — تكون لرئيس القضاء جميع السلطات الممنوحة للحاكم العام أو للسكرتير القضائى بموجب قانون القضاء المدنى أو قانون العقوبات أو قانون التحقيق الجنائى أو قانون محاكم الرؤساء سنة ١٩٣١ وقانون المحاكم الأهلية سنة ١٩٣٢ ماعدا تلك السلطات الموضحة فى الجزء الأول من الجدول الثانى (ستسقط وتنتهى ممارستها) والسلطات الموضحة فى الجزء الثانى من ذلك الجدول (التى ستبقى ويمارسها الحاكم العام بحض تصرفه) .

٦ — تكون لرئيس القضاء أيضا جميع السلطات الممنوحة للمديرين بموجب قانون محاكم الرؤساء سنة ١٩٣١ وقانون المحاكم الأهلية سنة ١٩٣٢ ، على أنه :

(أ) يجوز لرئيس القضاء أن يحول جميع السلطات المذكورة أو أيا منها للمدير المختص .

(ب) يجوز لرئيس القضاء أن يحول لقاضى المحكمة المدنية العليا فى مديرية أى سلطة هذا سلطات إنشاء وتكوين المحاكم وتعيين رؤساء المحاكم وأعضائها .

(ج) لا يمارس رئيس القضاء أو قاضى محكمة مدنية عليا أيا من السلطات المذكورة إلا بعد التشاور مع الحاكم العام .

أقسام الهيئة القضائية

المادة ٧٧ :

الهيئة القضائية تشكون من قسمين ، القسم المدنى والقسم الشرعى على أن يكون رئيس القضاء وقاضى القضاة على التوالى رئيسهما ورأسيهما القضائيين .

اختصاص القسم المدني

المادة ٧٨ :

يشمل القسم المدني المحاكم ويمارس الاختصاص الموضح في قانون القضاء المدني وقانون العقوبات وقانون التحقيق الجنائي وقانون محاكم الرؤساء سنة ١٩٣١ وقانون المحاكم الأهلية سنة ١٩٣٢ أو أى تعديل لتلك القوانين كما يشمل أى محاكم أخرى وأى اختصاص يوكل له من وقت لآخر بموجب قانون .

اختصاص القسم الشرعى

المادة ٧٩ :

يشمل القسم الشرعى المحاكم ويمارس الاختصاص الموضح في قانون محاكم السودان الشرعية سنة ١٩٠٢

تنازع الاختصاص

المادة ٨٠ :

في حالة أى تنازع اختصاص ينشأ بين القسمين المدني والشرعى يحال ذلك لاتخاذ قرار بشأنه بواسطة محكمة اختصاص وهي تتكون من رئيس القضاء كرئيس وقاضى القضاة وقاضيين من المحكمة المدنية العليا وقاض واحد من المحكمة الشرعية العليا .

تحويل السلطات بواسطة رئيس القضاء

المادة ٨١ :

يجوز لرئيس القضاء أن يحول لقاضى القضاة أو لعضو أو لأعضاء المحكمة المدنية العليا أو لكبير مسجلى المحاكم المحلية أو مديرها تلك السلطات التى تكون له كرأس إدارى للهيئة القضائية كما يرى ذلك مناسبا ، كما يجوز له أن يحول لعضو أو لأعضاء المحكمة المدنية العليا أو لكبير مسجلى المحاكم المحلية أو مديرها تلك السلطات التى تكون له كرأس قضائى للهيئة القضائية كما يرى ذلك مناسبا ، على أنه لا يحول سلطاته بموجب البند (٥) من المادة ٧٥ أو بموجب المادة ٨٠ .

حراسة الدستور

المادة ٨٢ :

١ - الهيئة القضائية هي حارسة الدستور ولها اختصاص النظر والحكم في أى مسألة تشمل تفسير الدستور الموضوع بموجب هذا ، أو تطابق الحقوق والحريات الممنوحة بموجب الفصل الثانى .

٢ - تمارس المحكمة المدنية العليا اختصاص تفسير الدستور .

التعيينات القضائية

المادة ٨٣ :

١ - رئيس القضاء وقاضى القضاة وأعضاء المحاكم العليا يعينهم الحاكم العام بعد التشاور مع الرئيس المختص أو الرئيس المتقاعد .

٢ - أعضاء المحاكم الفرعية يعينهم الرئيس المختص .

٣ - أعضاء الهيئة القضائية الذين كانوا يشغلون مناصبهم قبل اليوم المعين مباشرة يستمرون فى تلك المناصب ويعتبرون كأنهم عينوا بموجب هذا الأمر .

٤ - لا يجوز عمل أى تعيين يكون أثره زيادة عدد القضاة المقرر فى اليوم المعين إلا إذا أذن بتلك الزيادة بموجب قانون .

القسم القضائى

المادة ٨٤ :

١ - رئيس القضاء وأعضاء المحكمة المدنية العليا يؤدون عند تعيينهم قسما أو إعلانا أمام الحاكم العام بالصيغة الموضحة بالجدول الرابع ويؤدى أعضاء المحاكم المدنية الفرعية القسم أو الإعلان المذكور أمام رئيس القضاء .

٢ - أى شخص كان يشغل منصبه قبل اليوم المعين مباشرة ويستمر فى شغل ذلك المنصب بموجب البند (٣) من المادة السابقة يؤدى القسم أو الإعلان المذكور أمام الحاكم العام أو رئيس القضاء كما يقتضى الحال وذلك فى مدى ١٢ شهرا من اليوم المعين .

مدة شغل المنصب

المادة ٨٥ :

١ - رئيس القضاء وقاضى القضاة وأعضاء المحاكم العليا يبقون فى مناصبهم حتى يبلغوا الخامسة والخمسين من العمر ، أو أى عمر بعد ذلك حسب موافقة الحاكم العام ، على أنه يجوز لهم فى أى وقت الاستقالة من مناصبهم بإعلان كتابى للحاكم العام ، ويجوز إعفائهم من مناصبهم بواسطة الحاكم العام بسبب سلوك لا يتناسب مع منصب القاضى بناء على توصية فى ذلك الصدد إما من الرئيس المختص وجميع أعضاء المحكمة العليا الآخرين (عدا العضو - إذا ما وجد - الذى كان سلوكه موضع بحث) أو بناء على توصية أجزيت بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء فى جلسة مشتركة للجلسين .

٢ - أعضاء المحاكم الفرعية يبقون فى وظائفهم حتى يبلغوا العمر المخصوص عنه فى اللائح التى يضعها رئيس القضاء بموافقة الحاكم العام وفى حالة المحاكم الشريعة بموافقة قاضى القضاة ، وفى الوقت الحاضر يشغلون وظائفهم وفقاً لشروط الخدمة التى كانت تطبق عليهم قبل اليوم المعين مباشرة على أنه يجوز لهم فى أى وقت الاستقالة من وظائفهم بإعلان كتابى بوجهونه للرئيس المختص ، ويجوز إعفائهم من وظائفهم بواسطة الرئيس المختص بموافقة الحاكم العام .

٣ - الشخص الذى شغل منصب رئيس القضاء أو ناضى القضاة أو منصب قاضى محكمة عليا لا يجوز له أن يتراجع أو يعمل أمام أى محكمة فى السودان إلا إذا وافق الحاكم العام كتابة على ذلك .

مرتبات وشروط خدمة الهيئة القضائية وموظفيها

المادة ٨٦ :

١ - تكون مرتبات وحقوق معاش أعضاء الهيئة القضائية كما يحددها البرلمان بقانون ، وفى الوقت الحاضر تكون كما هى عليه من قبل اليوم المعين مباشرة على أنه لايجوز تغيير مرتب أو حق معاش عضو فى الهيئة القضائية بما يهود عليه بالضرر بعد تعيينه .

٢ - موظفو السكرتارية والموظفون غير القضائيين للهيئة القضائية وأعضاء وموظفو أى فرع شبه قضائى أو مصلحة تتولى مسئولياتها الهيئة القضائية وفقاً للبند (٢) من المادة ٧٧ تستمر مرتباتهم أو حق معاشهم كما هى عليه قبل اليوم المعين مباشرة حتى تغير بموجب قانون أو بموجب سلطة قانونية .

٣ — فيما عدا ما نص عليه صراحة بموجب هذا الفصل أو ما نص عليه بخلاف ذلك ، فإن شروط خدمة أعضاء الهيئة القضائية والأعضاء والموظفين المذكورين في البند السابق ، بما في ذلك النصوص الخاصة بالتوظيف والتعيين والترقيات والنقل والتقاعد والتأديب والمعاش تبقى كما هي منصوص عنها في اللوائح التي يضعها رئيس القضاء بالشاور مع قاضي القضاة فيما يختص بالقسم الشرعي وبموافقة الحاكم العام ، وفي الوقت الحاضر تسري النصوص التي كانت سارية المفعول قبل اليوم المعين مباشرة ومطبقة على جميع موظفي الحكومة كما تعدل من وقت لآخر فيما يحد .

٤ — يجوز أن تنص اللوائح المذكورة على إنشاء لجنة لخدمة الهيئة القضائية يكون رئيسها رئيس القضاء ، ويكون قاضي القضاة عضوا فيها بحكم منصبه ، على أن تحول لجنة تلك السلطات والأعمال فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة في الفقرة السابقة كما يرى ذلك ملائماً .

الفصل العاشر

لجنة الخدمة العامة

سلطات الحاكم العام تكون اختيارية

المادة ٨٧ :

يعمل الحاكم العام عند ممارسته سلطاته بمقتضى هذا الفصل ، بحسب اختياره ، وذلك دون مساس بسلطات لجنة السودان .

مسئولية الحاكم العام الخاصة عن الخدمة العامة

المادة ٨٨ :

١ — تكون للحاكم العام مسؤولية خاصة عن الخدمة العامة ومن واجبه أن يكفل معاملة جميع أعضاء الخدمة العامة معاملة عادلة منصفة لضمان حقوقهم التعاقدية ومصالحهم .

٢ — يجوز للحاكم العام أن يرفض الموافقة على أى مشروع قانون يرى أنه يحدث تأثيرا يتعارض مع اداء واجباته بموجب الفقرة السابقة كما يجوز له من وقت لآخر أن يصدر الأوامر التي يرى ضرورتها لأداء الواجبات المذكورة .

٣ — يصدر كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام ويذكر غرض ذلك الأمر .

٤ — الأمر الصادر بموجب هذا يكون له قوة القانون ، ويعمل به في الحدود التي لا ينطبق فيها هذا الأمر على أى تشريع قائم أو مقبل أو يتعارض معه .

إنشاء لجنة الخدمة العامة

المادة ٨٩ :

تؤلف لجنة للخدمة العامة (يشار إليها في هذا الفصل "باللجنة") يعين الحاكم العام رئيسها وأعضائها الآخرين بعد التشاور مع مجلس الوزراء .

٢ - يجوز للحاكم العام وضع لوائح لتحديد عدد أعضاء اللجنة ومدة شغلهم ومناصبهم ومرتباتهم وشروط خدمتهم ولوضع النصوص الخاصة بوظائف اللجنة .

الأعمال العامة للجنة

المادة ٩٠ :

يستشير مجلس الوزراء أو الوزير المختص اللجنة ، وهي التي تضع توصيات لمجلس الوزراء أو للوزير فيما يتعلق بالمبادئ التي تراعى في المسائل الآتية :

(أ) توظيف وتعيين وترقيات ونقل وتقاعد موظفي الحكومة .

(ب) عقد امتحانات الدخول أو الترقيات في الخدمة العامة .

(ج) تأديب موظفي الخدمة العامة .

على أنه يجوز للحاكم العام أن يوضح بأمر منه المسائل (خلاف المواضيع ذات الأهمية الكبرى) التي لا ضرورة فيها لاستشارة اللجنة إما بصفة عامة أو في أية حالة معينة خاصة أو في أي ظروف خاصة .

أعمال خاصة للجنة

المادة ٩١ :

يقدم مجلس الوزراء أو الوزير المختص المسائل الآتية للجنة اوضع توصيات عنها لس الوزراء أو الوزير المختص :

(أ) مقترحات لوائح تتعلق بمرتبات أو شروط خدمة موظفي الحكومة

(ب) مقترحات لإنشاء وظائف جديدة تخصص لها مرتبات ما فوق الدرجة .

(ج) مقترحات لترقية موظفي الحكومة لوظائف مخصص لها مرتبات مافوق الدرجة .

على أنه يجوز للحاكم العام أن يرضح بأمر منه المسائل (خلافاً للمواضيع ذات الأهمية الكبرى) التي لا ضرورة أن يقدمها مجلس الوزراء أو الوزير المختص للجنة إما بصيغة عامة أو في أي حالة معينة خاصة أو في أي ظروف خاصة .

تقل سلطات وواجبات اللجنة

المادة ٩٢ :

يجوز للحاكم العام بعد التشاور مع مجلس الوزراء أن يشير بأمر منه بنقل جميع السلطات والواجبات التالية أو أي منها للجنة :

- (أ) سلطات لجنة التأديب المركزية بموجب قانون تأديب الموظفين سنة ١٩٢٧ .
(ب) سلطات وواجبات مجلس السكرتيرين بموجب قوانين حكومة السودان للعاشات وقوانين مال التأمين .

سلطة الحاكم العام لمنح أعمال إضافية للجنة

المادة ٩٣ :

يجوز للحاكم العام بموافقة مجلس الوزراء أن يمنح اللجنة بأمر منه أي أعمال إضافية ذات طابع مسائل لتلك الموضحة بموجب هذا فيما يختص بالخدمة العامة كما يرى ذلك مناسباً من وقت لآخر .

منح سلطات فرعية للجنة بموجب لوائح

المادة ٩٤ :

بفرض تمكن اللجنة من أداء أعمالها وممارسة سلطاتها بموجب هذا ، يجوز للحاكم العام وضع لوائح :

- (١) لإذن للجنة أن تطلب أن تقدم لها أي وثائق أو سجلات حكومية ، وأن تطلب أي شخص للحضور أمامها للإدلاء ببينة في أي مسألة قيد النظر أو التعرض بواسطتها .
(ب) للنص على جميع المسائل الأخرى الفرعية الضرورية بما في ذلك تحديد المخالفات وتوقيع الجزاءات فيما يتعلق بأي مسألة ورد ذكرها في البند السابق .

تبليغ عدم قبول توصيات اللجنة للحاكم العام

المادة ٩٥ :

في أي حالة لا يقبل فيها مجلس الوزراء أو أحد الوزراء توصية اللجنة، يبلغ مجلس الوزراء أو الوزير المختص ما حدث فوراً للحاكم العام مع إبداء الأسباب التي أدت إلى عدم قبول التوصية.

إحالات اللجنة بواسطة الحاكم العام

المادة ٩٦ :

يجوز للحاكم العام أن يحيل اللجنة للإدلاء بالنصيحة :

(١) العرائض التي تقدم إليه من موظفي الحكومة ما

(ب) أي مسألة أخرى يرى أنها تؤثر على الخدمة العامة .

التقرير السنوي

المادة ٩٧ :

تقدم اللجنة تقريراً سنوياً عن أعمالها للحاكم العام الذي يطلب وضع نسخة منه أمام البرلمان .

الفصل الحادي عشر

أحكام انتقالية

سلطات الحاكم العام أثناء فترة الانتقال

المادة ٩٨ :

١ - إلى حين ممارسة السودانيين حق تقرير المصير يحتفظ الحاكم العام بالسلطات الموضحة في هذا الفصل .

٢ - في نطاق سلطته يعمل الحاكم العام بمحض تصرفه عند ممارسة السلطات بموجب هذا الفصل .

سلطات الحاكم العام فيما يتعلق بالشئون الخارجية

المادة ٩٩ :

١ - رغبة في تمكين الحاكم العام من القيام بمسؤولياته قبل الحكومتين بمقتضى المادة ١٢ (٢) فيما يتعلق بالشئون الخارجية تكون له السلطات التنفيذية والتشريعية إلى الحد الذى يستلزمه هذا الغرض أو يقتضيه تحقيقه .

٢ - إذا رأى الحاكم العام من الضروري أو من الملائم إصدار تشريع فى مثل هذه المسائل يمن هذا التشريع بموجب أمر صادر منه بشرط موافقة الحكومتين .

٣ - يكون كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام ، وإذا لم ينص فيه على خلاف ذلك ، يصبح ذلك الأمر سارى المفعول عند نشره فى غازية حكومة السودان .

٤ - أى أمر صادر بموجب هذا يجوز أن يلغى أو يبدل أو يوسع أحكام أى تشريع قائم يعالج الشئون الخارجية .

٥ - بالرغم من أن مجلس الوزراء ليس له سلطات تنفيذية كما ليس للبرلمان سلطات تشريعية فى الشئون الخارجية ، ولكن :

(١) يحيط الحاكم العام بمجلس الوزراء علما بتلك الشئون .

(ب) يجوز لمجلس الوزراء تقديم مذكرات للحاكم العام عن الشئون الخارجية ومن واجب الحاكم العام أن يجعلها موضع الاعتبار .

(ج) يجوز لأى من المجلسين بعد الحصول مقدما على موافقة الحاكم العام لإجراء مداولات أو إجازة قرارات فى أى من هذه المسائل ويجوز للمجلس إذا رأى ذلك مناسبا أن يتقدم بقراره للحاكم العام للنظر فيه ، ومن واجب الحاكم العام أن يجعل ذلك القرار موضع اعتبار بناء على هذا .

٦ - الإعلان الذى يصدره الحاكم العام كتابة بأن إحدى المسائل تقع فى نطاق مسؤولياته بموجب هذه المادة يكون نهائيا ومقيدا لمجلس الوزراء وللبرلمان .

مسئوليات خاصة للحاكم العام

المادة ١٠٠ : (١)

١ - تكون للحاكم العام مسئولية خاصة ليكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة منصفة .

٢ - يجوز للحاكم العام أن يرفض الموافقة على أى مشروع قانون يرى أنه يحدث تأثيرا عكسيا على أداء واجباته بموجب البند السابق كما يجوز له من وقت لآخر أن يصدر تلك الأوامر التى تبدو له ضرورة لأداء الواجبات المذكورة .

٣ - يصدر كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام ويذكر غرض ذلك الأمر .

٣ - الأمر الصادر بموجب هذا تكون له قوة القانون ، وإلى المدى الذى لا ينطق فيه ذلك الأمر أو يتعارض فيه مع أى تشريع قائم أو مقبل يعمل بهذا الأمر وتطبيقه الحاكم بناء على ذلك .

مسئولية الحاكم العام عن

التعديلات الدستورية

المادة ١٠١ :

١ - يجوز للحاكم العام ، إذا طلب إليه بقرار مشترك أجزى بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء فى جلسة مشتركة للمجاسين ، إصدار أمر لإلغاء أو تبديل أو توسيع جميع أحكام هذا الأمر أو أى منها ، وإذا ألغيت جميع هذه الأحكام يجوز إلغاء القانون .

٢ - لغرض إزالة صعوبات غير منظورة أو لتصحيح الأخطاء أو الشذوذ أو الإفقال يجوز للحاكم العام ، بناء على رغبة مجلس الوزراء أو مجلس الشيوخ ، أو مجلس النواب ، إصدار أمر لإدخال تعديلات على أحكام هذا الأمر من وقت لآخر متى اتضح له ضرورة ذلك لأى غرض من تلك الأغراض .

٣ - لا يجوز تعديل أحكام هذا الأمر أو إلغاؤها ولا يلغى القانون إلا بموجب الإجراءات المنصوص عنها فى هذه المادة .

(١) على الحاكم العام عند ممارسته لسلطاته بمقتضى هذه المادة أن يحصل على موافقة سابقة من لجنة .

مسئولية الحاكم العام في حالة الانهيار الدستوري

المادة ١٠٢ :

١ — إذا اقتنع الحاكم العام في أى وقت بأنه بسبب مازق سياسى أو عدم التعاون أو المقاطعة أو مثل ذلك ، لا يمكن السير بإدارة السودان بموجب الدستور الموضوع بموجب هذا يجوز له إعلان حالة طوارئ دستورية .

٢ — يجوز للحاكم العام كذلك بعد التشاور مع بلنته إلى أبعد مدى مستطاع أن يعان حالة طوارئ دستورية إذا اقتنع في أى وقت أن كارثة مالية وشيكة الوقوع أو أن انهيار القانون والنظام يستدعى تدخله المباشر لصالح حسن سير الإدارة في السودان . فإذا لم توافق بلنتة الحاكم العام على هذا الإجراء فعليها أن ترفع الأمر فوراً إلى الحكومتين ويجوز للحكومتين في أى وقت بعد عرض الأمر عليهما أن تشتركا في دعوة الحاكم العام لإنهاء حالة الطوارئ الدستورية ويتحتم عليه حينئذ أن يفعل ذلك فوراً ، أما إذا رأت إحدى الحكومتين أن ليس ثمة ما يبرر استمرار حالة الطوارئ الدستورية فعليها إعلان الحاكم العام بذلك ، ويجب عليه أن ينهى تلك الحالة في مدى ثلاثين يوماً من تاريخ رجوع اللجنة إلى الحكومتين وعلى الحاكم العام أن يتشاور مع بلنته إلى أبعد مدى مستطاع أثناء استمرار حالة الطوارئ الدستورية .

٣ — عند إعلان حالة الطوارئ الدستورية يعطل البرلمان ويتنلى رئيس الوزراء والوزراء عن مناصبهم وعلى الحاكم العام ، إن كان ذلك عملياً تعيين مجلس شورى بنلك العضوية التي يراها مناسبة ، ويعهد إلى مجلس الشورى بواجب إيجاد الوسائل لإعادة الحكومة البرلمانية الفعالة بموجب الدستور في أقرب فرصة ممكنة ، وفي الوقت ذاته يعاون مجلس الشورى الحاكم العام للحفاظ على إدارة حسنة للسودان .

٤ — طالما الإعلان الصادر بموجب هذا سارى المفعول تسيير إدارة السودان بموجب أوامر يصدرها الحاكم العام بعد التشاور مع مجلس الشورى إذا ما وجد .

٥ — لكل أمر من هذا النوع قوة القانون ويجوز أن يلغى أو يعدل أى تشريع قائم عدا القانون أو هذا الأمر .

٦ — يجوز إلغاء الإعلان الصادر بموجب هذا بإعلان يتلوه ، وإذا لم يبلغ قبل ذلك يبطل مفعول الإعلان في نهاية ستة شهور من تاريخ إصداره ولكن دون مساس بسلطة الحاكم العام لإصدار إعلان جديد .

تعيين موظفين لمعاونة الحاكم العام

المادة ١٠٣ :

١ — يفرض معاونته في القيام بمسؤولياته بموجب هذا الفصل . يجوز للحاكم العام أن يعين ذلك العدد من الموظفين الذي يراه لازما على أن تقرر مرتباتهم وشروط خدمتهم بواسطة .

٢ — المرتبات المذكورة تكون جزءا من مصروفات مكتب الحاكم العام .

الجدول الأول

الجزء الأول

انتخابات مجلس الشيوخ

المادة ٣١ :

١ — تكون كل مديرية دائرة واحدة .

٢ — تقسم الثلاثون مقعدا للاعضاء المنتخبين بين الدوائر على الوجه التالي :

اسم الدائرة	المقاعد المخصصة
بحر النزال	٣
النيل الأزرق	٥
دار فور	٤
الاستوائية	٢
كسلا	٣
الخرطوم	٢
كودفان	٥
الشمالية	٣
أعلى النيل	٣

٣ - ينتخب الأعضاء لكل دائرة مديرية بواسطة جميع الأعضاء السودانيين لمجلس الحكومة المحلية المعترف بها وبواسطة جميع الأعضاء السودانيين في مجلس المديرية (إذا وجد) وبصوتون كوحدة انتخابية منفردة .

٤ - لا ينطبق شرط الإقامة على المرشحين لعضوية مجلس الشيوخ .

٥ - يجوز للجنة الانتخابات بحض تصرفها وضع قواعد لتنظيم وإجراء انتخابات مجلس الشيوخ .

الجزء الثاني

المادة ٣٢ :

دائرة مجلس النواب

(أ) الانتخابات المباشرة

الوصف	اسم الدائرة
مدينة واد مدني	١ - واد مدني
قسم الكاملين بالجزيرة	٢ - الكاملين
قسم المسلمية بالجزيرة	٣ - المسلمية
خط الحلاوين بالجزيرة	٤ - الحلاوين
قسم المدينة بالجزيرة	٥ - المدينة
قسم الحوش بالجزيرة	٦ - الحوش
إدارة المناقل	٧ - المناقل
الجزء الشمالي الشرقي من مركز الدويم	٨ - الدويم شمال شرق
الجزء الجنوبي الشرقي من مركز الدويم	٩ - الدويم جنوب شرق
الجزء الغربي من مركز الدويم	١٠ - الدويم غرب
الجزء الشمالي من مركز كوستي	١١ - كوستي شمال
مركز وسط دارفور	١٢ - وسط دارفور
مدينة كسلا والختمية وغرب القاش	١٣ - مدينة كسلا
بلدية بور سودان ومواكن	١٤ - بور سودان

- الشكرية والخط الغربي وقسم الشكرية من مدينة القضايف
دار بكر والخط الجنوبي وقسم ديم بكر من مدينة القضايف
بلدية الخرطوم بحرى
- المنطقة الواقعة داخل دائرة السكة الحديدية وبرى .
الحس وبرى الدرايسة وبرى أبو حشيش والمقرن .
المنطقة الواقعة داخل حدود البلدية خارج دائرة السكة
الحديد ما عدا البرارى وحلة المقرن .
- الخط الشمالى والخط الأوسط من مركز ضواحي الخرطوم
الخط الغربى وخط الهوى من مركز ضواحي الخرطوم
الربع الأول والربع الثالث .
الربع الرابع (ما عدا الحارة الأولى) ورى الملازمين .
الربع الثانى والحارة الأولى من الربع الرابع والسوق الرئيسى
مدينة الأبيض
المركز الأوسط ما عدا مدينة الأبيض .
الجوامعة شرق والمبانية والبرعة ومدينة أم روابة .
الجوامعة شمال وغرب والشنابلة والغديات والضباب
والنوبة ومدينة الرهد .
مركز حلفا .
مركز دنقلا .
مركز صروى .
مركز بربر .
بلدية عطبرة .
مركز الدامر القديم .
مركز شندى القديم .
- ١٥ — القضايف شمال
١٦ — القضايف جنوب
١٧ — الخرطوم بحرى
١٨ — الخرطوم
١٩ — الخرطوم جنوب
٢٠ — ريف الخرطوم شمال
٢١ — ريف الخرطوم جنوب
٢٢ — أم درمان شمال
٢٣ — أم درمان جنوب
٢٤ — أم درمان غرب
٢٥ — الأبيض
٢٦ — دار البديرية
٢٧ — الجوامعة شرق
٢٨ — الجوامعة غرب
٢٩ — حلفا
٣٠ — دنقلا
٣١ — صروى
٣٢ — بربر
٣٣ — عطبرة
٣٤ — الدامر
٣٥ — شندى

(ب) الانتخابات غير المباشرة

الوصف	اسم الدائرة
المركز الغربي بمديرية بحر الغزال .	٣٦ — غرب بحر الغزال
بوليت وأبيام .	٣٧ — أويل شرق
باليوينج وملوال .	٣٨ — أويل غرب
قو قريال — الجزء الشمالى من مركز نهر الجور .	٣٩ — نهر الجور شمال
بتيية مركز نهر الجور .	٤٠ — نهر الجور جنوب
الجزء الغربى من مركز البحيرات .	٤١ — رومبيك
الجزء الشرقى من مركز البحيرات .	٤٢ — يرول
إدارة الشكرية ومدينة رفاعة .	٤٣ — رفاعة
خط ود الحداد .	٤٤ — ود الحداد
خط سنار وسنار المدينة وخط الكواهلة ومايرنو .	٤٥ — سنار والكواهلة
رفاعة الهوى ورفاعة الشرق وكثانة .	٤٦ — نظارات الفوننج
مجانس رينى مركز شمال الفوننج .	٤٧ — شمال الفوننج
مركز جنوب الفوننج .	٤٨ — جنوب الفوننج
الجزء الجنوبى من مركز كوستى	٤٩ — كوستى جنوب
دار زغاوة والميدرب والبرتى والزبادية بمركز شمال دارفور	٥٠ — كتم شرق
مقدومية دارفيا ودار عطاش بمركز شمال دارفور .	٥١ — كتم وسط
المقدومية بما فيها مدينة نيالا بجنوب دارفور .	٥٢ — مقدومية نيالا
الهابانية وأولاد العرب والمسلات وبني هلبة وقمر والتعايشة والفلاتة .	٥٣ — بقارة نيالا غرب
الزلاقات والمعالية .	٥٤ — بقارة نيالا شرق
مركز شرق دارفور .	٥٥ — شرق دارفور
دار ونا ودار توردي ودار نورنجا ودار مري ودار توترا ودار ليونج ودار كرنى ودار تبالا ودار تلنى واريبو ومدينة زالنجنى .	٥٦ — زالنجنى شمال غرب

اسم الدائرة	الوصف
٥٧ — زالنجي جنوب شرق	دار ديمبا ودار سرو ونوما ودار كوني وزامى بويما الشمالية والجنوبية وزامى تويما الشمالية والجنوبية ودار أم حراز ودار كباره .
٥٨ — دار مساليت جنوب	المساليت الفورشية والسنيار .
٥٩ — دار مساليت شمال	مدينة الجنينة ودار أرنجا ودار جبل ودار قمر وزاوة كبة وجميع عموديات العرب .
٦٠ — شرق الاستوائية	المركز الشرقى بالاستوائية .
٦١ — توريت	مركز توريت .
٦٢ — ياي	مركز ياي .
٦٣ — جوبا	مركز جوبا .
٦٤ — المورو	مركز المورو .
٦٥ — الزاندى شرق	يامبيو ومركز أبا الفرعى .
٦٦ — الزاندى غرب	مركز أزو الفرعى .
٦٧ — طوكر	مركز طوكر .
٦٨ — ريف كسلا	بنى عامر والرشايدة والحلايقة .
٦٩ — الهدندوة	نظارة الهدندوة .
٧٠ — الأمرار والبشارين	نظارات الأمرار والبشارين .
٧١ — ريف الخرطوم شرق	مركز أبو دليق الفرعى ومناطق التوقاب — البطحين وأم ضبان والغيلفون والمسيلات .
٧٢ — دار حامد شرق	القسم الشرقى من دار حامد .
٧٣ — دار حامد غرب	القسم الغربى من دار حامد .
٧٤ — دار الكبابيش	دار الكبابيش والهواير .
٧٥ — دار حمر شمال وشرق	قسم أم بل وقسم أبو زيد .
٧٦ — دار حمر جنوب وغرب	قسم الأضية الرحل ومدينة النهود .
٧٧ — المسيرية الزرق	المسيرية الزرق والنوبة .
٧٨ — المسيرية الحمر	المسيرية الحمر والدينكا .

الوصف	اسم الدائرة
أجائق والكوايب .	٧٩ — الجبال الشمالية شرق
نيمانج والحوازمة .	٨٠ — الجبال الشمالية غرب
كادجلى وميرى والرواوقه .	٨١ — كادجلى
هييان وريكا .	٨٢ — وسط النوبة
قسم العباسية وقسم رشاد وقسم الحوازمة .	٨٣ — تقلى شمال
قسم أولاد حميد والكواهلة وتلودى وقسم الليرى .	٨٤ — تقلى جنوب
مركز غرب النوير شمال بحر الغزال .	٨٥ — غرب النوير — الغزال
مركز غرب النوير بين بحر الغزال وبحر الجبل .	٨٦ — غرب النوير — الجبل
نوير لاور ودينكا مركز وسط النوير .	٨٧ — وسط النوير شرق
جزيرة الزراف ونوير جاوير .	٨٨ — وادى الزراف
بيبور ومركز شرق النوير .	٨٩ — بيبور وشرق النوير
مركز بور .	٩٠ — بور
إدارة الشلك .	٩١ — الشلك
مركزا الرنك وملكال .	٩٢ — الرنك وملكال

(ج) الانتخابات بالبريد

عدد الأعضاء

٣

اسم الدائرة
دائرة الخريجين

الجزء الثالث

المادة ٣٢ :

انتخابات مجلس النواب

في هذا الجزء يقصد بعبارة « الناخب ذوى الأهلية » الشخص الذى يحق له التصويت بموجب الأحكام الواردة فى الجزء التالى :

(أ) الانتخابات المباشرة :

١ - (١) فى تلك الدوائر الموضحة فى الجزء الثانى (أ) من الجدول تجرى انتخابات مباشرة أى أن الناخبين من ذوى الأهلية يعطون أصواتهم لانتخاب واحد من الأشخاص المرشحين لعضوية مجلس النواب على درجة واحدة بطريقة الاقتراع السرى .

(٢) رئيس المحكمة الأهلية المكونة بموجب قانون الماعز الأهلية سنة ١٩٣٢ حتى لا أن يرشح نفسه لتمثيل أى دائرة على الرغم من أنها تقع كلها أو جزء منها فى منطقة اختصاص محكمة ، ولكن عند تقديم أوراق ترشيحه لا يزال أعماله كرئيس لتلك المحكمة أو كمندوب من أعضائها ولا يسألف مناوله أعماله إلا إذا لم ينجح فى الانتخابات أو إذا ما انتخب لم يعد عضوا فى مجلس النواب .

(ب) الانتخابات غير المباشرة :

٢ - (١) فى تلك الدوائر الموضحة فى الجزء الثانى (ب) من الجدول تجرى انتخابات غير مباشرة أى على درجتين ، انتخاب أولى وانتخاب ثانوى .

(٢) توجد فى كل من هذه الدوائر وحدة انتخابية تتكون من الأعضاء المذكورين
بمعد :

(أ) من واحد الى عشرة مندوبين من كل عمودية أو وحدة إدارية ، بحسب عدد سكانها ، ينتخبهم الناخبون من ذوى الأهلية فى تلك العمودية أو الوحدة الإدارية إما بإعطاء أصواتهم أو الموافقة العلنية .

(ب) مندوب أو أكثر من أى مدينة تقع داخل الدائرة أذن لها مدير المديرية بإجراء الاقتراع السرى فى انتخابات الحكومة المحلية بحسب عدد سكانها بالنسبة لسكان بقية الدائرة على أن ينتخب المندوبون بالاقتراع السرى بواسطة الناخبين ذوى الأهلية الذين يسكنون تلك المدينة .

(٣) تكون انتخابات الدرجة الأولى لانتخاب المندوبين لتكوين الوحدة الانتخابية كما نص عنه فى البند السابق .

(٤) تكون انتخابات الدرجة الثانية عبارة عن انتخاب العضو الذى يمثل الدائرة بطريقة الاقتراع السرى بواسطة الوحدة الانتخابية على أن يحدث ذلك فى اليوم المعين أو الأيام المعينة للانتخاب فى تلك الدائرة .

(٥) لا يحق للشخص تمثيل هذه الدوائر إلا إذا أقام مدة لا تقل عن سنتين خلال العشر سنوات الأخيرة فى المديرية التى تقع داخلها الدائرة .

(٦) يستمر انتداب الوحدة الانتخابية إلى حين انتهاء مدة مجلس النواب أو حله أى بمعنى أن الانتخاب الفرعى يستلزم إجراء انتخاب جديد فى الدرجة الثانية فقط بواسطة نفس الوحدة الانتخابية كما حدث فى الانتخاب السابق ، وإذا أريد إجراء انتخاب فرعى يشغل أى مكان شاغر عرضاً فى الوحدة الانتخابية بانتخاب وفق أحكام الفقرة الملائمة فى البند (٢) أعلاه .

(٧) يجوز للجنة الانتخابات بمحض تصرفها فى تلك الدوائر إذا رأى ذلك مناسباً ، أن يعان بأمر منسب عدم إجراء انتخاب الدرجة الأولى وأن تتكون الوحدة الانتخابية من هيئة حكومية محلية أو فى حالة عدم وجود هيئة حكومية محلية واحدة تشمل تلك الدائرة ، أن تتكون الوحدة الانتخابية من ممثلى الحكومة المحلية الذين يعينهم مدير المديرية بمحض اختياره لذلك الغرض .

(ج) انتخابات دائرة الحريجين :

٣ — ينتخب أعضاء دائرة الحريجين بواسطة الناخبين من ذوى الأهلية باعطاء أصواتهم عن طريق البريد وباستعمال طريقة الصوت الواحد القابل للتحويل .

(د) عمومى :

يجوز للجنة الانتخابات بمحض تصرفها وضع قواعد لتنظيم وإجراء انتخابات مجلس النواب ويجوز له بواسطة تلك القواعد أن يضع الأحكام التالية :

(أ) تعيين ضباط الانتخاب .

(ب) تعيين لجان الانتخاب .

(ج) لإعداد وحفظ كشوفات الانتخاب .

(د) لتسمية المرشحين .

(هـ) لإجراء الانتخابات المباشرة والانتخابات غير المباشرة ، الأولى والثانوية منها والانتخابات عن طريق البريد .

(و) لإجراء الانتخابات الفرعية .

(ز) لأى مسائل انتخابية أخرى تحتاج إلى تنظيم بواسطة قواعد .

الجزء الرابع

المادة ٣٣ :

مؤهلات الناخبين في دوائر مجلس النواب

١ - (١) يكون الشخص من ذوى الأهلية للتصويت في الدوائر الموضحة في الجزء الأول (أ) و (ب) إذا كان :

(١) سودانيا ما

(ب) ذكرا ما

(ج) لا يقل عمره عن ٢١ سنة ما

(د) سليم العقل ما

(هـ) يسكن عادة في الدائرة مدة لا تقل عن ستة شهور قبل قفل كشف الانتخاب .

٢ - لا يكون الشخص من ذوى الأهلية للتصويت في أكثر من دائرة واحدة من الدوائر المذكورة أو في أكثر من منطقة انتخابية واحدة في أى من تلك الدوائر .

٣ - (١) يكون الشخص من ذوى الأهلية للتصويت في دائرة الحريجين إذا كان :

(١) سودانيا ما

(ب) لا يقل عمره عن ٢١ سنة ما

(ج) سليم العقل ما

(د) ليس طالبا في مدرسة أو جامعة أو كلية جامعية معترف بها سواء في داخل السودان أو خارجه ما لم يكن طالبا في دراسة لما بعد التخرج ما

(هـ) إذا كان من ذوى المؤهلات التعليمية الآتية :

١ - أتم فترة التعليم الكاملة في مدرسة ثانوية معترف بها أو

٢ - حصل على درجة أو دبلوم من جامعة أو كلية جامعية معترف بها أو

- ٣ — اجتاز امتحان شهادة كامبردج المدرسية أو امتحانا يعادله أو أعلى منه أو
- ٤ — حصل على الشهادة العالمية من المعهد العلمى أو
- ٥ — أتم فترة التعليم الكاملة فى قسم المعلمين والقضاة بكلية غردون النذكارية القديمة.
- (٢) يجوز للشخص أن يعطى صوته فى دائرة الحرىحين بالإضافة إلى التصويت فى دائرة موضحة فى البند السابق .

الجزء الخامس

عمومى

- يجوز للجنة الانتخابات أن تعدل بأمر الأحكام التالية لهذا الجدول الجزء الأول (٣) مؤهلات الناخبين فى انتخابات مجلس الشيوخ .
- الجزء الثانى (١) و (ب) تقسيم الدوائر بين دوائر الانتخاب المباشر ودوائر الانتخاب غير المباشر .
- الجزء الثانى (ج) عدد أعضاء دائرة الحرىحين بشرط ألا يزيد عدد الأعضاء على خمسة .

الجدول الثانى

المادة ٧٧ (٥) :

الجزء الأول

- سلطات قضائية انتهت ممارستها بواسطة السكرتير القضائى والحاكم العام
- ١ — قانون القضاء المدنى المادة ١٧ — سلطة السكرتير القضائى ليعمل كقاضى محكمة عليا أو يرأس محكمة الاستئناف .
- ٢ — قانون القضاء المدنى المادة ٢٢ — سلطة الحاكم العام لتعيين قضاة المديريات والقضاة الجزئيين .
- ٣ — قانون القضاء المدنى المادة ٢٠٠ — سلطة الحاكم العام لإعفاء الأشخاص من القبض والحبس .
- ٤ — قانون القضاء المدنى المادة ٢١٠ — سلطة الحاكم العام لوافقة على قواعد لجنة القواعد

٥ — قانون القضاء المدني المادة ٢١٦ (٢) — سلطة الحاكم العام لإعفاء الأشخاص من الحضور شخصيا في المحاكم .

٦ — قانون التحقيق الجنائي المادة (٢) — سلطة الحاكم العام لتقييد مدى تطبيق القانون .

٧ — قانون التحقيق الجنائي المادة (١٣١) — سلطة الحاكم العام للتصديق على الإجراءات بموجب الفصول التاسع والعاشر من قانون العقوبات .

٨ — قانون التحقيق الجنائي المادة (٢٥١) — سلطة الحاكم العام لتأييد الأحكام في القضايا التي يحكم فيها بالإعدام .

٩ — قانون التحقيق الجنائي المادة ٢٦١ (أ) — سلطة الحاكم العام لإحالة قضايا المحكمة الاستئناف الجنائية .

الجزء الثاني

سلطات قضائية باقية لمارسها الحاكم العام بمحض تصرفه

١ — قانون القضاء المدني المادة (١٣) — سلطة تعيين رئيس القضاء بالنيابة وقضاة المحكمة العليا بالنيابة .

٢ — قانون التحقيق الجنائي المادة (٧) — سلطات التحويل العامة .

٣ — « » « » المادة ٩٨ — سلطة الحاكم العام لتصديق على الإجراءات بموجب الفصل الثامن من ذلك القانون .

٤ — قانون التحقيق الجنائي المادة (١٣١) — سلطة الحاكم العام للتصديق على الإجراءات بموجب المادة ٤ من قانون العقوبات .

٥ — قانون التحقيق الجنائي المادة (٢٧٥) — سلطة العفو .

٦ — « » « » المادة (٢٧٧) — سلطات استبدال أحكام الإعدام والسجن .

الفصل الثالث

الجزء الأول

المادة ١٦ :

صيغة القسم الوزاري

أنا ... (الاسم) أقسم بالله العظيم (أو أعلن صادقا) بأن أناصر بكل ما في وسعي دستور السودان الموضوع بقانون وأن أؤدي واجباتي كوزير بإخلاص وأمانة دون خشية أو محاباة أو سوء قصد ولن أذيع لأى شخص أى مسألة علمت بها كوزير إلا لأداء واجباتي المذكورة .

الجزء الثاني

المادة ٣٥ :

صيغة قسم الأعضاء

أنا ... (الاسم) بصفتي عضوا منتخبا (أو معيناً) في البرلمان أقسم بالله العظيم (أو أعلن صادقا) بأن يكون إخلاصي وولائي الصادق لدستور السودان الموضوع بقانون وأن أؤدي بإخلاص الواجبات التي على وشك أن توكل إلي .

الجزء الثالث

المادة ٨٤ :

صيغة القسم القضائي

أنا ... (الاسم) أقسم بالله العظيم (أو أعلن صادقا) بأنني طالما أشغل منصب ... (يذكر المنصب) أن أعمل بكل ما في وسعي لأن أناصر دستور السودان الموضوع بقانون وأن أحقق العدالة لجميع طبقات الشعب بمقتضى القوانين والعرف في هذه البلاد دون خشية أو محاباة أو سوء قصد ... والله المستعان .

الخرطوم في اليوم الحادى والعشرين من شهر مارس سنة ١٩٥٣

(الامضاء) ر . ج . هاو

حاكم عام السودان

ثم طبع هذا التقرير في - - - سنة ١٣٧٢
(الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٥٣)

مدير المطبعة الأميرية

حسن علي كايوه

طبعة الإصحاح ١٢٦٠٧ - ١٩٥٢ - ١٠٠٠٠



